

لسان العرب

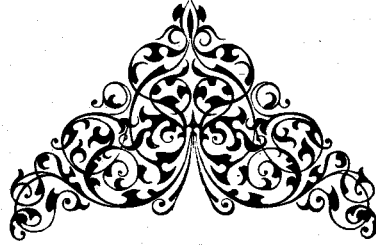
لابن منظور

طبعة جديدة محققة ومشكولة شكلاً كاملاً
ومذيّلة بفهارست مفصلة

١



دارالمعارف



باب الهمزة

• آ الالف : تأليفها من همزة ولام وفاء ،
وسميت ألفاً لأنها تألف الحروف كلها ، وهي
أكثر الحروف دخولاً في المنطق ، ويقولون :
هذه ألف مؤلفة .

وقد جاء عن بعضهم في قوله تعالى : « آلم
أن الالف اسم من أسماء الله تعالى وتقدس . والله
أعلم بما أراد .

والألف اللينة لا صرف لها إنما هي جرس
مدّة بعد فتحة .

وروى الأزهري عن أبي العباس أحمد بن
يحيى ومحمد بن يزيد أنّهما قالا : أصول الألفات
ثلاثة ويتبعها الباقيات : ألف أصلية ، وهي في الثلاثي
من الأسماء ، وألف قطعية ، وهي في الرباعي ،
وألف وصلية ، وهي فيما جاوز الرباعي . قالا :
فالأصلية مثل ألف ألف وإلف وألف وما أشبهه ،
والقطعية مثل ألف أحمد وأحمر وما أشبهه ،
والوصلية مثل ألف استنباط واستخراج ، وهي
في الأفعال إذا كانت أصلية مثل ألف أكل ،
وفي الرباعي إذا كانت قطعية مثل ألف أحسن ،
وفيما زاد عليه مثل ألف استكبر واستدرج إذا
كانت وصلية .

قالا : ومعنى ألف الاستفهام ثلاثة : تكون
بين آدميين بقولها بعضهم لبعض استفهاماً ،
وتكون من الجبار لوليّه تقريراً ، ولعدوه توبيخاً ،
فالتقرير كقوله عز وجل للمسيح : « أنت
قلت للناس » . قال أحمد بن يحيى : وإنما وقع

التقرير لعيسى ، عليه السلام ، لأن خصوصه
كانوا حضوراً فأراد الله عز وجل من عيسى أن
يكذبهم بما ادّعوا عليه ، وأما التوبيخ لعدوه
فكقوله عز وجل : « اصطلي النبات على البين » ،
وقوله : « أنتم أعلم أم الله » ، « أنتم أنشأتم
شجرها » . وقال أبو منصور : فهذه أصول
الألفات .

وللنحويين القاب لألفات غيرها تعرف بها ،
فمنها الألف الفاصلة ، وهي في موضعين :
أحدهما الألف التي تثنى الكلمة بعد الواو والجمع
ليفصل بها بين الواو والجمع وبين ما بعدها ،
مثل كفروا وشكروا ، وكذلك الألف التي في
مثل يغزوا ويدعوا^(١) ، وإذا استغنى عنها
لاتصال المكني بالفعل لم تثبت هذه الألف
الفاصلة .

والأخرى الألف التي فصلت بين النون التي

(١) لعله يقصد بقوله : « مثل يغزوا ويدعوا »
المضارع المنصوب أو المجرم المثنى إلى الواو والجمع ،
لأنه ذكر قبل ذلك « كفروا وشكروا » في صيغة الماضي ،
والألف في قواعد الإملاء لا تثبت الألف بعد لام الفعل
المعتل الآخر بالواو مثل يغزو ويدعو إذا كان مستنداً
للمفرد .

وقوله : « وإذا استغنى عنها لاتصال المكني بالفعل
لم تثبت هذه الألف الفاصلة » يعني إذا اتصل بالفعل
أحد الضائر المتصلة ، كقولك : يغزوم ويدعوك .

[عبد الله]

هي علامة الإناث وبين النون الثقيلة كراهة
اجتماع ثلاث نونات في مثل قولك للنساء في
الأمر : افعلن ، بكسر النون وزيادة الألف بين
النون .

ومنها ألف العبارة ، لأنها تعبر عن المتكلم ،
مثل قولك أنا أفعل كذا ، وأنا أستغفر الله ،
ونسى العاملة .

ومنها الألف المجهولة مثل ألف فاعل
وفاعول وما أشبهها ، وهي ألف تدخل في
الأفعال والأسماء مما لا أصل لها ، إنما تأتي
لإشباع الفتحة في الفعل والاسم ، وهي إذا
لزمها الحركة كقولك : خاتم وخواتم صارت
واواً لما لزمها الحركة يسكون الألف بعدها ،
والألف التي بعدها هي ألف الجمع ، وهي
مجهولة أيضاً .

ومنها ألف العوض ، وهي المبدلة من
النون المنصوب إذا وقعت عليها ، كقولك :
رأيت زيدا وفعلت خيراً وما أشبهها .

ومنها ألف الصلة ، وهي ألف توصل بها
فتحة القافية ، فمثله قوله :

بانت سعاد وأمسي حبلها انقطعاً

ونسى ألف الفاصلة ، فوصل ألف العين بألف
بعدها^(٢) ، ومنه قوله عز وجل : « وتظنون

(٢) قوله : « فوصل ألف العين بألف بعدها »

لعل صوابه : فوصل فتحة العين بألف بعدها . يؤيد هذا =

بِاللهِ الظُّنُونَا ، الألفُ التي بعدَ النونِ الأخيرةُ هي صلةٌ لفتحِ النونِ ، وهما أخواتٌ في قواصلِ الآياتِ كَقَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ : « قَوَارِيرا » و « سَلْسِلَا » . وَأَمَّا فَتْحَةُ هَا الْمُؤَنَّثِ فَقَوْلُكَ صَرَفَتْهَا وَزَوَّجَتْ بِهَا .

وَالْفَرْقُ بَيْنَ أَلِفِ الْوَصْلِ وَأَلِفِ الصَّلَةِ أَنَّ أَلِفَ الْوَصْلِ إِنَّمَا اجْتَلَبَتْ فِي أَوَائِلِ الْأَشْيَاءِ وَالْأَفْعَالِ ، وَأَلِفُ الصَّلَةِ فِي آخِرِ الْأَشْيَاءِ كَمَا تَرَى . وَمِنْهَا أَلِفُ النُّونِ الْخَفِيفَةِ كَقَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ : « لَنَسْفَعًا بِالنَّاصِيَةِ » ، وَكَقَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ : « وَلِيَكُونَا مِنَ الصَّاعِرِينَ » ، الْوُفُوفُ عَلَى لَنَسْفَعًا وَعَلَى وَلِيَكُونَا بِالْأَلِفِ ، وَهَذِهِ الْأَلِفُ خَلْفَ مِنَ النُّونِ ، وَالنُّونُ الْخَفِيفَةُ أَصْلُهَا الثَّقِيلَةُ إِلَّا أَنَّهَا خَفِفَتْ ، مِنْ ذَلِكَ قَوْلُ الْأَعَشَى :

وَلَا تَحْمَدِ الْمُرَيْنَ وَاللَّهِ فَاحْمَدًا
أَرَادَ فَاحْمَدَنَّ ، بِالنُّونِ الْخَفِيفَةِ ، فَوَقَفَ عَلَى الْأَلِفِ ، وَقَالَ آخِرُ :

وَقُمَيْرٌ بَدَأَ ابْنَ حَنْسٍ وَعَشْرِي
نَ فَقَالَتْ لَهُ الْفَتَاتَانِ : قُومَا
أَرَادَ : قُومَنَّ ، فَوَقَفَ بِالْأَلِفِ ، وَمِثْلُهُ قَوْلُهُ :

يَحْسِبُهُ الْجَاهِلُ مَا لَمْ يَعْلَمَا
شَيْخًا عَلَى كُرْسِيِّهِ مَعْمَمًا
فَقَصَبَ « يَعْلَمُ » لِأَنَّهُ أَرَادَ مَا لَمْ يَعْلَمَنَّ بِالنُّونِ الْخَفِيفَةِ ، فَوَقَفَ بِالْأَلِفِ .

وَقَالَ أَبُو عِكْرَمَةَ الضَّبِّيُّ فِي قَوْلِ امْرِئِ الْقَيْسِ :

فَقَا بَلَّكَ مِنْ ذِكْرِي حَبِيبٌ وَمَنْزِلُ
قَالَ : أَرَادَ قَفَنَ ، فَأَبْدَلَ الْأَلِفَ مِنَ النُّونِ الْخَفِيفَةِ ، كَقَوْلِهِ قُومَا أَرَادَ قُومَنَّ .

قَالَ أَبُو بَكْرٍ : وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ :

« أَلْفَا فِي جَهَنَّمَ » ، أَكْثَرُ الرُّوَايَةِ أَنَّ الْخِطَابَ لِمَالِكٍ حَازِنِ جَهَنَّمَ وَحْدَهُ ، فَبَنَاهُ عَلَى مَا وَصَفَنَاهُ ، وَقِيلَ : هُوَ خِطَابُ لِمَالِكٍ وَمَلَكَ مَعَهُ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

وَمِنْهَا أَلِفُ الْجَمْعِ مِثْلُ مَسَاجِدَ وَجِبَالٍ وَفُرسَانٍ وَفَوَاعِلٍ .

وَمِنْهَا التَّفْصِيلُ وَالتَّصْغِيرُ كَقَوْلِهِ فَلَانُ أَكْرَمُ

قَوْلُهُ السَّابِقُ : وَهِيَ أَلِفٌ تَرْصُلُ بِهَا فَتْحَةُ الْقَافِيَةِ ، كَمَا يُؤَيِّدُهُ قَوْلُهُ اللَّاحِقُ (وَظُنُّونَ بِاللهِ الظُّنُونَا) ، الْأَلِفُ الَّتِي بَعْدَ النُّونِ الْآخِرَةِ هِيَ صِلَةٌ لِفَتْحَةِ النُّونِ .

[عبد الله]

مِنْكَ وَالْأَمُّ مِنْكَ ، وَفُلَانٌ أَجْهَلُ النَّاسِ . وَمِنْهَا أَلِفُ النَّدَاءِ ، كَقَوْلِكَ أَزِيدُ ، تُرِيدُ بِأَزِيدُ .

وَمِنْهَا أَلِفُ النَّدْبَةِ كَقَوْلِكَ وَازِيدَاهُ ! أَعْنِي الْأَلِفَ الَّتِي بَعْدَ الدَّالِّ ، وَيُسَاكِلُهَا أَلِفُ الْاسْتِنْكَارِ إِذَا قَالَ رَجُلٌ جَاءَ أَبُو عَمْرٍو ، فَيَجِيبُ الْمُجِيبُ أَبُو عَمْرَاهُ ، زِيدَتْ هَاهُنَا عَلَى الْمَدَّةِ فِي الْاسْتِنْكَارِ ، كَمَا زِيدَتْ فِي وَافِلَانَاهُ فِي النَّدْبَةِ . وَمِنْهَا أَلِفُ التَّائِيثِ نَحْوَ مَدَّةٍ حَمْرَاءَ وَيَبْضَاءَ وَنَفْسَاءَ .

وَمِنْهَا أَلِفُ سَكْرَى وَجَلِي . وَمِنْهَا أَلِفُ التَّعَابِي ، وَهُوَ أَنْ يَقُولَ الرَّجُلُ

إِنَّ عَمْرَ ، ثُمَّ يُرْجِعُ عَلَيْهِ كَلَامَهُ فَيَقِفُ عَلَى عَمْرٍ وَيَقُولُ : إِنَّ عَمْرًا ، فَيَمْدُهَا مُسْتَمِدًّا لِمَا يَفْتَحُ لَهُ مِنَ الْكَلَامِ ، فَيَقُولُ : مُنْطَلِقُ ، الْمَعْنَى أَنَّ

عَمْرَ مُنْطَلِقٌ إِذَا لَمْ يَتَعَيَّ ، وَيَقُولُونَ ذَلِكَ فِي التَّرْجِيمِ كَمَا يَقُولُ يَا عُمَا ، وَهُوَ يُرِيدُ يَا عَمْرَ ، فَيَمْدُ فَتَحَةَ الْمِيمِ بِالْأَلِفِ لِيَمْتَدَّ الصَّوْتُ .

وَمِنْهَا أَلِفَاتُ الْمَدَّاتِ ، كَقَوْلِ الْعَرَبِ لِلْكَلْكَلِ : الْكَلْكَلَا ، وَيَقُولُونَ لِلْخَاتَمِ خَاتَامَ ، وَلِلدَّائِقِ دَانَا .

قَالَ أَبُو بَكْرٍ : الْعَرَبُ تَصِلُ الْفَتْحَةَ بِالْأَلِفِ ، وَالضَّمَّةَ بِالْوَاوِ ، وَالْكَسْرَةَ بِالْيَاءِ . فَمِنْ وَصْلِهِمُ الْفَتْحَةَ بِالْأَلِفِ قَوْلُ الرَّاجِزِ :

قُلْتُ وَقَدْ حَرَّتْ عَلَى الْكَلْكَلِ :
بَانَا قَتِي مَسَا جَلَّتْ عَنْ مَجَالِي

أَرَادَ : عَلَى الْكَلْكَلِ ، فَوَصَلَ فَتْحَةَ الْكَافِ بِالْأَلِفِ . وَقَالَ آخَرُ :

لَهَا مَتْنَانِ خَطَا نَا كَمَا
أَرَادَ : خَطَلْنَا .

وَمِنْ وَصْلِهِمُ الضَّمَّةَ بِالْوَاوِ مَا أَتَشَدُّهُ الْفَرَاءُ :

لَوْ أَنَّ عَمْرًا هُمُ أَنْ يَرْقُودَا
فَانْهَضَ فَشَدَّ الْمِثْرَةَ الْمَعْقُودَا

أَرَادَ : أَنْ يَرْقُدَا ، فَوَصَلَ ضَمَّةَ الْقَافِ بِالْوَاوِ ، وَأَتَشَدُّهُ أَيضًا :

اللهُ يَعْلَمُ أَنَا فِي تَلَفُّتِنَا
يَوْمَ الْفِرَاقِ إِلَى إِخْوَانِنَا صُورُ (١)

(١) قوله « إخواننا » جاء في صور : أحبائنا . وكذا هو في المصحف .

وَأَتَى حَبِيبًا يُنْبِي الْهَوَى بَصْرَى
مِنْ حَبِيبًا سَلَكَوا أَذْنُو فَأَنْظُرُ
أَرَادَ : فَأَنْظُرُ .

وَأَتَشَدُّهُ فِي وَصْلِ الْكَسْرَةِ بِالْيَاءِ :
لَا عَهْدَ لِي بِيَنْضَالِ
أَصْبَحْتُ كَالشَّنِّ الْبَالِي

أَرَادَ : بِيَنْضَالِ ، وَقَالَ :

عَلَى عَجَلٍ مَنَى أَطَاطِي شِبَالِي
أَرَادَ : شِبَالِي ، فَوَصَلَ الْكَسْرَةَ بِالْيَاءِ ، وَقَالَ عَتْرَةُ :

يَنْبَاعُ مِنْ ذَفْرَى غَضُوبٍ جَسْرَةٍ
أَرَادَ : يَنْبَعُ .

قَالَ : وَهَذَا قَوْلُ أَكْثَرِ أَهْلِ اللُّغَةِ ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ : يَنْبَاعُ يَفْعَلُ مِنْ بَاعَ يَبُوعُ ، وَالْأَوَّلُ يَفْعَلُ مِنْ نَبَعَ يَنْبَعُ .

وَمِنْهَا الْأَلِفُ الْمُحَوَّلَةُ ، وَهِيَ كُلُّ أَلِفٍ أَصْلُهَا الْيَاءُ وَالْوَاوُ الْمُتَحَرِّكَتَانِ ، كَقَوْلِكَ قَالَ وَبَاعَ وَقَصَى وَغَرَا وَمَا أَشْبَهَا .

وَمِنْهَا أَلِفُ التَّثْنِيَةِ كَقَوْلِكَ بِجِلْسَانِ وَيَذْهَبَانِ . وَمِنْهَا أَلِفُ التَّثْنِيَةِ فِي الْأَشْيَاءِ ، كَقَوْلِكَ الزَّيْدَانِ وَالْعُمَرَانِ .

وَقَالَ أَبُو زَيْدٍ : سَمِعْتُهُمْ يَقُولُونَ : يَا أَبَاهُ أَقْبِلْ ، وَزَنَّهُ عِيَا عِيَاهُ .

وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ : أَلِفُ الْقَطْعِ فِي أَوَائِلِ الْأَشْيَاءِ عَلَى وَجْهَيْنِ : أَحَدُهُمَا أَنْ تَكُونَ فِي أَوَائِلِ الْأَشْيَاءِ الْمُتَفَرِّدَةِ ، وَالْوَجْهُ الْآخَرُ أَنْ تَكُونَ فِي أَوَائِلِ الْجَمْعِ ، فَأَتَى فِي أَوَائِلِ الْأَشْيَاءِ تَعْرِفُهَا بَيَاتِهَا فِي التَّصْغِيرِ ، بِأَنْ تَمْتَنِعَ الْأَلِفُ فَلَا تُجِدُهَا فَاءَ وَلَا عَيْنًا وَلَا لَامًا ، وَكَذَلِكَ « فَحَبُوا بِأَحْسَنِ مِنْهَا » .

وَالْفَرْقُ بَيْنَ أَلِفِ الْقَطْعِ وَأَلِفِ الْوَصْلِ أَنَّ أَلِفَ الْوَصْلِ فَاءٌ مِنَ الْفِعْلِ ، وَأَلِفُ الْقَطْعِ لَيْسَتْ فَاءَ وَلَا عَيْنًا وَلَا لَامًا (٢) ، وَأَمَّا أَلِفُ الْقَطْعِ فِي الْجَمْعِ

(٢) هكذا في الأصل ، وفي الطبقات جميعها ، ولعلَّ صيغة العبارة :

« وَالْفَرْقُ بَيْنَ أَلِفِ الْقَطْعِ وَأَلِفِ الْوَصْلِ أَنَّ أَلِفَ الْقَطْعِ (لَا الْوَصْلِ) فَاءٌ مِنَ الْفِعْلِ ، وَأَلِفُ الْوَصْلِ (لَا الْقَطْعِ) لَيْسَتْ فَاءَ وَلَا عَيْنًا وَلَا لَامًا » ، فَإِنَّ أَلِفَ الْقَطْعِ تَكُونُ فَاءَ وَعَيْنًا وَلَا لَامًا ، مِثْلُ : أَخَذَ وَسَالَ وَوَرَأَ ، وَأَلِفُ الْوَصْلِ لَا تَكُونُ فَاءَ مِنَ الْفِعْلِ ، فَانْكَسَرَ ، وَانْتَصَرَ ، =

وَالْفَرْقُ بَيْنَ أَلِفِ الْقَطْعِ وَأَلِفِ الْوَصْلِ أَنَّ أَلِفَ الْقَطْعِ (لَا الْوَصْلِ) فَاءٌ مِنَ الْفِعْلِ ، وَأَلِفُ الْوَصْلِ (لَا الْقَطْعِ) لَيْسَتْ فَاءَ وَلَا عَيْنًا وَلَا لَامًا » ، فَإِنَّ أَلِفَ الْقَطْعِ تَكُونُ فَاءَ وَعَيْنًا وَلَا لَامًا ، مِثْلُ : أَخَذَ وَسَالَ وَوَرَأَ ، وَأَلِفُ الْوَصْلِ لَا تَكُونُ فَاءَ مِنَ الْفِعْلِ ، فَانْكَسَرَ ، وَانْتَصَرَ ، =

وَالْفَرْقُ بَيْنَ أَلِفِ الْقَطْعِ وَأَلِفِ الْوَصْلِ أَنَّ أَلِفَ الْقَطْعِ (لَا الْوَصْلِ) فَاءٌ مِنَ الْفِعْلِ ، وَأَلِفُ الْوَصْلِ (لَا الْقَطْعِ) لَيْسَتْ فَاءَ وَلَا عَيْنًا وَلَا لَامًا » ، فَإِنَّ أَلِفَ الْقَطْعِ تَكُونُ فَاءَ وَعَيْنًا وَلَا لَامًا ، مِثْلُ : أَخَذَ وَسَالَ وَوَرَأَ ، وَأَلِفُ الْوَصْلِ لَا تَكُونُ فَاءَ مِنَ الْفِعْلِ ، فَانْكَسَرَ ، وَانْتَصَرَ ، =

وَالْفَرْقُ بَيْنَ أَلِفِ الْقَطْعِ وَأَلِفِ الْوَصْلِ أَنَّ أَلِفَ الْقَطْعِ (لَا الْوَصْلِ) فَاءٌ مِنَ الْفِعْلِ ، وَأَلِفُ الْوَصْلِ (لَا الْقَطْعِ) لَيْسَتْ فَاءَ وَلَا عَيْنًا وَلَا لَامًا » ، فَإِنَّ أَلِفَ الْقَطْعِ تَكُونُ فَاءَ وَعَيْنًا وَلَا لَامًا ، مِثْلُ : أَخَذَ وَسَالَ وَوَرَأَ ، وَأَلِفُ الْوَصْلِ لَا تَكُونُ فَاءَ مِنَ الْفِعْلِ ، فَانْكَسَرَ ، وَانْتَصَرَ ، =

وَالْفَرْقُ بَيْنَ أَلِفِ الْقَطْعِ وَأَلِفِ الْوَصْلِ أَنَّ أَلِفَ الْقَطْعِ (لَا الْوَصْلِ) فَاءٌ مِنَ الْفِعْلِ ، وَأَلِفُ الْوَصْلِ (لَا الْقَطْعِ) لَيْسَتْ فَاءَ وَلَا عَيْنًا وَلَا لَامًا » ، فَإِنَّ أَلِفَ الْقَطْعِ تَكُونُ فَاءَ وَعَيْنًا وَلَا لَامًا ، مِثْلُ : أَخَذَ وَسَالَ وَوَرَأَ ، وَأَلِفُ الْوَصْلِ لَا تَكُونُ فَاءَ مِنَ الْفِعْلِ ، فَانْكَسَرَ ، وَانْتَصَرَ ، =

وَالْفَرْقُ بَيْنَ أَلِفِ الْقَطْعِ وَأَلِفِ الْوَصْلِ أَنَّ أَلِفَ الْقَطْعِ (لَا الْوَصْلِ) فَاءٌ مِنَ الْفِعْلِ ، وَأَلِفُ الْوَصْلِ (لَا الْقَطْعِ) لَيْسَتْ فَاءَ وَلَا عَيْنًا وَلَا لَامًا » ، فَإِنَّ أَلِفَ الْقَطْعِ تَكُونُ فَاءَ وَعَيْنًا وَلَا لَامًا ، مِثْلُ : أَخَذَ وَسَالَ وَوَرَأَ ، وَأَلِفُ الْوَصْلِ لَا تَكُونُ فَاءَ مِنَ الْفِعْلِ ، فَانْكَسَرَ ، وَانْتَصَرَ ، =

وَالْفَرْقُ بَيْنَ أَلِفِ الْقَطْعِ وَأَلِفِ الْوَصْلِ أَنَّ أَلِفَ الْقَطْعِ (لَا الْوَصْلِ) فَاءٌ مِنَ الْفِعْلِ ، وَأَلِفُ الْوَصْلِ (لَا الْقَطْعِ) لَيْسَتْ فَاءَ وَلَا عَيْنًا وَلَا لَامًا » ، فَإِنَّ أَلِفَ الْقَطْعِ تَكُونُ فَاءَ وَعَيْنًا وَلَا لَامًا ، مِثْلُ : أَخَذَ وَسَالَ وَوَرَأَ ، وَأَلِفُ الْوَصْلِ لَا تَكُونُ فَاءَ مِنَ الْفِعْلِ ، فَانْكَسَرَ ، وَانْتَصَرَ ، =

وَالْفَرْقُ بَيْنَ أَلِفِ الْقَطْعِ وَأَلِفِ الْوَصْلِ أَنَّ أَلِفَ الْقَطْعِ (لَا الْوَصْلِ) فَاءٌ مِنَ الْفِعْلِ ، وَأَلِفُ الْوَصْلِ (لَا الْقَطْعِ) لَيْسَتْ فَاءَ وَلَا عَيْنًا وَلَا لَامًا » ، فَإِنَّ أَلِفَ الْقَطْعِ تَكُونُ فَاءَ وَعَيْنًا وَلَا لَامًا ، مِثْلُ : أَخَذَ وَسَالَ وَوَرَأَ ، وَأَلِفُ الْوَصْلِ لَا تَكُونُ فَاءَ مِنَ الْفِعْلِ ، فَانْكَسَرَ ، وَانْتَصَرَ ، =

فَمِثْلُ أَلِفِ الْوَرَانِ وَأَزْوَاجٍ ، وَكَذَلِكَ أَلِفُ الْجَمْعِ فِي السَّتَةِ ، وَأَمَّا أَلِفَاتُ الْوَصْلِ فِي أَوَائِلِ الْأَسْمَاءِ فَهِيَ تِسْعَةٌ : أَلِفُ ابْنٍ ، وَأَبْنَةٍ ، وَابْنَيْنِ ، وَابْنَتَيْنِ ^(١) ، وَأَمْرٍ ، وَأَمْرَةٍ ، وَأَسْمٍ ، وَأَسْتٍ . فَهَذِهِ ثَمَانِيَةٌ تُكْسَرُ الْأَلِفُ فِي الْإِنْدَاءِ وَتُحْدَفُ فِي الْوَصْلِ . وَالثَّانِيَةُ الْأَلِفُ الَّتِي تَدْخُلُ مَعَ اللَّامِ لِلتَّعْرِيفِ ، وَهِيَ مَفْتُوحَةٌ فِي الْإِنْدَاءِ سَاقِطَةٌ فِي الْوَصْلِ ، كَقَوْلِكَ الرَّحْمَنِ ، الْفَارِغَةِ ، الْحَافَةِ ، تَسْقُطُ هَذِهِ الْأَلِفَاتُ فِي الْوَصْلِ وَتَنْفَسِحُ فِي الْإِنْدَاءِ .

التَّهْدِيبُ : وَقَوْلُكَ لِلرَّجُلِ إِذَا نَادَيْتَهُ : أَفْلَانُ وَأَفْلَانُ وَأَيَا فُلَانٍ بِالْمَدِّ ، وَالْعَرَبُ تَزِيدُ آ إِذَا أَرَادُوا الْوُقُوفَ عَلَى الْحَرْفِ الْمُسْتَفْرَدِ ، أَنْشَدَ الْكِسَائِيُّ :

دَعَا فُلَانٌ رَبَّهُ فَاسْمَعَا ^(٢)
بِالْحَيْرِ خَيْرَاتٍ وَإِنْ شَرًّا فَا
وَلَا أُرِيدُ الشَّرَّ إِلَّا أَنْ تَا

قَالَ : يُرِيدُ إِلَّا أَنْ تَشَاءَ ، فَجَاءَ بِالتَّاءِ وَخَذَهَا وَزَادَ عَلَيْهَا آ ، وَهِيَ فِي لُغَةِ بَنِي سَعْدٍ ، إِلَّا أَنْ تَا ، بِأَلِفٍ لَيْتَةٍ ، وَيَقُولُونَ أَلَا تَا ، يَقُولُ : أَلَا تَجِيءُ ،

= وَافْتَحَرَّ ، وَاسْتَفْهَرَّ أَلِفَاتُهَا الْوَصْلُ ، وَهِيَ زَائِدَةٌ . كَمَا تَأْتِي أَلِفُ الْقَطْعِ زَائِدَةً فِي وَزْنِ أَفْعَلٍ مِثْلَ أَخْرَجَ مِنْ خَرَجَ ، وَأَكْرَمَ مِنْ كَرَّمَ .

[عبد الله]

(١) هَكَذَا فِي الْأَصْلِ ، وَفِي الطَّبَعَاتِ جَمِيعُهَا وَصَوَابُهُ : أَمَّا أَلِفَاتُ الْوَصْلِ فِي أَوَائِلِ الْأَسْمَاءِ فَهِيَ عَشْرَةٌ : اسْمٌ ، وَاسْتٌ ، وَابْنٌ ، وَابْنَةٌ ، وَابْنَيْنِ ، وَأَمْرٌ ، وَأَمْرَةٌ (وَمِثْلُ هَذِهِ الْأَسْمَاءِ السَّبْعَةِ ، يَقُولُ : ابْنَانِ وَابْنَانِ وَأَمْرَانَانِ ، بِهِزَةُ الْوَصْلِ ، وَمِثْلُهُ الْمُسُوبُ نَحْوُ : الْجَمْلَةُ الْأَسْمِيَّةُ . أَمَّا الْجَمْعُ نَحْوَ أَنْبَاءٍ وَأَبْنَاءَ ، فَهَمْزُهُ هَمْزَةُ قَطْعٍ) وَابْنَانِ ، وَابْنَتَانِ ، وَابْنِ اللَّهِ (بِلِغَاتِهَا نَحْوُ : ابْنِ اللَّهِ ، وَبَفَتْحِ الْمِيمِ ، وَابْنِ اللَّهِ ، بِالِاخْتِصَارِ) .

وهِزَةُ الْوَصْلِ تَكُونُ فِي «ال» بِجَمِيعِ أَنْوَاعِهَا ، نَحْوُ : الرَّجُلِ ، وَالْعَبَّاسِ وَالضَّارِبِ وَالَّذِي ، وَفِي أَمْرِ الثَّلَاثِي ، نَحْوُ : اكْتُبْ ، وَفِي مَاضِي الْخُمَاسِيِّ وَالسُّدَاسِيِّ وَأَمْرُهَا وَمَصْلَرُهَا ، نَحْوُ : انْقَصِرْ ، انْتَصِرْ ، انْتَصَارًا ، وَاسْتَفْهَرْ ، اسْتِفْهَارًا .

[عبد الله]

(٢) قَوْلُهُ «دَعَا فُلَانٌ إِلَهًا» كَذَا بِالْأَصْلِ ، وَجَاءَ فِي مَعْنَى : دَعَا كِلَانًا ، فَانظُرْ .

فَيَقُولُ الْآخَرُ : بَلَى فَا ، أَيْ فَأَذْهَبْ بِنَا ، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ : وَإِنْ شَرًّا فَا ، يُرِيدُ : إِنْ شَرًّا فَشَرُّ . الْجَوْهَرِيُّ : آ حَرْفٌ هِجَاءٌ مَقْصُورَةٌ مَوْقُوفَةٌ ، فَإِنْ جَعَلَهَا اسْمًا مَدَّدَهَا ، وَهِيَ تَوْتٌ مَا لَمْ تُسَمَّ حَرْفًا ، فَإِذَا صَغُرَتْ آيَةٌ قُلْتُ آيَةً ، وَذَلِكَ إِذَا كَانَتْ صَغِيرَةً فِي الْخَطِّ ، وَكَذَلِكَ الْقَوْلُ فِيمَا أَشْبَهَهَا مِنَ الْحُرُوفِ .

قَالَ ابْنُ بَرٍّ : صَوَابُ هَذَا الْقَوْلِ إِذَا صَغُرَتْ آءٌ فِيمَنْ أَنْتَ قُلْتَ آيَةً ، عَلَى قَوْلٍ مَنْ يَقُولُ زَيْتٌ زَايَا وَذَلِكَ ذَالًا ، وَأَمَّا عَلَى قَوْلٍ مَنْ يَقُولُ زَوَيْتٌ زَايَا فَإِنَّهُ يَقُولُ فِي تَصْغِيرِهَا أَوْيَةً ، وَكَذَلِكَ يَقُولُ فِي الرَّأْيِ زَوَيْتٌ .

قَالَ الْجَوْهَرِيُّ فِي آخِرِ تَرْجُمَةِ أَوَا : آءٌ حَرْفٌ يَمُدُّ وَيَقْصُرُ ، فَإِذَا مَدَّدَتْ تَوْتٌ ، وَكَذَلِكَ سَائِرُ حُرُوفِ الْهَجَاءِ . وَالْأَلِفُ يُنَادِي بِهَا الْقَرِيبُ دُونَ الْبَعِيدِ ، يَقُولُ : أَزِيدُ أَقْبَلَ ، بِأَلِفٍ مَقْصُورَةٍ . وَالْأَلِفُ مِنْ حُرُوفِ الْمَدِّ وَاللَّيْنِ ، فَاللَّيْنَةُ تُسَمَّى الْأَلِفَ ، وَالْمُتَحَرِّكَةُ تُسَمَّى الْهَمْزَةَ ، وَقَدْ يَنْجَوِزُ فِيهَا فَيُقَالُ أَيْضًا أَلِفٌ ، وَهُمَا جَمِيعًا مِنْ حُرُوفِ الزِّيَادَاتِ . وَقَدْ تَكُونُ الْأَلِفُ ضَمِيرَ الْإِثْنَيْنِ فِي الْأَفْعَالِ نَحْوَ فَعَلَا وَيَفْعَلَانِ ، وَعِلَامَةُ التَّنْيِينِ فِي الْأَسْمَاءِ وَدَلِيلُ الرَّفْعِ ، نَحْوُ زَيْدَانِ وَرَجُلَانِ . وَحُرُوفُ الزِّيَادَاتِ عَشْرَةٌ يَجْمَعُهَا قَوْلُكَ : «الْيَوْمَ تَنْسَاهُ» ، وَإِذَا تَحَرَّكَتْ فَهِيَ هَمْزَةٌ ، وَقَدْ تَزَادَ فِي الْكَلَامِ لِلِاسْتِفْهَامِ ، يَقُولُ : أَزِيدُ عِنْدَكَ أَمْ عَمْرُو ؟ فَإِنْ اجْتَمَعَتِ هَمَزَتَانِ فَصَلَّتْ بَيْنَهُمَا بِأَلِفٍ . قَالَ دُو الرُّومَةُ :

أَيَا ظَنِيَّةَ الْوَعَسَاءِ بَيْنَ جَلَالِي

وَبَيْنَ النِّقَاطِ أَنْتَ أَمْ أَمْ سَالِمٌ ؟
قَالَ : وَالْأَلِفُ عَلَى ضَرْبَيْنِ ، الْفَتْحُ وَالْوَصْلُ وَالْفُ قَطْعٌ ، فَكُلُّ مَا تَبَيَّنَ فِي الْوَصْلِ فَهُوَ أَلِفُ الْقَطْعِ ، وَمَا لَمْ يَبَيَّنْ فَهُوَ أَلِفُ الْوَصْلِ ، وَلَا تَكُونُ إِلَّا زَائِدَةً . وَالْفُ الْقَطْعُ قَدْ تَكُونُ زَائِدَةً مِثْلَ أَلِفِ الْاسْتِفْهَامِ ، وَقَدْ تَكُونُ أَصْلِيَّةً مِثْلَ أَخَذَ وَأَمَرَ . وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

«أَيَا» قَالَ الشَّيْخُ أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ بَرٍّ رَحِمَهُ اللَّهُ : الْأَبَاءَةُ لِأَجْمَةِ الْقَصَبِ ، وَالْجَمْعُ أَبَاءً . قَالَ وَرَبَّمَا ذَكَرَ هَذَا الْحَرْفَ فِي الْمُعْتَلِّ مِنَ الصَّحَاحِ ، وَإِنَّ الْهَمْزَةَ أَصْلَهَا يَاءٌ . قَالَ :

وَلَيْسَ ذَلِكَ بِمَذْهَبِ سَيِّوَنٍ ، بَلْ يَحْمِلُهَا عَلَى ظَاهِرِهَا حَتَّى يَقُومَ دَلِيلُ أَنَّهَا مِنَ الْوَاوِ أَوْ مِنَ الْيَاءِ نَحْوُ : الرِّدَاءُ لِأَنَّهُ مِنَ الرِّدَّةِ ، وَالْكِسَاءُ لِأَنَّهُ مِنَ الْكِسْوَةِ . وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

«أَب» . الْأَبُ : الْكَلَامُ ، وَغَيْرُ بَعْضِهِمْ ^(٣) عَنْهُ بِأَنَّهُ الْمَرْعَى .

وَقَالَ الرَّجَّاجُ : الْأَبُ جَمِيعُ الْكَلَامِ الَّذِي تَعْتَلِفُهُ الْمَاشِيَّةُ .

وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : «وَفَاكِهَةً وَأَبًّا» . قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : سَمَّى اللَّهُ تَعَالَى الْمَرْعَى كُلَّهُ أَبًا . قَالَ الْفَرَّاءُ : الْأَبُ مَا يَأْكُلُهُ الْأَنْعَامُ .

وَقَالَ مُجَاهِدٌ : الْفَاكِهَةُ مَا أَكَلَهُ النَّاسُ ، وَالْأَبُ مَا أَكَلَتْ الْأَنْعَامُ ، فَالْأَبُ مِنَ الْمَرْعَى لِلدُّوَابِّ كَالْفَاكِهَةِ لِلْإِنْسَانِ . وَقَالَ الشَّاعِرُ :

جَدُّنَا قَيْسٌ وَنَحْنُ دَارُنَا

وَلَكِنَّا الْأَبُ بُوَ وَالْمَكْرُغُ
قَالَ تَعَلَّبُ : الْأَبُ كُلُّ مَا أُخْرِجَتْ الْأَرْضُ مِنَ النَّبَاتِ . وَقَالَ عَطَاءٌ : كُلُّ شَيْءٍ تَبَيَّنَ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ فَهُوَ الْأَبُ . وَفِي حَدِيثِ أَنَسٍ : أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، قَرَأَ قَوْلَهُ ، عَزَّ وَجَلَّ ، «وَفَاكِهَةً وَأَبًّا» ، وَقَالَ : هَذَا الْأَبُ ، ثُمَّ قَالَ : مَا كَلَّفْنَا وَمَا أَمْرُنَا هَذَا .

وَالْأَبُ : الْمَرْعَى الْمُسَبَّحُ لِلْمَرْعَى وَالْقَطْعُ . وَمِنْهُ حَدِيثُ قُسٍّ بْنِ سَاعِدَةَ : فَجَعَلَ يَرْتَعُ أَبًا وَأَصِيدَ ضَبًّا .

وَأَبٌ لِلسَّيْرِ يَتَبُّ وَيُتَبُّ أَبًا وَيَأْبِي وَأَبَايَةً : تَهَيَّأَ لِلذَّهَابِ وَتَجَهَّزَ . قَالَ الْأَعَشِيُّ :

صَرَمْتُ وَلَمْ أَصْرِمْكُمْ وَكَصَارِمِ

أَخٌ قَدْ طَوَى كَشْحًا وَأَبٌ لِيَذْهَبَا
أَيُّ صَرَمْتُكُمْ فِي تَهَيُّئِهِ لِمُفَارَقَتِكُمْ ، وَمِنْ تَهَيُّأٍ لِلْمُفَارَقَةِ فَهُوَ كَمَنْ صَرَمَ . وَكَذَلِكَ أَتَتْ .

قَالَ أَبُو عِيْنٍ : أَبَيْتُ أَوْبًا أَبًا إِذَا عَزَمْتُ عَلَى الْمَسِيرِ وَهَيَّأْتُ . وَهُوَ فِي أَبَايَةٍ وَإِبَائِيَةٍ وَأَبَائِيَةٍ أَيْ فِي جِهَارِهِ .

التَّهْدِيبُ : وَالْوَبُ : التَّهَيُّؤُ لِلْحِمْلَةِ فِي الْحَرْبِ ، يُقَالُ : هَبْ وَوَبْ إِذَا تَهَيَّأَ لِلْحِمْلَةِ .

قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : وَالْأَصْلُ فِيهِ أَبٌ فَقُلِبَتْ

(٣) قَوْلُهُ : بَعْضُهُمْ : هُوَ ابْنُ دُرَيْدٍ كَمَا فِي الْمُحْكَمِ .

الهمزة واواً .

ابن الأعرابي : أَبٌ إِذَا حَرَّكَ ، وَأَبٌ إِذَا هَرَمَ بِحَمَلَةٍ لَا مَكْدُوبَةَ فِيهَا .

والأَبُ : النَّزاعُ إِلَى الْوَطَنِ . وَأَبٌ إِلَى وَطَنِهِ يُؤَبُّ أَباً وَأَبَابَةً وَإِبَابَةً : نَزَعَ . والمعروفُ عِنْدَ ابْنِ دُرَيْدٍ الْكَسْرُ ، وَأَنْشَدَ لِهَاشِمٍ أَحْيَى ذِي الرِّمَّةِ :
وَأَبٌ ذُو الْمَحْضَرِ الْبَادِي إِبَابَتُهُ

وَقَوَّضَتْ بَيْتَهُ أَطْنَابُ تَخِيمٍ
وَأَبٌ يَدُهُ إِلَى سَيْفِهِ : رَدَّهَا إِلَيْهِ لِيَسْتَلَّهُ .
وَأَبَّتْ أَبَابَةً الشَّيْءِ وَإِبَابَتُهُ : اسْتَقَامَتْ طَرِيقَتُهُ .
وَقَالُوا لِلطَّبَّاءِ : إِنْ أَصَابْتَ الْمَاءَ فَلَا عِيَابَ ، وَإِنْ لَمْ تُصِبِ الْمَاءَ فَلَا أَبَابَ ، أَيُّ لَمْ تَأْتَبْ لَهُ ، وَلَا تَنَبَّأَ لَطْلَبُهُ ، وَهُوَ مَذْكُورٌ فِي مَوْضِعِهِ . وَالْأَبَابُ : الْمَاءُ وَالسَّرَابُ (عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) ، وَأَنْشَدَ :

قَوْمُنَ سَاجِئاً مُسْتَحَقَّ الْجَمَلِ
تَشْقُ أَغْرَافُ الْأَبَابِ الْحَفْلِ
أَخْبَرَ أَنَّهُا سَفُنُ الْبَرِّ . وَأَبَابُ الْمَاءِ : عِيَابُهُ قَالَ :

أَبَابُ بَحْرِ ضَاحِكٍ هَرَوِقٍ
قَالَ ابْنُ جَنِّي : لَيْسَتْ الْهَمْزَةُ فِيهِ بَدَلًا مِنْ عَيْنِ عِيَابٍ ، وَإِنْ كُنَّا قَدْ سَمِعْنَا ، وَإِنَّمَا هُوَ فَعَالٌ مِنْ أَبٍ إِذَا تَنَبَّأَ .
وَأَسْتَبَّأَ أَباً : أَخَذَهُ ، نَادِرٌ (عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) ، وَإِنَّمَا قِيَاسُهُ اسْتَبَّأَ .

« أَبْتُ » أَبْتُ الْيَوْمَ يَأْبْتُ وَيَأْبْتُ أَبْتُ وَأَبُوتَا ، وَأَبْتُ بِالْكَسْرِ فَهُوَ أَبْتُ وَأَبْتُ وَأَبْتُ : كُلُّهُ بِمَعْنَى اسْتَدَّ حِرَّةً وَغَمَةً ، وَسَكَنْتَ رِيحُهُ ، قَالَ زُرْبَةُ :

مِنْ سَافِعَاتٍ وَهَجِيرٍ أَبْتُ
وَهُوَ يَوْمٌ أَبْتُ ، وَلَيْلَةٌ أَبْتُ ، وَكَذَلِكَ حَنْتُ وَحَمَنْتُ ، وَحَنْتُ وَحَمَنْتُ : كُلُّ هَذَا فِي شِدَّةِ الْحَرِّ ، وَأَنْشَدَ بَيْتَ زُرْبَةَ أَيْضاً .
وَأَبْتُهُ الْغَضَبُ : شِدَّتُهُ وَسَوَرَتْهُ .
وَأَبْتُ الْجَمْرُ : احْتَدَمَ .

« أَبْتُ » أَبْتُ عَلَى الرَّجُلِ يَأْبْتُ أَبْتُ : سَبَّهُ عِنْدَ السُّلْطَانِ خَاصَّةً .

التَّهْدِيبُ : الْأَبْتُ الْفَقْرُ ، وَقَدْ أَبْتُ يَأْبْتُ أَبْتُ .
الْجَوْهَرِيُّ : الْأَبْتُ الْأَشْرُ النَّشِيطُ ، قَالَ أَبُو زُرَّارَةَ النَّصْرِيُّ :

أَصْبَحَ عَمَّارٌ نَشِيطاً أَبْتُ
يَأْكُلُ لَحْماً بَابُتاً قَدْ كَبِتَا
كَبْتُ : أَتَيْتُ وَأَرَوَحُ .

وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو : أَبْتُ الرَّجُلُ بِالْكَسْرِ يَأْبْتُ : وَهُوَ أَنْ يَشْرَبَ اللَّبَنَ حَتَّى يَنْتَفِخَ وَيَأْخُذَهُ كَهَيْئَةِ السُّكَّرِ ، قَالَ : وَلَا يَكُونُ ذَلِكَ إِلَّا مِنَ اللَّبَنِ الْأَبِلِ .

« أَبِخْ » أَبِخْهُ : لَامَهُ وَعَدَلَهُ ، لَعَنَهُ فِي وَبَحْهُ ؛ قَالَ ابْنُ سِيدِهِ : حَكَاهَا ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ ، وَارَى هَمَزَتَهُ إِنَّمَا هِيَ بَدَلٌ مِنْ وَاوٍ وَبَحْهُ ، عَلَى أَنَّ بَدَلَ الْهَمْزَةِ مِنَ الْوَاوِ الْمَفْتُوحَةِ قَلِيلٌ كَوَافَةٌ وَأَنَاءَةٌ ، وَوَحْدٌ وَاحِدٌ .

« أَبَد » الْأَبْدُ : الدَّهْرُ ، وَالْجَمْعُ أَبَادٌ وَأَبُودٌ ؛ وَفِي حَدِيثِ الْحَجَّ قَالَ سُرَاقَةُ بْنُ مَالِكٍ : أَرَأَيْتَ مُتَعَتْنَا هَذِهِ الْعَامِنَا أَمْ لِلْأَبْدِ ؟ فَقَالَ : بَلْ هِيَ لِلْأَبْدِ ، وَفِي رِوَايَةٍ : الْعَامِنَا هَذَا أَمْ لِلْأَبْدِ ؟ فَقَالَ : بَلْ لِلْأَبْدِ أَبْدٍ ؛ وَفِي أُخْرَى : بَلْ لِلْأَبْدِ الْأَبْدِ ، أَيْ هِيَ لِأَخِيرِ الدَّهْرِ . وَأَبْدُ أَبْدٌ : كَقَوْلِهِمْ دَهْرٌ دَهِيرٌ . وَلَا أَفْعَلُ ذَلِكَ أَبْدُ الْأَبْدِ وَأَبْدُ الْآبَادِ وَأَبْدُ الدَّهْرِ وَأَبْدُ الْأَبْدِ وَأَبْدُ الْأَبْدِيَّةِ ؛ وَأَبْدُ الْأَبْدِينَ لَيْسَ عَلَى النَّسَبِ ، لِأَنَّهُ لَوْ كَانَ كَذَلِكَ لَكَانُوا خُلَفَاءَ أَنْ يَقُولُوا الْأَبْدِيُّينَ ، قَالَ ابْنُ سِيدِهِ : وَلَمْ نَسْمَعْهُ ؛ قَالَ : وَعِنْدِي أَنَّهُ جَمَعَ الْأَبْدُ بِالْوَاوِ وَالنُّونِ ، عَلَى التَّشْبِيعِ وَالتَّعْظِيمِ ، كَمَا قَالُوا أَرْضُونَ ، وَقَوْلُهُمْ لَا أَفْعَلُهُ أَبْدُ الْأَبْدِينَ ، كَمَا تَقُولُ دَهْرُ الدَّاهِرِينَ وَعَوْضُ الْعَاضِينَ ؛ وَقَالُوا فِي الْمَثَلِ : طَالَ الْأَبْدُ عَلَى لَبْدٍ ، يُضْرَبُ ذَلِكَ لِكُلِّ مَا قَدَّمَ . وَالْأَبْدُ : الدَّائِمُ . وَالتَّأْبُدُ : التَّخْلِيدُ . وَأَبْدُ بِالْمَكَانِ يَأْبُدُ ، بِالْكَسْرِ . أَبُوداً : أَقَامَ بِهِ وَلَمْ يَبْرَحْهُ . وَأَبْدَتْ بِهِ أَبْدُ أَبُوداً كَذَلِكَ . وَأَبْدَتْ الْبَهِيمَةُ تَأْبُدُ وَتَأْبُدُ أَيْ تَوَحَّشَتْ . وَأَبْدَتْ الْوَحْشُ تَأْبُدُ وَتَأْبُدُ أَبُوداً وَتَأْبُدَتْ تَأْبُدُ : تَوَحَّشَتْ . وَالتَّأْبُدُ : التَّوَحُّشُ . وَأَبْدُ الرَّجُلُ . بِالْكَسْرِ : تَوَحَّشَ ، فَهُوَ أَبْدٌ ، قَالَ أَبُو ذُوؤَبٍ :
فَاقْتَنَ بَعْدَ تَمَامِ الظَّمِّ نَاجِيَةً
مِثْلَ الْهَرَاوَةِ نَبِيًّا بِكْرَهَا أَبْدُ
أَيْ وَلَدَهَا الْأَوَّلُ قَدْ تَوَحَّشَ مَعَهَا .

وَالْأَوَابِدُ وَالْأَبْدُ : الْوَحْشُ ، الذَّكْرُ أَبْدُ

وَالْأُنْثَى أَبْدَةٌ . وَقِيلَ : سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِإِقْنَانِهَا عَلَى الْأَبْدِ .

قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : لَمْ يَمُتْ وَحْشِيٌّ حَتْفَ أَنْفِهِ قَطُّ ، إِنَّمَا مَوْتُهُ عَنْ آفَةٍ ، وَكَذَلِكَ الْحَيَّةُ فِيهَا زَعْمُوا . وَقَالَ عَدِيُّ بْنُ زَيْدٍ :

وَذَى تَنَاوِيرٍ مَعْنُونٌ لَهُ صَبْحٌ
يَفْذُو أَوَابِدَ قَدْ أَقْلَيْنِ أَمْهَارَا
بَعْنَى بِالْأَمْهَارِ جَحَاشَهَا . وَأَقْلَيْنِ : صِرْنَ إِلَى أَنْ كَبُرَ أَوْلَادُهُنَّ وَاسْتَفْتَنَتْ عَنِ الْأَمْهَاتِ . وَالْأَبُودُ : كَالْأَوَابِدِ ، قَالَ سَاعِدَةُ بْنُ جُوَيْتَةَ :

أَرَى الدَّهْرَ لَا يَبْقَى عَلَى حَدَنَانِهِ
أَبُودٌ بِأَطْرَافِ الْمَتَاعِدِ جَلْعُدُ
قَالَ رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ : أَصْبْنَا تَهَبُ إِلَيَّ قَدْتُ مِنْهَا بَعِيرٌ فَرَمَاهُ رَجُلٌ يَسْمُهُ فَحِيسُهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنْ لِهَذِهِ الْأَبِلِ أَوَابِدُ كَالْأَوَابِدِ الْوَحْشِ ، فَإِذَا غَلَبَكُمْ مِنْهَا شَيْءٌ فَأَفْعَلُوا بِهِ هَكَذَا . الْأَوَابِدُ : جَمْعُ أَبْدَةٍ ، وَهِيَ الَّتِي قَدْ تَوَحَّشَتْ وَفَرَّتْ مِنَ الْإِنْسِ ، وَمِنْهُ قِيلَ لِلدَّارِ إِذَا خَلَا مِنْهَا أَهْلُهَا وَخَلَفَتْهُمُ الْوَحْشُ بِهَا : قَدْ تَأْبَدَتْ . قَالَ لَيْدٌ :

بَعْنَى تَأْبَدَ غَوْلُهُ فَرَجَاهُمَا
وَتَأْبَدَ الْمَنْزِلُ أَيْ أَقْفَرَ وَانْقَطَعَتْ الْوَحْشُ .
وَفِي حَدِيثٍ أَمْ زَرَعَ : فَأَرَّاحَ عَلَى مِنْ كُلِّ سَائِمَةٍ زَوْجَيْنِ ، وَمِنْ كُلِّ أَبْدَةٍ اثْنَيْنِ ؛ تُرِيدُ أَنْوَاعاً مِنْ ضُرُوبِ الْوَحْشِ ؛ وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ : جَاءَ بِأَبْدَةٍ أَيْ بِأَمْرٍ عَظِيمٍ يُفَرِّقُ مِنْهُ وَيُسْتَوْحَشُ . وَتَأْبَدَتِ الدَّارُ : خَلَتْ مِنْ أَهْلِهَا وَصَارَ فِيهَا الْوَحْشُ تَرْعَاهُ . وَأَتَانِ أَبْدٌ : وَحْشِيَّةٌ . وَالْأَبْدَةُ : الدَّاهِيَةُ تَبْقَى عَلَى الْأَبْدِ . وَالْأَبْدَةُ : الْكَلِمَةُ أَوِ الْفِعْلَةُ الْعَرِيَّةُ . وَجَاءَ فُلَانٌ بِأَبْدَةٍ أَيْ بِدَاهِيَةٍ يَبْقَى ذِكْرُهَا عَلَى الْأَبْدِ . وَيُقَالُ لِلشُّوَارِدِ مِنَ الْقَوَافِ أَوَابِدُ ؛ قَالَ الْفَرَزْدَقُ :

لَنْ تَذْكُرُوا كَرَمِي بِلُؤْمِ أَبِيكُمْ
وَأَوَابِدِي بِنَحْلِ الْأَشْعَارِ
وَيُقَالُ لِلْكَلِمَةِ الْوَحْشِيَّةِ : أَبْدَةٌ ، وَحَمْنُهَا الْأَوَابِدُ . وَيُقَالُ لِلطَّيْرِ الْمُقِيمَةِ بِأَرْضٍ شَتَاهَا وَصَيْفُهَا : أَوَابِدُ مِنْ أَبْدٍ بِالْمَكَانِ يَأْبُدُ فَهُوَ أَبْدٌ ، فَإِذَا كَانَتْ تَقْطَعُ فِي أَوْقَاتِهَا فَهِيَ قَوَاطِعُ ، وَالْأَوَابِدُ ضِدُّ الْقَوَاطِعِ مِنَ الطَّيْرِ . وَأَتَانِ أَبْدٌ : فِي كُلِّ عَامٍ تَلْدُ .

قال: وليس في كلام العرب فعل إلا أبد
وأبد وتكح وتخطب، إلا أن يتكلف متكلف
فبقي على هذه الأحرف ما لم يسمع عن العرب
ابن شميل: الأبد الأتان تلد كل عام
قال أبو منصور: أبد وأبد مسموعان،
وأما تكح وتخطب فما سمعتهما ولا حفظتهما عن
ثقة، ولكن يقال تكح وتخطب.
وقال أبو مالك: ناقة أبدة إذا كانت
ولوداً، قيد جميع ذلك يفتح الهمة؛ قال
الأزهري: وأحسبهما لغتين أبد وأبد.
الجنهري: الأبد على وزن الإبل الولود من
أمة أو أتان، وقولهم:

لَنْ يُفْلِحَ الْجَدُّ التَّكْدُ

إِلَّا بِجَدِّ ذِي الْإِبْدِ

في كل ما عام تلد

والإبد ههنا: الأمة لأن كونه ولداً حزمان
وليس بجدة، أي لا ترداد إلا شراً. والإبد:
الجوارح من المال، وهي الأمة والفرس
الأثني والأتان ينتجن في كل عام. وقالوا: لن
يتلغ الجد التكد إلا الإبد، في كل عام
تلد؛ يقول: لن يصل إليه فيذهب ينكده إلا
المال الذي يكون منه المال.

ويقال: وقف فلان أرضه وقفاً مؤبداً إذا
جعلها حبساً لا تباع ولا تورث. وقال عبيد بن
عمير: الدنيا أمد والآخرة أبد. وأبد عليه أبدأ:
غضب كعبد وأمد وويد وويد عبد وأمد
ووبداً وومداً.

وأبيدة: موضع؛ قال:

فأبيدة من أرض فأسكنها

وإن تجاور فيها الماء والشجر

ومأبد: موضع؛ قال ابن سيده: وعندي أنه
مأبد على فاعل، وسند كره في مبد.

والأبيد: نبات مثل زرع الشعير سواء، وله
سنبلة كسنبلة الدخنة فيها حب صغير أصغر من
الحردل، وهي مسمونة للمال جداً.

• أبر: أبر النخل والزرع بأبره وبأبره أبراً
وبأباراً وبأبرة وأبره: أصلحه. وأبرت فلاناً:

سألته أن يأبر نخلك، وكذلك في الزرع إذا
سألته أن يصلحه لك؛ قال طرفة:

وَلِ الْأَصْلُ الَّذِي فِي مِثْلِهِ
يُصْلِحُ الْآبِرُ زَرْعَ الْمُتَبِرِ
والآبر: العايل. والمتبر: رب الزرع.
والمأبور: الزرع والنخل المصلح.
وفي حديث علي بن أبي طالب في دعائه
على الخوارج: «أصابكم حاصب، ولا بى
منكم أبر»، أي رجل يقوم بتأبير النخل
وإصلاحها، فهو اسم فاعل من أبر المحققة
ويروى بالثاء المثناة، وسند كره في موضعه. وقوله:

أَنْ يَأْبُرُوا زَرْعاً لِيُغَيِّرَهُمُ

وَالْأَمْرُ تَخْفِيزُهُ وَقَدْ يَنْمِي

قال ثعلب: المعنى أنهم قد حالفوا أعداءهم
ليستعينوا بهم على قوم آخرين. وزمن الإبار
زمن تلقح النخل وإصلاحه.

وقال أبو حنيفة: كل إصلاح إبارة؛ وأنشد
قول حميد:

إِنَّ الْحَيَالَةَ أَلْهَنِي إِبَارَتَهَا

حَتَّى أَصِيدَ كَمَا فِي بَعْضِهَا قَنَصًا

فجعل إصلاح الحيالة إبارة. وفي الخبر: خير
المال مهرة مأبورة، وسكة مأبورة؛ السكة
الطريقة المضطفة من النخل، والمأبورة:
الملقحة؛ يقال: أبرت النخلة وأبرها، فهي
مأبورة ومؤبرة، وقيل: السكة سكة الحرث،

والمأبورة المصلحة؛ أراد خير المال نتاج
أو زرع. وفي الحديث: من باع نخلاً قد
أبرت فتممرتها للبائع إلا أن يشترط المبتاع. قال
أبو منصور: وذلك أنها لا تورث إلا بعد ظهور

ثمرتها، وأنشاق طليها وكوافرها من غصصها؛
وشبه الشافعي ذلك بالولادة في الإماء إذا
أبيعت حاملاً تبعها ولدها، وإن ولدته قبل ذلك
كان الولد للبائع إلا أن يشترطه المبتاع مع
الأم وكذلك النخل إذا أبر أو أبيع (١)

على التأبير في المعنيين. وتأبير النخل: تلقحه؛
يقال: نخلة مؤبرة مثل مأبورة، والاسم منه
الإبار على وزن الإزار. ويقال: تأبر القليل
إذا قبل الإبار؛ وقال الرازي:

تَأْبِرِي يَا خَسِيرَةَ الْقَسِيلِ

إِذْ ضَنَّ أَهْلُ النَّخْلِ بِالْفَحُولِ

يقول: تلقحي من غير تأبير، وفي قول مالك بن
أنس: شترط صاحب الأرض على المساق
كذا وكذا، وأبار النخل.

وروى أبو عمرو بن العلاء قال: يقال
نخل قد أبرت، ووبرت، وأبرت، ثلاث
لغات؛ فمن قال أبرت فهي مؤبرة، ومن قال
وبرت فهي مؤبرة، ومن قال أبرت فهي مأبورة
أي ملقحة.

وقال أبو عبد الرحمن: يقال لكل مصلح
صنعة: هو أبرها، وإنما قيل للملقح أبر لأنه
مصلح له؛ وأنشد:

فَإِنْ أَنْتَ لَمْ تَرْضَ بِسَعْيِي فَاتْرُكِي

لِي الْبَيْتَ أَبْرَةً وَكُونِي مَكَانِيَا

أَي أَصْلِحِي.

ابن الأعرابي: أبر إذا آذى، وأبر إذا
اغتاب، وأبر إذا لقح النخل، وأبر أصلح،
وقال: المأبر والمبتر الحش (٢) تلقح به
النخلة.

وأبرة الذراع: مستندتها. ابن سيده:
والأبرة عظم مستو مع طرف الزند من الذراع إلى
طرف الإصبع؛ وقيل: الأبرة من الإنسان
طرف الذراع الذي يندرع منه الذراع.

وفي التهذيب: إبرة الذراع طرف العظم
الذي منه يندرع الذراع، وطرف عظم العضد
الذي يلي المرفق يقال له القبيح، وزج المرفق
بين القبيح وبين إبرة الذراع؛ وأنشد:

حَتَّى تَلَاقِيَ الْإِبْرَةَ الْقَبِيحَا

وأبرة الفرس: شظية لاصقة بالذراع
ليست منها. والأبرة: عظم وترة العرقوب،
وهو عظم لاصق بالكعب. وإبرة الفرس: ما
انحد من عرقوبيه، وفي عرقوبي الفرس إبرتان
وهما حد كل عرقوب من ظاهر. والأبرة: مسلة
الحديد، والجمع أبر وإبار؛ قال القطامي:

وَقَوْلُ الْمَرْءِ يَفْدُ بَعْدَ حِينٍ

أَمَا كُنْ لَا تَجَاوِزْهَا الْإِبَارُ

وصانعها أبار. والأبرة: واحدة الإبر.

التهذيب: ويقال للمخيط إبرة، وجمعها

(٢) قوله «الحش إلخ» كذا بالأصل، ولعله

المحش.

(١) قوله «أباع» لغة في باع كما قال ابن القطاع.

• أبر • أبر الطي يابر أبرا وأبورا : وب وفقر
في عدوه ، وقيل تطلق في عدوه ؛ قال :
يبر كمر الأبر المتطلق
والاسم الأبري . وطى أبار وأبور ، وكذلك
الأنثى .

ابن الأعرابي : الأبور القفار من كل
الحيوان وهو أبور . والأبار الثوب ؛ قال الشاعر :
يا رب أبار من العفر صدغ
تقبض الذئب إليه فاجتمع
لما رأى أن لا دعه ولا شبع
مال إلى أظافة حقف فاضطجع

قال ابن السكيت : الأبار القفار . قال ابن
بري : وصف طيئا ، والعفر من الطباء التي يغلو
بياضها حمرة . وتقبض : جمع قوائمه يشب
على الطي ، فلما رأى الذئب أنه لا دعه له ولا
شبع لكونه لا يصل إلى الطي فبأكله مال إلى
أظافة حقف ، والأظافة : واحدة الأرطى ، وهو
شجر يدبغ بورقه . والجحف : المعوج من
الرمل ، وجمعه أخفاف وخفوف ؛ وقال جرار العود :

لقد صبحت حمل بن كوز
علالة من وكري أبور
تريح بعد النفيس المحفور
إراحة الجداية الفور

قال أبو الحسن محمد بن كيسان : قرأته
على ثعلب جبل بن كوز ، بالحيم ، وأخذه
على بالحاء ، قال : وأنا إلى الحاء أميل
وصبحته : سقته صبحا ، وجعل الصبح الذي
سقاؤه له علالة من عدو فارس وكري ، وهي
الشديدة العدو ، يقول : سقته علالة عدو
فارس صباحا ، يعني أنه أغار عليه وقت الصبح ،
فجعل ذلك صبحا له ؛ واسم جرار العود
عامر بن الحارث ، وإنما لقب جرار العود لقوله :
خذنا حذرا يا خلتى فإني

رايت جرار العود قد كاذ يصلح^(٤)

(٣) قوله « واسم جرار العود عامر إلخ » في
الصحيح : واسمه المستورد .
وقال صاحب القاموس : واسمه عامر بن الحارث
لا المستورد ، وعلقت الجوهري .

(٤) قوله « يا خلتى » تنبيه حلة بكسر الخاء المعجمة
مؤنث الخل بمعنى الصديق ، وفي الصحيح : يا جاري .

عليه وسلم ، عني ، إني لأول من أسلم المأبور :
من أبرته العقر أي لسعته يابر بها ؛ يعني كنت
غير الصحيح الدين ولا المتهم في الإسلام
فيتألفني عليه بترويحها إياي . ويروى بالثاء
المثناة ، وسند كره .

قال ابن الأثير : ولو روى : كنت يمايون ،
بالنون ، لكان وجهها .
والأبرة والمثيرة (الأخيرة عن اللحياني) :
النسيمة . والمآبر : التمايم وإفساد ذات البين ؛
قال النابغة :
وذلك من قول أذاك أقوله

ومن دس أعدائي إليك المآبرا
والأبرة : فصيل المثل ، يعني صغارها ،
وجمعها أبر وإبرات (الأخيرة عن كراع) .
قال ابن سيده : وعندي أنه جمع جمع كحمرات
وطرقات . والمثير : ما رقى من الرمل ؛ قال
كثير عزة :

إلى المثير الرأي من الرمل ذي العضا
تراها وقد أقوت حديثا قديمها
وأبر الأثر : عني عليه من التراب . وفي
حديث الشوري : أن السنة لما اجتمعوا تكلموا ،
فقال قائل منهم في خطبته : لا تؤبروا آثاركم
فتولتوا دينكم ؛ قال الأزهري : هكذا رواه
الرياشي بإسناد له في حديث طويل ؛ وقال
الرياشي : التأبير التفتية ومحو الأثر ، قال :
وليس شيء من الدواب يؤبر أثره حتى لا يعرف
طريقه إلا الله ، وهي عناق الأرض ؛ حكاه
الهرودي في الغريبي .

وفي ترجمة بار وأتار الحر قدميه ، قال
أبو عبيد : في الإتيار لغتان : يقال أتارت
وأتبرت أتيارا وأتيارا ؛ قال القطامي :
فإن لم تأتير رشا فريش

فليس لسائر الناس أتيار
يعني اضطناع الخير والمعروف وتقديمه .

• إبريسم • قال ابن الأعرابي : هو الإبريسم ،
بكسر الراء^(٧) . وسند كره في برسم إن شاء الله تعالى .

إبر ؛ والذي يسوى الإبر يقال له الأبار ،
وأنشد شمر في صفة الرياح لابن أحمز :

أربت عليها كل هوجاء سهوة
زفوف التوالى رخصة المتسم^(١)
إبارية هوجاء موعدها الضحى

إذا أرزمت جاءت بورده غشمشم
زفوف يناف هيرع عجرقة
ترى اليلد من إعصافها الجرى ترتبي
تجن ولم ترأف قصيلا وإن تجد
قبافي غيطان تهديج وترأف
إذا عصبت رما فليس يدائم

به وتد إلا تجلعة مقسم
وفي الحديث : المؤمن كالكلب المأبور .
وفي حديث مالك بن دينار : ومثل المؤمن مثل
الشاة المأبورة ، أي التي أكلت الإبرة في علفها ،
فتشبت في جوفها ، فهي لا تأكل شيئا ، وإن
أكلت لم ينجع فيها .

وفي حديث علي ، عليه السلام : والذي
فلق الحبة ، وبرأ النسمة ، لتحضبن هذو من
هذو ؛ وأشار إلى لحيته ورأسه ، فقال الناس :
لو عرفناه أبرنا عثرته ، أي أهلكناهم ؛ وهو من
أبرت الكلب إذا أطعمته الإبرة في الخبز . قال
ابن الأثير : هكذا أخرجه الحافظ أبو موسى
الأصفهاني في حرف الهمة ، وعاد فأخرجه في
حرف الباء ، وجعله من البوار : الهلاك .
والهمة في الأول أصلية ، وفي الثاني زائدة ،
وسند كره هناك أيضا .

ويقال للسان : مثير ، ومذرب ، ومفصل ،
ومقول .

وأبرة العقر : التي تلدغ بها ، وفي
المحكم : طرف ذنبها . وأبرته تآبره وتآبره أبراً :
لسعته ، أي ضربته يابر بها .

وفي حديث أسماء بنت عميس : قيل
لعل : ألا تتزوج ابنة رسول الله ، صلى الله عليه
وسلم ؟ فقال : ما لي صفراء ولا بيضاء ، وكنت
بمأبور في ديني فيورى بها رسول الله ، صلى الله

(١) قوله « هوجاء » وقع في البيتين في جميع
النسخ التي بأيدينا بلفظ واحد هنا وفي مادة هرج وبيها
على هذا الجنس التام .

(٢) وحركة السين مثناة .

[عبد الله]

بَقُولُ لَامَرَاتِيهِ : احْذَرَا فَإِنِّي رَأَيْتُ السَّوْطَ قَدْ قَرُبَ
صَلَاحَهُ . وَالْجِرَانُ : بَاطِلٌ عَنْهُ الْبَعِيرُ . وَالْعَوْدُ :
الْجَمَلُ الْمُسِنُ . وَحَمَلٌ : اسْمُ رَجُلٍ . وَقَوْلُهُ :
بَعْدَ النَّفْسِ الْمَحْفُوزِ ، يُرِيدُ النَّفْسَ الشَّدِيدَ
الْمُتَتَابِعَ الَّذِي كَانَ دَافِعًا يَدْفَعُهُ مِنْ سَبَاقِ
وَتَرْيُحٍ : تَنْفَسُ ، وَمِنْهُ قَوْلُ أَمْرِئِ الْقَيْسِ :

هَلَا مَنَحَرٌ كَوَجَارِ السَّبَاعِ

فَمِنْهُ تَرْيُحٌ إِذَا تَنَبَّرَ
وَالْجِدَابَةُ : الظَّبْيَةُ ، وَالنَّفُورُ : الَّتِي تَنْفِرُ أَيْ تَتَبُّ .
وَأَبْرَ الْإِنْسَانِ فِي عَدُوِّهِ يَأْبُرُ أَبْرًا وَأَبْرًا :
اسْتَرَحَ . ثُمَّ مَضَى . وَأَبْرَ يَأْبُرُ أَبْرًا : لَغَةٌ فِي هَبَرٍ
إِذَا مَاتَ مُعَافَصَةً .

• أَبْسَ • أَبْسَهُ أَبْسَهُ أَبْسًا وَأَبْسَهُ : صَغُرَ بِهِ وَحَقِرَهُ
قَالَ الْعَجَّاجُ :

وَلَيْتَ غَابَ لَمْ يُرَمْ بِأَبْسٍ

أَيْ يَرْجُرُ وَإِذْلالٍ ، وَيُرْوَى : لَبِثْتُ هَيْجًا .
الْأَصْمَعِيُّ : أَبْسْتُ بِهِ تَأْبِسًا وَأَبْسْتُ بِهِ
أَبْسًا إِذَا صَغُرَتْ وَحَقِرَتْ وَذَلَّتْ وَكَسِرَتْ ، قَالَ
عَبَّاسُ بْنُ مَرْدَاسٍ يُخَاطِبُ خُفَّافَ بْنَ ثَدْبَةَ :
إِنْ تَكُ جَلْمُودَ صَخْرٍ لَا أُؤْبِسُهُ
أَوْقَدَ عَلَيْهِ فَاحْصِيهِ فَيَنْصَدِرُ
السَّلْمُ تَأَخَّدَ مِنْهَا مَا رَضِيَتْ بِهِ

وَالْحَرْبُ بِكَفَيْكَ مِنْ أَنْفَابِهَا جَرَعُ
وَهَذَا الشَّعْرُ أَشَدُّهُ ابْنُ بَرٍّ : إِنْ تَكُ جَلْمُودُ
بِضْرٍ ، وَقَالَ : الْبِضْرُ حِجَارَةٌ بَيْضٌ ، وَالْجَلْمُودُ :
الْقِطْعَةُ الْعَلِيظَةُ مِنْهَا ، يَقُولُ : أَنَا قَادِرٌ عَلَيْكَ
لَا يَمْنَعُنِي مِنْكَ مَانِعٌ ، وَلَوْ كُنْتُ جَلْمُودَ بِضْرٍ
لَا تَقْبَلُ التَّائِبِينَ وَالتَّذَلُّلَ لَا وَقَدْتُ عَلَيْهِ النَّارَ حَتَّى
يَنْصَدِرَ وَيَتَفَتَّتَ . وَالسَّلْمُ : الْمُسَالَمَةُ وَالصَّلْحُ
ضِدُّ الْحَرْبِ وَالْمُحَارَبَةِ . يَقُولُ : إِنْ السَّلْمُ ، وَإِنْ
طَالَتْ ، لَا تَضُرُّكَ وَلَا يَلْحَقُكَ مِنْهَا أَدَى ،
وَالْحَرْبُ أَقْلُ شَيْءٍ مِنْهَا بِكَفَيْكَ .

وَرَأَيْتُ فِي نَسْخَةٍ مِنْ أَمَالِي ابْنَ بَرٍّ يَحْطُ
الشَّيْخَ رَضِيَ الدِّينَ الشَّاطِطِيَّ ، رَحِمَهُ اللَّهُ ،
قَالَ : أَنْشَدَهُ الْمُفَضَّلُ فِي التَّرْجَمَانِ :

إِنْ تَكُ جَلْمُودُ صَخْرٍ

وَقَالَ بَعْدَ إِنْشَائِهِ : صَخْدٌ : وَادٍ ، ثُمَّ قَالَ :
جَعَلَ أَوْقَدَ جَوَابَ الْمُجَازَاةِ ، وَأَحْبَبِيهِ عَطْفًا عَلَيْهِ ،
وَجَعَلَ أَوْبَسَهُ نَعْنًا لِلْجَلْمُودِ وَعَطَفَ عَلَيْهِ فَيَنْصَدِرُ .

وَالتَّائِبُ : التَّغْيِيرُ (١) ، وَمِنْهُ قَوْلُ الْمُتَمَلِّسِ :
تَطَيَّفُ بِهِ الْأَيَّامُ مَا يَتَأَبَسُ
وَالْإِبْسُ وَالْأَبْسُ : الْمَكَانُ الْعَلِيظُ الْحَشِينُ مِثْلُ
الشَّارِ . وَمُنَاخُ أَبْسٍ : غَيْرُ مُطْمَئِنٍّ ، قَالَ
مَنْظُورُ بْنُ مَرْثَدٍ الْأَسَدِيُّ يَصِفُ نَوْقًا قَدْ اسْقَطَتْ
أَوْلَادُهَا لِشِدَّةِ السَّيْرِ وَالْإِعْيَاءِ :

يَتَرَكْنُ فِي كُلِّ مُنَاخٍ أَبْسٍ

كُلَّ جَيْنٍ مُشْعَرٍ فِي الْغُرْسِ

وَيُرْوَى : مُنَاخُ إِبْسٍ ، بِالنُّونِ وَالْإِضَافَةِ ، أَرَادَ
مُنَاخَ نَاسٍ ، أَيْ الْمَوْضِعَ الَّذِي يَنْزِلُهُ النَّاسُ أَوْ
كُلَّ مَنْزِلٍ يَنْزِلُهُ الْإِنْسُ . وَالْجَيْنُ الْمُشْعَرُ : الَّذِي
قَدْ نَبَتَ عَلَيْهِ الشَّعْرُ . وَالْغُرْسُ : جِلْدَةٌ رَقِيقَةٌ
تَخْرُجُ عَلَى رَأْسِ الْمَوْلُودِ ، وَالْجَمْعُ أَغْرَاسُ .

وَأَبْسَهُ أَبْسًا : قَهَرَهُ (عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) .
وَأَبْسَهُ وَأَبْسَهُ : غَاطَهُ وَرَوَعَهُ . وَالْأَبْسُ : بَكَعُ
الرَّجُلِ بِمَا يَسُوهُ . يُقَالُ : أَبْسْتُهُ أَبْسَهُ أَبْسًا .
وَيُقَالُ : أَبْسْتُهُ تَأْبِسًا إِذَا قَابَلْتَهُ بِالْمَكْرُوهِ . وَفِي
حَدِيثِ جَبْرِ بْنِ مُطْعَمٍ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى قُرَيْشٍ
مِنْ فَتْحِ خَيْبَرَ فَقَالَ : إِنَّ أَهْلَ خَيْبَرَ أَسْرُوا
رَسُولَ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَيُرِيدُونَ أَنْ
يُرْسِلُوا بِهِ إِلَى قَوْمِهِ لِيَقْتُلُوهُ ، فَجَعَلَ الْمَشْرُكُونَ
يُؤْبِسُونَ بِهِ الْعَبَّاسَ أَيْ يُعِيرُونَهُ ، وَقِيلَ :
يُخَوِّفُونَهُ ، وَقِيلَ : يُرْغِمُونَهُ ، وَقِيلَ : يُغْضِبُونَهُ
وَيَحْمِلُونَهُ عَلَى إِغْلَاطِ الْقَوْلِ لَهُ .

ابْنُ السَّكَيْتِ : امْرَأَةٌ أَبَسَ إِذَا كَانَتْ
سَيِّئَةَ الْخَلْقِ ، وَأَنْشَدَ :

لَيْسَتْ بِسُودَاءِ أَبَسٍ شَهْرَهُ

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْإِبْسُ الْأَصْلُ السُّوءُ .
بِكْسَرِ الْهَمْزَةِ .

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْأَبْسُ ذَكَرَ السَّلَاحِفَ ،
قَالَ : وَهُوَ الرِّقُّ وَالْقَيْلَمُ . وَإِبَاءُ أَبْسٍ : مُخَرَّ
كَاسِرٌ (عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) .
وَحَكَى عَنِ الْمُفَضَّلِ أَنَّ السُّؤَالَ الْمُلْحَ

(١) قَوْلُهُ «وَالتَّائِبُ التَّغْيِيرُ الْخ» تَبِعَ فِيهِ الْجَوْهَرِيُّ

وَقَالَ فِي الْقَامُوسِ : وَتَأَبَسَ تَغْيِيرٌ ، هُوَ تَصْغِيرٌ مِنْ ابْنِ
فَارِسٍ وَالْجَوْهَرِيُّ ، وَالصَّوَابُ تَأَبَسَ ، بِالنَّشَاءِ النَّحْيَةِ ،
أَيْ بِمَعْنَى تَغْيِيرٍ ، وَتَبِعَ الْمُجَدُّ فِي هَذَا الصَّاعِي حَيْثُ قَالَ
فِي مَادَّةِ أَيْ س : وَالصَّوَابُ إِِبْرَادُهُمَا ، أَعْنَى بَيْنَ الْمُتَمَلِّسِ
وَإِبْنِ مَرْدَاسٍ ، هَهُنَا لَغَةٌ وَاسْتِشْهَادًا . مُلْحَصًا مِنْ شَارِحِ
الْقَامُوسِ .

يَكْفِيكَهُ الْإِبَاءُ الْأَبْسُ ، فَكَانَ هَذَا وَصْفُ
بِالْمَصْدَرِ ، وَقَالَ تَعَلَّبَ : إِنَّمَا هُوَ الْإِبَاءُ
الْأَبْسُ ، أَيْ الْأَشَدُّ . قَالَ أَعْرَابِيُّ لِرَجُلٍ : إِنَّكَ
لَتَرُدُّ السُّؤَالَ الْمُلْحِفَ بِالْإِبَاءِ الْأَبْسِ .

• أَبَشَ • الْأَبَشُ : الْجَمْعُ . وَقَدْ أَبَشَهُ وَأَبَشَ
لَأَهْلِهِ يَأْبَشُ أَبْشًا : كَسَبَ . وَرَجُلٌ أَبَاشَ :
مُكْتَسِبٌ . وَيُقَالُ : تَأَبَّشَ الْقَوْمُ وَهَبَّشُوا إِذَا
تَجَشَّسُوا وَجَمَعُوا .

• أَبْصَ • رَجُلٌ أَبْصَ وَأَبُوصَ : نَشِيطٌ ،
وَكَذَلِكَ الْفَرَسُ ، قَالَ أَبُو دَوَادَ :
وَلَقَدْ شَهِدْتُ تَفَاوُرًا

يَوْمَ اللَّقَاءِ عَلَى أَبُوصٍ
وَقَدْ أَبْصَ يَأْبُصُ أَبْصًا ، فَهَوَّأَ أَبْصَ وَأَبُوصَ
الْفَرَاءَ : أَبْصَ يَأْبُصُ وَهَبَّصَ يَهْبُصُ إِذَا
أَرَبَ وَنَشِيطَ .

• أَبْضَ • ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْأَبْضُ الشَّدُّ ،
وَالْأَبْضُ التَّخْلِيَةُ ، وَالْأَبْضُ السُّكُونُ ، وَالْأَبْضُ
الْحَرَكَةُ ، وَأَنْشَدَ :

تَشْكُو الْعُرُوقُ الْإِضَابَاتُ أَبْضًا

ابْنُ سَيِّدِهِ : وَالْأَبْضُ ، بِالضَّمِّ ، الدَّهْرُ :
قَالَ رُوْبَةُ :

فِي حِقْبَةٍ عَشْنَا بِذَلِكَ أَبْضًا

حِذْنَ اللَّوَاتِي يَنْقَضِينَ النُّعْضَا

وَجَمْعُهُ أَبَاضٌ . قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : وَالْأَبْضُ الشَّدُّ
بِالْإِبَاضِ ، وَهُوَ عِقَالٌ يَنْشَبُ فِي رُغْعِ الْبَعِيرِ وَهُوَ
قَائِمٌ قَرِيعٌ يَدُهُ فَتَقْنِي بِالْعِقَالِ إِلَى عَصْدِهِ وَتَشَدُّ .

وَأَبْضَتِ الْبَعِيرُ أَبْضَهُ وَأَبْضَهُ أَبْضًا : وَهُوَ أَنْ
تَشَدُّ رُغْعُ يَدِهِ إِلَى عَصْدِهِ حَتَّى تَرْتَفِعَ يَدُهُ عَنْ
الْأَرْضِ ، وَذَلِكَ الْحَبْلُ هُوَ الْإِبَاضُ ، بِالْكَسْرِ ،
وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرٍّ لِلْفَقْعَسِيِّ :

أَكَلْتُ لَمْ يَشْ يَدِيهِ أَبْضَ

وَأَبْضَ الْبَعِيرُ يَأْبُضُهُ وَيَأْبُضُهُ : شَدُّ رُغْعِ
يَدِيهِ إِلَى ذِرَاعِيهِ لِئَلَّا يَحْدَرَ . وَأَخَذَ يَأْبُضُهُ : جَعَلَ
يَدِيهِ مِنْ تَحْتِ رُكْبَتَيْهِ مِنْ خَلْفِهِ ثُمَّ احْتَمَلَهُ .

وَالْمَأْبُضُ : كُلُّ مَا بَشَتْ عَلَيْهِ فِخْذُكَ ،
وَقِيلَ : الْمَأْبُضَانِ مَا تَحْتَ الْفَخْذَيْنِ فِي مَثَانِي
أَسَافِلِهِمَا ، وَقِيلَ : الْمَأْبُضَانِ بَاطِنَا الرُّكْبَتَيْنِ وَالرِّفْقَيْنِ .

التَّهْدِيبُ : وَمَأْبِضَا السَّاقَيْنِ مَا بَطَنَ مِنَ الرُّكْبَتَيْنِ ، وَهُمَا فِي يَدَيِ الْبَعِيرِ بَاطِنَا الْمِرْقَتَيْنِ . الْجَوْهَرِيُّ : الْمَأْبِضُ بَاطِنُ الرُّكْبَةِ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ ، وَالْجَمْعُ مَأْبِضٌ ، وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرٍّ لِهَيْمَانَ بْنِ فُحَافَةَ :

أَوْ مَلَّتِي فَائِلَهُ وَمَأْبِضَهُ

وَقِيلَ فِي تَفْسِيرِ الْبَيْتِ : الْفَائِلَانِ عِرْقَانِ فِي الْفَحْدَيْنِ ، وَالْمَأْبِضُ بَاطِنُ الْفَحْدَيْنِ إِلَى الْبَطْنِ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّ النَّبِيَّ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، بَالَ قَائِمًا لِعِلَّةٍ بِمَأْبِضِهِ ، الْمَأْبِضُ : بَاطِنُ الرُّكْبَةِ هُنَا ، وَأَصْلُهُ مِنَ الْإِبْاضِ ، وَهُوَ الْجَبَلُ الَّذِي يُشَدُّ بِهِ رُسْعُ الْبَعِيرِ إِلَى عَصَدِهِ . وَالْمَأْبِضُ ، مَفْعُولٌ مِنْهُ ، أَيْ مَوْضِعُ الْإِبْاضِ ، وَالْيَمُّ زَائِدَةٌ . تَقُولُ الْعَرَبُ : إِنْ الْبَوْلَ قَائِمًا يَشْنِي مِنْ تِلْكَ الْعِلَّةِ . وَالتَّأْبِضُ : انْقِبَاضُ النَّسَاءِ ، وَهُوَ عِرْقٌ ، يُقَالُ : أَبِضَ نِسَاءٌ وَأَبِضَ وَتَأْبِضَ تَقْبِضُ وَشَدَّ رَجُلِيهِ ، قَالَ سَاعِدَةُ بْنُ جُوَيْبَةَ يَهْجُو امْرَأَةً :

إِذَا جَلَسْتَ فِي الدَّارِ يَوْمًا تَأْبِضْتُ

تَأْبِضُ ذِيبُ التَّلْعَةِ الْمَتَّصِبِ أَرَادَ أَنَّهَا تَجْلِسُ جُلُوسَةَ الذِّئْبِ إِذَا أَقْعَى ، وَإِذَا تَأْبِضَ عَلَى التَّلْعَةِ رَأَيْتَهُ مُتَكَبِّيًا . قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ : يُسْتَحَبُّ مِنَ الْفَرَسِ تَأْبِضُ رَجُلِيهِ وَشَنْجُ نِسَاءِهِ قَالَ : وَيُعْرَفُ شَنْجُ نِسَاءِهِ بِتَأْبِضِ رَجُلِيهِ وَتَوْتِيرِهِمَا إِذَا مَشَى . وَالْإِبَاضُ : عِرْقٌ فِي الرَّجْلِ . يُقَالُ لِلْفَرَسِ إِذَا تَوْتَرَ ذَلِكَ الْعِرْقُ مِنْهُ : مُتَأْبِضٌ . وَقَالَ ابْنُ شُمَيْلٍ : فَرَسٌ أَبْوَضُ النَّسَاءِ ، كَأَنَّمَا يَأْبِضُ رَجُلِيهِ مِنْ سُرْعَةِ رَفْعِهِمَا عِنْدَ وَضْعِهِمَا ، وَقَوْلُ لَيْدٍ :

كَأَنَّ هَجَانَهَا مَتَابِضَاتُ

وَفِي الْأَقْرَانِ أَصُورَةُ الرِّعَامِ مَتَابِضَاتُ : مَعْقُولَاتُ بِالْأَبْضِ ، وَهِيَ مَتَّصِبَةٌ عَلَى الْحَالِ . وَالْمَأْبِضُ : الرُّسْعُ وَهُوَ مَوْصِلُ الْكَفِّ فِي الذَّرَاعِ ، وَتَصْغِيرُ الْإِبَاضِ أَبِضٌ ، قَالَ الشَّاعِرُ :

أَقُولُ لِصَاحِبِي وَاللَّيْلُ دَاجُ :

أَبِضْكَ الْأَسَدُ لَا بَضِيعُ

يَقُولُ : أَحْفَظْ إِبَاضَكَ الْأَسَدُ لَا يَضِيعُ فَصْعَرَهُ . وَيُقَالُ : تَأْبِضُ الْبَعِيرُ فَهُوَ مُتَأْبِضٌ ، وَتَأْبِضُهُ غَيْرُهُ ، كَمَا يُقَالُ زَادَ الشَّيْءُ وَزَدْتُهُ . وَيُقَالُ لِلْفَرَابِ مُؤَبِّضُ النَّسَاءِ ، لِأَنَّهُ يَحْجِلُ كَأَنَّهُ مَأْبُوضٌ ، قَالَ الشَّاعِرُ :

وَطَلَّ غُرَابُ الْبَيْتِ مُؤَبِّضُ النَّسَاءِ لَهُ فِي دِيَارِ الْجَارَتَيْنِ نَيْقُ وَإِبَاضُ : اسْمُ رَجُلٍ . وَالْإِبَاضِيَّةُ : قَوْمٌ مِنَ الْحُرُورِيَّةِ لَهُمْ هَوًى يُنْسَبُونَ إِلَيْهِ . وَقِيلَ : الْإِبَاضِيَّةُ فِرْقَةٌ مِنَ الْخَوَارِجِ أَصْحَابُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِبَاضِ التَّمِيمِيِّ . وَأَبِضُهُ : مَاءٌ لَطِيفٌ وَبَنِي مَلْفُطٍ كَثِيرُ النَّخْلِ ، قَالَ مُسَاوِرُ بْنُ هَنْدٍ :

وَجَلَبْتُهُ مِنْ أَهْلِ أَبِضَةٍ طَائِعًا

حَتَّى تَحْكَمَ فِيهِ أَهْلُ أُرَابِ

وَأَبَاضُ : عَرُضٌ بِالْيَمَامَةِ كَثِيرُ النَّخْلِ وَالزَّرْعُ ؛ حَكَاهُ أَبُو حَنِيفَةَ ، وَأَنْشَدَ :

أَلَا يَا جَارَتَا أَبَاضِ إِيَّيْ

رَأَيْتُ الرِّيحَ خَيْرًا مِنْكَ جَارَا

تُعْرِينَا إِذَا هَبَتْ عَلَيْنَا

وَمَلَأَتْ عَيْنَ نَاطِلِ رُكْمِ غُبَارَا

وَقَدْ قِيلَ : بِهِ قَتِيلُ زَيْدِ بْنِ الْخَطَّابِ .

• أَبِطُ . الْإِبْطُ : إِبْطُ الرَّجُلِ وَالذَّوَابِ .

ابْنُ سَيِّدَةَ : الْإِبْطُ بَاطِنُ الْمَنْكِبِ . غَيْرُهُ : وَالْإِبْطُ بَاطِنُ الْجَنَاحِ ، يُذَكَّرُ وَيؤنَّثُ ، وَالتَّذْكِيرُ أَعْلَى ، وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ : هُوَ مُذَكَّرٌ ، وَقَدْ أَنَّهُ بَعْضُ الْعَرَبِ ، وَالْجَمْعُ أَبَاطُ .

وَحَكَى الْفَرَّاءُ عَنْ بَعْضِ الْأَعْرَابِ : فِرْقَةُ السَّوْطِ حَتَّى بَرَقَتْ إِبْطُهُ ، وَقَوْلُ الْهَذَلِيِّ :

شَرِبْتُ بِحِمَمٍ وَصَدْرْتُ عَنْهُ

وَأَبِضُ صَارِمٌ ذَكَرَ إِبَاطِي

أَيُّ تَحْتَ إِبْطِي . قَالَ ابْنُ السَّرِيرَةِ : أَصْلُهُ إِبَاطِي فَحَقَّقَ بَاءَ النَّسَبِ ، وَعَلَى هَذَا يَكُونُ صِفَةً لِصَارِمٍ ، وَهُوَ مُنْسَوْبٌ إِلَى الْإِبْطِ .

وَتَأْبِطُ الشَّيْءُ : وَضَعَهُ تَحْتَ إِبْطِهِ . وَتَأْبِطُ سَيْفًا أَوْ شَيْئًا : أَخَذَهُ تَحْتَ إِبْطِهِ ، وَبِهِ سُمِّيَ ثَابِتُ بْنُ جَابِرِ الْفَهْمِيِّ تَأْبِطُ شَرًّا لِأَنَّهُ - زَعَمُوا - كَانَ لَا يُفَارِقُهُ السَّيْفُ ، وَقِيلَ : لِأَنَّ أُمَّهُ بَصُرَتْ بِهِ وَقَدْ تَأْبِطَ جَنْبَ سِيَّاهُ وَأَخَذَتْ قَوْسًا فَقَالَتْ :

هَذَا تَأْبِطُ شَرًّا ، وَقِيلَ : بَلْ تَأْبِطُ سَيِّئًا وَاقِي نَادِي

قَوْمِهِ فَرَجًا أَحَدَهُمْ فَسُمِّيَ بِهِ لِذَلِكَ .

وَقَوْلُ : جَاعَنِي تَأْبِطُ شَرًّا وَمَرَرْتُ بِتَأْبِطُ شَرًّا ، تَدْعُهُ عَلَى لَفْظِهِ لِأَنَّهُ لَمْ تَقْلُهُ مِنْ فِعْلٍ إِلَى اسْمٍ ، وَإِنَّمَا سَمَّيْتُ بِالْفِعْلِ مَعَ الْفَاعِلِ رَجُلًا ، فَوَجَبَ أَنْ تَحْكِيهِ وَلَا تُغَيِّرُهُ ، قَالَ :

وَكَذَلِكَ كُلُّ جُمْلَةٍ تُسَمَّى بِهَا مِثْلُ بَرَقَ نَحْرُهُ وَدَرَى جَبًا . وَإِنْ أَرَدْتَ أَنْ تَنْتَى أَوْ تَجْمَعَ قُلْتَ : جَاعَنِي ذَا تَأْبِطُ شَرًّا وَدَوَّوْ تَأْبِطُ شَرًّا ، أَوْ تَقُولُ : كِلَاهُمَا تَأْبِطُ شَرًّا ، وَكُلُّهُمَا وَنَحْوُ ذَلِكَ ، وَالنَّسَبَةُ إِلَيْهِ تَأْبِطِي يُنْسَبُ إِلَى الصَّدْرِ ، وَلَا يَحُوزُ تَصْغِيرُهُ وَلَا تَرْخِيصُهُ ، قَالَ سَيِّبُونِي : وَمِنْ الْعَرَبِ مَنْ يَفْرُدُ فِقُولَ تَأْبِطُ أَقْلَ .

قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : وَلِهَذَا أَلَزَمْنَا سَيِّبُونِي فِي الْحِكَايَةِ الْإِسَافَةَ إِلَى الصَّدْرِ ، وَقَوْلُ مُلَيْحِ الْهَذَلِيِّ :

وَنَحْنُ قَتَلْنَا مَقِيلًا غَيْرَ مُذِيرِ

تَأْبِطُ مَا تَرَهَّقُ بِنَا الْحَرْبِ تَرَهَّقُ

أَرَادَ تَأْبِطُ شَرًّا فَحَدَفَ الْمَفْعُولَ لِلْعِلْمِ بِهِ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَمَا لِلَّهِ إِنْ أَحَدَكُمْ لِيُخْرِجَ بِمَسْأَلَتِهِ مَنْ يَتَأْبِطُهَا ^(١) أَيْ يَجْعَلُهَا تَحْتَ إِبْطِهِ . وَفِي حَدِيثِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ قَالَ : لَعَنَ اللَّهُ إِيَّايَ مَا تَأْبِطِي الْإِمَاءُ ، أَيْ لَمْ يَحْضَنِي وَيَتَوَلَّنِي تَرْبِي .

وَالْتَأْبِطُ : الْإِضْطِغَاعُ ، وَهُوَ ضَرْبٌ مِنَ اللَّبْسَةِ ، وَهُوَ أَنْ يَدْخُلَ الثَّوبُ مِنْ تَحْتِ يَدَيْهِ يَحْتَضِي قَلْبِيَّهُ عَلَى مَنْكِبِهِ الْأَيْسَرِ . وَرَوَى عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ كَانَتْ رَدَّتُهُ التَّأْبِطُ ، وَيُقَالُ : جَعَلْتُ السَّيْفَ إِبَاطِي أَيْ بَلَى إِبْطِي ، قَالَ :

وَعَصَبُ صَارِمٌ ذَكَرَ إِبَاطِي

وَإِبْطُ الرَّمْلِ : لُعْطُهُ ، وَهُوَ مَا رَقَّ مِنْهُ . وَالْإِبْطُ : أَشْفَلُ حَبْلِ الرَّمْلِ وَمُسْقَطُهُ . وَالْإِبْطُ مِنَ الرَّمْلِ : مُنْقَطَعٌ مُعْطَلُهُ .

وَأَسْتَأْبِطُ فَلَانٌ إِذَا حَفَرَ حَفْرَةً ضَيَّقَ رَأْسَهَا وَوَسَّعَ أَشْفَلَهَا ، قَالَ الرَّاجِزُ :

يَحْفِرُ نَامُوسًا لَهُ مُسْتَأْبِطَا

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : أَبِطَهُ اللَّهُ وَهَيْطَهُ بِمَعْنَى وَاحِدٍ ، ذَكَرَهُ الْأَزْهَرِيُّ فِي تَرْجَمَةِ وَبَطُ رَأْيَهُ إِذَا ضَعُفَ ، وَالْوَابِطُ الضَّعِيفُ .

• أَبْعُ . عَيْنُ أَبْعَ ، بِالضَّمِّ : مَوْضِعٌ بَيْنَ الْكُوفَةِ وَالرَّقَّةِ ، قَالَتْ امْرَأَةٌ مِنْ بَنِي شَيْبَانَ :

(١) هكذا ضبط الحديث في الأصل وفي جميع الطباعات . ونص الحديث وضبطه في النهاية هو : «... إن أحدكم ليخرج بمسألة من عندي يتأبطها» [عبد الله]

وقالوا : فارساً منكم قتلنا
فقلنا : الرمح يكلف بالكريم
يعين أباع فاستنبا النبا
فكان قسيمها خير القسم

قال ابن برى : الشعر لابنة المنذر نقوله بعد
موته ، والذي قيل بأباع هو المنذر^(١)
ابن امرئ القيس بن عمرو بن امرئ القيس
ابن عمرو بن عدى بن نصر اللخمي ، قتله
الحارث بن أبي شمر الغساني ، ومنه يوم عين أباع
يوم من أيام العرب قتل فيه المنذر بن ماء السماء .

• أبج . الإباق : هرب العبيد ودهابهم من غير
خوف ولا كد عمل ، قال : وهذا الحكم فيه
أن يرده ، فإذا كان من كد عمل أو خوف لم يرده .

وفي حديث شريح : كان يرده العبد من
الإباق البات ، أي القاطع الذي لا شبهة فيه .
وقد أبج أي هرب . وفي الحديث : أن عبداً
لأبي عمر ، رضى الله عنه ، أبج فلحق بالروم .
ابن سيده : أبج يابج ويأبج أبجاً وإباقاً ،
فهو أبج ، وجمعه أباق . وأبج وتابج : استحق
ثم ذهب ، قال الأعشى :

فذاك ولم يعجز من الموت ربّه

ولكن أناه الموت لا يتأبج

الأزهرى : الإباق هرب العبد من سيده .
قال الله تعالى في يؤنس ، عليه السلام ، حين ندّ
في الأرض معاضباً لقومه : « إذ أبج إلى الفلك
المشحون » . وتأبج : استتر ، ويقال أحبس ،
وروي ثعلب أن ابن الأعرابي أنشدّه :

ألا قالت بهان ولم تأبج :

كبرت ولا يلبق بك النعيم !

قال : لم تأبج إذا لم تأتم من مقالها ، وقيل : لم
تأبج لم تأتم ، قال ابن برى : البيت لعامر بن
كعب بن عمرو بن سعد ، والذي في شعره : ولا
يليط ، بالطاء ، وكذلك أنشدّه أبو زيد ، وبعده :
بسون وهجمة كشاء بس
صفايا كثة الأوبار كرم

(١) قوله « هو المنذر » كذا بالأصل ،

والذى في منحه ياقوت : المنذر بن المنذر بن
امرئ القيس اللخمي ، وفي شرح القاموس : المنذر بن
المنذر ابن ماء السماء .

قال أبو حاتم : سألت الأضمعي عن قوله
ولم تأبج فقال : لا أعرفه ، وقال أبو زيد : لم
تأبج لم تبعد مأخوذ من الإباق ، وقيل : لم
تستخف ، أي قالت غلاية . والتأبج : التوارى ،
وكان الأضمعي يرويّه :

ألا قالت حدام وجاراتها

وتأبقت الناقة : حسنت لبنها .

والأبج : بالتعريك : القنب ، وقيل :
قشره ، وقيل : الحبل منه ، ومنه قول زهير :
الفايد الحبل مكتوباً دويرها

قد أحكمت حكمت القيد والأبقا
والأبج : الكتان (عن ثعلب) . وأبج : رجل من
رجازهم ، وهو يكتي أبا قريه .

• أبك . قال ابن برى : أبك الشيء يأكب
كثراً ، ورأيت في نسخة من حواشي الصحاح ما
صورته في الأفعال لابن القطاع : أبك الرجل
أبكاً وأبكاً كثر لخمه .

• أبل . الأبل والأبليل (الأخيرة عن كراع) :
معروف ، لا واحد له من لفظه . قال الجوهري :

وهي مؤنثة لأن أسماء الجموع التي لا واحد لها
من لفظها إذا كانت لغير آدميين فالتأنيث لها
لازم ، وإذا صغرتها دخلتها التاء فقلت أبليلة
وعنيمه ونحو ذلك . قال : وربما قالوا للأبل
إبل ، يسكنون الباء للتخفيف . وحكى سيبويه
إعلان ، قال : لأن إبل اسم لم يكسر عليه وإنما
يريدون قطيعين . قال أبو الحسن : إنما ذهب
سيبويه إلى الإيناس بتشية الأسماء الدالة على

الجمع ، فهو يوجهها إلى لفظ الأحاد ، ولذلك
قال إنما يريدون قطيعين . وقوله لم يكسر عليه لم
يضمير في يكسر ، والعرب تقول : إنه ليروح على
فلان إعلان إذا راحت إبل مع راع وإبل مع
راع آخر . وأقل ما يقع عليه اسم الأبل الصرمة ،
وهي التي جاوزت الذود إلى الثلاثين ، ثم الهجمة
أولها الأربعون إلى ما زادت ، ثم هنيئة مائة من
الأبل . التهذيب : ويجمع الأبل أبال .

وتأبل إبلًا : اتخذها . قال أبو زيد : سمعت
رداداً (رجلاً من بني كلاب) يقول : تأبل
فلان إبلًا وتغم غمًا ، إذا اتخذ إبلًا وغمًا واتقناها .

وأبل الرجل ، بتشديد الباء ، وأبل : كثرت
إبله^(٢) . وقال طقيل في تشديد الباء :

فأبل واسترخی به الخطب بعدما

أساف ولولا سعيها لم يؤبل

قال ابن برى : قال القرأه وأبن فارس في
المجمل : إن أبل في البيت بمعنى كثرت إبله ،
قال : وهذا هو الصحيح ، وأساف هنا : قل
ماله ، وقوله استرخی به الخطب أي حسنت
حاله . وأبلى الأبل أي اقتنيت ، فهي مأبولة ،
والنسبة إلى الأبل إبل ، يقتضون الباء استباحاً
لتول الكسرات . ورجل أبل وأبل وإبل

وإبلى^(٣) : ذو إبل ، وأبال : يرعى الإبل .
وأبل يابل أبالة مثل شكس شكاسة ، وأبل
أبلا ، فهو أبل وأبل : حذق مصلحة الإبل

والشاء ، وزاد ابن برى ذلك إيضاحاً فقال :
حكى القالي عن ابن السكيت أنه قال رجل أبل
بمد الهمة على منال فاعل إذا كان حاذقاً

برعية الإبل ومصلحتها ، قال : وحكى في فعله
أبل أبلا ، يكسر الباء في الفعل الماضي وفتحها
في المستقبل ، قال : وحكى أبو نصر أبل يابل

أباله ، قال : وأما سيبويه فذكر الإبالة في فعالة
مما كان فيه معنى الولاية ، مثل الإمارة والنكابة ،
قال : ومثل ذلك الإبالة والعباسة ، فعلى قول

سيبويه تكون الإبالة مكشورة لأنها ولاية مثل
الإمارة ، وأما من فتحها فتكون مصدراً على
الأصل ، قال : ومن قال أبل يفتح الباء

فاسم الفاعل منه أبل بالمد ، ومن قاله أبل
بالكسر قال في الفاعل أبل بالقصر ، قال :

شاهد أبل بالمد على فاعل قول ابن الرقاع :

فأت وانتوى بها عن هواها

شظف العيش أبل سيار

وشاهد أبل بالقصر على فعل قول الراعي :

صهب مهابيس أشباه مذكرة

فات العريب بها ترعية أبل

(٢) قوله « كثرت إبله » زاد في القاموس بهذا
المعنى : أبل الرجل إبلا ، يؤن أقل إفعلاً .

(٣) قوله : « وإبلى » هو في الأصل بكسر الهزة
وفتح الباء ، وفي القاموس « وإبلى بكسرتين ويفتحين
ذو إبل » . الخ قال شارحه عند قوله ويفتحين : الصواب
بكسر ففتح .

وَأَنشَدَ لِلْكُمَيْتِ أَيْضًا :

تَذَكَّرَ مِنْ أَتَى وَمِنْ أَتَى شُرْبُهُ

يُؤَامِرُ نَفْسِيهِ كَذَى الْهَجْمَةِ الْإِبِلِ
وَحَكَّى سَبِيئِيهِ : هَذَا مِنْ أَبْلِ النَّاسِ أَى
أَشَدَّهُمْ تَأْتِقًا فِي رَغِيَةِ الْإِبِلِ وَأَعْلَمِهِمْ بِهَا ، قَالَ :
وَلَا فِعْلَ لَهُ .

وَإِنْ فَلَانًا لَا يَأْتِبُلُ أَى لَا يَثْبُتُ عَلَى رَغِيَةِ
الْإِبِلِ وَلَا يُحْسِنُ مَهْنَتَهَا ، وَقِيلَ : لَا يَثْبُتُ
عَلَيْهَا رَاكِبًا ، وَفِي التَّهْذِيبِ : لَا يَثْبُتُ عَلَى
الْإِبِلِ وَلَا يَقِيمُ عَلَيْهَا .

وَرَوَى الْأَصْمَعِيُّ عَنْ مُعْتَمِرِ بْنِ سُلَيْمَانَ
قَالَ : رَأَيْتُ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ عُمَانَ وَمَعَهُ أَبٌ كَبِيرٌ
يَمْنَى فَقُلْتُ لَهُ : أَحْمِلْهُ ! فَقَالَ : لَا يَأْتِبُلُ .
أَى لَا يَثْبُتُ عَلَى الْإِبِلِ إِذَا رَكِبَهَا ، قَالَ
أَبُو مَنْصُورٍ : وَهَذَا خِلَافُ مَا رَوَاهُ أَبُو عُبَيْدٍ أَنَّ
مَعَى لَا يَأْتِبُلُ لَا يَقِيمُ عَلَيْهَا فِيمَا يُضْلِحُهَا . وَرَجُلٌ
أَبْلٌ بِالْإِبِلِ بَيْنَ الْأَبْلَةِ إِذَا كَانَ حَاقِقًا بِالْقِيَامِ
عَلَيْهَا ، قَالَ الرَّاجِزُ :

إِنْ لَهَا لَرَاعِيَا جَرِيًا

أَبْلًا بِمَا يَنْفَعُهَا قَوِيًا

لَمْ يَرْعَ مَازُولًا وَلَا مَرْعِيَا

حَتَّى عَمَلَا سَنَامَهَا عَلِيًا

قَالَ ابْنُ هَاجِكٍ : أَنشَدَنِي أَبُو عُبَيْدَةَ لِلرَّاعِي :

يَسْهَى أَبْلُ مَا إِنْ يُجْزِيهَا

جَزَاءً شَدِيدًا وَمَا إِنْ تَرْتَوِي كَرَعَا
الْقَرَاءَ : إِنَّهُ لَا يَبْلُ مَالٍ عَلَى فِعْلٍ ، وَتَرْعِيَةُ
مَالٍ ، وَإِذَا مَالٍ ، إِذَا كَانَ قَائِمًا عَلَيْهَا . وَيُقَالُ :
رَجُلٌ أَبْلٌ مَالٍ يَقْصُرُ الْأَيْفُ ، وَأَبْلٌ مَالٍ بَوَازِنُ
عَابِلٍ ، مِنْ أَلَّ يَوَلُّهُ إِذَا سَاسَهُ ، قَالَ :
وَلَا أَعْرِفُ أَبْلَ بَوَازِنُ عَابِلٍ . وَيَأْتِبُلُ الْإِبِلُ :
صَنَعَهَا وَتَسْمِيئَهَا ، حَكَاهُ أَبُو حَنِيْفَةَ عَنْ
أَبِي زِيَادٍ الْكِلَابِيِّ .

وَفِي الْحَدِيثِ : « النَّاسُ كَابِلُ مَائَةٍ لَا
يُجَدُّ فِيهَا رَاحِلَةٌ » ، يَعْنِي أَنَّ الْمَرْصُى الْمُتَنَجِّبَ
مِنَ النَّاسِ فِي عِزَّةٍ وَجُودِهِ كَالنَّجِيبِ مِنَ الْإِبِلِ ،
الْقَوِيُّ عَلَى الْأَحْمَالِ وَالْأَسْفَارِ ، الَّذِي لَا يُوْجَدُ
فِي كَثِيرٍ مِنَ الْإِبِلِ ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : الَّذِي عِنْدِي
فِيهِ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى ذَمَّ الدُّنْيَا ، وَحَدَّرَ الْعِبَادَ سُوءَ
مَعْنِيَهَا ، وَضَرَبَ لَهُمْ فِيهَا الْأَمْثَالَ لِيَعْتَبَرُوا
وَيَحْتَدِرُوا ، وَكَانَ النَّبِيُّ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ،

يُحَدِّرُهُمْ مَا حَدَّرَهُمُ اللَّهُ ، وَيُرْهِدُهُمْ فِيهَا ،
فَرَغِبَ أَصْحَابُهُ بَعْدَهُ فِيهَا ، وَتَنَافَسُوا عَلَيْهَا ،
حَتَّى كَانَ الزُّهْدُ فِي النَّادِرِ الْقَلِيلِ مِنْهُمْ فَقَالَ :
يُجَدُّونَ النَّاسَ بَعْدِي كَابِلُ مَائَةٍ لَيْسَ فِيهَا رَاحِلَةٌ ،
أَى أَنَّ الْكَامِلَ فِي الزُّهْدِ فِي الدُّنْيَا وَالرَّغْبَةِ فِي
الْآخِرَةِ قَلِيلٌ ، كَقَلَّةِ الرَّاحِلَةِ فِي الْإِبِلِ ، وَالرَّاحِلَةُ
هِيَ الْبَعِيرُ الْقَوِيُّ عَلَى الْأَسْفَارِ وَالْأَحْمَالِ ،
النَّجِيبُ النَّامُ الْخَلْقُ الْحَسَنُ الْمَنْظَرُ ، قَالَ :
وَيَقَعُ عَلَى الذِّكْرِ وَالْأُنْثَى ، وَهَاهُنَا فِيهِ لِلْمَبَالِغَةِ .
وَأَبْلَتْ الْإِبِلُ وَالْوَحْشُ تَابِلٌ وَتَابِلٌ أَبْلًا وَأَبُولًا ، وَأَبْلَتْ
وَتَابَلَتْ : جَزَاتُ عَنِ الْمَاءِ بِالرُّطْبِ ، وَمِنْهُ قَوْلُ
لَيْسَ :

وَإِذَا حَرَكْتُ غَرَزِي أَجْمَرْتُ

أَوْ قَرَأِي عَدُوَّ جَوْنٍ قَدْ أَبْلُ (١)

الْوَاحِدُ أَبْلٌ وَالْجَمْعُ أَبَالٌ ، مِثْلُ كَافِرٍ وَكَفَّارٍ ،
وَقَوْلُ الشَّاعِرِ أَنشَدَهُ أَبُو عَمْرٍو :

أَوَابِلُ كَالْأَوْزَانِ حَوْشُ نَفُوسِهَا

يَهْدُرُ فِيهَا فَعْلُهَا وَيَرِيْسُ

يَصِفُ نَوْقًا شَبَّهَا بِالْفُصُورِ سِمَنًا ، وَأَوَابِلُ :
جَزَاتُ بِالرُّطْبِ ، وَحَوْشُ : مُحْرَمَاتُ الظُّهُورِ لِعِزَّةٍ
أَنْفُسِهَا . وَتَابِلُ الْوَحْشَى إِذَا اجْتَرَأَ بِالرُّطْبِ عَنِ
الْمَاءِ . وَأَبْلُ الرَّجُلُ عَنْ أَمْرَاتِهِ ، وَتَابِلُ : اجْتَرَأَ
عَنْهَا ، وَفِي الصَّحَاحِ : وَأَبْلُ الرَّجُلُ عَنْ أَمْرَاتِهِ
إِذَا امْتَنَعَ مِنْ غَشِيَانِهَا ، وَتَابِلُ . وَفِي الْحَدِيثِ
عَنْ وَهْبٍ : أَبْلُ آدَمَ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ، عَلَى ابْنِهِ
الْمَقْتُولِ كَذَا وَكَذَا عَامًا لَا يُصِيبُ حَوَاءَ ،
أَى امْتَنَعَ مِنْ غَشِيَانِهَا ، وَيُرْوَى : لَمَّا قَتَلَ ابْنُ
آدَمَ أَخَاهُ تَابِلُ آدَمَ عَلَى حَوَاءَ ، أَى تَرَكَ غَشِيَانَ
حَوَاءَ حَزَنًا عَلَى وَلَدِهِ ، وَتَوَحَّشَ عَنْهَا . وَأَبْلَتْ
الْإِبِلُ بِالْمَكَانِ أَبُولًا : أَقَامَتْ ، قَالَ أَبُو ذُوْبَيْبٍ :
بِهَا أَبْلَتْ شَهْرِي رَبِيعَ كَلَامُهَا

فَقَدْ مَارَفِيهَا نَسُوءًا وَاقْبَرَاهَا (٢)

اسْتَعَارَهُ هُنَا لِلظَّيْفَةِ . وَقِيلَ : أَبْلَتْ جَزَاتُ
بِالرُّطْبِ عَنِ الْمَاءِ . وَابِلٌ أَوَابِلُ وَأَبْلٌ وَأَبَالٌ

(١) قَوْلُهُ «وَإِذَا حَرَكْتُ» ، الْبَيْتُ «أُورِدَهُ
الْجَوْهَرِيُّ يَلْفُظُ :

وَإِذَا حَرَكْتُ رَجُلِي أَثْلَتُ

بِى تَمَدُّو عَدُوَّ جَوْنٍ قَدْ أَبْلُ

(٢) قَوْلُهُ «كَلَامُهَا» ، كَذَا بِأَصْلِهِ ، وَالَّذِي
فِي الصَّحَاحِ يَلْفُظُ : كَلِيمَا .

وَمُؤَبَّلَةٌ : كَثِيرَةٌ ، وَقِيلَ : هِيَ الَّتِي جُعِلَتْ
قَطِيعًا قَطِيعًا ، وَقِيلَ : هِيَ الْمُتَّخَذَةُ لِلْقَيْنَةِ ، وَفِي
حَدِيثِ ضَوَالِ الْإِبِلِ : أَنَّهَا كَانَتْ فِي زَمَنِ عُمَرَ
أَبْلًا مُؤَبَّلَةً ، لَا يَمَسُّهَا أَحَدٌ ، قَالَ : إِذَا كَانَتْ
الْإِبِلُ مُهْمَلَةً قِيلَ إِبِلٌ إِبِلٌ ، فَإِذَا كَانَتْ لِلْقَيْنَةِ
قِيلَ إِبِلٌ مُؤَبَّلَةٌ ، أَرَادَ أَنَّهَا كَانَتْ لِكَثْرَتِهَا مُجْتَمِعَةً
حَيْثُ لَا يَتَعَرَّضُ إِلَيْهَا ، وَأَمَّا قَوْلُ الْحُطَيْيَةِ :

عَفَتْ بَعْدَ الْمُؤَبِّلِ فَالْشَّوِيُّ

فَأَنَّهُ ذَكَرَ حَمَلًا عَلَى الْقَطِيعِ أَوْ الْجَمْعِ أَوْ
النَّعَمِ ، لِأَنَّ النَّعَمَ يَذْكَرُ وَيُؤَبِّلُ ، أَنشَدَ
سَبِيئِيهِ :

أَكَلُ عَامٍ نَعَمًا تَحْشَوْنَهُ

وَقَدْ يَكُونُ أَنَّهُ أَرَادَ الْوَاحِدَ ، وَلَكِنَّ الْجَمْعَ
أَوَّلَى لِقَوْلِهِ فَالْشَّوِيُّ ، وَالشَّوِيُّ اسْمٌ لِلْجَمْعِ .
وَأَبْلُ أَوَابِلُ : قَدْ جَزَاتُ بِالرُّطْبِ عَنِ الْمَاءِ .
وَالْإِبِلُ الْأَبْلُ : الْمُهْمَلَةُ ، قَالَ ذُو الرُّمَّةِ :

وَرَاخَتْ فِي عَوَازِبِ أَبْلٍ

الْجَوْهَرِيُّ : وَأَبْلُ أَبْلٌ مِثَالُ قَبْرِ أَى مُهْمَلَةٍ ،
فَإِنْ كَانَتْ لِلْقَيْنَةِ فَهِيَ إِبِلٌ مُؤَبَّلَةٌ .

الْأَصْمَعِيُّ : قَالَ أَبُو عَمْرٍو بْنُ الْعَلَاءِ مَنْ
قَرَأَهَا : « أَتَلَّا يَنْظُرُونَ إِلَى الْإِبِلِ كَيْفَ خَلَقَتْ » ،
بِالتَّخْفِيفِ يَخْفَى بِهِ الْبَعِيرُ لِأَنَّهُ مِنْ ذَوَاتِ الْأَرْبَعِ ،
يَبْرُكُ فَيَحْمَلُ عَلَيْهِ الْحُمُولَةُ ، وَغَيْرُهُ مِنْ ذَوَاتِ
الْأَرْبَعِ لَا يُحْمَلُ عَلَيْهِ إِلَّا وَهُوَ قَائِمٌ ، وَمَنْ قَرَأَهَا
بِالتَّثْقِيلِ قَالَ الْإِبِلُ : السَّحَابُ الَّتِي تَحْمِلُ الْمَاءَ
لِلْمَطَرِ . وَأَرْضٌ مَابِلَةٌ أَى ذَاتُ إِبِلٍ . وَأَبْلَتْ
الْإِبِلُ : هَمَلَتْ ، فَهِيَ أَبْلَةٌ تَتَّبِعُ الْإِبِلَ ، وَهِيَ
الْخَلْفَةُ تَتَّبِعُ فِي الْكَلَامِ الْيَابِسِ بَعْدَ عَامٍ . وَأَبْلَتْ
أَبْلًا وَأَبُولًا : كَثُرَتْ . وَأَبْلَتْ تَابِلُ : تَابَدَتْ .
وَأَبْلُ يَابِلُ أَبْلًا : غَلَبَ وَامْتَنَعَ (عَنْ كُرَاعٍ) :

وَالْمَعْرُوفُ أَبْلُ .
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْإِبِلُ طَائِرٌ يَنْفِرُ مِنَ الرَّفِّ
وَهُوَ السَّطْرُ مِنَ الطَّيْرِ .

ابْنُ سَيِّدَةٍ : وَالْإِبِلُ وَالْإِبُولُ وَالْإِبَالَةُ الْقِطْعَةُ
مِنَ الطَّيْرِ وَالْخَيْلِ وَالْإِبِلُ ، قَالَ :

أَبَابِيلُ هَطَلَى مِنْ مِرَاحٍ وَمُهْمَلُ

وَقِيلَ : الْأَبَابِيلُ جَمَاعَةٌ فِي تَفَرُّقٍ ، وَاحِدُهَا
إِبِيلٌ وَإِبُولٌ ، وَذَهَبَ أَبُو عُبَيْدَةَ إِلَى أَنَّ الْأَبَابِيلَ
جَمْعٌ لَا وَاحِدَ لَهُ ، بِمَنْزِلَةِ عَبَايِدَ وَشَمَاطِيطَ
وَشَعَالِيلَ .

قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : وَقَالَ بَعْضُهُمْ إِبِيلٌ ، قَالَ : وَلَمْ أَجِدِ الْعَرَبَ تَعْرِفُ لَهُ وَاحِدًا . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : « وَأَرْسَلْ عَلَيْهِمْ طَيْرًا أَبَابِيلَ » . وَقِيلَ إِبَالَةٌ وَأَبَابِيلُ وَإِبَالَةٌ ، كَأَنَّهَا جَمَاعَةٌ ، وَقِيلَ : إِبُولٌ وَأَبَابِيلُ مِثْلُ عَجُولٍ وَعَجَاجِيلٍ ، قَالَ : وَلَمْ يَقُلْ أَحَدٌ مِنْهُمْ إِبِيلَ عَلَى فِعْلِ لِوَاحِدِ أَبَابِيلَ ، وَزَعَمَ الرَّأْسِيُّ أَنَّ وَاحِدَهَا إِبَالَةٌ .

التَّهْدِيبُ أَيْضًا : وَلَوْ قِيلَ وَاحِدُ الْأَبَابِيلِ إِبَالَةٌ كَانَ صَوَابًا ، كَمَا قَالُوا دِينَارٌ وَدَنَانِيرٌ . وَقَالَ الرَّجَّاحُ فِي قَوْلِهِ طَيْرًا أَبَابِيلَ : جَمَاعَاتٍ مِنْ هُنَا وَجَمَاعَاتٍ مِنْ هُنَا . وَقِيلَ : طَيْرٌ أَبَابِيلُ يَتَّبِعُ بَعْضُهَا بَعْضًا إِبِيلًا إِبِيلًا أَيْ قَطِيعًا خَلْفَ قَطِيعٍ .

قَالَ الْأَخْفَشُ : يُقَالُ جَاءَتْ إِبِلُكَ أَبَابِيلُ أَيْ فِرْقًا ، وَطَيْرٌ أَبَابِيلُ ، قَالَ : وَهَذَا يَجِيءُ فِي مَعْنَى التَّكْثِيرِ ، وَهُوَ مِنَ الْجَمْعِ الَّذِي لَا وَاحِدَ لَهُ ؛ وَفِي نَوَادِرِ الْأَعْرَابِ : جَاءَ فُلَانٌ فِي أَبْلِيَّتِهِ وَإِبَالِيَّتِهِ أَيْ فِي قَبِيلَتِهِ .

وَأَبِلَ الرَّجُلُ : كَاتَبَهُ (عَنْ ابْنِ جَنِّي) . اللَّحْيَانِي : أَتَيْتُ الْمَيْتَ تَابِيئًا وَأَبْلَتُهُ تَابِيئًا إِذَا أَتَيْتُ عَلَيْهِ بَعْدَ وَفَاتِهِ .

وَالْأَبِيلُ : الْعَصَا . وَالْأَبِيلُ وَالْأَبِيلَةُ وَالْإِبَالَةُ : الْحِزْمَةُ مِنَ الْحَشِيشِ وَالْحَطَبِ .

التَّهْدِيبُ : وَالْإِبَالَةُ الْحِزْمَةُ مِنَ الْحَطَبِ . وَمِثْلُ يُضْرَبُ : ضِغْتُ عَلَى إِبَالَةٍ ، أَيْ زِيَادَةُ عَلَى وَفَرٍ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَسَمِعْتُ الْعَرَبَ يَقُولُ : ضِغْتُ عَلَى إِبَالَةٍ ، غَيْرَ مَمْدُودٍ لَيْسَ فِيهَا بَاءٌ ، وَكَذَلِكَ أَوْرَدَهُ الْجَوْهَرِيُّ أَيْضًا ، أَيْ بَلِيَّةٌ عَلَى أُخْرَى كَانَتْ قَبْلَهَا .

قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : وَلَا تَقُلْ إِبَالَةً لِأَنَّ الْإِسْمَ إِذَا كَانَ عَلَى فِعَالَةٍ ، بِهَا بَاءٌ ، لَا يُبْدَلُ مِنْ أَحَدٍ حَرْفٍ تَضْعِيفِ بَاءٍ مِثْلُ صِنَارَةٍ وَدَنَامَةٍ ، وَإِنَّمَا يُبْدَلُ إِذَا كَانَ بِلَا هَاءٍ مِثْلُ دِينَارٍ وَقِرَاطٍ ؛ وَبَعْضُهُمْ يَقُولُ إِبَالَةً مُخَفَّفًا ، وَيَنْشِدُ لِأَشْعَاءَ بْنِ خَارِجَةَ :

لِي كُلِّ يَوْمٍ مِنْ ذَوَالَةٍ

ضِغْتُ يَزِيدُ عَلَى إِبَالَةٍ

فَلَاخْشَانَكَ مَشْقَصًا

أَوْسًا أَوْيَسَ مِنَ الْهَبَالَةِ

وَالْأَبِيلُ : رَئِيسُ النَّصَارَى ، وَقِيلَ : هُوَ

الرَّاهِبُ ، وَقِيلَ الرَّاهِبُ الرَّئِيسُ ، وَقِيلَ صَاحِبُ النَّاقُوسِ ، وَهُمْ الْأَبِيلُونَ ؛ قَالَ ابْنُ عَبْدِ الْجِنِّ (١) :

أَمَّا وَدِمَاءُ مَائِرَاتٍ تَخَالُهَا

عَلَى قَتَّةِ الْعُرَى أَوْ الشَّرِّ عِنْدَمَا

وَمَا قَدَسَ الرُّهْبَانُ فِي كُلِّ هَيْكَلٍ

أَبِيلُ الْأَبِيلِينَ الْمَسِيحُ بْنُ مَرْيَمَا

لَقَدْ ذَاقَ مَنَا عَامِرٌ يَوْمَ لَعْلَعٍ

حُسَامًا إِذَا مَا هَزَبَ الْكَفَّ صَمَمًا

قَوْلُهُ أَبِيلُ الْأَبِيلِينَ : أَصَافَهُ إِلَهُهُمْ عَلَى التَّسْنِيعِ لِقُدْرَةِ ، وَالتَّعْظِيمِ لِحُطْرَةِ ؛ وَيُرْوَى :

أَبِيلُ الْأَبِيلِينَ عِيسَى بْنُ مَرْيَمَا

عَلَى النَّسَبِ ، وَكَانُوا يُسَمُّونَ عِيسَى ، عَلَيْهِ السَّلَامُ : أَبِيلَ الْأَبِيلِينَ ، وَقِيلَ : هُوَ الشَّيْخُ ، وَالْجَمْعُ أَبَالٌ ؛ وَهَذِهِ الْأَيَّاتُ أَوْرَدَهَا الْجَوْهَرِيُّ وَقَالَ فِيهَا :

عَلَى قَتَّةِ الْعُرَى وَبِالشَّرِّ عِنْدَمَا

قَالَ ابْنُ بَرِّي : الْأَلْفُ وَاللَّامُ فِي الشَّرِّ زَائِدَتَانِ لِأَنَّهُ اسْمٌ عَلَمٌ . قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : « وَلَا يَغُوثُ وَيَعُوقُ وَنَسْرٌ » ؛ قَالَ : وَمِثْلُهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ :

وَلَقَدْ نَبَّهْتُكَ عَنْ بَنَاتِ الْأَوْبَرِ

قَالَ : وَمَا ، فِي قَوْلِهِ وَمَا قَدَسَ ، مُصَدَّرَةٌ ، أَيْ وَتَسْنِيعِ الرُّهْبَانِ أَبِيلُ الْأَبِيلِينَ . وَالْأَبِيلُ (٢) :

الرَّاهِبُ ، فَإِذَا أَنْ يَكُونَ أَحْجَمًا ، وَإِذَا أَنْ يَكُونَ قَدْ غَبَرَتْهُ بَاءُ الْإِضَافَةِ ، وَإِذَا أَنْ يَكُونَ مِنْ بَابِ انْقِحَالٍ ، وَقَدْ قَالَ سَبِيوِي (٣) : لَيْسَ فِي الْكَلَامِ قَبِيلٌ ؛ وَأَنْشَدَ الْفَارِسِيُّ بَيْتَ الْأَعَشَى :

وَمَا أَبِيلٌ عَلَى هَيْكَلٍ

بَنَاهُ وَصَلَبَ فِيهِ وَصَارَا

وَمِثْلُ الْحَدِيثِ : كَانَ عِيسَى بْنُ مَرْيَمَ ، عَلَى نَبِيْنَا وَعَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ، يُسَمَّى أَبِيلَ الْأَبِيلِينَ ؛ الْأَبِيلُ بَوَازُنُ الْأَمِيرِ : الرَّاهِبُ ، سُمِّيَ بِهِ لِتَأْيِيلِهِ عَنِ النِّسَاءِ وَتَرْكِ غَشِيَانِهِ ، وَالْفِعْلُ مِنْهُ أَبَلَ يَأْبُلُ أَبَالَةً إِذَا تَنَسَّكَ وَتَرَهَّبَ . أَبُو الْهَيْثَمِ :

(١) قَوْلُهُ : « ابْنُ عَبْدِ الْجِنِّ » ، كَذَا بِالْأَصْلِ ،

وَفِي شَرْحِ الْقَامُوسِ : عَمَرُو بْنُ عَبْدِ الْحَقِّ .

(٢) قَوْلُهُ : وَالْأَبِيلُ هُوَ يَتْلِيهِ الْبَاءُ كَمَا فِي الْقَامُوسِ .

(٣) قَوْلُهُ : وَقَدْ قَالَ سَبِيوِي لَيْسَ فِي الْكَلَامِ

قَبِيلٌ هُوَ مُضَبَّوْطٌ فِي الْأَصْلِ بِكَسْرِ التَّيْنِ . وَانْظُرْ شَرْحَ الْقَامُوسِ وَمَا فِيهِ .

الْأَبِيلُ وَالْأَبِيلُ صَاحِبُ النَّاقُوسِ الَّذِي يُنْقَسُ النَّصَارَى بِنَاقُوسِهِ يَدْعُوهُمْ بِهِ إِلَى الصَّلَاةِ . وَأَنْشَدَ : وَمَا صَكَ نَاقُوسَ الصَّلَاةِ أَبِيلَهَا

وَقِيلَ : هُوَ رَاهِبُ النَّصَارَى ؛ قَالَ عَدِيُّ بْنُ زَيْدٍ :

إِنِّي وَاللَّهِ فَاسْمَعُ حَلْفِي

بِأَبِيلٍ كُلَّمَا صَلَّى جَارُ

وَكَانُوا يُعْظَمُونَ الْأَبِيلَ فَيُحْلِفُونَ بِهِ كَمَا يُحْلِفُونَ بِاللَّهِ .

وَالْأَبْلَةُ ، بِالتَّخْرِيكِ : الْوَحَامَةُ وَالثَّقَلُ مِنَ

الطَّعَامِ . وَالْأَبْلَةُ : الْعَاهَةُ . وَفِي الْحَدِيثِ :

لَا تَبْعُ الشَّجَرَةَ حَتَّى تَأْمَنَ عَلَيْهَا الْأَبْلَةُ ؛ قَالَ ابْنُ

الْأَثَرِ : الْأَبْلَةُ بَوَازُنُ الْعَهْدَةِ : الْعَاهَةُ وَالْآفَةُ ،

رَأَيْتُ نُسْخَةً مِنْ نُسْخِ النَّهْيَةِ فِيهَا حَاشِيَةٌ قَالَ :

قَوْلُ أَبِي مُوسَى الْأَبْلَةُ بَوَازُنُ الْعَهْدَةِ وَهُمْ ، وَصَوَابُهُ

الْأَبْلَةُ ، بِفَتْحِ الْهَمْزَةِ وَالْبَاءِ ، كَمَا جَاءَ فِي

أَحَادِيثٍ أُخْرَى . وَفِي حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ يَمْعَرٍ :

كُلُّ مَالٍ آدَبَتْ زَكَاتُهُ فَقَدْ ذَهَبَتْ أَبْلَتُهُ ، أَيْ

ذَهَبَتْ مَضَرَّتُهُ وَشَرُّهُ ، وَيُرْوَى وَبْلَتُهُ ؛ قَالَ :

الْأَبْلَةُ ، بِفَتْحِ الْهَمْزَةِ وَالْبَاءِ ، الثَّقَلُ وَالطَّلَبَةُ ،

وَقِيلَ هُوَ مِنَ الْوَبَالِ ، فَإِنْ كَانَ مِنَ الْأَوَّلِ فَقَدْ

قَلَبَتْ هَمْزَتُهُ فِي الرَّوَايَةِ الثَّانِيَةِ وَأَوَّا ، وَإِنْ كَانَ

مِنْ الثَّانِي فَقَدْ قَلَبَتْ وَأَوَّا فِي الرَّوَايَةِ الْأُولَى هَمْزَةً ،

كَقَوْلِهِمْ أَحَدًا وَأَصْلُهُ وَحَدٌ ، وَفِي رَوَايَةٍ أُخْرَى : كُلُّ

مَالٍ رُكِّي فَقَدْ ذَهَبَتْ عَنْهُ أَبْلَتُهُ ، أَيْ ثِقَلُهُ وَوَحَامَتُهُ .

أَبُو مَالِكٍ : إِنَّ ذَلِكَ الْأَمْرَ مَا عَلَيْكَ

فِيهِ أَبْلَةٌ وَلَا أَبَةٌ ، أَيْ لَا عَيْبَ عَلَيْكَ فِيهِ .

وَيُقَالُ : إِنْ فَعَلْتَ ذَلِكَ فَقَدْ خَرَجْتَ مِنْ

أَبْلَتِهِ ، أَيْ مِنْ تَبَعَتِهِ وَمَدَمَتِهِ .

ابْنُ بَرَزُجٍ : مَا لِي إِلَيْكَ أَبْلَةٌ ، أَيْ حَاجَةٌ ،

بَوَازُنُ عَيْلَةٍ ، بِكَسْرِ الْبَاءِ .

وَقَوْلُهُ فِي حَدِيثِ الْإِسْتِسْقَاءِ : فَالَفَ اللَّهُ بَيْنَ

السَّحَابِ فَأَلْبَنَا ، أَيْ مَطَرْنَا وَأَبَلَا ، وَهُوَ الْمَطَرُ

الْكَثِيرُ الْقَطِرُ ، وَالْهَمْزَةُ فِيهِ بَدَلٌ مِنَ الْوَاوِ مِثْلُ

أَكْدَ وَوَكَّدَ ، وَقَدْ جَاءَ فِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ : فَالَفَ

اللَّهُ بَيْنَ السَّحَابِ فَوَلَبَنَّا ، جَاءَ بِهِ عَلَى الْأَصْلِ .

وَالْإِبْلَةُ : الْعِدَاوَةُ (عَنْ كُرَاعٍ) . ابْنُ

بَرِّي : وَالْأَبْلَةُ الْحَقْدُ ؛ قَالَ الطَّرِمَاحُ :

وَجَاءَتْ لِيَقْضِيَ الْحَقْدَ مِنْ أَبْلَاتِهَا

فَنَنْتَ لَهَا قَحْطَانُ حَقْدًا عَلَى حَقْدٍ

قَالَ : وَقَالَ ابْنُ فَارَسٍ : أَبْلَاتُهَا طَلِبَاتُهَا .

وَالْأَبْلَةُ ، بِالضَّمِّ وَالتَّشْدِيدِ : تَمَرٌ يُرْصُ بَيْنَ

حَجَرَيْنِ وَيُحَلِّبُ عَلَيْهِ لَبَنٌ ؛ وَقِيلَ : هِيَ الْفِدْرَةُ مِنْ التَّمْرِ ؛ قَالَ :

فَيَأْكُلُ مَا رُصَّ مِنْ زَادِنَا
وَيَبْقَى الْأَبْلَةُ لَمْ تَرْضَضْ
لَهُ ظِيَّةٌ وَلَهُ عُكَّةٌ

إِذَا انْقَضَ النَّاسُ لَمْ يَنْفِضْ
قَالَ ابْنُ بَرٍّ : وَالْأَبْلَةُ الْأَخْضَرُ مِنْ حَمَلِ الْأَرَاكِ ، فَإِذَا احْمَرَّ فَكَثَاثٌ . وَيُقَالُ : الْأَبْلَةُ عَلَى فَاعِلَةٍ . وَالْأَبْلَةُ : مَكَانٌ بِالْبَصْرَةِ ، وَهِيَ بَضْعُ الْهَمْزَةِ وَالْبَاءِ وَتَشْدِيدِ اللَّامِ ، الْبَلَدُ الْمَعْرُوفُ قُرْبَ الْبَصْرَةِ مِنْ جَانِبِهَا الْبَحْرِيِّ ، قِيلَ : هُوَ اسْمُ نَبْطِيٍّ . الْجَوْهَرِيُّ : الْأَبْلَةُ مَدِينَةٌ إِلَى جَنْبِ الْبَصْرَةِ . وَأَبْلَى : مَوْضِعٌ وَرَدَ فِي الْحَدِيثِ ، قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : وَهُوَ بَوْرُنُ حَتْلَى مَوْضِعٌ بِأَرْضِ بَنِي سُلَيْمٍ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ ، بَعَثَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَوْمًا ، وَأَتَشَدَّ ابْنُ بَرٍّ ، قَالَ : قَالَ زَيْدُ بْنُ حَرْجَةَ فِي دُرَيْدٍ :

فَسَأَلْتُ بَنِي دُهْمَانَ : أَيُّ سَحَابَةٍ

عَلَامُهُمْ بِأَبْلَى وَدَفْعًا فَاسْتَبَلَّتْ ؟
قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ : وَأَتَشَدَّهُ أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ السَّرِيِّ السَّرَاجُ :

سَرَى مِثْلُ تَبَضُّ الْعِرْقِ وَاللَّيْلِ دُونَهُ
وَأَعْلَامُهُ أَبْلَى كُلُّهَا فَلَا أَصَالِقِي
وَيُرْوَى : وَأَعْلَامُهُ أَبْلَى .

وَقَالَ أَبُو حَنِيْفَةَ : رَحْلَةُ أَبْلَى مَشْهُورَةٌ ؛ وَأَتَشَدَّ : دَعَا لَهَا غَمْرًا كَأَن قَدْ وَرَدَتْهُ

بِرَحْلَةٍ أَبْلَى وَإِنْ كَانَ نَائِيًا
وَفِي الْحَدِيثِ ذِكْرُ أَبِلٍ ، وَهُوَ بِالْمَدِّ وَكَسْرِ الْبَاءِ ، مَوْضِعٌ لَهُ ذِكْرٌ فِي جَيْشِ أُسَامَةَ يُقَالُ لَهُ أَبِلُ الزَّيْتِ . وَأَبْلَى : اسْمُ امْرَأَةٍ ؛ قَالَ رُوْبَةُ :

قَالَتْ أَبْلَى لِي : وَلَمْ أَسْبَهُ

مَا السَّنُّ إِلَّا غَطْلَةُ الْمُدْلَةِ

• أَبْن • أَبْنُ الرَّجُلِ يَأْبَنُهُ وَيَأْبَنُهُ أَبْنًا : أَتَهَمُهُ وَعَابَهُ ، وَقَالَ اللَّحْجَانِيُّ : أَبْنَتْهُ بَحِيرٌ وَبَشَّرَ أَبْنَةً وَأَبْنَتْهُ أَبْنًا ، وَهُوَ مَا بُونُ بَحِيرٍ أَوْ بَشَرٍ ؛ فَإِذَا أَضْرَبَتْ عَنْ الْبَحِيرِ وَالشَّرْقُفَتِ : هُوَ مَا بُونُ لَمْ يَكُنْ إِلَّا الشَّرَّ ، وَكَذَلِكَ ظَنَّهُ يَطْنُهُ .

الْبَيْتُ : يُقَالُ فَلَانُ يُؤْبِنُ بِخَيْرٍ وَبَشَرٍ ، أَيُّ يَزْنِي بِهِ ، فَهُوَ مَا بُونُ .

أَبُو عَمْرٍو : يُقَالُ فَلَانُ يُؤْبِنُ بِخَيْرٍ وَيُؤْبِنُ بَشَرًا ، فَإِذَا قُلْتُ يُؤْبِنُ مُجَرَّدًا فَهُوَ فِي الشَّرِّ لَا غَيْرَ .

وَفِي حَدِيثِ ابْنِ أَبِي هَالَةَ فِي صِفَةِ مَجْلِسِ النَّبِيِّ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَجْلِسُهُ مَجْلِسُ حِلْمٍ وَحَيَاءٍ ، لَا تَرْفَعُ فِيهِ الْأَصْوَاتُ ، وَلَا تُؤْبِنُ فِيهِ الْحَرَمُ ، أَيْ لَا تُذَكِّرُ فِيهِ النِّسَاءَ بِقَبِيحٍ ، وَيَصَانُ مَجْلِسُهُ عَنِ الرَّفَثِ وَمَا يَفْصَحُ ذِكْرُهُ .

يُقَالُ : أَبْنَتْ الرَّجُلَ أَبْنَةً إِذَا رَمَيْتَهُ بِحَلَّةٍ سَوْءٍ ، فَهُوَ مَا بُونُ ، وَهُوَ مَاخُودٌ مِنَ الْأَبْنِ ، وَهِيَ الْعُقْدُ تَكُونُ فِي الْقِسِيِّ تُفْسِدُهَا وَتُعَابُ بِهَا . الْجَوْهَرِيُّ : أَبْنَةُ بَشَرٍ يَأْبَنُهُ وَيَأْبَنُ أَتَهَمُهُ بِهِ . وَفَلَانٌ يُؤْبِنُ بِكَذَا أَيْ يَذْكُرُ بِقَبِيحٍ . وَفِي الْحَدِيثِ عَنْ النَّبِيِّ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَنَّهُ نَهَى عَنِ الشَّعْرِ إِذَا أَبْنَتْ فِيهِ النِّسَاءَ ؛ قَالَ شُعَيْرٌ : أَبْنَتْ الرَّجُلَ بِكَذَا وَكَذَا إِذَا أَتَزَنَّتْ بِهِ .

وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : أَبْنَتْ الرَّجُلَ أَبْنَةً وَأَبْنَتْهُ إِذَا رَمَيْتَهُ بِقَبِيحٍ وَقَدَفْتَهُ بِسَوْءٍ ، فَهُوَ مَا بُونُ . وَقَوْلُهُ : لَا تُؤْبِنُ فِيهِ الْحَرَمُ ، أَيْ لَا تَرْمِي بِسَوْءٍ وَلَا تُعَابُ ، وَلَا يَذْكُرُ مِنْهَا الْقَبِيحَ وَمَا لَا يَنْبَغِي مِمَّا يُسْتَحَى مِنْهُ .

وَفِي حَدِيثِ الْإِفْكِ : أَشِيرُوا عَلَيَّ فِي أَنْاسٍ أَبْنُوا أَهْلِي ، أَيْ أَتَهَمُوا . وَالْأَبْنُ : التَّهْمَةُ . وَفِي حَدِيثِ أَبِي الدَّرْدَاءِ : إِنْ نُوْبِنَ بِمَا لَيْسَ فِيْنَا قُرْبَمًا رُكِبْنَا بِمَا لَيْسَ فِيْنَا ؛ وَمِنْهُ حَدِيثُ أَبِي سَعِيدٍ : مَا كُنَّا نَأْبَنُهُ بِرُفْقَةٍ ، أَيْ مَا كُنَّا نَعْلَمُ أَنَّهُ يَرْفِقُ فَنَبِيْهِ بِذَلِكَ . وَفِي حَدِيثِ أَبِي ذَرٍّ : أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ فَمَا سَبَّهُ وَلَا أَبْنَهُ ، أَيْ مَا عَابَهُ ؛ وَقِيلَ : هُوَ أَتَهَمَهُ ، بِتَقْدِيمِ النَّوْنِ عَلَى الْبَاءِ ، مِنَ التَّنَائِبِ اللَّوْمِ وَالتَّوْبِيخِ . وَأَبْنُ الرَّجُلِ : كَاتِبُهُ . وَأَبْنُ الرَّجُلِ وَأَبْنُهُ ، كِلَاهُمَا : عَابَهُ فِي وَجْهِهِ وَغَيْرِهِ .

وَالْأَبْنَةُ ، بِالضَّمِّ : الْعُقْدَةُ فِي الْعُودِ أَوْ فِي الْعَصَا ، وَجَمْعُهَا أَبْنٌ ؛ قَالَ الْأَعْمَشِيُّ :

فَقَصَبٌ سَرَاةٌ كَثِيرُ الْأَبْنِ (١)

قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ : وَهُوَ أَيْضًا مَخْرَجُ الْفَضْرِ فِي

(١) قَوْلُهُ « كَثِيرُ الْأَبْنِ » فِي التَّكْوِيلَةِ مَا نَعَهُ : وَالرَّوَايَةُ قَلِيلُ الْأَبْنِ ، وَهُوَ الصَّوَابُ لِأَنَّ كَثْرَةَ الْأَبْنِ عَيْبٌ ، وَصَدْرُ الْبَيْتِ :

سَلَامٌ كَالنَّحْلِ أَتَى مَا

الْقَوْسُ . وَالْأَبْنَةُ : الْعَيْبُ فِي الْحَشَبِ وَالْعُودِ ، وَأَصْلُهُ مِنْ ذَلِكَ . وَيُقَالُ : لَيْسَ فِي حَسَبٍ فَلَانُ أَبْنَةٌ ، كَقَوْلِكَ : لَيْسَ فِيهِ وَصْمَةٌ . وَالْأَبْنَةُ : الْعَيْبُ فِي الْكَلَامِ ، وَقَدْ تَقَدَّمَ قَوْلُ خَالِدِ بْنِ صَفْوَانَ فِي الْأَبْنَةِ وَالْوَصْمَةِ ، وَقَوْلُ رُوْبَةَ :

وَأَمْدَحْ بِلَا غَيْرَ مَا مَوْبِنَ

تَرَاهُ كَالْبَارِي اتَّمَى لِلْمَوْكِنِ

اتَّمَى : تَعَلَّى . قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : مَوْبِنٌ مَعِيبٌ ، وَتَخَالَفَهُ غَيْرُهُ ، وَقِيلَ : غَيْرُ هَالِكٍ ، أَيْ غَيْرُ مَبْكِيٍّ ؛ وَمِنْهُ قَوْلُ كَيْدٍ :

قَوْمًا مَجُوبَانِ مَعَ الْأَسْوَاحِ (٢)

وَأَبْنَا مُلَاعِبَ الرَّمَاكِ

وَمِدْرَةَ الْكَيْسِيَّةِ الرَّدَاحِ

وَقِيلَ لِلْمَجْبُوسِ : مَا بُونُ لَأَنَّهُ يَزْنُ بِالْعَيْبِ الْقَبِيحِ ، وَكَأَنَّ أَصْلَهُ مِنْ أَبْنَةِ الْعَصَا ، لِأَنَّهَا عَيْبٌ فِيهَا . وَأَبْنَةُ الْبَعِيرِ : غَلَصَمَتُهُ ؛ قَالَ ذُو الرُّمَّةِ يَصِفُ عَيْرًا وَسَحِيلَةً :

تُعْنِيهِ مِنْ بَيْنِ الصَّيْبَيْنِ أَبْنَةً

تَهْرُمُ إِذَا مَا أَرْتَدَّ فِيهَا سَحِيلُهَا

تُعْنِيهِ يَعْنِي الْعَيْرَ ؛ مِنْ بَيْنِ الصَّيْبَيْنِ ، وَهُمَا طَرَفَا اللَّحْيِ . وَالْأَبْنَةُ : الْعُقْدَةُ ، وَعَنْهَا بِهَا هُفْنَا الْغُلْصَمَةُ ، وَالْهَرْمُ : الَّذِي يَنْحِطُ أَيْ يَزْفِرُ ، يُقَالُ : هَرَمَ وَتَرَمَ فِيهَا فِي الْأَبْنَةِ ، وَالسَّحِيلُ : الصَّوْتُ . وَيُقَالُ : يَهْرُمُ أَبْنُ أَيْ عِدَاوَاتُ .

وَإِبَانُ كُلِّ شَيْءٍ ، بِالْكَسْرِ وَالتَّشْدِيدِ : وَقَوْلُهُ وَحِينُهُ الَّذِي يَكُونُ فِيهِ . يُقَالُ : جِئْتُهِ عَلَى إِبَانٍ ذَلِكَ ، أَيْ عَلَى زَمَنِهِ . وَأَخَذَ الشَّيْءَ بِإِبَانِهِ أَيْ بِزَمَانِهِ ، وَقِيلَ : بِأَوَّلِهِ . يُقَالُ : أَنَا فُلَانُ إِبَانِ الرُّطْبِ ، وَإِبَانُ اخْتِرَافِ الثَّارِ ، وَإِبَانُ الْحَرِّ وَالْبَرْدِ ، أَيْ أَنَا فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ ، وَيُقَالُ : كُلُّ الْقَوَاقِحِ فِي إِبَانِهَا أَيْ فِي وَقْتِهَا ، قَالَ الرَّاجِزُ ،

إِبَانٌ تَقْضِي حَاجَتِي إِبَانًا

أَمَا تَرَى لِنُجْحِهَا إِبَانًا ؟

وَفِي حَدِيثِ الْمُبْتَعِثِ : هَذَا إِبَانٌ مُجْمُومٌ ، أَيْ وَقْتُ ظُهُورِهِ ، وَالتَّوْنُ أَصْلِيَّةٌ فَيَكُونُ فِعَالًا ؛ وَقِيلَ : هِيَ زَائِدَةٌ ، وَهُوَ فِعْلَانٌ ، مِنْ أَبَّ الشَّيْءُ إِذَا تَهَيَّأَ لِلذَّهَابِ ؛ وَمِنْ كَلَامِ سَيِّبِيَّةِ

(٢) قَوْلُهُ « قَوْمًا مَجُوبَانِ » هَذَا فِي الْأَصْلِ ،

وَسَدَّرَ فِي مَادَّةِ نَوْحٍ : تَنُوحَانُ .

فِي قَوْلِهِمْ يَا لِلْعَجَبِ ، أَيْ يَا عَجَبُ تَعَالَى قَاتُهُ
مِنْ إِبْنَانِكَ وَأَحْيَانِكَ .

وَأَبْنُ الرَّجُلِ تَابِتًا وَأَبْنَاهُ : مَدَحُهُ بَعْدَ مَوْتِهِ
وَبِكَاهُ ، قَالَ مُتَمِّمُ بْنُ نُورَةَ :

لَعَمْرِي ! وَمَا دَهَرِي بِتَابِتٍ هَالِكٍ

وَلَا جَزَعًا مِمَّا أَصَابَ فَأَوْجَعَا

وَقَالَ تَعَلَّبُ : هُوَ إِذَا ذَكَرْتَهُ بَعْدَ مَوْتِهِ

بِخَيْرٍ ، وَقَالَ مَرَّةً : هُوَ إِذَا ذَكَرْتَهُ بَعْدَ الْمَوْتِ .

وَقَالَ شَمِيرُ : التَّابِتُ النَّشَاءُ عَلَى الرَّجُلِ فِي الْمَوْتِ

وَالْحَيَاةِ ، قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ : وَقَدْ جَاءَ فِي الشَّعْرِ

مَدْحًا لِلْحَيِّ ، وَهُوَ قَوْلُ الرَّاعِي :

فَرَقَّ أَصْحَابِي الْمَطْيَ وَأَبْنَا

هَبِيدَةً فَاشْتَقَّ الْهَيْوَنُ اللَّوَامِحُ

قَالَ : مَدَحَهَا فَاشْتَقُوا أَنْ يَنْظُرُوا إِلَيْهَا فَاسْرَعُوا

السَّيْرَ إِلَيْهَا شَوْقًا مِنْهُمْ أَنْ يَنْظُرُوا مِنْهَا .

وَأَبْنَتُ الشَّيْءِ : رَقَبَتُهُ ، وَقَالَ أَوْسُ بَصِيفُ

الْحِمَارِ :

يَقُولُ الرَّاهُونَ : هَذَاكَ رَاكِبٌ

يُوزَنُ شَخْصًا قُوَّةً عَلَيْهِ وَاقِفٌ

وَحَكِي ابْنُ بَرِّ قَالَ : رَوَى ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ

يُوبَرُ ، قَالَ : وَمَعْنَى يُوبَرُ شَخْصًا أَيْ يَنْظُرُ

إِلَيْهِ لِيَسْتَبِينَ . وَيُقَالُ : إِنَّهُ لَيُوبَرُ أَثَرًا إِذَا

أَقْبَضَهُ ، وَيُقَالُ لِمَادِحِ الْبَيْتِ مُؤَيِّنٌ لِاتِّبَاعِهِ

آثَارُ فَعَالِهِ وَصَنَائِعِهِ ، وَالتَّابِتُ : أَفْتَارُ الْأَثَرِ .

الْجَوْهَرِيُّ : التَّابِتُ أَنْ تَقْوَائِرَ الشَّيْءِ . وَأَبْنُ

الْأَثَرِ : وَهُوَ أَنْ يَقْتَرِفَهُ فَلَا يَضِغُ لَهُ وَلَا يَنْقَلِبُ

مِنْهُ . وَالتَّابِتُ : أَنْ يُقْصَدَ الْعَرَقُ وَيُوَحَّدَ

دَمُهُ فَيُشَوَّى وَيُؤْكَلُ (عَنْ كُرَاعٍ) . ابْنُ

الْأَعْرَابِيِّ : الْأَبْنُ ، غَيْرُ مَبْدُودٍ الْأَلْفِ عَلَى فَعْلٍ

مِنْ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ : الْغَلِيطُ النَّخِينُ .

وَأَبْنُ الْأَرْضِ : نَبَتْ يَخْرُجُ فِي زُهْرٍ

الْإِكَامِ ، لَهُ أَصْلٌ وَلَا يَطُولُ ، وَكَانَهُ شَعْرٌ

يُؤْكَلُ ، وَهُوَ سَرِيعُ الْخُرُوجِ سَرِيعُ الْهَيْجِ ،

(عَنْ أَبِي حَنِيْفَةَ) .

وَأَبَانَانُ : جِلَانٌ فِي الْبَادِيَةِ ، وَقِيلَ :

هُمَا جِلَانَانِ أَحَدُهُمَا أَسْوَدُ وَالْآخَرُ أَيْبُضُ ،

فَالْأَيْبُضُ لِيَبِي أَسَدٍ ، وَالْأَسْوَدُ لِيَبِي فَرَاةٍ ، بَيْنَهُمَا

نَهْرٌ يُقَالُ لَهُ الرُّمَّةُ ، بِتَخْفِيفِ الْمِيمِ ، وَبَيْنَهُمَا

نَحْوُ مِنْ ثَلَاثَةِ أَمْيَالٍ ، وَهُوَ اسْمٌ عَلَّمَ لَهُمَا ، قَالَ

بِشْرِ يَصِفُ الطَّعَانِينَ :

يَوْمٌ بِهَا الْحُدَادُ مِيَاهُ تَحُلِي

وَفِيهَا عَنْ أَبَانَيْنِ أَزْوَارُ

وَأَبَانَانُ : أَبَانَانُ ، وَأَبَانٌ أَحَدُهُمَا ، وَالْآخَرُ

مُتَالِغٌ ، كَمَا يُقَالُ الْقَمْرَانُ ، قَالَ لَبِيدُ :

دَرَسَ الْمَنَا بِمُتَالِغٍ وَأَبَانٍ

فَقَادَمَتْ بِالْحَيْسِ فَالْهُبَانُ

قَالَ ابْنُ جَنِّي : وَأَمَّا قَوْلُهُمْ لِلْجَبَلَيْنِ

الْمُتَقَابِلَيْنِ أَبَانَانُ ، فَإِنَّ أَبَانَانَ اسْمًا عَلَّمَ لَهُمَا

بِمَثَرَةٍ زَيْدٍ وَحَالِدٍ ، قَالَ : فَإِنْ قُلْتَ كَيْفَ جَازَ

أَنْ يَكُونَ بَعْضُ الشَّيْءِ عَلَمًا وَإِنَّمَا عَامَّتْا نَكَرَاتُ ؟

أَلَا تَرَى أَنَّ رَجُلَيْنِ وَغُلَامَيْنِ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا

نَكَرَةٌ غَيْرُ عَلَمٍ ، فَمَا بَالُ أَبَانَيْنِ صَارَا عَلَمًا ؟

وَالْجَوَابُ : أَنَّ زَيْدَيْنِ لَيْسَا فِي كُلِّ وَقْتٍ

مُصْطَحِبَيْنِ مُقَرَّبَيْنِ بَلْ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا

يُجَامِعُ صَاحِبَهُ وَيُفَارِقُهُ ، فَلَمَّا اضْطَحَبَا مَرَّةً

وَافْتَرَقَا أُخْرَى لَمْ يُمْكِنْ أَنْ يُخَصَّ بِاسْمٍ عَلَمٍ

يُقِيدُهُمَا مِنْ غَيْرِهِمَا ، لِأَنَّهُمَا شَيْئَانِ ، كُلُّ وَاحِدٍ

مِنْهُمَا بَانِيٌّ مِنْ صَاحِبِهِ ، وَأَمَّا أَبَانَانُ فَجِلَانٌ

مُتَقَابِلَانِ لَا يَفَارِقُ وَاحِدٌ مِنْهُمَا صَاحِبَهُ ، فَجَرَبَا

لِاتِّصَالِ بَعْضِهِمَا بِبَعْضِ جَرَى الْمُسَمَّى الْوَاحِدِ

نَحْوُ بَكْرٍ وَقَاسِمٍ ، فَكَمَا خُصَّ كُلُّ وَاحِدٍ مِنَ

الْأَعْلَامِ بِاسْمٍ يُقِيدُهُ مِنْ أَمْتِهِ ، كَذَلِكَ خُصَّ

هَذَانِ الْجِلَانُ بِاسْمٍ يُقِيدُهُمَا مِنْ سَائِرِ الْجِلَالِ ،

لِأَنَّهُمَا قَدْ جَرَبَا جَرَى الْجَبَلِ الْوَاحِدِ ، فَكَمَا أَنَّ

ثَبِيرًا وَيَذْبُلَ لَمَّا كَانَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا جَبَلًا وَاحِدًا

مُتَّصِلَةً أَجْزَاؤُهُ خُصَّ بِاسْمٍ لَا يُشَارِكُ فِيهِ ،

فَكَذَلِكَ أَبَانَانُ لَمَّا لَمْ يَفْتَرِقْ بَعْضُهُمَا مِنْ بَعْضٍ

كَانَا لِذَلِكَ كَالْجَبَلِ الْوَاحِدِ ، خُصَّ بِاسْمٍ عَلَمٍ

كَمَا خُصَّ يَذْبُلُ وَيَرْمَرُمُ وَشَمَامُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهَا

بِاسْمٍ عَلَمٍ ، قَالَ مَهْلُهُ :

أَنْكَحَهَا فَقَدَّهَا الْأَرَامُ فِي

جَنْبٍ وَكَانَ الْخِيَاءُ مِنْ أَدَمَ

لَوْ بِأَبَانَيْنِ جَاءَ بِحُطْبَاهَا

رَمَلٌ مَا أَنْفَ خَاطِبُ بَدَمَ

الْجَوْهَرِيُّ : وَيَقُولُ هَذَانِ أَبَانَانِ حَسَنَيْنِ ،

تَنْصِبُ النَّعْتُ لِأَنَّهُ نَكَرَةٌ وَصِفَتْ بِهِ مَعْرُفَةٌ ،

لِأَنَّ الْأَمَّاكِينَ لَا تَزُولُ فَصَارَا كَالشَّيْءِ الْوَاحِدِ ،

وَخَالَفَ الْحَيَوَانَ ، إِذَا قُلْتَ هَذَانِ زَيْدَانِ

حَسَنَانِ ، تَرْفَعُ النَّعْتُ هَهُنَا لِأَنَّهُ نَكَرَةٌ وَصِفَتْ

بِهَا نَكَرَةٌ . قَالَ ابْنُ بَرِّ : قَوْلُ الْجَوْهَرِيِّ تَنْصِبُ

النَّعْتُ لِأَنَّهُ نَكَرَةٌ وَصِفَتْ بِهِ مَعْرُفَةٌ ، قَالَ : يَعْنِي

بِالْوَصْفِ هُنَا الْحَالُ . قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ : وَإِنَّمَا

فَرَّقُوا بَيْنَ أَبَانَيْنِ وَعَرَفَاتٍ وَبَيْنَ زَيْدَيْنِ وَزَيْدَيْنِ

مِنْ قَبْلِ أَنَّهُمْ لَمْ يَفْعَلُوا الشَّيْءَ وَالْجَمْعُ عَلَمًا لِرَجُلَيْنِ

وَلَا لِرَجَالٍ بِأَعْيَانِهِمْ ، وَجَعَلُوا الْاسْمَ الْوَاحِدَ عَلَمًا

لِشَيْءٍ بِعَيْنِهِ ، كَانَهُمْ قَالُوا إِذَا قُلْنَا اثْنَتَيْنِ زَيْدَانِ

نَزِيدُ هَاتِ هَذَا الشَّخْصَ الَّذِي يَسِيرُ إِلَيْهِ ،

وَلَمْ يَقُولُوا إِذَا قُلْنَا جَاءَ زَيْدَانِ فَأَمَّا نَعْنِي شَخْصَيْنِ

بِأَعْيَانِهِمَا قَدْ عَرَفَا قَبْلَ ذَلِكَ وَأَثْبَتَا ، وَلَكِنَّهُمْ قَالُوا

إِذَا قُلْنَا جَاءَ زَيْدٌ بَنُ فُلَانٍ وَزَيْدٌ بَنُ فُلَانٍ فَأَمَّا

نَعْنِي شَيْئَيْنِ بِأَعْيَانِهِمَا ، فَكَانَهُمْ قَالُوا إِذَا قُلْنَا

اثْنَتَيْنِ فَأَمَّا نَعْنِي هَذَيْنِ الْجَبَلَيْنِ بِأَعْيَانِهِمَا

الَّذَيْنِ يَسِيرُ إِلَيْهِمَا ، أَلَا تَرَى أَنَّهُمْ لَمْ يَقُولُوا أَمْرًا

بِأَبَانٍ كَذَا وَأَبَانٍ كَذَا ؟ لَمْ يَقُولُوا بَيْنَهُمَا لِأَنَّهُمْ

جَعَلُوا أَبَانَيْنِ اسْمًا لَهُمَا يَعْرِفَانِ بِهِ بِأَعْيَانِهِمَا ،

وَلَيْسَ هَذَا فِي الْأَنَاسِيِّ وَلَا فِي الدُّوَابِّ ، إِنَّمَا

يَكُونُ هَذَا فِي الْأَمَّاكِينَ وَالْجِبَالِ وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ ،

مِنْ قَبْلِ أَنْ الْأَمَّاكِينَ لَا تَزُولُ ، فَيَصِيرُ كُلُّ

وَاحِدٍ مِنَ الْجَبَلَيْنِ دَاخِلًا عِنْدَهُمَا فِي مِثْلِ مَا دَخَلَ

فِيهِ صَاحِبُهُ مِنَ الْمَحَالِ وَالنَّبَاتِ وَالْخَضْبِ

وَالْقُحْطِ ، وَلَا يُشَارُ إِلَى وَاحِدٍ مِنْهُمَا بِتَعْرِيفٍ

دُونَ الْآخَرِ فَصَارَا كَالوَاحِدِ الَّذِي لَا يُزَالُهُ مِنْهُ

شَيْءٌ حَيْثُ كَانَ فِي الْأَنَاسِيِّ وَالْدُّوَابِّ .

وَالْإِنْسَانَانِ وَاللَّيْثَانِ لَا يَثْبَتَانِ أَبَدًا ، يَزُولَانِ

وَيَبْصُرَانِ وَيُشَارُ إِلَى أَحَدِهِمَا وَالْآخَرُ عَنْهُ

غَائِبٌ ، وَقَدْ يُقَرَّدُ فَقِيلَ أَبَانُ ، قَالَ أَمْرُؤُ الْقَيْسِ :

كَأَنَّ أَبَانًا فِي أَفَاقَيْنِ وَدَوِيهِ

كَبِيرُ أَنْاسٍ فِي بِحَارٍ مَزْمَلٍ (١)

وَأَبَانُ : اسْمُ رَجُلٍ .

وَقَوْلُهُ فِي الْحَدِيثِ : مِنْ كَذَا وَكَذَا إِلَى عَدَنَ

أَبَيْنَ ، أَبَيْنُ بِوَزْنِ أَحْمَرَ ، قُرْبَةُ عَلَى جَانِبِ

الْبَحْرِ نَاحِيَةِ الْيَمَنِ ، وَقِيلَ : هُوَ اسْمُ مَدِينَةٍ عَدَنَ .

وَفِي حَدِيثِ أُسَامَةَ : قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ،

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، لَمَّا أَرْسَلَهُ إِلَى الرُّومِ :

أَغْرَ عَلَى أُنْبَى صَبَاحًا ، هِيَ ، بِضَمِّ الهمزة

وَالْقَصْرِ ، اسْمُ مَوْضِعٍ مِنْ فِلَسْطِينَ بَيْنَ عَسْقَلَانَ

وَالرَّمْلَةِ ، وَيُقَالُ لَهَا يَتْنَى ، بِالْيَاءِ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

(١) فِي رِوَايَةِ أُخْرَى : كَانَ ثَبِيرًا فِي عَرَانِينَ وَثَلَّةِ .

أبه • أبه له يابأه أبها وأبه له وبه أبها : فطن .
وقال بعضهم : أبه للشيء أبها نسيه ثم تَقَطَّنَ له .
وأبه الرجل : فطنه ، وأبهه : نبهه (كلاهما عن
كراع) والمعتبان متقاربان . الجوهري : ما أبهت
للأمر أبه أبها ، ويقال أيضا : ما أبهت له بالكسر
أبه أبها مثل نهت نهبا . قال ابن بري : وأبهته
أعلمته ، وأنشد لأمية :

إذ أبهتهم ولم يذروا بفاحشة

وَأَرْعَمَهُمْ وَلَمْ يَذَرُوا بِمَا هَجَعُوا

وفي حديث عائشة ، رضي الله عنها ، وفي التعلُّذ
من عذاب القبر : أشيء أوهمته لم أبه له أو شيء
ذكرته إياه ، أي لا أدري أهو شيء ذكره النبي
وكنْتُ غفلت عنه فلم أبه له ، أو شيء ذكرته
إياه وكان يذكره بعد .

والأبهة : العظمة والكبر . ورجل ذوأبه أي ذو
كبر وعظمة . وتابته فلان على فلان تابها إذا تكبر
ورفع قدره عنه ، وأنشد ابن بري لروبة :

وطامح من تحوة التابه

وفي كلام علي ، عليه السلام : كم من ذي
أبه قد جعلته حبيرا ، الأبهة ، بالضم والتشديد
للباء : العظمة والهاء . وفي حديث معاوية :
إذا لم يكن المخزومي ذا باو وأبه لم يشبه
قومه ، يريد أن بني مخزوم أكثرهم يكونون
هكذا . وفي الحديث : رب أشعث أغبر
ذي طمرين لا يؤنه له ، أي لا يحتفل به لحقارته .
ويقال للأبح : أبه ، وقد به بيه أي بح يسح .

• أبهل • عبهل الإبل مثل أبهلها ، والعين
مبدلة من الهمة .

• أبي • الإباء ، بالكسر : مصدر قولك
أبي فلان يأتي ، بالفتح فيها مع خلوه من
حروف الحلق ، وهو شاذ ، أي امتنع ، أنشد
ابن بري لبشر بن أبي خازم :

يراه الناس أخضر من بعيد

وَمَنْعَهُ المرأة والإباء

فهو آب وأبي وأبيان ، بالتخريك ، قال
أبوالمجشر ، جاهلي :

وقبلك ما هب الرجال ظلامي

وَقَفَّاتُ عَيْنِ الْأَسْوَسِ الْأَيَّانِ

أبي الشيء يابأه إباء وإباءة : كرهه . قال
يعقوب : أبي يأتي نادرا ، وقال سيبوي : شبهوا
الألف بالهمزة في قرأ يقرأ . وقال مرة : أبي يأتي
ضارعوا به حسب يحسب ، فتحوا كما
كسروا ، قال : وقالوا يثني ، وهو شاذ من
وجهين : أحدهما أنه فعل يفعل ، وما كان
على فعل لم يكسر أوله في المضارع ، فكسروا
هذا لأن مضارعة مشاكل لمضارع فعل ،
فكما كسر أول مضارع فعل في جميع
اللغات إلا في لغة أهل الحجاز كذلك كسروا
يفعل هنا ، والوجه الثاني من الشذوذ أنهم
تجوزوا الكسر في الإباء من يثني ، ولا يكسر
البتة إلا في نحو يبجل ، واستجازوا هذا
الشذوذ في ياء يثني لأن الشذوذ قد كثر في هذه
الكلمة .

قال ابن جني : وقد قالوا أبي يأتي ،
أنشد أبو زيد :

يا إيلي ما دامه فتأبيه

ماء رواء ونصى حويله

جاء به على وجوه القياس كأتى يأتي . قال
ابن بري : وقد كسر أول المضارع ففعل
يحيي ، وأنشد :

ماء رواء ونصى حويله

هذا بأفواهك حتى تيبه

قال الفراء : لم يحيي عن العرب حرف
على فعل يفعل ، مفتوح العين في الماضي والتأنيذ ،
إلا وتأنيه أو تأنله أحد حروف الحلق غير أبي يأتي ،
فإنه جاء نادرا ، قال : وزاد أبو عمرو وركن
يركن ، وحالقه الفراء فقال : إنما يقال
ركن يركن وركن يركن .

وقال أحمد بن يحيى : لم يسمع من العرب
فعل يفعل مما ليس عينه ولامه من حروف
الحلق إلا أتى يأتي ، وفلاؤه بفلاؤه ، وغشي
يغشي ، وشجا يشجي ، وزاد المبرد : جي
يحيي ، قال أبو منصور : وهذه الأحرف
أكثر العرب فيها ، إذا تنعم ، على فلا يقبل ،
وغشي يغشي ، وشجاه يشجوه ، وشجي
يشجي ، وجبا يجي .

ورجل أبي : ذو إباء شديد إذا كان
ممتنعا . ورجل أبيان : ذو إباء شديد .

ويقال : تأتي عليه تأبيا إذا امتنع عليه .
ورجل أباء إذا أتى أن يضام . ويقال : أخذه
أبأه إذا كان يأتي الطعام فلا يشبهه . وفي
الحديث : كلكم في الجنة إلا من أتى وسرد ،
أي إلا من ترك طاعة الله التي يستوجب بها
الجنة ، لأن من ترك التسبب إلى شيء لا يوجد
يعزوه فقد أبأه . والإباء : أشد الامتناع .

وفي حديث أبي هريرة : ينزل المهدي
فيبي في الأرض أربعين ، فقيل : أربعين
سنة ؟ فقال : أبيت ، فقيل : يوما ؟ فقال :
أبيت ، فقيل : يوما ؟ فقال : أبيت ، أي
أبيت أن تعرفه فإنه غيب لم يرد الخبر ببيانه .
وإن روى أبيت بالرفع فمعناه أبيت أن أقول
في الخبر ما لم أسمع ، وقد جاء عنه مثله
في حديث العذري والطيرة ، وأبى فلان الماء
وأبته الماء . قال ابن سيده : قال الفارسي :
أبى زيد من شرب الماء وأبته إباءة ، قال
ساعدة بن جوية :

قد أويت كل ماء فهي صادية

مهما نصب ألقا من بارق تشم

والآبئة : التي تعاف الماء ، وهي أيضا التي
لا تريد العشاء . وفي النخل : العاشية تسبح
الآبئة ، أي إذا رأت الآبئة الإبل العواشي
تبعها فرعت معها .

وماء مأبأة : تابأه الإبل . وأخذه أباء
من الطعام أي كراهية له ، جاءوا به على
فعل لأنه كالذء ، والأذواء مما يغلب عليها
فعل . قال الجوهري : يقال أخذه أباء ،
على فعل ، إذا جعل يأتي الطعام . ورجل
آب من قوم آبين وأبأه وأبى وأبأه ، ورجل
أبي من قوم آبين ، قال ذو الإصبع العدواني :

إني أبي أبي ذو محافطة

وإن أبي أبي من آبين

شبه نون الجمع بنون الأصل فجزها .
والآبئة من الإبل : التي ضربت فلم تلغح
كانها أبت اللقاح .

وأبيت اللعن : من تحيات الملوك في
الجاهلية ، كانت العرب يحيي أحدهم الملك
يقول أبت اللعن . وفي حديث ابن ذرير :
قال له عبد المطلب لما دخل عليه : أبيت

اللَّعْنُ ؛ هَذِهِ مِنْ تَحَايَا الْمُلُوكِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ
وَالدُّعَاءِ لَهُمْ ، مَعْنَاهُ آيَتْ أَنْ تَأْتِيَ مِنَ الْأُمُورِ
مَا تَلْعَنُ عَلَيْهِ وَتَدْمُ بِسَبَبِهِ .

وَأَيَّتُ مِنَ الطَّعَامِ وَاللَّبَنِ إِي : انْتَهَتْ
عَنْهُ مِنْ غَيْرِ شَيْعٍ . وَرَجُلٌ أَبْيَانٌ : بِأَبَى الطَّعَامِ ،
وَقِيلَ : هُوَ الَّذِي بِأَبَى الدَّيَّةِ ، وَالْجَمْعُ إِيَابان ؛
(عَنْ كُرَاع) . وَقَالَ بَعْضُهُمْ : آتَى الْمَاءُ (١)
أَيِ امْتَنَعَ فَلَا تَسْتَطِيعُ أَنْ تَنْزِلَ فِيهِ إِلَّا بِتَغْرِيرٍ ،
وَإِنْ نَزَلَ فِي الرِّكْبَةِ مَاتِحٌ فَاسِنَّ فَقَدْ غَرَّرَ بِنَفْسِهِ
أَيِ خَاطَرَهَا .

وَأَوْبَى الْفَصِيلُ يُوبَى إِيَابًا ، وَهُوَ فَصِيلُ
مُؤَبًى إِذَا سَقِيَ لِامْتِنَانِهِ . وَأَوْبَى الْفَصِيلُ عَنْ
لَبَنِ أُمِّهِ أَيْ اتَّخَمَ عَنْهُ لَا يَرْضَعُهَا . وَأَبَى
الْفَصِيلُ آتَى ، وَأَبَى : سَقِيَ مِنَ اللَّبَنِ وَأَخَذَهُ
أَبَاءً . أَبُو عَمْرٍو : الْأَبَى الْفَاسَ مِنَ الْإِبِلِ (٢) .
وَالْأَبَى الْمُتَمَتِّعَةُ مِنَ الْعَلْفِ لِسَقْيِهَا ، وَالْمُتَمَتِّعَةُ
مِنَ الْفَحْلِ لِقَلَّةِ هَدِيمِهَا .

وَالْأَبَاءُ : دَاءٌ يَأْخُذُ الْعَزَّ وَالضَّانَّ فِي رُءُوسِهَا مِنْ
أَنْ تَنْمُ أَبْوَالُ الْمَاعِزَةِ الْجَبَلِيَّةِ ، وَهِيَ الْأَرُوى ،
أَوْ تَشْرَبُهَا أَوْ تَطَّاهَا قَرَمَ رُءُوسِهَا وَيَأْخُذُهَا مِنْ
ذَلِكَ صُدَاعٌ وَلَا يَكَادُ يَبْرَأُ . قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : الْأَبَاءُ
عَرَضٌ يَغْرُضُ لِلنَّسَبِ مِنْ أَبْوَالِ الْأَرُوى ، فَإِذَا
رَعَتْهُ الْمَعَزُ خَاصَّةً قَتَلَهَا ، وَكَذَلِكَ إِنْ بَالَتْ فِي
الْمَاءِ فَتَشْرَبَتْ مِنْهُ الْمَعَزُ هَلَكَتْ . قَالَ أَبُو زَيْدٍ :
يُقَالُ أَبَى النَّبَسُ وَهُوَ يَأْبَى ، مَقْصُودٌ ، وَيَنْبَسُ
أَبَى بَيْنَ الْأَبَى إِذَا شَمَّ بَوْلَ الْأَرُوى فَمَرَضَ
مِنْهُ . وَعَزَّ أَبَوَاءً فِي تَبُوسِ أَبُو وَعَزَّ أَبَوُ : وَكَذَلِكَ
أَنْ يَنْمُ النَّبَسُ مِنَ الْمِعْزَى الْأَهْلِيَّةِ بَوْلَ
الْأَرُوى فِي مَوَاطِنِهَا فَيَأْخُذُهَا مِنْ ذَلِكَ دَاءٌ فِي رَأْسِهِ
وَنَفَاحٌ فَيَرَمُ رَأْسَهُ وَيَقْتُلُهُ الدَّاءُ ، فَلَا يَكَادُ يَقْدَرُ
عَلَى أَكْلِ لَحْمِهِ مِنْ مَرَارَتِهِ ، وَرُبَّمَا إِيَسَتْ
الضَّانُّ مِنْ ذَلِكَ ، غَيْرَ أَنَّهُ قَلَّمَا يَكُونُ ذَلِكَ
فِي الضَّانِّ .

قَالَ ابْنُ أَحْمَرَ لِرَاعِي غَنَمٍ لَهُ أَصَابِهَا الْأَبَاءُ :

(١) قَوْلُهُ « آتَى الْمَاءُ إِلَى قَوْلِهِ خَاطَرَهَا بِهَا » كَذَا فِي

الْأَصْلُ وَشَرَحَ الْقَامُوسُ .

(٢) قَوْلُهُ « الْأَبَى الْفَاسَ مِنَ الْإِبِلِ » هَكَذَا فِي

الْأَصْلُ بِهَذِهِ الصُّورَةِ .

وَلَعَلَّهَا : « الْأَبَى السَّقِيَّ مِنَ الْإِبِلِ » ، كَمَا جَاءَ فِي

التَّهْدِيدِ (الجزء ١٥ صفحة ٦٠٦) طبعة وزارة الثقافة .

فَقُلْتُ لِكَنَّا : تَدَكَّلُ فَإِنَّهُ

أَبَى لَا أَطْنُ الضَّانَّ مِنْهُ نَوَاجِيَا

فَمَا لَكَ مِنْ أَرُوى تَعَادَيْتَ بِالْعَمَى

وَلَا تَيْتَ كَلَابًا مُطَلًّا وَرَامِيَا

لَا أَطْنُ الضَّانَّ مِنْهُ نَوَاجِيَا أَيْ مِنْ شِدَّتِهِ ، وَذَلِكَ
أَنَّ الضَّانَّ لَا يَضُرُّهَا الْأَبَاءُ أَنْ يَقْتُلَهَا . تَيْسُ أَبٍ
وَأَبَى وَعَزَّ أَبِيَّةً وَأَبَوَاءً ، وَقَدْ أَبَى آتَى . أَبُو زَيْدٍ
الْكِلَابِيُّ وَالْأَحْمَرُ : قَدْ أَخَذَ الْغَنَمَ الْأَبَى ،
مَقْصُورٌ ، وَهُوَ أَنْ تَشْرَبَ أَبْوَالُ الْأَرُوى فَيَصِيبُهَا
مِنْهُ دَاءٌ ؛ قَالَ أَبُو مَقْصُورٍ : قَوْلُهُ تَشْرَبَ أَبْوَالُ
الْأَرُوى خَطَأً ، إِنَّمَا هُوَ تَشْمُ كَمَا قُلْنَا ، قَالَ :
وَكَذَلِكَ سَمِعْتُ الْعَرَبَ . أَبُو الْهَيْثَمِ : إِذَا شَمَّتِ
الْمَاعِزَةُ السُّبَيْلَةَ (٣) بَوْلَ الْمَاعِزَةِ الْجَبَلِيَّةِ ، وَهِيَ
الْأَرُوى ، أَخَذَهَا الصُّدَاعُ فَلَا تَكَادُ تَبْرَأُ ، فَيُقَالُ :
قَدْ آيَسَتْ تَأْبَى آتَى . وَفَصِيلُ مُؤَبًى : وَهُوَ
الَّذِي يَسْتَقِي حَتَّى لَا يَرْضَعَ ، وَالَّذِي يَلْتَمِسُ مِنْ
كَثَرَةِ الرُّضْعِ (٤) . . . أَخِذَ الْبَعِيرُ أَخْذًا ، وَهُوَ
كَهَيْئَةِ الْجُنُونِ ، وَكَذَلِكَ الشَّاةُ تَأْخُذُ أَخْذًا .
وَالْأَبَى : مِنْ قَوْلِكَ أَخَذَهُ أَبَى إِذَا أَبَى أَنْ
يَأْكُلَ الطَّعَامَ ، كَذَلِكَ لَا يَتَشَبَّهِ الْعَلْفُ وَلَا
يَتَنَاوَلُهُ .

وَالْأَبَاءُ : الْبَرْدِيَّةُ ، وَقِيلَ : الْأَجْمَةُ ، وَقِيلَ :
هِيَ مِنَ الْحَلَفَاءِ خَاصَّةً . قَالَ ابْنُ جَنِّي : كَانَ
أَبُو بَكْرٍ يَشْتَقُّ الْأَبَاءَ مِنْ آيَسَتْ ، وَكَذَلِكَ أَنَّ
الْأَجْمَةَ تَمْتَنِعُ وَتَأْبَى عَلَى سَالِكِهَا ، فَاصْلُهَا عِنْدَهُ
أَبَايَةٌ ، ثُمَّ عَمِلَ فِيهَا مَا عَمِلَ فِي عِبَايَةٍ ، وَصَلَايَةٍ ،
وَعَطَايَةٍ ، حَتَّى صِرَتْ عِبَاةً وَصَلَاةً ، فِي قَوْلِ
مَنْ هَمَزَ ؛ وَمَنْ لَمْ يَهْمِزْ أَخْرَجَهَا عَلَى أَصُولِهَا ،
وَهُوَ الْقِيَاسُ الْقَوِيُّ . قَالَ أَبُو الْحَسَنِ : وَكَذَا
قِيلَ لَهَا أَجْمَةٌ مِنْ قَوْلِهِمْ أَجَمَ الطَّعَامُ كَرَمَهُ .

وَالْأَبَاءُ ، بِالْفَتْحِ وَالْمَدِّ : الْقَصَبُ ، وَيُقَالُ :
هُوَ أَجْمَةُ الْحَلَفَاءِ وَالْقَصَبُ خَاصَّةً . قَالَ كَعْبُ
ابْنِ مَالِكٍ الْأَنْصَارِيُّ يَوْمَ حَضَرِ الْخَنْدَقِ :

مَنْ سَرَّهُ ضَرْبُ يَرْغَبِلُ بَعْضُهُ

بَعْضًا كَمَعْمَعَةِ الْأَبَاءِ الْمُحْرَقِ

(٣) السُّبَيْلَةُ : نِسْبَةٌ إِلَى السُّبُلِ عَلَى غَيْرِ الْقِيَاسِ ،
كَالدُّهْرِيِّ نِسْبَةً إِلَى الدَّهْرِ .

[عبد الله]

(٤) هَكَذَا يَبَاضُ فِي الْأَصْلِ بِمَقْدَارِ كَلِمَةٍ

وَفِي مَادَّةِ « دَقَا » : دَقَى الْفَصِيلُ يَدْقَى وَأَخِذَ أَخْذًا . .

فَلَيَاتٍ مَأْسَدَةً تُسَنُّ سُبُوفُهَا

بَيْنَ الْمَدَادِ وَبَيْنَ جَزَعِ الْخَنْدَقِ (٥)

وَاجِدَتْهُ أَبَاءَةً . وَالْأَبَاءَةُ : الْقِطْعَةُ مِنَ الْقَصَبِ .
وَقَلِيبٌ لَا يُؤْبَى ، عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ ، أَيْ لَا
يُتْرَحُ ، وَلَا يُقَالُ يُؤْبَى . ابْنُ السَّكَيْتِ :
يُقَالُ فَلَانٌ بَحْرٌ لَا يُؤْبَى ، وَكَذَلِكَ كَلَا
لَا يُؤْبَى ، أَيْ لَا يَنْقَطِعُ مِنْ كَثَرَتِهِ ؛ وَقَالَ
الْحِجَابِيُّ : مَاءٌ مُؤَبٍ قَلِيلٌ ، وَحَكِي : عِنْدَنَا
مَاءٌ مَا يُؤْبَى أَيْ مَا يَبُلُ . وَقَالَ مَرَّةً : مَاءٌ مُؤَبٍ ،
وَلَمْ يَفْسَرْهُ ؛ قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ : فَلَا أَذْرَى أَعْبَى بِهِ
الْقَلِيلُ ، أَمْ هُوَ مُفْعَلٌ مِنْ قَوْلِكَ آيَسَتْ الْمَاءَ .
التَّهْدِيدُ : ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ يُقَالُ لِلْمَاءِ إِذَا
انْقَطَعَ مَاءٌ مُؤَبٍ ، وَيُقَالُ : عِنْدَهُ دِرَاهِمُ
لَا تُؤْبَى أَيْ لَا تَنْقَطِعُ . أَبُو عَمْرٍو : آتَى أَيْ
نَقَصَ ، رَوَاهُ عَنْ الْمُفَضَّلِ ، وَأَنْشَدَ :

وَمَا جَنَّبْتُ خَيْلِي وَلَكِنْ وَزَعْتُهَا

تُسَرُّ بِهَا يَوْمًا فَإِنِّي قَتَلْتُهَا

قَالَ : نَقَصَ ، وَرَوَاهُ أَبُو نَصْرِ عَنْ الْأَصْمَعِيِّ :
فَإِنِّي قَتَلْتُهَا .

وَالْأَبُ : أَصْلُهُ أَبَوُ ، بِالشَّوْكِ ، لِأَنَّ جَمْعَهُ
آبَاءُ ، مِثْلُ قَفَا وَقَفَاءَ ، وَرَحَى وَأَرْجَاءَ ، فَالذَّاهِبُ
مِنْهُ وَآوُ ، لِأَنَّكَ تَقُولُ فِي التَّثْنِيَةِ أَبَوَانِ ، وَبَعْضُ
الْعَرَبِ يَقُولُ أَبَانِ عَلَى النِّقْصِ ، وَفِي الْإِصَافَةِ
أَبَيْكَ ، وَإِذَا جَمَعْتَ بِالْوَاوِ وَالنُّونِ قُلْتَ أَبَوْنِ ،
وَكَذَلِكَ أَخَوْنِ وَحَمَوْنِ وَهَمَوْنِ ، قَالَ الشَّاعِرُ :

فَلَمَّا تَعَرَّفْنَا أَصْوَاتَنَا بَكَيْنٌ وَقَدَّيْنَا بِالْأَبِينَا
قَالَ : وَعَلَى هَذَا قَرَأَ بَعْضُهُمْ : « إِلَهَ أَيْبِكَ
إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ » ، يُرِيدُ جَمْعَ
أَبٍ أَيْ أَيْبِكَ ، فَحَذَفَ النُّونَ لِلْإِصَافَةِ ،
قَالَ ابْنُ بَرِّي : شَاهِدُ قَوْلِهِمْ أَبَانِ فِي تَثْنِيَةِ
أَبٍ قَوْلُ تَكْتُمُ بِنْتُ الْعَوْتِ :

بَاعَدَنِي عَنْ شَتْمِكُمْ أَبَانِ

عَنْ كُلِّ مَا عَيْبَ مُهَذَّبَانِ

وَقَالَ آخَرُ :

فَلَمْ أَذْمُوكَ فَاحْصِرْ لِأَبِي

رَأَيْتُ أَيْبِكَ لَمْ يَزِنَا زَبَالَا

وَقَالَتِ الشُّبَّاءُ بِنْتُ زَيْدِ بْنِ عَمْرَةَ :

(٥) قَوْلُهُ « تُسَنُّ » كَذَا فِي الْأَصْلِ ، وَالَّذِي

فِي مَعْجَمِ يَاقُوتَ : تُسَلُّ .

يَبْطَحُ بِحَقْوَى مَا جِدَ الْآبَيْنِ
مِنْ مَعْتَرٍ صَبَغُوا مِنَ اللَّجِينِ
وَقَالَ الْفَرَزْدَقُ :

يَا خَلِيلَ اسْقِيَانِي
أَزْعِمًا بَعْدَ اثْنَتَيْنِ
مِنْ شَرَابِ كَدَمِ الْجَوِّ
فِي يَجْرِ السُّكُوتَيْنِ
وَاصْرِفَا الْكَأْسَ عَنِ الْجَا
هَلْ يَحْيَى بَنَ حُضَيْنِ
لَا يَدُوقُ الْيَوْمَ كَأْسًا
أَوْ يَقْدَى بِالْآبَيْنِ

قال : وشاهد قولهم أبون في الجمع قول
ناهض الكلابي :

أَعْرُ يُفْرَجُ الظُّلَمَاءُ عَنْهُ
يُقْدَى بِالْأَعْمِ وَالْآبَيْنَا
وَمِثْلُهُ قَوْلُ الْآخَرِ :

كَرِيمٌ طَابَتْ الْأَعْرَاقُ مِنْهُ
يُقْدَى بِالْأَعْمِ وَالْآبَيْنَا
وَقَالَ غِيلَانُ بْنُ سَلَمَةَ التَّقِيُّ :

يَدْعُنْ نِسَاءَ كَمْ فِي الدَّارِ نَوْحًا
يَنْدُمْنَ الْبُعُولَةَ وَالْآبَيْنَا
وَقَالَ آخَرُ :

أَبُونِ ثَلَاثَةَ هَلَكُوا جَمِيعًا
فَلَا تَسَامُ دُمُوعُكَ أَنَّ تَرَفَا
وَالْأَبُونُ : الْأَبُ وَالْأُمُّ . ابنُ سَيِّدَةٍ : الْأَبُ
الْوَالِدُ ، وَالْجَمْعُ أَبُونُ وَأَبَاءُ وَأَبُو وَأَبُو (عَنْ
الْحِجَابِيِّ) ، وَأَنْشَدَ لِلْقَتَانِيِّ يَمْدَحُ الْكِسَائِيَّ :

أَبِي الدَّمِّ أَخْلَاقُ الْكِسَائِيِّ وَأَتَمَّتْ
لَهُ الذَّرْوَةُ الْعُلْيَا الْأَبُو السَّوَابِقُ
وَالْأَبَا : لُغَةٌ فِي الْأَبِ ، وَفُوتَ حُرُوفُهُ وَمِ
تُحَذَفُ لَامُهُ كَمَا حُذِفَتْ فِي الْأَبِ . يُقَالُ : هَذَا
أَبَا ، وَرَأَيْتُ أَبَا ، وَمَرَرْتُ بِأَبَا ، كَمَا تَقُولُ : هَذَا
قَفَا ، وَرَأَيْتُ قَفَا ، وَمَرَرْتُ بِقَفَا ، وَرَوَى
عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى
قَالَ : يُقَالُ هَذَا أَبُوكَ ، وَهَذَا أَبَاكَ ، وَهَذَا
أَبُكَ ، قَالَ الشَّاعِرُ :

سَيَوِي أَبُكَ الْأَدْنَى وَأَنَّ مُحَمَّدًا

عَلَا كُلَّ عَالٍ يَا بَنَ عَمِّ مُحَمَّدٍ
فَمَنْ قَالَ هَذَا أَبُوكَ أَوْ أَبَاكَ فَتَنِيَّتُهُ أَبَوَانِ ، وَمَنْ
قَالَ هَذَا أَبُكَ فَتَنِيَّتُهُ أَبَانِ عَلَى اللَّفْظِ ، وَأَبَوَانِ

عَلَى الْأَصْلِ . وَيُقَالُ : هُمَا أَبَوَاهُ لِأَبِيهِ وَأُمِّهِ ،
وَجَائِزٌ فِي الشَّعْرِ : هُمَا أَبَاهُ ، وَكَذَلِكَ رَأَيْتُ
أَبِيَهُ ، وَاللُّغَةُ الْعَالِيَةُ رَأَيْتُ أَبُوبِهِ . قَالَ :
وَيُحْزَرُ أَنْ يَجْمَعَ الْأَبُ بِالْوَيْنِ يُقَالُ : هَوْلَاءُ
أَبُونَكُمْ أَيْ أَبَاؤُكُمْ ، وَهُمْ الْأَبَوْنُ . قَالَ
أَبُو مَنْصُورٍ : وَالْكَلَامُ الْجَيِّدُ فِي جَمْعِ
الْأَبِ هَوْلَاءُ الْآبَاءِ ، بِالْمَدِّ . وَمِنْ الْعَرَبِ مَنْ
يَقُولُ : أَبُونَا أَكْرَمُ الْآبَاءِ ، يَجْمَعُونَ الْأَبَ عَلَى
فُعُولَةٍ ، كَمَا يَقُولُونَ هَوْلَاءُ عُمُومَتَنَا وَخَوَلَتْنَا .
قَالَ الشَّاعِرُ فِيمَنْ جَمَعَ الْأَبَ أَبَيْنِ :

أَقْبَلَ يَهْوَى مِنْ دُونِ الطَّرْبَالِ
وَهُوَ يَقْدَى بِالْآبَيْنِ وَالْخَالِ

وَفِي حَدِيثِ الْأَعْرَابِيِّ الَّذِي جَاءَ يَسْأَلُ عَنْ
شَرَائِعِ الْإِسْلَامِ : فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ، صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَفْلَحَ وَأَبِيهِ إِنْ صَدَقَ ، قَالَ
ابْنُ الْأَثِيرِ : هَذِهِ كَلِمَةٌ جَارِيَةٌ عَلَى أَلْسِنِ
الْعَرَبِ ، تَسْتَعْمِلُهَا كَثِيرًا فِي خِطَابِهَا ،
وَتُرِيدُ بِهَا التَّأَكِيدَ ، وَقَدْ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ، صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنْ يَخْلِفَ الرَّجُلُ بِأَبِيهِ ، فَيَحْتَمِلُ
أَنْ يَكُونَ هَذَا الْقَوْلُ قَبْلَ التَّهْنِ ، وَيَحْتَمِلُ
أَنْ يَكُونَ جَرَى مِنْهُ عَلَى عَادَةِ الْكَلَامِ الْجَارِيِ
عَلَى الْأَلْسِنِ ، وَلَا يَقْصِدُ بِهِ الْقِسْمَ كَالْيَمِينِ
الْمَعْمُورِ عَنْهَا مِنْ قَبْلِ اللَّغْوِ ، أَوْ أَرَادَ بِهِ تَوْكِيدَ
الْكَلَامِ لَا الْيَمِينِ ، فَإِنَّ هَذِهِ اللَّفْظَةَ تَجْرِي
فِي كَلَامِ الْعَرَبِ عَلَى ضَرْبَيْنِ : التَّعْظِيمِ وَهُوَ الْمُرَادُ
بِالْقِسْمِ الْمُنْهَي عَنْهُ ، وَالتَّوْكِيدِ كَقَوْلِ الشَّاعِرِ :

لَعَمْرُأَيِ الْوَالِثِينَ لَا عَمْرُغَيْرَهُمْ

لَقَدْ كَلَفْتَنِي خُطَّةً لَا أُرِيدُهَا
فَهَذَا تَوْكِيدٌ لَا قِسْمٌ لِأَنَّهُ لَا يَقْصِدُ أَنْ يَخْلِفَ
بِأَيِّ الْوَالِثِينَ ، وَهُوَ فِي كَلَامِهِمْ كَثِيرٌ ، وَقَوْلُهُ
أَنْشَدَهُ أَبُو عَلِيٍّ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ :

تَقُولُ ابْنَتِي لَمَّا رَأَيْتَنِي شَاحِبًا :

كَأَنَّكَ فِينَا يَا أَبَاتَ غَرِيبُ

قَالَ ابْنُ جَنِّي : فَهَذَا تَأْنِيثُ الْآبَاءِ ، وَسَمَى اللَّهُ
عَزَّ وَجَلَّ الْعَمَّ أَبَا فِي قَوْلِهِ : « قَالُوا نَعْبُدُ إِلَهَكَ وَإِلَهَ
آبَائِكَ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ » .

وَأَبُوتُ وَأَبَيْتُ : صِرْتُ أَبَا . وَأَبُوتُهُ إِبَاوَةٌ :
صِرْتُ لَهُ أَبَا . قَالَ بَدَّحُ :

أَطْلُبُ أَبَا تَحْلَةٍ مِنْ يَابُوكَا

فَقَدْ سَأَلْنَا عَنْكَ مَنْ يَعْزُوكَا

إِلَى أَبِ فَكَلَّمَهُمْ يَنْفِيكَ

التَّهْذِيبُ : ابْنُ السَّكَيْتِ : أَبُوتُ الرَّجُلُ أَبُوهُ
إِذَا كُنْتُ لَهُ أَبَا . وَيُقَالُ : مَا لَهُ أَبُ يَابُوهُ ، أَيْ
يَعْذُوهُ وَيُرِيهِ ، وَالنَّسَبُ إِلَيْهِ أَبُوي . أَبُو عُبَيْدٍ :
تَأْنَيْتُ أَبَا أَيْ تَحَدَّثْتُ أَبَا ، وَتَأْمَيْتُ أُمَّةً ،
وَتَعَمَّمْتُ عَمَّا .

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : فَلَانُ يَابُوكَ أَيْ يَكُونُ
لَكَ أَبَا ، وَأَنْشَدَ لِشَرِيكَ بْنِ حَيَّانَ الْعَبْرِيُّ
يَهْجُو أَبَا تَحْلَةٍ :

يَا أَيُّهَا الْمُدْعَى شَرِيكَ

بَيْنَ لَنَا وَحَلٍّ عَنْ أَيْيَاكَ

إِذَا اتَّقَى أَوْشَكَ حَزَنُ فَيْكَ

وَقَدْ سَأَلْنَا عَنْكَ مَنْ يَعْزُوكَا

إِلَى أَبِ فَكَلَّمَهُمْ يَنْفِيكَ

فَاطْلُبُ أَبَا تَحْلَةٍ مِنْ يَابُوكَا

وَأَدْعُ فِي فَصِيلَةٍ تَوَوِيكَ

قَالَ ابْنُ بَرِّي : وَعَلَى هَذَا يَنْبَغِي أَنْ يُحْمَلَ يَنْتِ
الشَّرِيفُ الرَّحْمِيُّ :

تَرْهِي عَلَى مَلِكِ النَّسَا

« فَلَيْتَ شِعْرِي ! مَنْ أَبَاهَا ؟ »

أَيْ مَنْ كَانَ أَبَاهَا . قَالَ : وَيُحْزَرُ أَنْ يُرِيدَ أَبُوبُهُ
فَبِنَاهُ عَلَى لُغَةٍ مِنْ يَقُولُ أَبَانُ وَأَبُونِ .

اللَّيْثُ : يُقَالُ فَلَانُ يَابُوهُ هَذَا الْيَتِيمُ
إِبَاوَةٌ ، أَيْ يَعْذُوهُ كَمَا يَعْذُو الْوَالِدُ وَلَدَهُ .
وَيَتِي وَبَيْنَ فَلَانُ أَبُوهُ ، وَالْأَبُوهُ أَيْضًا : الْآبَاءُ
مِثْلُ الْعُمُومَةِ وَالْخَوَلَةِ ، وَكَانَ الْأَصْمَعِيُّ
يُرْوِي قَبْلَ أَبِي ذُوَيْبٍ :

لَوْ كَانَ مِدْحَةٌ حَى أَنْشَرْتَ أَحَدًا

أَخِيَا أَبُوتَكَ الشَّمَّ الْأَمَادِيحُ

وَعَبْرُهُ يَرْوِيهِ :

أَخِيَا أَبَاكُنْ يَا لَيْلَى الْأَمَادِيحُ

قَالَ ابْنُ بَرِّي : وَمِثْلُهُ قَوْلُ لَيْلَى :

وَأَتَيْتُ مِنْ تَحْتِ الْقُبُورِ أَبُوهَ

كِرَامًا هُمْ شَدُّوا عَلَى التَّمَايِمَا

قَالَ وَقَالَ الْكُمَيْتُ :

نَعْلَمُهُمْ بِهَا مَا عَلَّمْتَنَا

أَبُونَا جَوَارِي أَوْصَفُونَا (١)

(١) قوله : « جَوَارِي أَوْ صُفُونَا » هكذا في الأصل
هنا بالجيم ، وفي مادَّة صَفَنَ بِالْحَاءِ .

وَتَابَهُ : أَخَذَهُ أَبًا ، وَالْإِسْمُ الْأَبَوِيُّ ، وَأَنْشَدَ
ابْنُ بَرَى لِشَاعِرٍ :

أَبُو عَبْدِ الْحَجَّاجِ وَالْحَزَنُ بَيْنَنَا
وَمَنْ لَمْ يَسْطِغِ إِلَى الْقَتْلِ مُضْعَبٌ
تَهْدَرُ رُويْدًا لَا أَرَى لَكَ طَاعَةً

وَلَا أَنْتَ مِمَّا سَاءَ وَجْهَكَ مُعْتَبٌ
فَأَنْكُمُ وَالْمَلِكُ يَا أَهْلُ أَثَلَّةٍ

لِكَالْمَتَانِي وَهُوَ لَيْسَ لَهُ أَبٌ

وَمَا كُنْتُ أَبًا وَلَقَدْ أَبَوْتُ أَبَوَةً ، وَقِيلَ : مَا
كُنْتُ أَبًا وَلَقَدْ أَبَيْتُ ، وَمَا كُنْتُ أُمًّا وَلَقَدْ
أُمَيْتُ أُمُومَةً ، وَمَا كُنْتُ أَخًا وَلَقَدْ أَخَيْتُ وَلَقَدْ
أَخَوْتُ ، وَمَا كُنْتُ أُمَّةً وَلَقَدْ أُمُوتُ . وَيُقَالُ :
اسْتَبَّ أَبًا ، وَاسْتَأْبَّ أَبًا ، وَتَابَ أَبًا ، وَاسْتَيْمَّ
أُمًّا ، وَاسْتَأْمَمَ أُمًّا ، وَتَأَمَّمَ أُمًّا . قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ :
وَأِنَّمَا شَدَّ الْأَبُ وَالْفِعْلُ مِنْهُ . وَهُوَ فِي الْأَصْلِ غَيْرُ
مُشَدَّدٍ ، لِأَنَّ الْأَبَ أَصْلُهُ أَبُو ، فَرَادَا بِدَلِّ الْوَاوِ بَاءً ،
كَمَا قَالُوا قَرْنَ الْعَبْدِ ، وَأَصْلُهُ فَعَى ، وَمِنْ الْعَرَبِ مَنْ
قَالَ لِيَدِي يَدٌ ، فَشَدَّ الدَّالَ لِأَنَّ أَصْلَهُ يَدَى .

وَفِي حَدِيثٍ أُمٌ عَطِيَّةٌ : كَانَتْ إِذَا ذَكَرَتْ
رَسُولَ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَتْ يَا بَاهُ ،
قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : أَصْلُهُ يَا بَاهِي هُوَ . يُقَالُ :
يَا بَاهَاتِ الصَّبِيِّ إِذَا قُلْتَ لَهُ يَا بَاهِي أَنْتَ وَأُمِّي ،
فَلَمَّا سَكَتَتِ الْبَاءُ قُلْتَ أَلْفًا كَمَا قِيلَ
فِي بَاوِلَتِي يَاوِلَتَا ، وَفِيهَا ثَلَاثُ لُغَاتٍ : بِهَمْزَةٍ
مَفْتُوحَةٍ بَيْنَ الْبَاءَيْنِ ، وَبِقَلْبِ الْهَمْزَةِ بَاءً
مَفْتُوحَةً ، وَبِإِدْالِ الْبَاءِ الْآخِرَةِ أَلْفًا ، وَهِيَ
هَذِهِ . وَالْبَاءُ الْأَوَّلِيُّ فِي يَا بَاهِي أَنْتَ وَأُمِّي مُتَعَلِّقَةٌ
بِمَحذُوفٍ ، قِيلَ : هُوَ اسْمٌ فَيَكُونُ مَا بَعْدَهُ
مَرْفُوعًا تَقْدِيرُهُ أَنْتَ مَقْدِي يَا بَاهِي وَأُمِّي ، وَقِيلَ :
هُوَ فِعْلٌ وَمَا بَعْدَهُ مَنْصُوبٌ أَيْ قَدَيْتُكَ يَا بَاهِي
وَأُمِّي ، وَحَذَفَ هَذَا الْمُقَدَّرُ خَفِيفًا لِكَثْرَةِ
الِاسْتِعْمَالِ وَعِلْمِ الْمُخَاطَبِ بِهِ .

الْجَوْهَرِيُّ : وَفَوَلَّهُمْ يَا أَبَةَ أَفْعَلْ ، يَجْعَلُونَ
عَلَامَةَ التَّائِيثِ عَوَضًا مِنْ بَاءِ الْإِضَافَةِ ،
كَقَوْلِهِمْ فِي الْأُمِّ يَا أُمَّةً ، وَيَقِفُ عَلَيْهَا
بِالْهَاءِ إِلَّا فِي الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ فَإِنَّكَ تَقِفُ عَلَيْهَا
بِالنَّاءِ (١) اتِّبَاعًا لِلْكِتَابِ ، وَقَدْ يَقِفُ بَعْضُ

(١) قَوْلُهُ «تَقِفُ عَلَيْهَا بِالنَّاءِ» عبارة الخطيب ،
وَأَمَّا الْوَقْفُ فَوَقَفَ ابْنُ كَثِيرٍ وَابْنُ عَامِرٍ بِالْهَاءِ ، وَالْباقُونَ بِالنَّاءِ .

الْعَرَبِ عَلَى هَاءِ التَّائِيثِ بِالنَّاءِ فَيَقُولُونَ :
يَا طَلَحْتُ ، وَإِنَّمَا لَمْ تَسْقُطِ النَّاءُ فِي الْوَصْلِ
مِنْ الْأَبِ ، يَعْنِي فِي قَوْلِهِ يَا أَبَةَ أَفْعَلْ ،
وَسَقُطَتْ مِنَ الْأُمِّ إِذَا قُلْتَ يَا أُمَّ أَقْبَلِي ، لِأَنَّ الْأَبَ
لَمَّا كَانَ عَلَى حَرْفَيْنِ كَانَ كَأَنَّهُ قَدْ أُخِلَّ بِهِ ،
فَصَارَتِ الْهَاءُ لَازِمَةً وَصَارَتِ الْبَاءُ كَأَنَّهُا بَعْدَهَا .

قَالَ ابْنُ بَرَى : أُمُّ مُنَادَى مُرَحَّمٌ ، حَذَفَتْ
مِنْهُ النَّاءُ ، قَالَ : وَلَيْسَ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ
مُضَافٌ رُخْمٌ فِي النَّدَاءِ غَيْرُ أُمٍّ ، كَمَا
أَنَّهُ لَمْ يُرَخِّمْ نَكْرَةً غَيْرَ صَاحِبٍ فِي قَوْلِهِمْ يَا صَاحِبَ ،
وَقَالُوا فِي النَّدَاءِ يَا أَبَةَ ، وَلَزِمُوا الْحَذْفَ وَالْعَوَضَ ،
قَالَ سِيبَوَيْهٍ : وَسَأَلْتُ الْخَلِيلَ ، رَحِمَهُ اللَّهُ ،
عَنْ قَوْلِهِمْ يَا أَبَةَ وَيَا أَبَةَ لَا تَفْعَلْ ، وَيَا أَبَنَاهُ
وَيَا أُمَّتَاهُ ، فَرَعِمَ أَنَّ هَذِهِ الْهَاءُ مِثْلُ الْهَاءِ فِي
عَمَّةٍ وَخَالَه ، قَالَ : وَبِذَلِكَ عَلَى أَنَّ الْهَاءَ
بِمَنْزِلَةِ الْهَاءِ فِي عَمَّةٍ وَخَالَه أَنْتَ تَقُولُ فِي
الْوَقْفِ يَا أَبَةَ ، كَمَا تَقُولُ يَا خَالَه ، وَتَقُولُ
يَا أَبَنَاهُ كَمَا تَقُولُ يَا خَالَتَاهُ ، قَالَ : وَإِنَّمَا
يَلْزَمُونَ هَذِهِ الْهَاءَ فِي النَّدَاءِ إِذَا أَصْفَتْ إِلَى
نَفْسِكَ خَاصَّةً ، كَأَنَّهُمْ جَعَلُوهَا عَوَضًا مِنْ
حَذْفِ الْبَاءِ ، قَالَ : وَارَادُوا أَلَّا يُجْلُو بِالْإِسْمِ
حِينَ اجْتَمَعَ فِيهِ حَذْفُ النَّدَاءِ ، وَأَنَّهُمْ لَا
يَكَادُونَ يَقُولُونَ يَا أَبَاهُ ، وَصَارَ هَذَا مُحْتَمَلًا عِنْدَهُمْ
لِمَا دَخَلَ النَّدَاءُ مِنَ الْحَذْفِ وَالتَّغْيِيرِ ، فَأَرَادُوا أَنْ
يَعْوِضُوا هَذَيْنِ الْحَرْفَيْنِ كَمَا يَقُولُونَ أَتَيْتُ ، لَمَّا
خَافُوا الْعَيْنَ جَعَلُوا الْبَاءَ عَوَضًا ، فَلَمَّا أَلْحَقُوا الْهَاءَ
صَبَرُوا بِمَنْزِلَةِ الْهَاءِ الَّتِي تَلَزُمُ الْإِسْمَ فِي كُلِّ
مَوْضِعٍ ، وَاخْتَصَّ النَّدَاءُ بِذَلِكَ لِكَثْرَتِهِ فِي
كَلَامِهِمْ ، كَمَا اخْتَصَّ يَا أَبَاهُ الرَّجُلُ .

وَذَهَبَ أَبُو عُمَانَ الْمَازَنِيُّ فِي قِرَاءَةِ مَنْ
قَرَأَ يَا أَبَةَ ، بِفَتْحِ النَّاءِ ، إِلَى أَنَّهُ أَرَادَ يَا أَبَنَاهُ ،
فَحَذَفَ الْأَلِفَ ، وَقَوْلُهُ أَنْشَدَهُ يَعْقُوبُ :
تَقُولُ ابْنَتِي لَمَّا رَأَتْ وَشَكَ رَحْلَتِي :

كَأَنَّكَ فِينَا يَا أَبَسَاتِ غَرِيبٌ
أَرَادَ : يَا أَبَنَاهُ ، فَقَدَّمَ الْأَلِفَ وَأَخَّرَ النَّاءَ ، وَهُوَ
تَأْيِيثُ الْأَبَا ، ذَكَرَهُ ابْنُ سِيدَةَ وَالْجَوْهَرِيُّ ، وَقَالَ
ابْنُ بَرَى : الصَّحِيحُ أَنَّهُ رَدَّ لَامَ الْكَلِمَةِ إِلَيْهَا
لِضَرُورَةِ الشُّعْرِ كَمَا رَدَّ الْآخِرُ لَامَ دَمٍ فِي
قَوْلِهِ :

فَإِذَا هِيَ بِعِظَامٍ وَدَمًا

وَكَمَا رَدَّ الْآخِرَ إِلَى بَدَلِهَا فِي نَحْوِ قَوْلِهِ :
إِلَّا ذِرَاعَ الْبَكْرِ أَوْ كَفَّ الْيَدَا
وَقَوْلِهِ أَنْشَدَهُ ثَعْلَبٌ :

فَقَامَ أَبُو ضَيْفٍ كَرِيمٌ كَأَنَّهُ

وَقَدْ جَدَّ مِنْ حُسْنِ الْفُكَاهَةِ مَارِحٌ

فَسَرَهُ فَقَالَ : إِنَّمَا قَالَ أَبُو ضَيْفٍ لِأَنَّهُ يَقْرَأُ
الضَّيْفَانَ ، وَقَالَ الْمُعْجِرُ السَّلُولِيُّ :

تَرَكْنَا أَبَا الْأَضْيَافِ فِي لَيْلَةِ الضَّبَا

يَمْرُو وَمَرَدَى كُلَّ خَضَمٍ يُجَادِلُهُ

وَقَدْ يَقْبَلُونَ الْبَاءَ أَلْفًا ، قَالَتْ ذُرِّي بَنَتْ شِيَارَ بَيْنِ

ضَبْرَةٍ تَرْنَى أَحْوِيهَا ، وَيُقَالُ هُوَ لِعِمْرَةِ الْحَنِيئَةِ :

هُمَا أَحْوَا فِي الْحَرْبِ مَنْ لَا أَخَالَه

إِذَا خَافَ يَوْمًا تَبَوَّاهُ فَدَعَاَهُمَا

وَقَدْ رَعَمُوا أَنِّي جَزَعْتُ عَلَيْهِمَا

وَهَلْ جَزَعُ إِنْ قُلْتُ يَا أَبَا هُمَا ؟

تُرِيدُ : يَا بَاهِي هُمَا . قَالَ ابْنُ بَرَى : وَيُرْوَى

وَأَبِيَاهُمَا . عَلَى إِدْالِ الْهَمْزَةِ بَاءً لِانْكِسَارِ مَا

قَبْلَهَا . وَمَوْضِعُ الْجَارِ وَالْمَجْرُورِ رَفْعٌ عَلَى

خَبَرٍ هُمَا ، قَالَ وَبِذَلِكَ عَلَى ذَلِكَ قَوْلُ

الْآخِرِ :

يَا بَاهِي أَنْتَ وَيَا فَوْقَ الْيَبِيبِ

قَالَ أَبُو عَلِيٍّ : الْبَاءُ فِي يَبِيبٍ مُبْدَلَةٌ مِنْ هَمْزَةٍ وَبَدَلًا

لَارِيمًا ، قَالَ : وَحَكَى أَبُو زَيْدٍ يَبِيبَتِ الرَّجُلُ إِذَا

قُلْتَ لَهُ يَا بَاهِي ، فَهَذَا مِنَ الْيَبِيبِ ، قَالَ : وَأَنْشَدَهُ

ابْنُ السَّكَيْتِ يَا بَيْبَا ، قَالَ : وَهُوَ الصَّحِيحُ

لِيُؤَافِقَ لَفْظُهُ لَفْظَ الْيَبِيبِ ، لِأَنَّهُ مُشْتَقٌّ مِنْهُ ،

قَالَ : وَرَوَاهُ أَبُو الْعَلَاءِ فِيهَا حِكَاةً عَنْهُ التَّبَرِيزِيُّ :

وَيَا فَوْقَ الْيَبِيبِ ، بِالْهَمْزِ ، قَالَ : وَهُوَ مُرَكَّبٌ

مِنْ قَوْلِهِمْ يَا بَاهِي ، فَأَبَى الْهَمْزَةُ لِذَلِكَ ، قَالَ

ابْنُ بَرَى : فَيَبْنِي عَلَى قَوْلٍ مَنْ قَالَ الْيَبِيبِ

أَنْ يَقُولَ يَا بَيْبَا ، بِالْبَاءِ غَيْرَ مَهْمُوزٍ ، وَهَذَا

الْيَبِيبُ أَنْشَدَهُ الْجَاحِظُ مَعَ آيَاتٍ فِي كِتَابِ

الْبَيَانِ وَالتَّبْيِينِ لِأَدَمَ مَوْلَى بَلْعَنَرٍ ، يَقُولُهُ لِابْنِ لَهُ ،

وَهِيَ :

يَا بَاهِي أَنْتَ وَيَا فَوْقَ الْيَبِيبِ

يَا بَاهِي خُصْيَاكَ مِنْ خُصْيِ وَزُبِ

أَنْتَ الْمُحِبُّ وَكَذَا فِعْلُ الْمُحِبِّ

جَبَّكَ اللَّهُ مَعَارِضَ السَّوْبِ

حَتَّى تُقِيدَ وَتُدَايِذَا الْجَرْبِ

وَذَا الْجُنُونِ مِنْ سُعَالٍ وَكَلْبِ

قال : وقال الأبرشُ بَحْرَجُ^(١) بَنُ حَسَانٍ
يَسْجُو أبا نُحَيْلَةَ :

إِنَّ أبا نَحْلَةَ عَبْدٌ مَا لَهُ
جَوْلٌ إِذَا مَا تَمَسُّوا أَجْوَالَهُ
يَدْعُو إِلَى أُمٍّ وَلَا أبا لَهُ

وقال الأعورُ بنُ بُراء :

فَمَنْ مُبْلَغٌ عَنِّي كُرَيْرًا وَنَاشِئًا

بِذَاتِ الْغَضَى أَنْ لَا أبا لَكُمْ بيا ؟

وقال زُفَرُ بْنُ الْحَارِثِ يَعْتَدِرُ مِنْ هَزِيمَةِ انْهَرَمَهَا :

أَرِنِي سِلَاحِي لَا أبا لَكَ ! إِنِّي

أَرَى الْحَرْبَ لَا تَزْدَادُ إِلَّا تَمَادِيَا

أَيَذْهَبُ يَوْمٌ وَاحِدٌ إِنْ أَسَأْتَهُ

بِصَالِحِ آبَائِي وَحَسَنِ بَلَائِيَا

وَلَمْ تُرْ مَنَى زَلَّةٌ قَبْلَ هَذِهِ

فِرَارِي وَتَرْكِي صَاحِبِي وَرَائِيَا

وَقَدْ نَبَيْتُ الْمَرْعَى عَلَى دِمْنِ الْبَرَى

وَنَبَى حَرَازَاتِ النُّفُوسِ كَمَا هِيَا

وقال جريرُ جَدُّهُ الْخَطُطَى :

فَأَنْتَ أَبِي مَا لَمْ تَكُنْ لِي حَاجَةً

فَإِنْ عَرَضَتْ فَأَنْتَ لَا أبا لِي^(٢)

وَكَانَ الْخَطُطَى شَاعِرًا مُجِيدًا ، وَمِنْ أَحْسَنِ مَا قِيلَ

فِي الصَّمْتِ قَوْلُهُ :

عَجِبْتُ لِإِزْرَاءِ الْعَسَى بِنَفْسِهِ

وَصَمْتُ الَّذِي قَدْ كَانَ بِالْقَوْلِ أَعْلَمَا

وَفِي الصَّمْتِ سِرٌّ لِلْعَمَى وَإِنَّمَا

صَحِيفَةُ لُبِّ الْمَرْءِ أَنْ يَتَكَلَّمَا

وَقَدْ تَكَرَّرَ فِي الْحَدِيثِ لَا أبا لَكَ ، وَهُوَ أَكْثَرُ مَا

يُذَكِّرُ فِي الْمَدْحِ أَيْ لَا كَافِيَ لَكَ غَيْرَ نَفْسِكَ ،

وَقَدْ يَذَكِّرُ فِي مَعْزُصِ الدَّمِّ كَمَا يَقَالُ لَا أُمٍّ لَكَ ،

قَالَ : وَقَدْ يَذَكِّرُ فِي مَعْزُصِ التَّعَجُّبِ وَدَفْعًا

لِلْعَيْنِ كَقَوْلِهِمْ : لَيْلَهُ دُرٌّ ، وَقَدْ يَذَكِّرُ بِمَعْنَى

جِدِّ فِي أَمْرِكَ وَشَمْرٍ لِأَنَّ مَنْ لَهُ أَبٌ أَتَكَلَّ عَلَيْهِ

الصَّبْفُ صَيِّغَتُ اللَّيْنِ ، عَلَى التَّأْنِيثِ لِأَنَّهُ كَذَا
جَرَى أَوَّلُهُ ، وَإِذَا كَانَ الْأُمُّ كَذَلِكَ عَلِمَ أَنَّ
قَوْلَهُمْ لَا أبا لَكَ إِنَّمَا فِيهِ تَعَادِي ظَاهِرُهُ مِنْ
اجْتِنَاعِ صُورَتِي الْفَصْلِ وَالْوَصْلِ ، وَالتَّعْرِيفِ
وَالْتَّنْكِيرِ لَفْظًا لَا مَعْنَى ، وَيُوكِّدُ عِنْدَكَ خُرُوجَ
هَذَا الْكَلَامِ مَخْرَجَ الْمَثَلِ كَثْرَتُهُ فِي الشُّعْرِ
وَأَنَّهُ يَقَالُ لِمَنْ لَهُ أَبٌ وَلِمَنْ لَا أَبَ لَهُ ، لِأَنَّهُ
إِذَا كَانَ لَا أَبَ لَهُ لَمْ يَجُزْ أَنْ يَدْعَى عَلَيْهِ بِمَا هُوَ فِيهِ
لَا مُحَالَةً ، أَلَا تَرَى أَنَّكَ لَا تَقُولُ لِلْفَقِيرِ أَفْقَرُهُ
اللَّهُ ؟ فَكَمَا لَا تَقُولُ لِمَنْ لَا أَبَ لَهُ أَفْقَدَكَ اللَّهُ
أَبَاكَ ، كَذَلِكَ تَعْلَمُ أَنَّ قَوْلَهُمْ لِمَنْ لَا أَبَ لَهُ
لَا أبا لَكَ لَا حَقِيقَةً لِمَعْنَاهُ مُطَابَقَةً لِلْفِظَةِ ،
وَإِنَّمَا هِيَ خَارِجَةٌ مَخْرَجَ الْمَثَلِ عَلَى مَا
فَسَّرَهُ أَبُو عَلِيٍّ ، قَالَ عَنَتُهُ :

فَاقْنِي حَيَاءُكَ لَا أبا لَكَ ! وَاعْلَمِي

أَنِّي أَمْرُوٌّ سَامُوْتُ إِنْ لَمْ أُقْتَلِ

وقال المتلمس :

أَلْقَى الصَّحِيفَةَ لَا أبا لَكَ إِنَّهُ

يُخْشَى عَلَيْكَ مِنَ الْحَيَاءِ النَّفْسُ

وَيَذَلُّكَ عَلَى أَنَّ هَذَا لَيْسَ بِحَقِيقَةٍ قَوْلُ جَرِيرٍ :

يَا تَيْمَ تَيْمَ عَدِي لَا أبا لَكُمْ !

لَا يَلْقَيْنَكُمْ فِي سَوْفَةٍ عُمُرُ !

فَهَذَا أَقْوَى دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ هَذَا الْقَوْلَ مَثَلٌ لَا

حَقِيقَةٌ لَهُ ، أَلَا تَرَى أَنَّهُ لَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ

لِلتَّيْمِ كُلِّهَا أَبٌ وَاحِدٌ ، وَلَكِنْ تَكُونُ كُلُّهُمْ أَهْلٌ

لِلدَّعَاءِ عَلَيْهِ وَالْإِعْلَاطِ لَهُ ؟ وَيُقَالُ : لَا أَبَ

لَكَ وَلَا أبا لَكَ ، وَهُوَ مَدْحٌ ، وَرَبَّمَا قَالُوا لَا أَبَاكَ

لِأَنَّ اللَّامَ كَالْمُقَحَّمَةِ ؛ قَالَ أَبُو حَوِيَّةَ التَّمِيمِيُّ :

أَبَا الْمَوْتِ الَّذِي لَا بُدَّ أُنِّي

مُلَاقٍ لَا أَبَاكَ ! تُخَوِّفُنِي ؟

دَعَى مَاذَا عَلِمْتَ سَأَقْبِيهِ

وَلَكِنْ بِالْمُعْجَبِ نَبِيْنِي

أَرَادَ : تُخَوِّفُنِي ، فَحَدَفَ النَّوْنُ الْأَخِيرَةَ ، قَالَ

ابْنُ بَرِّي : وَمِثْلُهُ مَا أَنْشَدَهُ أَبُو الْعَبَّاسِ الْمُبَرِّدُ

فِي الْكَامِلِ :

وَقَدْ مَاتَ شِمَاخٌ وَمَاتَ مَرْدُ

وَأَيُّ كَرِيمٍ لَا أَبَاكَ ! يُخَلِّدُ ؟

قَالَ ابْنُ بَرِّي : وَسَاهِدُ لَا أَبَاكَ قَوْلُ الْأَجْدَعِ :

فَإِنْ أَتَيْتُ عُمَيْرًا لَا أَقُولُهُ

وَإِنْ أَتَيْتُ أَبَاهُ فَلَا أبا لَهُ !

بِالْجَذْبِ حَتَّى يَسْتَقِيمَ فِي الْحَدَبِ
وَيَحْمِلَ الشَّاعِرُ فِي الْيَوْمِ الْعَصَبِ
عَلَى تَهَايِيرِ كَثِيرَاتِ التَّعَبِ
وَإِنْ أَرَادَ جَدًّا صَعْبَ أَرَبِ
الْأَرَبِ : الْعَاقِلُ .

خُصُومَةٌ تَنْقُبُ أَسَاطِرَ الرُّكَبِ
لَا تَنْهَمُ كَانُوا إِذَا تَخَاصَمُوا جَوًّا عَلَى الرُّكَبِ
أَطْلَعَتْهُ مِنْ رَكَبٍ إِلَى رَكَبٍ
حَتَّى تَرَى الْأَبْصَارَ أَمْثَالَ الشُّبَبِ
يَرْمِي بِهَا أَشْوُسٌ وَلِحَاحٌ كَلْبِ
مُجَرَّبِ الشَّكَاكِ مَيْمُونٌ مَذْبُ
وقال الفراءُ فِي قَوْلِهِ :

يَا بَابِي أَنْتَ وَبَا فَوْقَ الْبَيْبِ

قَالَ : جَعَلُوا الْكَلِمَتَيْنِ كَالْوَاحِدَةِ لِكَثْرَتِهَا فِي
الْكَلَامِ ، وَقَالَ : يَا أَبُيَّةُ وَيَا أَبُيَّةُ لَعْنَانِ ، فَمَنْ
نَصَبَ أَرَادَ التَّذْبِيَةَ فَحَدَفَ . وَحَكَى اللَّحْيَانِ
عَنِ الْكِسَائِيِّ : مَا يَدْرِي لَهُ مَنْ أَبٌ وَمَا أَبٌ ،
أَيْ لَا يَدْرِي مَنْ أَبُوهُ وَمَا أَبُوهُ .

وقالوا : لَا أَبَ لَكَ ، يُرِيدُونَ لَا أَبَ لَكَ ،
فَحَدَفُوا الْهَمْزَةَ الْبَتَّةَ ، وَظَيَرُهُ قَوْلُهُمْ : وَيَلْمُوهُ ،
يُرِيدُونَ وَيَلْ أُمُّهُ . وقالوا : لَا أبا لَكَ ، قَالَ
أَبُو عَلِيٍّ : فِيهِ تَقْدِيرَانِ مُخْتَلِفَانِ لِمَعْنَيْنِ
مُخْتَلِفَيْنِ ، وَذَلِكَ أَنَّ ثَبَاتَ الْأَلْفِ فِي أبا مِنْ
لَا أبا لَكَ دَلِيلُ الْإِضَافَةِ ، فَهَذَا وَجْهُ ،
وَوَجْهُ آخَرُ أَنَّ ثَبَاتَ اللَّامِ وَعَمَلُ لَا فِي هَذَا الْإِسْمِ
يُوجِبُ التَّنْكِيرَ وَالْفَصْلَ ، فَثَبَاتُ الْأَلْفِ دَلِيلُ
الْإِضَافَةِ وَالتَّعْرِيفِ ، وَوُجُودُ اللَّامِ دَلِيلُ الْفَصْلِ
وَالْتَّنْكِيرِ ، وَهَذَانِ كَمَا تَرَاهُمَا مُتَدَايِعَانِ ، وَالْفَرْقُ
بَيْنَهُمَا أَنَّ قَوْلَهُمْ لَا أبا لَكَ كَلَامٌ جَرَى مَجْرَى
الْمَثَلِ ، وَذَلِكَ أَنَّكَ إِذَا قُلْتَ هَذَا فَإِنَّكَ
لَا تَنْتَبِ فِي الْحَقِيقَةِ أَبَاهُ ، وَإِنَّمَا تُخْرِجُهُ مَخْرَجَ
الدَّعَاءِ عَلَيْهِ أَيْ أَنْتَ عِنْدِي مِمَّنْ يَسْتَحِقُّ
أَنْ يَدْعَى عَلَيْهِ بِفَقْدِ أَبِيهِ ، وَأَنْشَدَ تَوَكِيدًا
لِمَا أَرَادَ مِنْ هَذَا الْمَعْنَى قَوْلُهُ :

وَيَرْكُ أُخْرَى فَرْدَةً لَا أَخَا لَهَا

وَلَمْ يَقُلْ لَا أُخْتَ لَهَا ، وَلَكِنْ لَمَّا جَرَى هَذَا
الْكَلَامُ عَلَى أَفْوَاهِهِمْ لَا أبا لَكَ وَلَا أَخَا لَكَ
قِيلَ مَعَ الْمَوْتِ عَلَى حَدٍّ مَا يَكُونُ عَلَيْهِ مَعَ
الْمَذَكَّرِ ، فَجَرَى هَذَا نَحْوًا مِنْ قَوْلِهِمْ لِكُلِّ
أَحَدٍ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى أَوْ اثْنَيْنِ أَوْ جَمَاعَةٍ :

(١) قَوْلُهُ «بَحْرَجُ» كَذَا فِي الْأَصْلِ هَا ،
وَيَقْدَمُ فِيهِ قَرِيبًا : قَالَ يَخْدَجُ . اطلَبْ أَبَا نَحْلَةَ الْخ .
فِي الْقَامُوسِ : يَخْدَجُ اسْمٌ ، زَادَ فِي اللِّسَانِ : شَاعِرٌ .

(٢) هَكَذَا فِي الْأَصْلِ . وَهِيَ رِوَايَةُ النُّفَاضِ .
وَرِوَايَةُ الدِّيَوَانِ :

فَأَنْتَ أَبِي مَا لَمْ تَكُنْ لِي حَاجَةً

فَإِنْ عَرَضَتْ أَتَيْتُ أَنْ لَا أبا لِيَا

[عبد الله]

فِي بَعْضِ شَأْنَيْهِ ، وَقَدْ تُحَذِّفُ اللَّامُ فَيَقَالُ لَا أَبَاكَ بِمَعْنَاهُ ؛ وَسَمِعَ سَلْمَانَ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ رَجُلًا مِنَ الْأَعْرَابِ فِي سَنَةٍ مُجْدِيَةٍ يَقُولُ : رَبِّ الْعِبَادِ مَا لَنَا وَمَا لَكَ ؟ قَدْ كُنْتُ تَسْقِينَا فَمَا بَدَأَ لَكَ ؟ أَنْزَلَ عَلَيْنَا الْغَيْثَ لَا أَبَا لَكَ ! فَحَمَلَهُ سَلْمَانُ أَحْسَنَ مَحْمَلٍ وَقَالَ : أَشْهَدُ أَنْ لَا أَبَا لَهُ وَلَا صَاحِبَةَ وَلَا وَلَدَ .

وَفِي الْحَدِيثِ : اللَّهُ أَبُوكَ ! قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : إِذَا أُضِيفَ الشَّيْءُ إِلَى عَظِيمٍ شَرِيفٍ اكْتَسَى عَظَمًا وَشَرَفًا ، كَمَا قِيلَ بَنَتْ اللَّهُ وَنَاقَهُ اللَّهُ ، فَإِذَا وَجِدَ مِنَ الْوَلَدِ مَا يَحْسُنُ مَوْفِعُهُ وَيُحَمَّدُ قِيلَ لِلَّهِ أَبُوكَ ، فِي مَعْرِضِ الْمَدْحِ وَالتَّعَجُّبِ ، أَيْ أَبُوكَ لِلَّهِ خَالِصًا حَيْثُ أَنْجَبَ بِكَ وَأَتَى بِمِثْلِكَ . قَالَ أَبُو الْهَيْثَمِ : إِذَا قَالَ الرَّجُلُ لِلرَّجُلِ لَا أُمَّ لَهُ فَمَعْنَاهُ لَيْسَ لَهُ أُمُّ حُرَّةٌ ، وَهُوَ شَتَمٌ ، وَذَلِكَ أَنَّ بَنَى الْإِمَاءَ لَيْسُوا بِمَرْضُوعِينَ وَلَا لِأَحْيَيْنَ بَنَى الْأَحْرَارَ وَالْأَشْرَافَ ؛ وَقِيلَ : مَعْنَى قَوْلِهِمْ لَا أُمَّ لَكَ يَقُولُ أَنْتَ لَقِيطٌ لَا تُعْرَفُ لَكَ أُمٌّ ، قَالَ : وَلَا يَقُولُ الرَّجُلُ لِصَاحِبِهِ لَا أُمَّ لَكَ إِلَّا فِي غَضَبِهِ عَلَيْهِ وَتَقْصِيرِهِ بِهِ شَاتِمًا ، وَأَمَّا إِذَا قَالَ لَا أَبَا لَكَ فَلَمْ يَتْرُكْ لَهُ مِنَ الشَّيْئَةِ شَيْئًا ، وَإِذَا أَرَادَ كَرَامَةً قَالَ : لَا أَبَا لِشَانِكَ ، وَلَا أَبَا لِشَانِكَ . وَقَالَ الْمُبَرِّدُ : يُقَالُ لَا أَبَ لَكَ وَلَا أَبُكَ ، بِغَيْرِ لَامٍ .

وَرَوَى عَنْ ابْنِ شَيْبَةَ : أَنَّهُ سَأَلَ الْخَلِيلَ عَنْ قَوْلِ الْعَرَبِ لَا أَبَا لَكَ فَقَالَ : مَعْنَاهُ لَا كَافِيَ لَكَ . وَقَالَ غَيْرُهُ : مَعْنَاهُ أَنْكَ تَجْرِي أَمْرَكَ حَمْدًا (١) وَقَالَ الْفَرَّاءُ : قَوْلُهُمْ

(١) قَوْلُهُ «وَقَالَ غَيْرُهُ مَعْنَاهُ أَنْكَ تَجْرِي أَمْرَكَ حَمْدًا» هَكَذَا فِي الْأَصْلِ .

[عبد الله] : وَنَحْنُ نَنْقُلُ هُنَا مَا جَاءَ فِي «تَاجِ الْعُرُوسِ» ، قَالَ : «وَرَوَى عَنْ ابْنِ شَيْبَةَ أَنَّهُ سَأَلَ الْخَلِيلَ عَنْ قَوْلِ الْعَرَبِ : لَا أَبَ لَكَ . فَقَالَ : مَعْنَاهُ لَا كَافِيَ لَكَ عَنْ نَفْسِكَ . وَقَالَ الْفَرَّاءُ : هِيَ كَلِمَةٌ تَفْصِلُ بَهَا الْعَرَبُ كَلَامَهَا . وَقَالَ غَيْرُهُ : وَقَدْ تُذَكَّرُ فِي مَعْرِضِ الذَّمِّ كَمَا يُقَالُ : لَا أُمَّ لَكَ ، وَفِي التَّعَجُّبِ كَقَوْلِهِ : اللَّهُ دُرُّكَ ، وَقَدْ تُذَكَّرُ فِي مَعْنَى جَدٍّ فِي أَمْرِكَ وَشَرٍّ ، لِأَنَّ مِنْ لَهُ أَبٌ أَتَكَلَّ عَلَيْهِ فِي بَعْضِ شَأْنِهِ» .

لَا أَبَا لَكَ كَلِمَةٌ تَفْصِلُ بَهَا الْعَرَبُ كَلَامَهَا . وَأَبُو الْمَرْأَةِ : زَوْجُهَا (عَنْ ابْنِ حَبِيبٍ) . وَمِنْ الْمَكْنَى بِالْأَبِ ، قَوْلُهُمْ : أَبُو الْحَارِثِ : كُنْيَةُ الْأَسَدِ . أَبُو جَعْدَةَ : كُنْيَةُ الذَّنْبِ . أَبُو حُصَيْنٍ : كُنْيَةُ الثَّعْلَبِ . أَبُو ضَوْطَرَى : الْأَحْمَقُ . أَبُو حَاجِبٍ : النَّارُ لَا يَنْتَفِعُ بِهَا . أَبُو جُخَادِبٍ : الْجَرَادُ ، وَأَبُو بَرَأَقِشٍ : لَطَائِرٌ مُبَرَقِشٌ . وَأَبُو قَلَمُونٍ : لَيُوتِبُ يَتَلَوَّنُ أَلْوَانًا . وَأَبُو قَيْسٍ : جَبَلٌ بِمَكَّةَ ، وَأَبُو دَارِسٍ : كُنْيَةُ الْفَرَجِ ، مِنَ الدَّرَسِ وَهُوَ الْحَيْضُ . وَأَبُو عَمْرَةَ : كُنْيَةُ الْجُوعِ ، وَقَالَ :

حَلَّ أَبُو عَمْرَةَ وَسَطَ حَجَرِي

وَأَبُو مَالِكٍ : كُنْيَةُ الْهَرَمِ ، قَالَ :

أَبَا مَالِكٍ إِنَّ الْغَوَايَ هَجَرْتَنِي !

أَبَا مَالِكٍ إِنِّي أَظُنُّكَ دَائِبًا وَفِي حَدِيثٍ رَقِيقَةٍ : هَيْثَا لَكَ أَبَا الْبَطْحَاءِ ! إِنَّمَا سَمَّوْهُ أَبَا الْبَطْحَاءِ لِأَنَّهُمْ شَرُّوا بِهِ وَعَظَّمُوا بَدْعَائِهِ وَهَيْدَائِيهِ ، كَمَا يُقَالُ لِلْمَطْعَامِ أَبُو الْأَضْيَافِ . وَفِي حَدِيثٍ وَائِلٍ بَنُ حُجْرٍ : مِنْ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ إِلَى الْمُهَاجِرِ ابْنِ أَبِي أُمَيَّةَ ، قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : حَقُّهُ أَنْ يَقُولَ ابْنُ أَبِي أُمَيَّةَ ، وَلَكِنَّهُ لِأَشْهَارِهِ بِالْكُنْيَةِ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ اسْمٌ مَعْرُوفٌ غَيْرُهُ ، لَمْ يُجَرَّ ، كَمَا قِيلَ عَلَى ابْنِ أَبِي طَالِبٍ . وَفِي حَدِيثٍ عَائِشَةَ : قَالَتْ عَنْ حَفْصَةَ : وَكَانَتْ بِنْتُ أَبِيهَا أَيْ أَنَّهَا شَبِيهَةٌ بِهِ فِي قُوَّةِ النَّفْسِ وَجِدَّةِ الْخُلُقِ وَالْمُبَادَرَةِ إِلَى الْأَشْيَاءِ .

وَالْأَبَوَاءُ ، بِالْمَدِّ : مَوْضِعٌ ، وَقَدْ ذُكِرَ فِي الْحَدِيثِ الْأَبَوَاءُ ، وَهُوَ يَفْتَحُ الْهَمْزَةَ وَسُكُونُ الْبَاءِ وَالْمَدُّ ، جَبَلٌ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ ، وَعِنْدَهُ بَلَدٌ يُنْسَبُ إِلَيْهِ .

وَكَفَرُ آبَا : مَوْضِعٌ .

وَفِي الْحَدِيثِ : ذَكَرَ أَبِي ، هِيَ يَفْتَحُ الْهَمْزَةَ وَتَشْدِيدُ الْبَاءِ : بَثْرٌ مِنْ آبَارِ بَنِي قُرَيْظَةَ وَأَمْوَالِهِمْ يُقَالُ لَهَا بَثْرُ أَبِي ، تَزَلُّهَا سَيِّدُنَا رَسُولُ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، لَمَّا أَتَى بَنِي قُرَيْظَةَ .

«أَبَا» حَكَى أَبُو عَلِيٍّ فِي التَّذَكُّرَةِ عَنْ ابْنِ حَبِيبٍ : أَنَاةٌ أُمَّ قَيْسٍ بَنِ ضِرَارٍ قَاتِلِ الْمُقْدَامِ ، وَهِيَ مِنْ بَكْرٍ وَائِلٍ . قَالَ : وَهُوَ مِنْ بَابِ

أَجَا (٢) . قَالَ جَرِيرٌ :

أَتَيْتُ لَيْلَكَ يَا ابْنَ أَنَاةٍ نَائِمًا

وَبَوَّ أَمَامَةَ عَنكَ غَيْرَ نِيَامٍ
وَرَى الْقِتَالَ مَعَ الْكِرَامِ مُحَرَّمًا
وَرَى الزَّوْءَ عَلَيْكَ غَيْرَ حَرَامٍ

«أَب» الْإِنْتُ : الْبَقِيرَةُ ، وَهُوَ بَرْدٌ أَوْ تَوْبٌ يُؤْخَذُ فَيَشْقُ فِي وَسْطِهِ ، ثُمَّ تُلْقِيهِ الْمَرْأَةُ فِي عُنُقِهَا مِنْ غَيْرِ جَبِّ وَلَا كَمِينَ . قَالَ أَحْمَدُ ابْنُ يَحْيَى : هُوَ الْإِنْتُ وَالْعَلْفَةُ وَالصَّدَارُ وَالشُّوْزُ ، وَالْجَمْعُ الْأَتْرُبُ . وَفِي حَدِيثِ النَّخَعِيِّ : أَنَّ جَارِيَةً زَنَتْ ، فَجَلَدَهَا خَمْسِينَ وَعَلَيْهَا إِنْتُ لَهَا وَإِزَارٌ . الْإِنْتُ ، بِالْكَسْرِ : بَرْدَةٌ تُشَقُّ ، فَتُلْبَسُ مِنْ غَيْرِ كَمِينَ وَلَا جَبِّ . وَالْإِنْتُ : دِرْعُ الْمَرْأَةِ . وَيُقَالُ أَتْنَهَا تَأْتِيًا ، فَأَتْنَتْ هِيَ ، أَيْ أَلْبَسَهَا الْإِنْتَ ، فَلَبِستُهُ . وَقِيلَ : الْإِنْتُ مِنَ الثَّيَابِ : مَا قَصُرَ قَصْفُ السَّاقِ . وَقِيلَ : الْإِنْتُ غَيْرُ الْإِزَارِ لَا رِبَاطَ لَهُ ، كَالثَّغَةِ ، وَلَيْسَ عَلَى خِيَاطَةِ السَّرَاوِيلِ ، وَلَكِنَّهُ قَبِيصٌ غَيْرُ مَخِيطِ الْجَانِبَيْنِ . وَقِيلَ : هُوَ الثَّقَةُ ، وَهُوَ السَّرَاوِيلُ بِلَا رَجْلَيْنِ . وَقَالَ بَعْضُهُمْ : هُوَ قَبِيصٌ بِغَيْرِ كَمِينَ ، وَالْجَمْعُ أَتَابٌ وَأَتَابٌ . وَالثَّقَةُ كَالْإِنْتُ . وَقِيلَ فِيهِ كُلُّ مَا قِيلَ فِي الْإِنْتُ . وَأَتَبُ الثَّوْبُ : صَبَرْتُ أَبَا . قَالَ كَثِيرٌ عَزَّةً :

هَضِيمُ الْحَصَا زُودَ الْمَطَا بِحَثَرَةٍ

جَمِيلٌ عَلَيْهَا الْأَنْحَمِيُّ الْمُوتَبُ
وَقَدْ تَأْتَبَ بِهِ وَأَتَبَ . وَأَتَبَا بِهِ وَإِيَاهُ تَأْتِيًا ، كِلَاهُمَا : أَلْبَسَهَا الْإِنْتَ ، فَلَبِستُهُ . أَبُو زَيْدٍ : أَتَبْتُ الْجَارِيَةَ تَأْتِيًا إِذَا دَرَعَهَا دِرْعًا ، وَأَتَبْتُ الْجَارِيَةَ ، فَهِيَ مُوتَبَةٌ ، إِذَا لَبِستَ الْإِنْتَ .

وَقَالَ أَبُو حَنِيْفَةَ : التَّائِبُ أَنْ يَجْعَلَ الرَّجُلُ جَمَالَ الْقَوْسِ فِي صَدْرِهِ وَيُخْرِجَ مِنْكَ مِنْهَا ، فَيَصِيرُ الْقَوْسُ عَلَى مَنْكَبَيْهِ . وَيُقَالُ : تَأْتَبَ قَوْسُهُ عَلَى ظَهْرِهِ .

وَأَتَبُ الشَّعِيرَةُ : قَشَرُهَا .

وَالْمُتَّبَبُ : الْمُسْمَلُ .

(٢) قَوْلُهُ : «قَالَ وَهُوَ مِنْ بَابِ الْخ» كَذَا بِالْأَشْخِ ، وَالَّذِي فِي شَرْحِ الْقَامُوسِ : وَأَنْشَدَ ياقوتُ في أَجَا لجرير .

• أنت . أنته بيوتنا : غته بالكلام ،
أو كتبه بالحجة وعقله . وميته : مفعلة .

• أتر . الأترور : لغة في التورور^(١) مقلوب عنه .

• أتل . الفراء : أتل الرجل ياتل أتولا ، وفي
الصحاح : أتلا ، وأتل يأتل أتولا إذا قارب
الخطو في غضب ، وأنشد لبروان العكلى :

أراي لا آتيك إلا كأنما
أسأت وإلا أنت غضبان تأتل
أردت لكما لا تترى لي عره

ومن ذا الذي يعطي الكمال فيكمل ؟
وقال في مصدره الأتلان والأتلان ، قال ابن بري :
وأنشد أبو زيد في ماضيه :

وقد ملأت بطنه حتى أتل
عظا فأنسى ضيقه قد اعتدل
وفي ترجمه كرفا :

ككر فقه الغيث ذات الصبي
— تاتي السحاب وتأتاهلها
تأتال : تضلح ، وأضله تأتول وتضبه بإضارآن .

• أتم . الأتم من الخرز : أن تفتح خرزتان
فتصيرا واحدة . والأتم من النساء : التي التقي
مسلكها عند الإفصاض ، وهي المفصاة ،
وأضله أتم يأتيم إذا جمع بين شيئين ، ومنه
سمى الأتم لاجتماع النساء فيه ، قال
الجوهري : وأضله في السقاء تنفتح خرزتان
فتصيران واحدة ، وقال :

أيا ابن نحاسية أتم
وقيل : الأتم الصغيرة الفرج ، والأتم كل
مجتمع من رجال أو نساء في حزن أو فرح ،
قال :

حتى تراهن لدي قيسا
كما ترى حول الأمير الماتما

فالماتم هنا رجال لا محالة ، وخص بعضهم به
النساء مجتمعين في حزن أو فرح . وفي الحديث :

(١) التورور : العون يكون مع السلطان بلا
رذق ، وقيل : التورور اتباع الشرط .

[عبد الله]

فأقاموا عليه ماتما ، الماتم في الأصل :
مجمع الرجال والنساء في الغم والفرح ، ثم
خص به اجتماع النساء للموت ، وقيل :
هو الشواب مبني لا غير ، والميم زائدة .

الجوهري : الماتم عند العرب النساء
يجمعن في الخير والشر ، وقال أبو حية النميري :

رمت أناة من ربيعة عامر
نوم الضحى في ماتم أي ماتم
فهذا لا محالة مقام فرح ، وقال أبو عطاء
السدي :

عشية قام النائحات وشقق
جوب يابدي ماتم وخدود
أي يابدي نساء ، فهذا لا محالة مقام حزن ونوح .

قال ابن سيده : وخص بعضهم بالماتم
الشواب من النساء لا غير ، قال : وليس
كذلك ، وقال ابن مقبل في الفرج :

وماتم كالدمي حور مدامعها

لم تبايس العيش أبكارا ولا غونا^(٢)
قال أبو بكر : والعامة تغلط فظن أن الماتم
النوح والنياحة ، وإنما الماتم النساء المجمعات
في فرح أو حزن ، وأنشد بيت أبي عطاء السدي :

عشية قام النائحات وشقق
جوب يابدي ماتم وخدود
فجعل الماتم النساء لم يجعله النياحة ، قال :

وكان أبو عطاء قصيحا ، ثم ذكر بيت ابن
مقبل :

وماتم كالدمي حور مدامعها

لم تبايس العيش أبكارا ولا غونا
وقال : أراد ونساء كالدمي ، وأنشد الجوهري
بيت أبي حية النميري :

رمت أناة من ربيعة عامر

نوم الضحى في ماتم أي ماتم

يريد في نساء أي نساء ، والجمع الماتم ،
وهو عند العامة المصيبة ، يقولون : كذا في
ماتم فلان ، والصواب أن يقال : كذا في
مناحة فلان . قال ابن بري : لا يمتنع أن
يقع الماتم بمعنى المناحة والحزن والنوح

(٢) قوله « تبايس » كذا في التهذيب بضم

تحيته .

والسكاء ، لأن النساء لذلك اجتمعن ،
والحزن هو السبب الجامع ، وعلى ذلك
قول التيمي في منصور بن زياد :

والناس ماتمهم عليه واحد
في كل دار رسة وزفير
وقال زيد الخيل :

أفي كل عام ماتم تبعونه^(٣)
على محمر ثوبتموه وما رضا
وقال آخر :

أضحى بنات النوى إذ قتلوا
في ماتم والسباع في عرس^(٤)
أي هن في حزن والسباع في سرور ، وقال
الفرزدق :

فما ابنك إلا ابن من الناس قاضري
فلن يرجع الموق حين الماتم !
فهذا كله في الشر والحزن ، وبيت أبي حية
النميري في الخير .

قال ابن سيده : وزعم بعضهم أن الماتم
مشتق من الأتم في الخرزتين ، ومن المرأة
الأتم ، ولما وهما أن الماتم النساء يجمعن
ويتقابلن في الخير والشر .

وما في سيره أتم ويتم أي إبطاء . وخطب
فما زال على (٥) شئ واحد .

والأتم : شجر يشبه شجر الزيتون يثبت
بالسراة في الجبال ، وهو عظام لا يحمل ،
واحدته أتمه ، قال : حكاه أبو حنيفة .

والأتم : موضع ، قال الناجي :

فاوردهن بطن الأتم شعنا

يصن المثنى كالجدا الثوام

وقيل : اسم واد ، قال ابن بري : ومثله
قول الآخر :

أكلف أن تحل بنو سليم^(٦)
بطون الأتم ظلم عبقري

(٣) في الأصل : « سمعونه » على هذه الصورة ،
وهو محتمل « سمعونه » أو « سمعونه » .

(٤) قوله : « النوى » كذا في الأصل ، والذي في
شرح القاموس : النوى .

(٥) كذا يابض بالأصل المعول عليه قدر هذا .

(٦) في الأصل « بني » ، والصواب ما ذكرنا .

[عبد الله]

قال : وَقِيلَ الْأَنْثَمُ اسْمُ جَبَلٍ ؛ وَعَلَيْهِ قَوْلُ خُفَافٍ
ابْنِ ثُدْبَةَ يَصِفُ غَيْثًا :

عَلَا الْأَنْثَمُ مِنْهُ وَابِلٌ بَعْدَ وَابِلٍ
فَقَدْ أَرْهَقَتْ قِيَعَانَهُ كُلَّ مَرْهَقٍ

• أَنَّى • الْأَنْثَانُ : الْحِمَارَةُ ، وَالْجَمْعُ أَنْثَى
مِثْلُ عَنَاقٍ وَأَعْنَقٍ وَأَنْثَى وَأَنْثَى ، أَنْشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

وَمَا أَبَيْنُ مِنْهُمْ غَيْرَ أَنَّهُمْ
هُمْ الَّذِينَ غَدَتُ مِنْ خَلْفِهَا الْأَنْثَى
وَأَنَّمَا قَالَ غَدَتُ مِنْ خَلْفِهَا الْأَنْثَى لِأَنَّ وَلَدَ
الْأَنْثَانِ إِنَّمَا يَرْضَعُ مِنْ خَلْفٍ . وَالْمَأْتُونَاءُ : الْأَنْثَى
اسْمٌ لِلْجَمْعِ مِثْلُ الْمَعْبُورَاءِ .

وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ : جِئْتُ عَلَى
حِمَارِ أَنْثَانٍ ، الْحِمَارُ يَقَعُ عَلَى الذَّكَرِ وَالْأُنْثَى ،
وَالْأَنْثَانُ وَالْحِمَارَةُ الْأُنْثَى خَاصَّةٌ ؛ وَأَنَّمَا اسْتَدْرَكَ
الْحِمَارُ بِالْأَنْثَانِ لِيُعْلَمَ أَنَّ الْأُنْثَى مِنَ الْحِمَارِ
لَا تَقْطَعُ الصَّلَاةَ ، فَكَذَلِكَ لَا تَقْطَعُهَا الْمَرْأَةُ ؛
وَلَا يُقَالُ فِيهَا أَنْثَانَةٌ .

قال ابن الأثير : وَقَدْ جَاءَ فِي بَعْضِ
الْحَدِيثِ : وَاسْتَأْنَتِ الرَّجُلُ اشْتَرَى أَنْثَانًا وَاتَّخَذَهَا
لِنَفْسِهِ ؛ وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرٍّ :

بَسَاتُ يَا عَمْرُو بِأَمْرِ مُؤَنَسٍ
وَاسْتَأْنَتِ النَّاسُ وَلَمْ تَسْتَأْنَسِ
وَاسْتَأْنَتِ الْحِمَارُ : صَارَ أَنْثَانًا . وَقَوْلُهُمْ : كَانَ
حِمَارًا فَاسْتَأْنَتِ أَيْ صَارَ أَنْثَانًا ، يُضْرَبُ لِلرَّجُلِ
يَهْوَى بَعْدَ الْعَزِّ .

ابن شميل : الْأَنْثَانُ قَاعِدَةُ الْفُودَجِ ، قَالَ
أَبُو وَهَبٍ (١) : الْحِمَارُ هِيَ الْقَوَاعِدُ وَالْأَنْثَى ،
الوَاحِدَةُ حِمَارَةٌ وَأَنْثَانٌ . وَالْأَنْثَانُ : الْمَرْأَةُ الرَّعْنَاءُ ،
عَلَى التَّشْبِيهِ بِالْأَنْثَانِ ، وَقِيلَ لِفَقِيهِ الْعَرَبِ :
هَلْ يَجُوزُ لِلرَّجُلِ أَنْ يَتَزَوَّجَ بِأَنْثَانٍ ؟ قَالَ :
نَعَمْ ، حَكَاهُ الْفَارِسِيُّ فِي التَّذَكُّرَةِ . وَالْأَنْثَانُ :
الصَّخْرَةُ تَكُونُ فِي الْمَاءِ ؛ قَالَ الْأَعْمَشِيُّ :

بِنَاجِيَةٍ كَأَنْثَانِ الثَّمِيلِ
تَقْضَى السَّرَى بَعْدَ ابْنِ عَسِيرَا
أَيْ تُصْبِحُ عَاسِرًا يَذْنِبُهَا عَطْرُ بِهِ مِرَاحًا وَنَشَاطًا .
وقال ابن شميل : أَنْثَانُ الثَّمِيلِ الصَّخْرَةُ فِي

(١) قَوْلُهُ قَالَ أَبُو وَهَبٍ « كَذَا فِي الْأَصْلِ
وَالْتَهْدِيبِ . وَفِي الصَّغَانِي : أَبُو مَرْهَبٍ بَدَلَ أَبُو وَهَبٍ .

بَاطِنِ الْمَسِيلِ الصَّخْرَةُ الَّتِي لَا يَرْفَعُهَا شَيْءٌ وَلَا
يُحَرِّكُهَا وَلَا يَأْخُذُ فِيهَا ، طُولُهَا قَامَةٌ فِي عَرْضِ مِثْلِهِ .
أَبُو الدُّقَيْشِ : الْقَوَاعِدُ وَالْأَنْثَى الْمَرْتَفَعَةُ مِنَ
الْأَرْضِ . وَأَنْثَانُ الصَّخْلِ : الصَّخْرَةُ الْعَظِيمَةُ
تَكُونُ فِي الْمَاءِ ، وَقِيلَ : هِيَ الصَّخْرَةُ الَّتِي بَيْنَ
أَسْفَلِ طَيِّ الْبُئْرِ ، فَهِيَ تَلِي الْمَاءَ . وَالْأَنْثَانُ :
الصَّخْرَةُ الصَّخْمَةُ الْمَسْلُومَةُ ، فَإِذَا كَانَتْ فِي
الْمَاءِ الصَّخْمُحُاقِ قِيلَ : أَنْثَانُ الصَّخْلِ ، وَتَشَبَّهَ
بِهَا النَّاقَةُ فِي صَلَاتِهَا ، وَقَالَ كَعْبُ بْنُ زُهَيْرٍ :

عِيرَانَةٌ كَأَنْثَانِ الصَّخْلِ نَاجِيَةٍ
إِذَا تَرَقَّصَ بِالْقُورِ الْعَسَاقِصِلُ
وقال الأخطل :

بَحْرَةٌ كَأَنْثَانِ الصَّخْلِ أَضْمَرَهَا
بَعْدَ الرِّبَالَةِ تَرْحَالِي وَتَسِيرِي
وقال أوس :

عِيرَانَةٌ كَأَنْثَانِ الصَّخْلِ صَلَبًا
أَكَلِ السَّوَادِي رُكُوسَهُ بِمِرْضَاحِ
ابْنِ سَيِّدِهِ : وَأَنْثَانُ الصَّخْلِ صَخْرَةٌ تَكُونُ عَلَى
فَهْمِ الرِّكْبِ ، فَيَرْكَبُهَا الطُّحْلُبُ حَتَّى تَمْلَأَ
فَتَكُونُ أَشَدَّ مَلَأَةً مِنْ غَيْرِهَا ، وَقِيلَ : هِيَ
الصَّخْرَةُ بَعْضُهَا غَامِرٌ وَبَعْضُهَا ظَاهِرٌ . وَالْأَنْثَانُ :
مَقَامُ الْمُسْتَقِيِّ عَلَى فَهْمِ الْبُئْرِ ، وَهُوَ صَخْرَةٌ .
وَالْأَنْثَانُ وَالْإِنْثَانُ : مَقَامُ الرِّكْبَةِ .

وَأَنْثَى بَاتَيْنُ أَنْثَانًا خَطَبَ فِي غَضَبٍ . وَأَنْثَى
الرَّجُلُ يَأْتِي أَنْثَانًا إِذَا قَارَبَ الْخَطُوفَ فِي غَضَبٍ ،
وَأَتَلْ كَذَلِكَ ، وَقَالَ فِي مَصْدَرِهِ : الْأَنْثَانُ
وَالْأَنْثَانُ . وَأَنْثَى بِالْمَكَانِ يَأْتِي أَنْثَانًا وَأَنْثَوِيًا :
تَبَتَّ وَأَقَامَ بِهِ ؛ قَالَ أَبَاقِ الدَّبِيرِيِّ :

أَنْتَتْ لَهَا وَلَمْ أَزَلْ فِي خِيَانَتِهَا
مَقِيًّا إِلَى أَنَّ تَجَرَّتْ خَلَّتِي وَعَدِي
وَالْأَنْثَى : أَنَّ تَجَرَّتْ رَجُلًا الصَّبِيَّ قَبْلَ
رَأْسِهِ ، لَعَنَ فِي الْيَتَنِ ، حَكَاهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ ؛
وَقِيلَ : هُوَ الَّذِي يُؤَلِّدُ مِنْكَوَسًا ، فَهُوَ مَرَّةً اسْمٌ
لِلْوَلَدِ ، وَمَرَّةً اسْمٌ لِلْوَلَدِ . وَالْمَوْتُنُ : الْمَنْكَوَسُ ،
مِنْ الْيَتَنِ .

وَالْأَنْثُونُ ، بِالتَّشْدِيدِ : الْمَوْقُدُ ، وَالْعَامَّةُ
تُخَفِّفُهُ ، وَالْجَمْعُ الْأَنْثَانِيْنُ ، وَيُقَالُ : هُوَ مَوْقُدٌ ؛
قال ابن خالويه : الْأَنْثُونُ ، مُخَفَّفٌ مِنْ
الْأَنْثُونِ ، وَالْأَنْثُونُ : أَخْذُودُ الْجَبَّارِ وَالْجَصَّاصِ ،
وَأَنْثُونُ الْحَمَامِ ، قَالَ : وَلَا أَحْسَبُهُ عَرَبِيًّا ،

وَجَمَعُهُ أَنْثَى . قَالَ الْفَرَّاءُ : هِيَ الْأَنْثَانِيْنُ ؛
قال ابن جني : كَأَنَّهُ زَادَ عَلَى عَيْنِ أَنْثَى عَيْنًا
أُخْرَى ، فَصَارَ قَوْلُ مُخَفَّفِ الْعَيْنِ إِلَى قَوْلِ
مُشَدِّدِ الْعَيْنِ فَيُصَوِّرُهُ حِينَئِذٍ عَلَى أَنْثَى فَقَالَ فِيهِ
أَنْثَانِيْنُ ، كَسَوْدُوسٍ وَسَفَايِدٍ وَكَلُوبٍ وَكَلَالِيْبٍ ؛
قال الْفَرَّاءُ : وَهَذَا كَمَا جَمَعُوا قَسَاوَسَةً ،
أَرَادُوا أَنَّ يَجْمَعُوهُ عَلَى مِثَالِ مِهَالِبَةٍ ، فَكَثُرَتْ
السِّنَاتُ وَأَبْدَلُوا إِحْدَاهُنَّ أَوَا ، قَالَ : وَرُبَّمَا
شَدَّدُوا الْجَمْعَ وَلَمْ يُشَدِّدُوا وَاحِدَهُ مِثْلَ أَنْثَى
وَأَنْثَانِيْنِ .

• أَنَّى • النَّاتِي : مُبْدَلٌ مِنَ النَّاتِيَةِ .

• أَنَّى • الْإِنْثَانُ : الْمَجِيءُ . أَتَيْتُهُ أَنْثِيًّا وَأَتِيًّا
وَأَتِيًّا وَإِنْثَانًا وَإِنْثَانَةً وَمَأْنَةً : جِئْتُهُ ، قَالَ الشَّاعِرُ :
فَاحْتَلَّ لِنَفْسِكَ قَبْلَ أَنِّي الْمُسْكِرُ
وَفِي الْحَدِيثِ : خَيْرُ النِّسَاءِ الْمَوَاتِيَّةُ لِرُؤُوسِهَا ؛
الْمَوَاتِيَّةُ : حُسْنُ الْمَطَاوَعَةِ وَالْمُؤَافَقَةِ ، وَأَصْلُهَا
الْهَمْزُ فَخَفَّفَ وَكَثَّرَ حَتَّى صَارَ يُقَالُ بِالْوَاوِ وَالْخَالِصَةِ ؛
قَالَ : وَلَيْسَ بِالرَّجَحَةِ .

وقال الليث : يُقَالُ أَنْثَى فُلَانٌ أَنْثِيًّا
وَأَنْثِيَّةً وَاحِدَةً وَإِنْثَانًا ، قَالَ : وَلَا تَقُلْ إِنْثَانَةً
وَاحِدَةً إِلَّا فِي اضْطِرَارٍ شِعْرٍ قَبِيحٍ ، لِأَنَّ الْمَصَادِرَ
كُلَّهَا إِذَا جُعِلَتْ وَاحِدَةً رُدَّتْ إِلَى بِنَاءِ فَعْلَةٍ ؛
وَذَلِكَ إِذَا كَانَ الْفِعْلُ مِنْهَا عَلَى فَعَلٍ أَوْ فَعِلَ ،
فَإِذَا أُدْخِلَتْ فِي الْفِعْلِ زِيَادَاتٌ فَوْقَ ذَلِكَ
أُدْخِلَتْ فِيهَا زِيَادَتُهَا فِي الْوَاحِدَةِ كَقَوْلِكَ
إِقْبَالَةً وَاحِدَةً ، وَمِثْلُ فَعَلٍ تَعْمَلُهُ وَاحِدَةً
وَأَنْثَابَهُ ذَلِكَ ، وَذَلِكَ فِي الشَّيْءِ الَّذِي يُحْسَنُ
أَنْ تَقُولَ فَعْلَةً وَاحِدَةً وَإِلَّا فَلَا ؛ وَقَالَ :

إِنِّي وَأَنْثَى ابْنُ غَلَاظٍ لِيَقْرَبِي
كَغَاظِ الْكَلْبِ يَنْبَغِي الطَّرْقُ فِي الذَّنْبِ
وقال ابن خالويه : يُقَالُ مَا أَتَيْنَا حَتَّى
اسْتَأْنَتْنَاكَ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : « وَلَا يُفْلِحُ
السَّاحِرُ حَيْثُ أَتَى » ؛ قَالُوا : مَعْنَاهُ حَيْثُ كَانَ ،
وَقِيلَ : مَعْنَاهُ حَيْثُ كَانَ السَّاحِرُ يَجِبُ أَنْ
يُقْتَلَ ، وَكَذَلِكَ مَذْهَبُ أَهْلِ الْفِقْهِ فِي
السَّحَرَةِ ، وَقَوْلُهُ :

تَلِي آلَ زَيْدٍ قَابَدَهُمْ لِي جَمَاعَةً
وَسَلَّ آلَ زَيْدٍ أَيْ شَيْءٌ يَصِيرُهَا

الْأَيُّ لِأَنَّهُ يُخَاطَبُ الرِّكْبَةُ أَوْ الْبَرُّ ، وَلَكِنَّهُ أَرَادَ حَتَّى تَعُودِي مَاءً أَقْطَعَ الْأَيُّ . وَكَانَ يَسْتَنِي وَيَرْجُحُ بِهَذَا الرَّجَحِ عَلَى رَأْسِ الْبَرِّ .

وَأَيُّ لِمَاءٍ : وَجَّهَ لَهُ جَمْرِي . وَيُقَالُ : أَتَ لِهَذَا الْمَاءِ فَهَيَّ لَهُ طَرِيقَهُ . وَفِي حَدِيثِ ظَلْيَانَ فِي صِفَةِ دِيَارِ تَمُودَ قَالَ : وَأَتُوا جَدَاوِلَهَا أَيْ سَهَلُوا طَرِيقَ الْمِيَاءِ إِلَيْهَا . يُقَالُ : أَتَيْتُ الْمَاءَ إِذَا أَصْلَحْتَ مَجْرَاهُ حَتَّى يَجْرِيَ إِلَى مَقَارِهِ . وَفِي حَدِيثِ بَعْضِهِمْ : أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا يُوقِي الْمَاءَ فِي الْأَرْضِ أَيْ يَطْرُقُ ، كَأَنَّهُ جَعَلَهُ بَائِي إِلَيْهَا أَيْ يَجِيءُ .

وَالْأَيُّ وَالْإِنْسَاءُ : مَا يَقَعُ فِي النَّهْرِ (٣) مِنْ خَشَبٍ أَوْ رَوِيٍّ ، وَالْجَمْعُ آتَاءُ وَأَيُّ ، وَكُلُّ ذَلِكَ مِنَ الْإِنْيَانِ . وَسَيَّلَ أَيْ وَأَتَاوِي : لَا يُدْرِي مِنْ أَيْنَ أَيْ ، وَقَالَ اللَّحْيَانِي : أَيْ أَيْ وَلَيْسَ مَطَرُهُ عَلَيْنَا ، قَالَ الْعَجَّاجُ :

كَأَنَّهُ وَالْهَوَّلُ عَسْكَرِي

سَيَّلَ أَيْ مَدَّ أَيْ

وَمِنْهُ قَوْلُ الْمَرْأَةِ أَيْ هَجَّتِ الْأَنْصَارَ ، وَجَبَدَا هَذَا الْمَجْعَا :

أَطْعَمَ أَتَاوِيٍّ مِنْ غَيْرِكُمْ

فَلَا مِنْ مُرَادٍ وَلَا مَذْجٍ

أَرَادَتْ بِالْأَتَاوِي النَّيِّ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَفَتَلَهَا بِبَعْضِ الصَّحَابَةِ فَأَهْدَرَ دَمَهَا ، وَقِيلَ : بَلِ السَّيْلُ مُشَبَّهٌ بِالرَّجُلِ لِأَنَّهُ غَرِيبٌ مِثْلُهُ ، قَالَ :

لَا يُعْدِلَنَّ أَتَاوِيُونَ تَضَرَّبَهُمْ

نَكْبَاءَ صِرَافِ أَصْحَابِ الْمُجَلَّاتِ

قَالَ الْفَارِسِيُّ : وَيُرْوَى لَا يُعْدِلَنَّ أَتَاوِيُونَ ، فَحَدَّثَ الْمَفْعُولُ ، وَأَرَادَ : لَا يُعْدِلَنَّ أَتَاوِيُونَ شَأْنَهُمْ كَذَا أَنْفُسَهُمْ . وَرَوَى أَنَّ النَّبِيَّ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، سَأَلَ عَاصِمَ بْنَ عَدِيٍّ الْأَنْصَارِيَّ عَنْ نَائِبِ بْنِ الدَّخْدَاحِ ، وَتَوَقَّى ، فَقَالَ : هَلْ تَعْلَمُونَ لَهُ نَسَبًا فَيَكُنْ ؟ فَقَالَ : لَا ، إِنَّمَا هُوَ أَيْ فِينَا ، قَالَ : فَقَصَّى رَسُولُ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، بِمِرَائِهِ لِابْنِ أَخِيهِ ،

(٣) قَوْلُهُ «وَالْأَيُّ وَالْإِنْسَاءُ مَا يَقَعُ فِي النَّهْرِ»

هَكَذَا صُيِّغَ فِي الْأَصْلِ ، وَجَارَةً الْقَامُوسِ وَشَرَحَهُ : وَالْأَيُّ كَرِضًا ، وَصَبَطَهُ بَعْضُ كَمَدِيٍّ ، وَالْإِنْسَاءُ كَسَاءَهُ ، وَصَبَطَهُ بَعْضُ كَسَاءَهُ : مَا يَقَعُ فِي النَّهْرِ مِنْ خَشَبٍ أَوْ رَوِيٍّ .

سَائِرًا ، لِأَنَّ مَا أَتَيْتُهُ فَقَدْ أَتَاكَ ، قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : وَقَدْ يَكُونُ مَفْعُولًا ، لِأَنَّ مَا أَتَاكَ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ فَقَدْ أَتَيْتُهُ أَنْتَ ، قَالَ : وَإِنَّمَا شُدُّدُ لَأَنَّ وَأَوْ مَفْعُولٌ انْقَلَبَتْ يَاءُ لِكِسْرَةِ مَا قَبْلَهَا فَادْغِمَتْ فِي الْيَاءِ الَّتِي هِيَ لَامُ الْفِعْلِ .

قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ : وَهَكَذَا رَوَى طَرِيقُ مِثْنَاءَ ، بِغَيْرِ هَمْزٍ ، إِلَّا أَنَّ الْمُرَادَ الْهَمْزَ ، وَرَوَاهُ أَبُو عُبَيْدٍ فِي الْمُصَنَّفِ بِغَيْرِ هَمْزٍ ، فَيَعَالًا لِأَنَّ فَيَعَالًا مِنْ أُنْيَاءِ الْمَصَادِرِ ، وَمِثْنَاءُ لَيْسَ مَصْدَرًا إِنَّمَا هُوَ صِفَةٌ ، فَالصَّحِيحُ فِيهِ إِذْنٌ مَا رَوَاهُ ثَعْلَبٌ وَقَسَرَهُ .

قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ : وَقَدْ كَانَ لَنَا أَنْ نَقُولَ إِنَّ أَبَا عُبَيْدٍ أَرَادَ الْهَمْزَ فَتَرَكَهُ إِلَّا أَنَّهُ عَقَدَ الْبَابَ بِفِعْلَاءٍ فَفَضَحَ ذَاتَهُ وَأَبَانَ هَنَاتِهِ .

وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَرَبِيِّ : «أَيْنَمَا تَكُونُوا يَأْتِ بِكُمْ اللَّهُ جَمِيعًا» ، قَالَ أَبُو إِسْحَقَ : مَعْنَاهُ يُرْجِعُكُمْ إِلَى نَفْسِهِ ، وَأَيُّ الْأَمْرِ مِنْ مَاتَاهُ وَمَاتَاتِهِ أَيْ مِنْ جِهَتِهِ وَوَجْهِهِ الَّذِي يُوقِي مِنْهُ ، كَمَا تَقُولُ : مَا أَحْسَنَ مَعْنَاهُ هَذَا الْكَلَامَ ، تَرِيدُ مَعْنَاهُ ، قَالَ الرَّاجِزُ :

وَحَاجَةً كُنْتُ عَلَى صُمَاتِهَا

أَتَيْتُهَا وَحَدَيْتُ مِنْ مَاتَاتِهَا

وَأَيُّ إِلَيْهِ النَّفْسُ : سَأَقَهُ .

وَالْأَيُّ : النَّهْرُ يَسُوقُهُ الرَّجُلُ إِلَى أَرْضِهِ ، وَقِيلَ : هُوَ الْمَفْتَحُ ، وَكُلُّ مَسِيلٍ سَهْلَتُهُ لِمَاءٍ أَيْ ، وَهُوَ الْأَيُّ ، حَكَاهُ سَيِّبُونُ ، وَقِيلَ : الْأَيُّ جَمْعٌ . وَأَيُّ لِأَرْضِهِ أَيُّهَا : سَأَقَهُ ، أَنْشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ لِأَيِّ مُحَمَّدٍ الْفَقْعَسِيِّ :

تَقْدِفُهُ فِي مِثْلِ غِيْطَانِ النَّبِيِّ

فِي كُلِّ نِيَةٍ جَدُولٌ تَوْتِيَةٍ

شَبَّهَ أَجْوَاهُهَا فِي سَعْيِهَا بِالنَّبِيِّ ، وَهُوَ الْوَاسِعُ مِنَ الْأَرْضِ .

الْأَصْمَعِيُّ : كُلُّ جَدُولٍ مَاءٍ أَيْ ، وَقَالَ الرَّاجِزُ :

لِيَمْحَضَنَّ جَوْفُكَ بِالِدُلَى

حَتَّى تَعُودِي أَقْطَعَ الْأَيُّ

قَالَ : وَكَانَ يُبْنِي (٢) أَنْ يَقُولَ قَطْعًا قَطْعًا

(٢) قَوْلُهُ «وَكَانَ يُبْنِي إِلَيْهِ» هَذِهِ عِبَارَةُ التَّهْذِيبِ ،

وَلَيْسَتْ فِيهِ لَفْظَةٌ قَطْعًا .

قَالَ ابْنُ جَنِّي : حُكِيَ أَنَّ بَعْضَ الْعَرَبِ يَقُولُ فِي الْأَمْرِ مِنْ أَيْ : تَزِيدًا ، فَيَحْدِفُ الْهَمْزَةَ تَخْفِيفًا كَمَا حَدَّثَتْ مِنْ خُذْ وَكُلْ وَمُرْ . وَفَرَى : «يَوْمَ تَأْتِ» ، يَحْدِفُ الْيَاءَ كَمَا قَالُوا لَا أَدْرُ ، وَهِيَ لَفْظَةُ هَذَبِلَ ، وَأَمَّا قَوْلُ قَيْسِ ابْنِ زُهَيْرٍ الْعَبْسِيِّ :

أَلَمْ يَأْتِيكَ وَالْأَنْبَاءُ تَنْبِي

بِمَا لَاقَتْ لُبُونُ بَنِي زِيَادٍ ؟

فَإِنَّمَا أَتَيْتَ الْيَاءَ وَلَمْ يَحْدِفْهَا لِلْجَزْمِ ضَرُورَةً ، وَرَدَّهَ إِلَى أَصْلِهِ . قَالَ الْمَازِنِيُّ : وَيَجُوزُ فِي الشَّعْرِ أَنْ تَقُولَ زَيْدٌ يَرِيْمُكَ ، يَرْفَعُ الْيَاءَ ، وَيَعْزُوكَ ، يَرْفَعُ الْوَاوَ ، وَهَذَا قَاضِيٌّ ، بِالتَّنْوِينِ ، فَتَجْرِي الْحَرْفُ الْمَعْتَلُّ بِجَمْعِ الْحَرْفِ الصَّحِيحِ مِنْ جَمِيعِ الْجُجُوهِ فِي الْأَسْمَاءِ وَالْأَفْعَالِ جَمِيعًا لِأَنَّهُ الْأَصْلُ .

وَالْمِثْنَاءُ وَالْمِثْنَاءُ ، مَمْدُودَانِ : آخِرُ الْعَايَةِ حَيْثُ يَنْتَهِي إِلَيْهِ جَرَى الْخَيْلِ . وَالْمِثْنَاءُ : الطَّرِيقُ الْعَامِرُ ، وَتَجْتَمِعُ الطَّرِيقُ أَيْضًا مِثْنَاءً وَمِثْنَاءً ، وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرٍّ لِحَمِيدِ الْأَرْطَقِ :

إِذَا انْضَرَّ مِثْنَاءُ الطَّرِيقِ عَلَيْهِمَا

مَضَتْ قَدَمَا بَرَحِ الْجَزَامِ زَهْوَقُ (١)

وَفِي حَدِيثِ اللَّفْظَةِ : مَا وَحَدَّثَ فِي طَرِيقِ مِثْنَاءٍ فَعَرَفَهُ سَنَةً ، أَيْ طَرِيقِ مَسْلُوكٍ ، وَهُوَ مَفْعَالٌ مِنَ الْإِنْيَانِ ، وَلَيْمَ زَائِدَةٌ . وَيُقَالُ : بَنَى الْقَوْمُ يَوْمَهُمْ عَلَى مِثْنَاءٍ وَاحِدٍ وَمِثْنَاءٍ وَاحِدٍ . وَدَارِيٌّ بِمِثْنَاءٍ دَارِ فُلَانٍ وَمِثْنَاءٍ دَارِ فُلَانٍ أَيْ تَلْقَاءُ دَارِهِ . وَطَرِيقُ مِثْنَاءٍ : عَامِرٌ ، هَكَذَا رَوَاهُ ثَعْلَبٌ بِهَمْزِ الْيَاءِ مِنْ مِثْنَاءٍ . قَالَ : وَهُوَ مَفْعَالٌ مِنْ أَتَيْتُ أَيْ يَأْتِيهِ النَّاسُ .

وَفِي الْحَدِيثِ : لَوْلَا أَنَّهُ وَعَدَ حَتَّى ، وَقَوْلُ صِدْقٍ ، وَطَرِيقُ مِثْنَاءٍ ، لَحَزَنًا عَلَيْكَ أَكْثَرُ مَا حَزَنًا ، أَرَادَ أَنَّهُ طَرِيقُ مَسْلُوكٍ يَسْلُكُهُ كُلُّ أَحَدٍ ، وَهُوَ مَفْعَالٌ مِنَ الْإِنْيَانِ ، فَإِنْ قُلْتَ طَرِيقُ مَائِي فَهُوَ مَفْعُولٌ مِنْ أَتَيْتُهُ . قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : «إِنَّهُ كَانَ وَعْدُهُ مَائِيًا» ، كَأَنَّهُ قَالَ آتِيًا ، كَمَا قَالَ : «جِجَابًا مَسْتَوْرًا» أَيْ

(١) قَوْلُهُ «إِذَا انْضَرَّ إِلَيْهِ» هَكَذَا فِي الْأَصْلِ ،

وَفِي مَادَنِيٍّ مِثْنَاءٍ وَمِثْنَاءٍ :

إِذَا اضْطَمَّ مِثْنَاءُ الطَّرِيقِ عَلَيْهِمَا

مَضَتْ قَدَمَا مَوْجِ الْجِبَالِ زَهْوَقُ

قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: إِنَّمَا هُوَ أَيُّ فِينَا، الْأَيُّ الرَّجُلُ يَكُونُ فِي الْقَوْمِ لَيْسَ مِثْلَهُمْ، وَلِهَذَا قِيلَ لِلْسَّيْلِ الَّذِي يَأْتِي مِنْ بَلَدٍ قَدْ مَطَرُ فِيهِ إِلَى بَلَدٍ لَمْ يَمَطُرْ فِيهِ أَيُّ. وَيُقَالُ: أَتَيْتُ لِلْسَّيْلِ فَأَنَا أَوْتِيَةٌ إِذَا سَهَلَتْ سَبِيلَهُ مِنْ مَوْضِعٍ إِلَى مَوْضِعٍ لِيُخْرِجَ إِلَيْهِ، وَأَصْلُ هَذَا مِنَ الْعَرَبَةِ، أَيُّ هُوَ غَرِيبٌ، يُقَالُ: رَجُلٌ أَيُّ وَأَتَاوِيٌّ أَيُّ غَرِيبٌ. يُقَالُ: جَاءَنَا أَتَاوِيٌّ إِذَا كَانَ غَرِيبًا فِي غَيْرِ بِلَادِهِ. وَمِنْهُ حَدِيثُ عُثْمَانَ حِينَ أَرْسَلَ سَلِيطُ بْنُ سَلِيطٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ عَتَّابٍ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ فَقَالَ: أَتَيْتَاهُ فَتَنَكَّرَا لَهُ وَقَوْلَا إِنَّا رَجُلَانِ أَتَاوِيَانِ، وَقَدْ صَنَعَ اللَّهُ مَا تَرَى، فَمَا تَأْمُرُ؟ فَقَالَا لَهُ ذَلِكَ، فَقَالَ: لَسْتُ بِأَتَاوِيَيْنِ، وَلَكِنِّي كَمَا فُلَانٌ وَفُلَانٌ أَرْسَلَكُمْ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ.

قَالَ الْكِسَائِيُّ: الْأَتَاوِيُّ، بِالْفَتْحِ، الْغَرِيبُ الَّذِي هُوَ فِي غَيْرِ وَطَنِهِ أَيُّ غَرِيبًا، وَنِسْوَةٌ أَتَاوِيَّاتٌ (١)، وَأَنْشَدَ هُوَ وَابُو الْجَرَّاحِ لِحَمِيدِ الْأَرْقَطِ:

يُضَيِّحُنْ بِالْقَفْرِ أَتَاوِيَّاتٍ

مُعَرِّضَاتٍ غَيْرَ عُرْضِيَّاتٍ

أَيُّ غَرِيبَةٍ مِنْ صَوَاحِبِهَا لَتَقْدِمُهُنَّ وَسَبَقُهُنَّ، وَمُعَرِّضَاتٍ أَيُّ نَتِيبَةٍ لَمْ يُكْسِلُهُنَّ السَّفَرَ، غَيْرَ عُرْضِيَّاتٍ أَيُّ مِنْ غَيْرِ صُعُوبَةٍ بَلْ ذَلِكَ النَّشَاطُ مِنْ شَيْبَهُنَّ.

قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: الْحَدِيثُ يَرَوِي بِالضَّمِّ، قَالَ: وَكَلَامُ الْعَرَبِ بِالْفَتْحِ. وَيُقَالُ: جَاءَنَا سَيْلٌ أَيُّ وَأَتَاوِيٌّ إِذَا جَاءَكَ وَلَمْ يَكُنْ بِكَ مَطَرُهُ. وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: «أَيُّ أَمْرًا اللَّهُ فَلَا تَسْتَعْجِلْهُ» أَيُّ قَرَبٌ وَدَنَا إِنِّيَانَهُ.

وَمِنْ أَمْثَالِهِمْ: مَا نِيَّ أَنْتَ إِلَيْهَا السَّوَادُ أَوْ السُّوَيْدُ، أَيُّ لَا بُدَّ لَكَ مِنْ هَذَا الْأَمْرِ. وَيُقَالُ لِلرَّجُلِ إِذَا دَنَا مِنْهُ عَدُوُّهُ: أَتَيْتُ إِلَيْهَا الرَّجُلُ وَأَتَيْتُهُ الْجُرْحُ وَأَتَيْتُهُ (٢): مَا دَنَتْهُ

(١) قَوْلُهُ «أَيُّ غَرِيبًا وَنِسْوَةٌ أَتَاوِيَّاتٍ» هَكَذَا فِي الْأَصْلِ، وَلَمْ يَلَمْ وَرَجُلَانِ أَتَاوِيَيْنِ أَيُّ غَرَابًا وَنِسْوَةٌ الْخ. وَبَعَادَةُ الصَّحَابِ: وَالْأَتَاوِيُّ الْغَرِيبُ، وَنِسْوَةٌ الْخ.

(٢) قَوْلُهُ «وَأَتَيْتُهُ الْجُرْحُ وَأَتَيْتُهُ» مَا دَنَتْهُ هَكَذَا فِي الْأَصْلِ، وَبَعَادَةُ الْقَامُوسِ وَشَرَحَهُ: «وَأَتَيْتُهُ الْجُرْحُ» كَمَلَّتْهُ، وَأَتَيْتُهُ بِكَسْرِ فَشَدِيدُ تَاهٍ مَكْسُورَةٌ، وَفِي بَعْضِ النُّسخِ أَتَيْتُهُ بِالْمَدِّ مَا دَنَتْهُ وَمَا بَاتِي مِنْهُ.

وَمَا بَاتِي مِنْهُ (عَنْ أَيُّ عَلَى) لِأَنَّهُ تَأْتِيهِ مِنْ مَصَبِّهَا وَأَيُّ عَلَيْهِ الدَّمَرُ: أَهْلَكَهُ، عَلَى الْمَثَلِ. ابْنُ شُمَيْلٍ: أَيُّ عَلَى فُلَانٍ أَتَوِيٌّ مَوْتُ أَوْ بَلَاءٌ أَصَابَهُ، يُقَالُ: إِنَّ أَيُّ عَلَى أَتَوْ فَعَلَامِي حُرٌّ، أَيُّ إِنْ مِتُّ. وَالْأَتَوِيٌّ: الْمَرَضُ الشَّدِيدُ أَوْ كَسْرُ يَدٍ أَوْ رَجُلٍ أَوْ مَوْتُ. وَيُقَالُ: أَيُّ عَلَى يَدِ فُلَانٍ إِذَا هَلَكَ لَهُ مَالٌ، وَقَالَ الْحُطَيْتِيُّ:

أَخُو الْمَرْءِ يُوْنِي دُونَهُ ثُمَّ يَتِي

بُرْبُ اللَّحَى جُرْدُ اللَّحَى كَالْحَمَامِخِ قَوْلُهُ أَخُو الْمَرْءِ أَيُّ أَخُو الْمَقْتُولِ الَّذِي يَرْضَى مِنْ دِيَةِ أَخِيهِ يَبُيُوسُ، بَعْنِي لَا خَيْرَ لِيَا يُوْنِي دُونَهُ أَيُّ يَقْتُلُ ثُمَّ يَتِي بِبُيُوسِ زُبِّ اللَّحَى أَيُّ طَوِيلَةَ اللَّحَى. وَيُقَالُ: يُوْنِي دُونَهُ أَيُّ يَذْهَبُ بِهِ وَيَغْلِبُ عَلَيْهِ، وَقَالَ:

أَيُّ دُونَ حُلُوِّ الْعَيْشِ حَتَّى أَمَرَهُ

نُكُوبٌ عَلَى آثَارِهِنَّ نُكُوبٌ

أَيُّ ذَهَبَ بِحُلُوِّ الْعَيْشِ. وَيُقَالُ: أَيُّ فُلَانٍ إِذَا أَطْلَعَ عَلَيْهِ الْعَدُوُّ. وَقَدْ أَتَيْتُ بِأَيُّ فُلَانٍ إِذَا أَنْزَلَ عَدُوًّا أَشْرَفَ عَلَيْهِ. قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: «فَأَيُّ اللَّهِ بُنْيَانُهُمْ مِنَ الْقَوَاعِدِ»، أَيُّ هَدَمَ بُنْيَانَهُمْ وَقَلَعَ بُنْيَانَهُمْ مِنْ قَوَاعِدِهِ وَأَسَاسِهِ فَهَدَمَهُ عَلَيْهِمْ حَتَّى أَهْلَكَهُمْ. وَفِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي الْعَدَوِيِّ: إِنِّي قُلْتُ أَتَيْتُ أَيُّ ذُهِبَتْ وَتَغَيَّرَ عَلَيْكَ حِسْكَ فَتَوَمَّتَ مَا لَيْسَ بِصَحِيحٍ صَحِيحًا وَأَيُّ الْأَمْرِ وَالذَّنْبِ: قَعْلُهُ. وَأَسْتَأْتِ النَّاقَةَ اسْتِئْثَاءً، مَهْمُوزٌ، أَيُّ ضَبَعَتْ وَأَرَادَتْ الْفَحْلَ. وَيُقَالُ: قَرَسَ أَيُّ وَمُسْتَأْتِ وَمَوِيٌّ وَمُسْتَأْتِي (٣)، بِغَيْرِهَا، إِذَا أُوْدِقَتْ.

وَالْإِئْتَاءُ: الْإِعْطَاءُ. أَيُّ يُوْنِي إِئْتَاءً وَأَنَاءً إِئْتَاءً أَيُّ أَعْطَاهُ. وَيُقَالُ: لِفُلَانٍ أَتَوِيٌّ أَيُّ عَطَاءُ. وَأَنَاءُهُ الشَّيْءُ أَيُّ أَعْطَاهُ إِيَّاهُ. وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَرَبِيِّ: «وَأَوْتَيْتُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ»، أَرَادَ وَأَوْتَيْتُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ شَيْئًا، قَالَ: وَلَيْسَ قَوْلُ مَنْ قَالَ إِنَّ مَعْنَاهُ أَوْتَيْتُ كُلَّ

(٣) قَوْلُهُ: «وَمُسْتَأْتِي» بِأَثْبَاتِ الْبَاءِ عَلَى قِرَاءَةِ «وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادِي»، فَعِنْدَ الْوَقْفِ عَلَى الْأَسْمِ الْمَقْصُودِ يَجُوزُ إِثْبَاتُ الْبَاءِ وَتَرْكُهَا، إِلَّا أَنَّ الْعَالِمَ إِثْبَاتُهَا فِي الْمَعْرِفَةِ وَتَرْكُهَا فِي النِّكَرَةِ.

[عبد الله]

شَيْءٍ يَحْسُنُ، لِأَنَّ بَلْقَيْسَ لَمْ تَوْتِ كُلَّ شَيْءٍ، أَلَا تَرَى إِلَى قَوْلِ سُلَيْمَانَ، عَلَيْهِ السَّلَامُ: «ارْجِعْ إِلَيْهِمْ فَلَنَأْتِيَنَّهُمْ بِجُنُودٍ لَا قِيلَ لَهُمْ بِهَا؟» فَلَوْ كَانَتْ بَلْقَيْسُ أَوْتَيْتُ كُلَّ شَيْءٍ لَأَوْتَيْتُ جُنُودًا تَقَاتِلُ بِهَا جُنُودَ سُلَيْمَانَ، عَلَيْهِ السَّلَامُ، أَوْ الْإِسْلَامَ لِأَنَّهُمَا أَسْلَمَتْ بَعْدَ ذَلِكَ مَعَ سُلَيْمَانَ، عَلَيْهِ السَّلَامُ. وَأَنَاءُهُ: جَازَاهُ. وَرَجُلٌ مِيتَاءُ: مُجَازٍ مِعْطَاءُ. وَقَدْ قُرِئَ:

«وَإِنْ كَانَ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ أَتَيْنَا بِهَا»

وَأَتَيْنَا بِهَا، فَأَتَيْنَا جِنَا، وَأَتَيْنَا أَعْطَيْنَا، وَقِيلَ: جَازَيْنَا، فَإِنْ كَانَ أَتَيْنَا أَعْطَيْنَا فَهُوَ أَفْعَلْنَا، وَإِنْ كَانَ جَازَيْنَا فَهُوَ فَاعَلْنَا.

الْجَوْهَرِيُّ: أَنَاءَهُ أَيُّ بِهِ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: «أَتَيْنَا غَدَاةً» أَيُّ أَتَيْنَا بِهِ. وَنَقُولُ: هَاتِ، مَعْنَاهُ آتِ عَلَى فَاعٍ. فَذَخَلْتَ الْمَاءَ عَلَى الْأَلْفِ. وَمَا أَحْسَنَ أَتَى بِدَى النَّاقَةِ أَيُّ رَجَعَ بِدَيْهَا فِي سَيْرِهَا. وَمَا أَحْسَنَ أَتَوِيٌّ بِدَى النَّاقَةِ أَيْضًا، وَقَدْ أَتَتْ أَتَوًا.

وَأَنَاءَهُ عَلَى الْأَمْرِ: طَاوَعَهُ. وَالْمَوَانَاةُ:

حُسْنُ الْمُطَاوَعَةِ. وَأَتَيْتُهُ عَلَى ذَلِكَ الْأَمْرِ مَوَانَاةً إِذَا وَاظَفْتُهُ وَطَاوَعْتُهُ. وَالْعَامَّةُ تَقُولُ:

وَأَتَيْتُهُ، قَالَ: وَلَا تَقُلْ وَأَتَيْتُهُ إِلَّا فِي لُغَةٍ لِأَهْلِ

الْيَمَنِ، وَمِثْلُهُ أَسَيْتُ وَأَكَلْتُ وَأَمَرْتُ، وَإِنَّمَا

جَعَلُوهَا وَلَوْ عَلَى تَخْفِيفِ الْهَمْزَةِ فِي يُوَاكِلُ

وَيُوَاوِرُ وَنَحْوِ ذَلِكَ.

وَتَأَيُّ لَهَ الشَّيْءِ: تَبَيَّنَا. وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ:

تَأَيُّ فُلَانٌ لِحَاجَتِهِ إِذَا تَرَفَّقَ لَهَا وَأَنَاءَهَا مِنْ وَجْهِهَا،

وَتَأَيُّ لَلْقِيَامِ. وَالتَّأَيُّ: التَّهَيُّوُّ لِلْقِيَامِ، قَالَ الْأَعَشِيُّ:

إِذَا هِيَ تَأَيُّ قَرِيبَ الْقِيَامِ

تَهَادَى كَمَا قَدْ رَأَيْتَ الْبَهِيرَا (٤)

وَيُقَالُ: جَاءَ فُلَانٌ تَأَيُّ أَيُّ يَتَعَرَّضُ لِمَعْرُوفِكَ

وَأَتَيْتُ الْمَاءَ تَأَيَّةً وَتَأَيًّا أَيُّ سَهَلْتُ سَبِيلَهُ

لِيُخْرِجَ إِلَى مَوْضِعٍ. وَأَنَاءَهُ اللَّهُ: هَيَّأَهُ. وَيُقَالُ:

تَأَيُّ لِفُلَانٍ أَمْرُهُ، وَقَدْ أَنَاءَهُ اللَّهُ تَأَيَّةً. وَرَجُلٌ

أَيُّ: نَافِذٌ تَأَيُّ لِلْأَمْرِ. وَيُقَالُ: أَتَوْتُهُ أَتَوًا،

لُغَةً فِي أَتَيْتُهُ، قَالَ خَالِدُ بْنُ زُهَيْرٍ:

(٤) قَوْلُهُ «إِذَا هِيَ تَأَيُّ نَائِي الْخ» ذُكِرَ فِي مَادَّةِ

بِهَرٍ يَلْقُظُ:

إِذَا مَا تَأَيُّ تَرِيدُ الْقِيَامِ

أَبِي عُبَيْدٍ الْأَصْمَعِيِّ (١). أَثْبَتَهُ بِسَمِّهِ أَيْ
بِمِثِّهِ ، وَهُوَ حَرْفٌ غَرِيبٌ . قَالَ وَجَاءَ أَيْضًا أَصْبَحَ
فُلَانٌ مُؤْتِنًا أَيْ لَا يَشْتَبِي الطَّعَامَ (عَنِ الشَّيْبَانِيِّ) .

• أُنْب • الْمَائِبُ : مُوضِعٌ . قَالَ كَثِيرٌ عَزَّةٌ :

وَهَبْتَ رِيَّاحَ الصَّيْفِ يَرْمِيَنَّ بِالسَّفَا

تَلَيْسَ بَاقِي قَوْمِلٍ بِالْمَائِبِ

• أَنْث • الْأُنْثَى وَالْأُنْثَى وَالْأُنْثَى : الْكُفْرَةُ
وَالْعِظَمُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ ؛ أَنْثَ يَأْثُ وَيَثُ وَيُؤْثُ
أَنْثًا وَأُنْثَى ، فَهَوَاثُ ، مَقْصُورٌ ؛ قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ :
عِنْدِي أَنَّهُ فَعْلٌ ، وَكَذَلِكَ أَثِثُ ، وَالْأُنْثَى أَثِثَةٌ ،
وَالْجَمْعُ أَنْثَاتٌ وَأُنْثَاتٌ .

وَيُقَالُ : أَنْثَ النَّبَاتُ يَنْثُ أَنْثَةً أَيْ كَثُرَ
وَالْتَفَتْ ، وَهُوَ أَثِثٌ ، وَيُوصَفُ بِهِ الشَّعْرُ الْكَثِيرُ ،
وَالنَّبَاتُ الْمُلْتَفُّ ؛ قَالَ أَمْرُو الْقَيْسِ :

أَثِثٌ كَفَنُوا النَّخْلَةَ الْمُتَشَكِّلِ

وَشَعْرٌ أَثِثٌ : غَزِيرٌ طَوِيلٌ ، وَكَذَلِكَ
النَّبَاتُ ، وَالْفِعْلُ كَالْفِعْلِ ، وَلَحِجَةٌ أَنَّهُ كَثَّةٌ : أَثِثَةٌ .
وَأَنْثَتِ الْمَرْأَةُ تَنْثُ أَنْثًا : عَظُمَتْ عَجِيزَتُهَا ؛
قَالَ الطَّرِمَاحُ :

إِذَا أَذْبَرْتَ أَنْتَ وَإِنْ أَقْبَلْتُ

فَرُوْدُ الْأَعَالِي شَخْنَةُ الْمُتَوَشِّحِ
وَأَمْرًا أَثِثَةً : أَثِيرَةً ، كَثِيرَةً اللَّحْمِ ،
وَالْجَمْعُ إِثْثٌ وَأُنْثَاتٌ ؛ قَالَ رُؤْبَةُ :

وَمِنْ هَوَايَ الرَّجْحُ الْأُنْثِثُ

تُبِيلُهَا أَعْجَازُهَا الْأَوَاعِثُ

وَأَنْثَ الشَّيْءُ : وَطَّاهُ وَوَنَرَهُ .

وَالْأُنْثَى : الْكَثِيرُ مِنَ الْمَالِ ؛ وَقِيلَ :
كَثْرَةُ الْمَالِ ؛ وَقِيلَ : الْمَالُ كُلُّهُ وَالْمَتَاعُ مَا كَانَ
مِنْ لِبَاسٍ ، أَوْ حَشْوٍ لِفَرَّاشٍ ، أَوْ دِنَارٍ ، وَاحِدَتُهُ
أُنْثَانَةٌ ؛ وَاشْتَقَّ ابْنُ دُرَيْدٍ مِنَ الشَّيْءِ الْمُؤَثَّرِ
أَيْ الْمُؤَثَّرِ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : « أَنْثَانَا وَرَيْنَا » ؛

(١) هكذا في الأصل ، وفي الطبقات جميعها
ولعل الصواب : « عن أبي عُبَيْدٍ [و] الْأَصْمَعِيِّ » ؛ فَإِنَّ
أَبَا عُبَيْدٍ غَيْرَ الْأَصْمَعِيِّ ، وَالْأَصْمَعِيُّ لَا يَكُونُ أَبَا عُبَيْدٍ .
وعبارة « تاج العروس » : « وَعَنِ الْأَصْمَعِيِّ » . ذكره
الإمام أبو عُبَيْدٍ اللُّعْلُوعِيُّ

[عبد الله]

فَقَوْلُ أَتَاوَى كَعَلَاوَى ، وَكَذَلِكَ قَوْلُ الْعَرَبِ فِي
تَكْسِيرِ إِتَاوَةٍ أَتَاوَى ، غَيْرَ أَنَّ هَذَا الشَّاعِرَ لَوْ
فَعَلَ ذَلِكَ لَأَقْسَدَ قَافِيَتَهُ ، لَكِنَّهُ احْتِجَاجٌ إِلَى
إِقْرَارِ الْهَمْزَةِ بِحَالِهَا لِتَصِحَّ بَعْدَهَا الْيَاءُ الَّتِي هِيَ
رَوِي الْقَافِيَةِ كَمَا مَعَهَا مِنَ الْقَوَائِي الَّتِي هِيَ
الرَّوَابِيَا وَالْأَدَانِيَا وَنَحْوُ ذَلِكَ ، لِيَزُولَ لَفْظُ
الْهَمْزَةِ ، إِذْ كَانَتْ الْعَادَةُ فِي هَذِهِ الْهَمْزَةِ أَنْ
تُعْلَ وَتُغَيَّرَ إِذَا كَانَتْ اللَّامُ مُعْتَلَّةً ، فَرَأَى ابْنُ دَالٍ
هَمْزَةً إِيَّاهُ وَأَوَّاءُ لِيَزُولَ لَفْظُ الْهَمْزَةِ الَّتِي مِنْ
عَادَتِهَا فِي هَذَا الْمَوْضِعِ أَنْ تُعْلَ وَلَا تَصَحَّ
لِمَا ذَكَرْنَا ، فَصَارَ الْأَتَاوِيَا ، وَقَوْلُ الطَّرِمَاحِ :

وَأَهْلُ الْأَنْثَى اللَّاتِي عَلَى عَهْدِ تَبَعِ

عَلَى كُلِّ ذِي مَالٍ غَرِيبٍ وَصَاهِينِ
فُسِّرَ قَبِيلٌ : الْأَنْثَى جَمْعُ إِتَاوَةٍ ، قَالَ : وَأَرَاهُ عَلَى
حَذْفِ الزَّائِدِ فَيَكُونُ مِنْ بَابِ رَشَوَةٍ وَرُشَى .
وَالْإِتَاوَةُ : الْغَلَّةُ وَحَمْلُ النَّخْلِ ، فَقَوْلُهُ مِنْهُ : أَنْتَ
الشَّجَرَةُ وَالنَّخْلَةُ تَأْتَوَانِ وَأَتَاوَانِ ، بِالْكَسْرِ (عَنْ
كُرَاعٍ) : طَلَعَ ثَمَرُهَا ، وَقِيلَ : بَدَأَ صِلَاحُهَا ،
وَقِيلَ : كَثُرَ حَمْلُهَا ، وَالْإِسْمُ الْإِتَاوَةُ . وَالْإِتَاوَةُ :
مَا يَخْرُجُ مِنْ أَكَالِ الشَّجَرِ ؛ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ
ابْنُ رَوَاحَةَ الْأَنْصَارِيُّ :

هُنَالِكَ لَا أَبَالِي تَحُلَّ يَحُلُّ

وَلَا سَفِي وَإِنْ عَظُمَ الْإِنَاءُ
عَنِّي يَهْنَالِكُ مَوْضِعَ الْجِهَادِ أَيْ اسْتَبْشَهْدَ فَارَزَقُ
عِنْدَ اللَّهِ فَلَا أَبَالِي تَحْلًا وَلَا زَرْعًا ؛ قَالَ ابْنُ بَرِّي :
وَمِثْلُهُ قَوْلُ الْآخَرِ :

وَبَعْضُ الْقَوْلِ لَيْسَ لَهُ عِنَاجُ

كَمَخْضِ الْمَاءِ لَيْسَ لَهُ إِيْنَاءُ
الْمُرَادُ بِالْإِيْنَاءِ هُنَا : الزُّيْدُ . وَإِنَاءُ النَّخْلَةِ : رَبِيعُهَا
وَزَكَوَتُهَا وَكَثْرَةُ ثَمَرِهَا ، وَكَذَلِكَ إِيْنَاءُ الزَّرْعِ
رَبِيعُهُ ، وَقَدْ أَنْتَ النَّخْلَةَ وَأَنْتَ إِيْنَاءُهَا وَإِنَاءُهَا .

وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ : الْإِنَاءُ مَا خَرَجَ مِنْ
الْأَرْضِ مِنَ الثَّمَرِ وَغَيْرِهِ . وَفِي حَدِيثٍ بَعْضُهُمْ :
كَمْ إِيْنَاءُ أَرْضِكُ أَيْ رَبِيعُهَا وَحَاصِلُهَا ، كَأَنَّهُ
مِنْ الْإِنَاءَةِ ، وَهُوَ الْخَرَاجُ . وَيُقَالُ لِلْسَّقَاءِ إِذَا
مُخِضَ وَجَاءَ بِالزُّيْدِ : قَدْ جَاءَ أَتَوَهُ . وَالْإِنَاءَةُ :
الْمَاءُ وَأَنْتَ الْمَائِثَةُ إِيْنَاءُ : نَمَتْ . وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

• أَثَا • جَاءَ فُلَانٌ فِي أَثْبَتِهِ مِنْ قَوْمِهِ أَيْ جَمَاعَتِهِ .

قَالَ : وَأَثَانَةٌ إِذَا رَمَيْتَهُ بِسَمِّهِ ، عَنْ

بِأَقْوَمِ مَا لِي وَأَبَا ذُوْبِ
كُنْتُ إِذَا أَتَوْتَهُ مِنْ غَيْبٍ
بِثَمِّ عَطِي وَبِزِّي نَسَوِي
كَأَنِّي أَرَبْتُهُ بِرَبِّ
وَأَتَوْتُهُ أَتَوَهُ أَتَاوَةً . وَالْأَتَوُ : الْإِسْتِقَامَةُ فِي
السَّبْرِ وَالسَّرْعَةِ . وَمَا زَالَ كَلَامُهُ عَلَى أَتَوٍ وَاحِدٍ
أَيْ طَرِيقَةً وَاحِدَةً ؛ حَكَى ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : خَطَبَ
الْأَمِيرُ فَمَا زَالَ عَلَى أَتَوٍ وَاحِدٍ . وَفِي حَدِيثِ الزُّبَيْرِ :
كُنَّا نَرْمِي الْأَتَوَ وَالْأَتَوِينَ أَيْ الدَّفْعَةَ وَالْدَّفْعَتَيْنِ ،
مِنْ الْأَتَوِ الْعَدُوِّ ، يُرِيدُ رَمَى السَّهَامِ عَنْ الْقَيْسِيِّ
بَعْدَ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ .

وَأَتَوْتُهُ أَتَوَهُ أَتَاوَةً وَإِتَاوَةً : رَشَوْتُهُ ؛ كَذَلِكَ
حَكَاهُ أَبُو عُبَيْدٍ ، جَعَلَ الْإِتَاوَةَ مُصَدَّرًا . وَالْإِتَاوَةُ :
الرَّشْوَةُ وَالْخَرَاجُ ؛ قَالَ حُثَيْبُ بْنُ جَابِرٍ التَّغْلِبِيُّ :

فَقِيَ كُلُّ أَسْوَاقِ الْعِرَاقِ إِتَاوَةً
وَفِي كُلِّ مَا بَاعَ أَمْرًا وَمَكْسًا دِرْهَمِ

قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ : وَأَمَّا أَبُو عُبَيْدٍ فَأَنْشَدَ هَذَا
الْبَيْتَ عَلَى الْإِتَاوَةِ الَّتِي هِيَ الْمَصْدَرُ ، قَالَ :
وَيُقَوِّيه قَوْلُهُ مَكْسٌ دِرْهَمِ ، لِأَنَّهُ عَطَفَ عَرَضٍ
عَلَى عَرَضٍ . وَكُلُّ مَا أُخِذَ بِكَرْهٍ أَوْ قِسْمٍ عَلَى
مَوْضِعٍ مِنَ الْجَبَايَةِ وَغَيْرِهَا إِتَاوَةٌ ؛ وَخَصَّ
بَعْضُهُمْ بِهِ الرَّشْوَةَ عَلَى الْمَاءِ ، وَجَمَعُهَا أَثَى ،
نَادِرٌ مِثْلُ عَرُوفَةٍ وَعَرَى ؛ قَالَ الطَّرِمَاحُ :

لَنَا الْعَصْدُ الشَّدَى عَلَى النَّاسِ وَالْأَنْثَى
عَلَى كُلِّ حَافٍ فِي مَعَدٍّ وَنَاعِلٍ

وَقَدْ كَسَرَ عَلَى أَتَاوَى ؛ وَقَوْلُ الْجَعْدِيِّ :

فَلَا تَنْتَهِي أَضْغَانُ قَوْمِي بَيْنَهُمْ

وَسَوَاءُ بَعْضِهِمْ حَتَّى يَصِيرُوا مَوَالِيَا

مَوَالِي حِلْفٍ لَا مَوَالِي قَرَابَةٍ

وَلَكِنْ قَطِينًا يَسْأَلُونَ الْأَتَاوِيَا
أَيْ هُمْ خَدَمٌ يَسْأَلُونَ الْخَرَاجَ ، وَهُوَ الْإِتَاوَةُ ؛
قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ : وَإِنَّمَا كَانَ قِيَاسُهُ أَنْ يَقُولَ
أَتَاوَى كَقَوْلِنَا فِي عِلَاوَةٍ وَهَرَاوَةٍ عِلَاوَى وَهَرَاوَى ،
غَيْرَ أَنَّ هَذَا الشَّاعِرَ سَلَكَ طَرِيقًا أُخْرَى غَيْرَ هَذِهِ ،
وَذَلِكَ أَنَّهُ لَمَّا كَسَرَ إِتَاوَةً حَدَّثَ فِي مِثَالِ التَّكْسِيرِ
هَمْزَةً بَعْدَ أَلِفِهِ بَدَلًا مِنْ أَلِفٍ فَعَالَةٍ كَهَمْزَةِ رَسَائِلٍ
وَكُنَائِنٍ ، فَصَارَ التَّقْدِيرُ بِهِ إِلَى إِيْنَاءِ ، ثُمَّ تَبَدَّلَ مِنْ
كَسْرَةِ الْهَمْزَةِ فَتَحَةً لِأَنَّهَا عَارِضَةٌ فِي الْجَمْعِ
وَاللَّامُ مُعْتَلَّةٌ كَبَابٍ مَطَايَا وَعَطَايَا فَيَصِيرُ إِلَى أَتَاوَى ،
ثُمَّ تَبَدَّلَ مِنَ الْهَمْزَةِ وَأَوَّاءُ لِيُظْهِرَ لَهَا لَامًا فِي الْوَاحِدِ

الْفَرَاءُ : الْأَثَرُ الْمَتَاعُ ، وَكَذَلِكَ قَالَ أَبُو زَيْدٍ .
وَالْأَثَرُ : الْمَالُ أَجْمَعُ ، الْإِبِلُ وَالْعَمَلُ وَالْعِيدُ
وَالْمَتَاعُ . وَقَالَ الْفَرَاءُ : الْأَثَرُ لَا وَاحِدَ لَهَا ،
كَمَا أَنَّ الْمَتَاعَ لَا وَاحِدَ لَهُ ، قَالَ : وَلَوْ جَمَعْتَ
الْأَثَرَ ، لَقُلْتَ : ثَلَاثَةُ أَثَرٍ ، وَأَثَرٌ كَثِيرَةٌ .
وَالْأَثَرُ : أَنْوَاعُ الْمَتَاعِ مِنْ مَتَاعِ الْبَيْتِ وَنَحْوِهِ .
وَنَاسَتْ الرَّجُلُ : أَصَابَ خَيْرًا ، وَفِي
الصَّحَاحِ : أَصَابَ رِيَاءًا .
وَأَثَرُهُ : اسْمُ رَجُلٍ ، بِالضَّمِّ ، قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ :
أَحْسِبُ أَنَّ اسْتِيفَاقَهُ مِنْ هَذَا .

• أَنْجَلُ • الْعُنْجَلُ وَالْعُنْجَلُ : الْعَظِيمُ الْبَطْنُ
مِثْلُ الْأَنْجَلِ .

• أَثَرُ • الْأَثَرُ : بَقِيَّةُ الشَّيْءِ ، وَالْجَمْعُ أَثَارٌ
وَأَثُورٌ . وَخَرَجْتُ فِي أَثَرِهِ وَفِي أَثَرِهِ أَيْ بَعْدَهُ .
وَأَثَرُهُ وَأَثَرَتْهُ : تَبَعَتْ أَثَرَهُ (عَنِ الْفَارِسِيِّ) .
وَيُقَالُ : أَثَرَ كَذَا وَكَذَا يَكْذَا وَكَذَا أَيْ أَتْبَعَهُ
إِيَّاهُ ، وَمِنْهُ قَوْلُ مُتَمِّمِ بْنِ نُوَيْرَةَ يَصِفُ الْغَيْثَ :
فَأَثَرَ سَيْلَ الْوَادِيَيْنِ بَدِيعَةً
تُرْسِحُ وَسَيْمًا مِنَ النَّبْتِ خِرْوَعًا
أَيْ اتَّبَعَ مَطَرًا يَتَقَدَّمُ بَدِيعَةً بَعْدَهُ .

وَالْأَثَرُ ، بِالضَّرْبِ : مَا بَقِيَ مِنْ رَسْمِ
الشَّيْءِ . وَالْأَثَرُ : إِثْبَاءُ الْأَثَرِ فِي الشَّيْءِ . وَأَثَرَ
فِي الشَّيْءِ : تَرَكَ فِيهِ أَثَرًا . وَالْأَثَارُ : الْأَعْلَامُ
وَالْأَثَرُ مِنَ الدُّوَابِّ : الْعَظِيمَةُ الْأَثَرِ فِي الْأَرْضِ
يُحْفَهَا أَوْ حَافِرُهَا بَيْنَهُ الْإِنَارَةُ .
وَحَكَى اللَّحْيَانِي عَنْ الْكِسَائِيِّ : مَا يُدْرَى
لَهُ أَثَرٌ أَوْ مَا يُدْرَى لَهُ مَا أَثَرَ أَيْ مَا يُدْرَى أَيْنَ
أَصْلُهُ وَلَا مَا أَصْلُهُ .

وَالْإِنَارُ : شِبْهُ الشَّيْءِ يُشَدُّ عَلَى ضَرْعِ الْعُزْرِ ،
شِبْهُ كَيْسٍ لِفُلَانٍ نَعَانُ .
وَالْأَثَرُ ، بِالضَّمِّ : أَنْ يُسْحَى بِاطْنِ خُفِّ
الْبَعِيرِ بِحَدِيدَةٍ لِيَقْصُرَ أَثَرُهُ . وَأَثَرَ خُفَّ الْبَعِيرِ
بِأَثَرِهِ أَثَرًا وَأَثَرُهُ : حَزَهُ . وَالْأَثَرُ : سِمَةٌ فِي بَاطِنِ
خُفِّ الْبَعِيرِ يُقْتَرَفُ بِهَا أَثَرُهُ ، وَالْجَمْعُ أَثُورٌ .
وَالْمِثْرَةُ وَالْمُثَرُّورُ ، عَلَى تَفْعُولٍ بِالضَّمِّ :
حَدِيدَةٌ يُؤْتَرُ بِهَا خُفُّ الْبَعِيرِ لِيَعْرِفَ أَثَرُهُ فِي الْأَرْضِ ،
وَقِيلَ : الْأَثَرَةُ وَالْمُثَرُّورُ وَالْمُثَرُّورُ ، كُلُّهَا : عَلَامَاتُ
تَجْعَلُهَا الْأَعْرَابُ فِي بَاطِنِ خُفِّ الْبَعِيرِ ، يُقَالُ مِنْهُ :

أَثَرْتُ الْبَعِيرَ ، فَهُوَ مَأْثُورٌ ، وَرَأَيْتُ أَثَرَهُ وَتَوَثَّرَهُ أَيْ
مَوْضِعَ أَثَرِهِ مِنَ الْأَرْضِ . وَالْأَثَرَةُ مِنَ الدُّوَابِّ :
الْعَظِيمَةُ الْأَثَرِ فِي الْأَرْضِ بِحُفِّهَا أَوْ حَافِرُهَا .
وَفِي الْحَدِيثِ : مَنْ سَرَهُ أَنْ يَسْطُرَ اللَّهُ
فِي رِزْقِهِ وَيَسْأُ فِي أَثَرِهِ فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ ، الْأَثَرُ :
الْأَجَلُ ، وَسُمِّيَ بِهِ لِأَنَّهُ يَتَّبِعُ الْعُمَرَ ، قَالَ زُهَيْرٌ :
وَالْمَرْءُ مَا عَاشَ مَمْدُودٌ لَهُ أَمَلٌ

لَا يَنْتَبِهُ الْعُمَرُ حَتَّى يَنْتَبِهُ الْأَثَرُ
وَأَصْلُهُ مِنْ أَثَرَ مَشْيِهِ فِي الْأَرْضِ ، فَإِنْ
مَنْ مَاتَ لَا يَبْقَى لَهُ أَثَرٌ وَلَا يَرَى لِأَقْدَامِهِ فِي
الْأَرْضِ أَثَرٌ ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ لِلَّذِي مَرَّ بَيْنَ يَدَيْهِ وَهُوَ
يُصَلِّي : قَطَعَ صَلَاتَنَا قَطَعَ اللَّهُ أَثَرَهُ ، دَعَا عَلَيْهِ
بِالزَّمَانَةِ لِأَنَّهُ إِذَا زَمِنَ انْقَطَعَ مَشْيُهُ فَانْقَطَعَ أَثَرُهُ .
وَأَمَّا مِثْرَةُ السَّرْحِ فَغَيْرُ مَهْمُوزَةٍ .

وَالْأَثَرُ : الْخَبَرُ ، وَالْجَمْعُ أَثَارٌ . وَقَوْلُهُ
عَزَّ وَجَلَّ : « وَنَكْتُبُ مَا قَدَّمُوا وَآثَرَهُمْ » ، أَيْ
نَكْتُبُ مَا أَسْلَفُوا مِنْ أَعْمَالِهِمْ وَنَكْتُبُ آثَارَهُمْ ،
أَيْ مِنْ سَنَ سَنَةٍ حَسَنَةً كُتِبَ لَهُ ثَوَابُهَا ، وَمَنْ
سَنَّ سَنَةً سَيِّئَةً كُتِبَ عَلَيْهِ عِقَابُهَا ، وَسَنَّ النَّبِيُّ ،
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، آثَارَهُ .

وَالْأَثَرُ : مُصَدَّرُ قَوْلِكَ أَثَرْتُ الْحَدِيثَ أَثَرَهُ
إِذَا ذَكَرْتَهُ عَنْ غَيْرِكَ . ابْنُ سِيدَةَ : وَأَثَرَ الْحَدِيثَ
عَنِ الْقَوْمِ بِأَثَرِهِ وَبِأَثَرِهِ أَثَرًا وَأَثَارَةً وَأَثَرَةً ، (الْأَخِيرَةُ
عَنِ اللَّحْيَانِيِّ) : أَتَيْنَاهُمْ بِمَا سَبَقُوا فِيهِ مِنَ الْأَثَرِ ،
وَقِيلَ : حَدَّثَ بِهِ عَنْهُمْ فِي آثَارِهِمْ ، قَالَ :
وَالصَّحِيحُ عِنْدِي أَنَّ الْأَثَرَةَ الْاسْمُ وَهِيَ الْمَأْثَرَةُ
وَالْمَأْثَرَةُ . وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ فِي دُعَائِهِ عَلَى
الْخَوَارِجِ : وَلَا يَبْقَ مِنْكُمْ أَثَرٌ ، أَيْ مُخْبِرٌ يَرَوِي
الْحَدِيثَ ، وَرَوَى هَذَا الْحَدِيثَ ابْنُ أَبِي بَالَاءٍ
الْمُؤَدَّةَ ، وَقَدْ تَقَدَّمَ ، وَمِنْهُ قَوْلُ أَبِي سَفْيَانَ
فِي حَدِيثٍ قِصَرٌ : لَوْلَا أَنَّ يَأْتُرُوا عَنِّي الْكُذْبَ
أَيْ يَرَوُوا وَيَحْكُوا . وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ ، رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّهُ حَلَفَ بِأَبِيهِ فَهَاءُ النَّبِيِّ ، صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، عَنْ ذَلِكَ ، قَالَ عُمَرُ : فَمَا حَلَفْتُ
بِهِ ذَاكِرًا وَلَا أَثَرًا ، قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : أَمَّا قَوْلُهُ
ذَاكِرًا فَلَيْسَ مِنَ الذِّكْرِ بَعْدَ النِّسْيَانِ إِنَّمَا أَرَادَ
مُنْكَلَمًا بِهِ كَقَوْلِكَ ذَكَرْتُ لِفُلَانٍ حَدِيثَ كَذَا
وَكَذَا ، وَقَوْلُهُ وَلَا أَثَرًا يُرِيدُ مُخْبِرًا عَنْ غَيْرِي أَنَّهُ
حَلَفَ بِهِ ، يَقُولُ : لَا أَقُولُ إِلَّا فُلَانًا قَالَ وَأَبَى
لَا أَقُولُ كَذَا وَكَذَا ، أَيْ مَا حَلَفْتُ بِهِ مُبْتَدَأًا مِنْ

نَفْسِي ، وَلَا رَوَيْتُ عَنْ أَحَدٍ أَنَّهُ حَلَفَ بِهِ ، وَمِنْ
هَذَا قِيلَ : حَدِيثُ مَأْثُورٌ أَيْ يُخْبِرُ النَّاسَ بِهِ بَعْضُهُمْ
بَعْضًا ، أَيْ يَنْقُلُهُ خَلْفَ عَنْ سَلَفٍ ، يُقَالُ مِنْهُ :
أَثَرْتُ الْحَدِيثَ فَهُوَ مَأْثُورٌ وَأَنَا أَثَرٌ ، قَالَ الْأَعْمَشِيُّ :
إِنَّ الَّذِي فِيهِ تَمَارِثُهُ

بَيْنَ السَّامِعِ وَالْأَثَرِ
وَيُرَوَّى بَيْنَ . وَيُقَالُ : إِنَّ الْمَأْثَرَةَ مَفْعَلَةٌ
مِنْ هَذَا ، يَعْنِي الْمَكْرَمَةَ ، وَإِنَّمَا أُخِذَتْ مِنْ
هَذَا لِأَنَّهَا يَأْتُرُهَا قَرْنٌ عَنْ قَرْنٍ أَيْ يَتَحَدَّثُونَ بِهَا .
وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ ، كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ : وَلَسْتُ
بِمَأْثُورٍ فِي دِينِي ، أَيْ لَسْتُ مِمَّنْ يُؤْتَرُ عَنْ شَرِّ
وَهْمَةٍ فِي دِينِي ، فَيَكُونُ قَدْ وَضَعَ الْمَأْثُورَ مَوْضِعَ
الْمَأْثُورِ عَنْهُ ، وَرَوَى هَذَا الْحَدِيثَ بِالْبَاءِ الْمُؤَدَّةَ ،
وَقَدْ تَقَدَّمَ . وَأَثَرَةُ الْعِلْمِ وَأَثَرُهُ وَأَثَرُهُ : بَقِيَّةُ مِنْهُ يُؤْتَرُ ،
أَيْ تُرَوَّى وَتُذَكَّرُ ، وَقُرَى (١) : « أَوْ أَثَرُهُ مِنْ عِلْمٍ »
« وَأَثَرُهُ مِنْ عِلْمٍ » وَأَثَرُهُ ، وَالْأَخِيرَةُ أَغْلَى ، وَقَالَ
الرَّجَّاحُ : أَثَارَةٌ فِي مَعْنَى عِلَامَةٍ ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ
عَلَى مَعْنَى بَقِيَّةٍ مِنْ عِلْمٍ ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ
عَلَى مَا يُؤْتَرُ مِنَ الْعِلْمِ . وَيُقَالُ : أَوْشَى مَأْثُورًا مِنْ
كُتُبِ الْأَوَّلِينَ ، فَمَنْ قَرَأَ : أَثَارَةً ، فَهُوَ الْمَصْدَرُ
مِثْلُ السَّاحَةِ ، وَمَنْ قَرَأَ : أَثَرَةً فَإِنَّهُ بَنَاهُ عَلَى
الْأَثَرِ كَمَا قِيلَ قَرَأَ ، وَمَنْ قَرَأَ : أَثَرَةً فَكَانَتْ أَرَادَ
مِثْلَ الْخَطْفَةِ وَالرَّجْفَةِ .

وَسَمِعْتُ الْإِبِلَ وَالنَّاقَةَ عَلَى أَثَارَةٍ ، أَيْ عَلَى
عَتِيقِ شَحْمٍ كَانَ قَبْلَ ذَلِكَ ، قَالَ الشَّيْخُ :
وَذَاتُ أَثَارَةٍ أَكَلْتُ عَلَيْهِ

نَبَاتًا فِي أَكْمِيهِ فَقَارَا
قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : وَتَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ قَوْلُهُ
أَوْ أَثَارَةً مِنْ عِلْمٍ مِنْ هَذَا لِأَنَّهَا سَمِعْتُ عَلَى بَقِيَّةِ
شَحْمٍ كَانَتْ عَلَيْهَا ، فَكَانَتْ حَمَلَتْ شَحْمًا

(١) قَوْلُهُ « وَقُرَى الْبَحْ » حَاصِلُ الْقِرَاءَاتِ سِتْ :
أَثَارَةٌ يَفْتَحُ أَوْ كَسْرُ ، وَأَثَرَةٌ يَفْتَحُ ، وَأَثَرَةٌ مُثَلَّةٌ الْهَمْزَةُ
مَعَ سَكُونِ التَّاءِ ، فَلَا أَثَارَةَ ، بِالْفَتْحِ ، الْبَقِيَّةُ أَيْ بَقِيَّةٌ مِنْ
عِلْمٍ بَقِيَتْ لَكُمْ مِنْ عِلْمِ الْأَوَّلِينَ ، هَلْ فِيهَا مَا يَذُلُّ
عَلَى اسْتِحْقَاقِهِمْ لِلْعِيَادَةِ أَوْ الْأَثَرِ بِهِ ، وَبِالْكَسْرِ مِنْ
أَثَرِ الْغُبَارِ أُرِيدَ مِنْهَا الْمُنَاطَرَةُ لِأَنَّهَا تُبَيِّرُ الْمَعَانِي . وَالْأَثَرَةُ
بِفَتْحَتَيْنِ بِمَعْنَى الْاسْتِثْنَاءِ وَالْتِقَادِ ، وَالْأَثَرَةُ بِالْفَتْحِ مَعَ
السُّكُونِ بِنَاءٌ مَرَّةً مِنْ رَوَايَةِ الْحَدِيثِ ، وَبِكَسْرِهَا مَعَهُ
بِمَعْنَى الْأَثَرَةِ يَفْتَحُتَيْنِ وَبِضَمِّهَا مَعَهُ اسْمٌ لِلْمَأْثُورِ الْمَرُورِيِّ
كَالْخَطْبَةِ أَهْلًا مُلْخَصًا مِنَ الْبِيضَاءِ وَزَادَهُ .

عَلَى بَيْتَيْ شَحِيمَا . وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : أَوْ أَثَارَةٌ مِنْ عِلْمٍ إِنَّهُ عِلْمُ الْخَطِّ الَّذِي كَانَ أَوَّلُ بَعْضِ الْأَنْبِيَاءِ . وَسُئِلَ النَّبِيُّ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، عَنْ الْخَطِّ فَقَالَ قَدْ كَانَ (١) نَبِيٌّ يَخْطُ قَمَنَ وَافَقَهُ خَطُّهُ أَيْ عِلْمٌ مِنْ وَافَقَ خَطُّهُ مِنَ الْخَطَّاطِينَ خَطَّ ذَلِكَ النَّبِيِّ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ، فَقَدْ عِلْمَ عِلْمِهِ . وَغَضِبَ عَلَى أَثَارَةٍ قَبْلَ ذَلِكَ أَيْ قَدْ كَانَ قَبْلَ ذَلِكَ مِنْهُ غَضَبٌ ثُمَّ إِذَا دَادَ بَعْدَ ذَلِكَ غَضَبًا ، (هَذِهِ عَنِ اللَّحْيَانِي) .

وَالْأَثَرُ وَالْمَأْثَرَةُ وَالْمَأْثَرَةُ ، يَفْتَحُ الثَّاءُ وَضَمُّهَا : الْمَكْرَمَةُ ، لِأَنَّهَا تُؤَثِّرُ أَيْ تُذَكِّرُ وَيَأْتِيهَا قَرْنٌ عَنْ قَرْنٍ يَتَحَدَّثُونَ بِهَا ، وَفِي الْمُحْكَمِ : الْمَكْرَمَةُ الْمُنَوَّارَةُ . أَبُو زَيْدٍ : مَأْثَرَةٌ وَمَأْثَرٌ ، وَهِيَ الْقِدَمُ فِي الْحَسَبِ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَلَا إِنَّ كُلَّ دَمٍ وَمَأْثَرَةٍ كَانَتْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَأَتَتْهَا تَحْتَ قَدَمَيْ هَاتَيْنِ . مَأْثَرُ الْعَرَبِ : مَكَارِمُهَا وَمَفَاخِرُهَا الَّتِي تُؤَثِّرُ عَنْهَا أَيْ تُذَكِّرُ وَتُرَوَّى ، وَالْحِمَى زَائِدَةٌ . وَأَثَرُهُ : أَكْرَمُهُ . وَرَجُلٌ أَثِيرٌ : مَكِينٌ مُكْرَمٌ ، وَالْجَمْعُ أَثَرَاءُ وَالْأَثَرُ أَثِيرَةٌ . وَأَثَرُهُ عَلَيْهِ : فَصَلَهُ . وَفِي التَّنْزِيلِ : «لَقَدْ آثَرَكَ اللَّهُ عَلَيْنَا» : وَأَثَرُ أَنْ يَفْعَلَ كَذَا أَثَرًا وَأَثَرٌ وَأَثَرٌ ، كُلُّهُ : فَضْلٌ وَقَدَمٌ . وَأَثَرْتُ فَلَانًا عَلَى نَفْسِي : مِنَ الْإِثَارِ . الْأَضْمَعِيُّ : آثَرْتُكَ إِثَارًا أَيْ فَضَّلْتُكَ . وَفُلَانٌ أَثِيرٌ عِنْدَ فُلَانٍ وَذُو أَثَرَةٍ إِذَا كَانَ خَاصًّا . وَيُقَالُ : قَدْ أَخَذَهُ بِلَا أَثَرَةٍ وَبِلَا أَثَرَةٍ وَبِلَا اسْتِثْنَاءٍ ، أَيْ لَمْ يَسْتَثْنِ عَلَى غَيْرِهِ وَلَمْ يَأْخُذْ بِالْأَجُودِ ، وَقَالَ الْحُطَيْبِيُّ يَسُدُّ عَمْرٌ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :

مَا أَثَرُوكَ بِهَا إِذْ قَدَّمُوكَ لَهَا
لَكِنْ لَا نَفْسِهِمْ كَانَتْ بِهَا الْإِثَرُ
أَيْ الْخَيْرَةُ وَالْإِثَارُ ، وَكَانَ الْإِثَرُ جَمْعُ الْإِثَرَةِ وَهِيَ الْأَثَرَةُ ، وَقَوْلُ الْأَعْرَجِ الطَّائِي :
أَرَانِي إِذَا أَمْرًا قَفَضْتُهُ

فَرَعْتُ إِلَى أَمْرٍ عَلَى أَثِيرٍ
قَالَ : يُرِيدُ الْمَسْأُورَ الَّذِي أَخَذَ فِيهِ ،

(١) قَوْلُهُ «قَدْ كَانَ الْبَيْتُ» كَذَا بِالْأَصْلِ ، وَالَّذِي فِي مَادُوخ ط ط مِنْهُ : قَدْ كَانَ نَبِيٌّ يَخْطُ قَمَنَ وَافَقَ خَطُّهُ عِلْمٌ مِثْلُ عِلْمِهِ ، فَلَعَلَّ مَا هُنَا رَوَاهُ ، وَفِي مُقَدِّمَةِ عَلَى عِلْمٍ مِنْ مِثْلِ الْمُسَوَّدَةِ .

قَالَ : وَهُوَ مِنْ قَوْلِهِمْ خُذْ هَذَا أَثَرًا . وَشَيْءٌ كَثِيرٌ أَثِيرٌ : إِتْبَاعٌ لَهُ مِثْلُ بَيْتِهِ .
وَاسْتَثْنَى بِالْشَيْءِ عَلَى غَيْرِهِ : خَصَّ بِهِ نَفْسَهُ وَاسْتَبَدَّ بِهِ ؛ قَالَ الْأَعْمَشِيُّ :
اسْتَثْنَى اللَّهُ بِالْوَفَاءِ وَبِالْ

مَعَالِ وَفَى الْمَلَامَةُ الرَّجُلَا

وَفَى الْحَدِيثِ : إِذَا اسْتَثْنَى اللَّهُ بِشَيْءٍ قَالَهُ عَنْهُ . وَرَجُلٌ أَثَرٌ ، عَلَى فَعْلٍ ، وَأَثَرٌ : يَسْتَثْنِي عَلَى أَصْحَابِهِ فِي الْقِسْمِ . وَرَجُلٌ أَثَرٌ ، مِثَالُ فَعْلٍ : وَهُوَ الَّذِي يَسْتَثْنِي عَلَى أَصْحَابِهِ ، مُحَقِّفٌ ، وَفِي الصَّحَاحِ أَيْ يَخْتِجُ (٢) لِنَفْسِهِ أَفْعَالًا وَأَخْلَاقًا حَسَنَةً . وَفِي الْحَدِيثِ : قَالَ لِلْأَنْصَارِ : إِنَّكُمْ سَتَلْقَوْنَ بَعْدِي أَثَرَةً قَاصِرِيُوا . الْأَثَرَةُ ، يَفْتَحُ الْهَمْزُ وَالثَّاءُ : الْأَسْمُ مِنَ التَّرْيُوثِ إِذَا أُعْطِيَ ، أَرَادَ أَنَّهُ يَسْتَثْنِي عَلَيْكُمْ فَيُفَضِّلُ غَيْرَكُمْ فِي نَصِيهِهِ مِنَ الْقِيَمِ . وَالْإِسْتِثْنَاءُ : الْإِنْفِرَادُ بِالْشَيْءِ ، وَمِنْهُ حَدِيثُ عُمَرَ : قَوْلَهُ مَا اسْتَثْنَيْتُ بِهَا عَلَيْكُمْ ، وَلَا أَخَذْتُهَا دُونَكُمْ ، وَفِي حَدِيثِهِ الْآخَرُ لَمَّا ذَكَرَ لَهُ عُثْمَانُ لِلْخِلَافَةِ قَالَ : أَخَشَى حَفْذَهُ وَأَثَرَهُ أَيْ إِثَارَهُ ، وَهِيَ الْأَثَرَةُ ، وَكَذَلِكَ الْأَثَرَةُ وَالْأَثَرَةُ ، وَأَنْشَدَ أَيْضًا :

مَا أَثَرُوكَ بِهَا إِذْ قَدَّمُوكَ لَهَا

لَكِنْ بِهَا اسْتَثْنَوْا إِذْ كَانَتْ الْإِثَرُ
وَهِيَ الْأَثَرَةُ ، قَالَ :

فَقُلْتُ لَهُ : يَا ذَنْبُ هَلْ لَكَ فِي أَخٍ
يُؤَايِي بِلَا أَثَرِي عَلَيْكَ وَلَا يُجَلِّ ؟
وَفُلَانٌ أَثِيرٌ أَيْ خُلَصَانِي . أَبُو زَيْدٍ : يُقَالُ قَدْ أَثَرْتُ أَنْ أَقُولَ ذَلِكَ أَوْ أَثَرْتُ أَثَرًا . وَقَالَ ابْنُ شُمَيْلٍ :
إِنْ أَثَرْتُ أَنْ تَأْتِيَنَا فَأَتِنَا يَوْمَ كَذَا وَكَذَا ، أَيْ إِنْ كَانَ لَا بُدَّ أَنْ تَأْتِيَنَا فَأَتِنَا يَوْمَ كَذَا وَكَذَا . وَيُقَالُ : قَدْ أَثَرْنَا أَنْ يَفْعَلَ ذَلِكَ الْأَمْرَ أَيْ فَرَعَهُ لَهُ وَعَزَمَ عَلَيْهِ . وَقَالَ اللَّيْثُ : يُقَالُ لَقَدْ أَثَرْتُ بَأَنٍ أَفْعَلَ كَذَا وَكَذَا وَهُوَ هَمٌّ فِي عَزَمٍ . وَيُقَالُ : أَفْعَلَ هَذَا يَا فُلَانُ أَثَرًا مَا ، إِنْ اخْتَرْتَ ذَلِكَ الْفِعْلَ فَافْعَلْ هَذَا أَيْ لَا . وَاسْتَثْنَى اللَّهُ فُلَانًا وَفُلَانًا إِذَا مَاتَ ، وَهُوَ مِمَّنْ يُرْجَى لَهُ الْجَنَّةُ وَرُجِيَ لَهُ (٢) قَوْلُهُ : «أَيْ يَخْتِجُ» كَذَا بِالْأَصْلِ . وَنَصَّ الصَّحَاحُ : رَجُلٌ أَثَرٌ ، عَلَى فَعْلٍ بِضَمِّ الْعَيْنِ ، إِذَا كَانَ يَسْتَثْنِي عَلَى أَصْحَابِهِ ، أَيْ يَخْتَارُ لِنَفْسِهِ أَفْعَالًا وَأَخْلَاقًا حَسَنَةً .

الْفُرْغَانُ .

وَالْأَثَرُ وَالْإِثَرُ وَالْأَثَرُ عَلَى فَعْلٍ ، وَهُوَ وَاحِدٌ لَيْسَ يَجْمَعُ : فَرْنَدُ السَّيْفِ وَرَوْنَقُهُ ، وَالْجَمْعُ أَثُورٌ ، قَالَ عُبَيْدُ بْنُ الْأَثَرِصِ :

وَنَحْنُ صَبَحْنَا عَامِرًا يَوْمَ أَقْبَلُوا

سُبُوفًا عَلَيْهِنَ الْأَثُورُ بَوَاتِكَا
وَأَنْشَدَ الْأَزْهَرِيُّ :

كَأَنَّهُمْ أَثِيفٌ يَبِضُّ بِمَائِنَةٍ

عَضْبٌ مَصَارِبُهَا بَاقٍ بِهَا الْأَثَرُ

وَأَثَرُ السَّيْفِ : تَسْلُكُهُ وَدِيَابِجُهُ ، فَأَمَّا مَا أَنْشَدَهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ مِنْ قَوْلِهِ :

فَأَيُّ إِنْ أَقَعَ بِكَ لَا أَهْلُكَ

كَتُوعِ السَّيْفِ ذِي الْأَثَرِ الْفَرْنِدِ

فَإِنَّ تَعْلِيًّا قَالَ : إِنَّمَا أَرَادَ ذِي الْأَثَرِ مَحَرَكَةً لِلضَّرُورَةِ ، قَالَ ابْنُ سِيدِهِ : وَلَا ضَّرُورَةَ هُنَا عِنْدِي لِأَنَّهُ لَوْ قَالَ ذِي الْأَثَرِ فَسَكَنَتْ عَلَى أَصْلِهِ لَصَارَ مُفَاعَلَتَيْنِ إِلَى مَفَاعِلَيْنِ ، وَهَذَا لَا يَكْثُرُ الْبَيْتُ ، لَكِنَّ الشَّاعِرَ إِنَّمَا أَرَادَ تَوْفِيَةَ الْجُزْءِ فَحَرَكَهُ لِذَلِكَ ، وَمِثْلُهُ كَثِيرٌ ، وَأَبْدَلَ الْفَرْنِدَ مِنَ الْأَثَرِ الْجَوَهَرِيَّ : قَالَ يَعْقُوبٌ لَا يَعْرِفُ الْأَضْمَعِيُّ الْأَثَرَ إِلَّا بِالْفَتْحِ ، قَالَ : وَأَنْشَدَنِي عَيْسَى بْنُ عُمَرَ لِحُفَافِ بْنِ ذُنَبَةَ ، وَذُنَبَةُ أُمُّهُ :

جَلَاها الصَّبِيُّونَ فَأَخْلَصُوهَا

خِفَافًا كُلُّهَا بَنِي بَأَثَرٍ

أَيُّ كُلُّهَا يَسْتَفْلِكُ الْفَرْنِدَ ، وَبَنِي مُحَقِّفٌ مِنْ بَنِي ، أَيْ إِذَا نَظَرَ النَّاطِرُ إِلَيْهَا أَتَّصَلَ شِعَاعُهَا بِعَيْنِهِ فَلَمْ يَتِمَكَّنْ مِنَ النَّظَرِ إِلَيْهَا ، وَيُقَالُ تَقَبَّيْتُ أَتَقَبَّيْتُ وَأَتَقَبَّيْتُ أَتَقَبَّيْتُ .

وَسَيِّفٌ مَأْثُورٌ : فِي مِثْنِهِ أَثَرٌ ، وَقِيلَ : هُوَ الَّذِي يُقَالُ إِنَّهُ يَعْمَلُهُ الْجَنُّ وَلَيْسَ مِنَ الْأَثَرِ الَّذِي هُوَ الْفَرْنِدُ ، قَالَ ابْنُ مُقْبِلٍ :

إِنِّي أَقِيدُ بِالْمَأْثُورِ رَاجِلِي

وَلَا أَبَالِي وَلَوْ كُنَّا عَلَى سَفَرٍ

قَالَ ابْنُ سِيدِهِ : وَعِنْدِي أَنَّ الْمَأْثُورَ مَفْعُولٌ لَا فِعْلٌ لَهُ كَمَا ذَهَبَ إِلَيْهِ أَبُو عَلِيٍّ فِي الْمُقَوِّدِ الَّذِي هُوَ الْجَبَانُ .

وَأَثَرُ الْوَجْهِ وَأَثَرُهُ : مَأْثَرُهُ وَرَوْنَقُهُ . وَأَثَرُ السَّيْفِ : ضَرْبَتُهُ . وَأَثَرُ الْجُرْحِ : أَثَرُهُ بَنِي بَعْدَمَا يَبْرَأُ . الصَّحَاحُ : وَالْأَثَرُ ، بِالضَّمِّ ، أَثَرُ الْجُرْحِ بَنِي بَعْدَ الْبَرَاءَةِ ، وَقَدْ يُقَالُ مِثْلُ عُسْرِ

وَعُسْرٌ ، وَأَنْشَدَ :

عَضِبَ مَضَارِبُهَا بَاقِيَهَا الْأَثَرُ
هَذَا الْعَجَزُ أَوْرَدَهُ الْجَوْهَرِيُّ :

يَبِضُّ مَقَارِفُهَا بَاقِيَهَا الْأَثَرُ

وَالصَّحِيحُ مَا أَوْرَدَاهُ ، قَالَ : وَفِي النَّاسِ مَنْ
يَحْمِلُ هَذَا عَلَى الْفَرِيدِ .

وَالْإِثْرُ وَالْأَثَرُ : خِلَاصَةُ السَّمَنِ إِذَا سُلِّيَ
وَهُوَ الْخِلَاصُ وَالْخِلَاصُ ، وَقِيلَ : هُوَ اللَّبَنُ
إِذَا فَارَقَهُ السَّمَنُ ، قَالَ :

وَالْإِثْرُ وَالضَّرْبُ مَعًا كَالْأَصِيهِ

الْأَصِيهِ : حَسَاءٌ يُصْنَعُ بِالسَّمَنِ ، وَرَوَى
الْإِبَادِيُّ عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ الْإِثْرُ ،
بِكِسْرَةِ الْهَمْزَةِ ، لِخِلَاصَةِ السَّمَنِ ، وَأَمَّا فَرِيدُ
السَّيْفِ فَكُلُّهُمُ يَقُولُ إِثْرٌ . ابْنُ بَرَزَجٍ : جَاءَ
فُلَانٌ عَلَى إِثْرِي وَإِثْرِي ، قَالُوا : إِثْرُ السَّيْفِ ،
مَضْمُومٌ : جَرْحُهُ ، وَإِثْرُهُ ، مَفْتُوحٌ : رَوْقُهُ
الَّذِي فِيهِ . وَإِثْرُ الْبَعِيرِ فِي ظَهْرِهِ ، مَضْمُومٌ ،
وَأَفْعَلُ ذَلِكَ إِثْرًا وَإِثْرًا . وَيُقَالُ : خَرَجْتُ فِي أَثَرِهِ
وَإِثْرِهِ ، وَجَاءَ فِي أَثَرِهِ وَإِثْرِهِ ، وَفِي وَجْهِهِ أَثَرٌ
وَإِثْرٌ ، وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ : الْأَثَرُ ، بِضَمِّ الْهَمْزَةِ ،
مِنْ الْجَرْحِ وَغَيْرِهِ فِي الْحَسَدِ بَيْرًا وَيَبِي أَثَرَهُ .
قَالَ شَمِيرٌ : يُقَالُ فِي هَذَا أَثَرٌ وَإِثْرٌ ، وَالْجَمْعُ
آثَارٌ ، وَوَجْهُهُ إِثَارٌ ، بِكِسْرِ الْأَلِفِ . قَالَ :
وَلَوْ قُلْتُ أَثَرٌ كُنْتُ مُصِيبًا . وَيُقَالُ : أَثَرٌ
بِوَجْهِهِ وَبِحَبِيصَةِ السُّجُودِ وَإِثْرٌ فِيهِ السَّيْفُ وَالضَّرَبَةُ .
الْفَرَاءُ : ابْدَأْ هَذَا أَثَرًا مَا ، وَإِثْرُ ذِي أَيْثَرٍ ،
وَأَيْثَرُ ذِي أَيْثَرٍ أَيْ ابْدَأْ بِهِ أَوَّلَ كُلِّ شَيْءٍ . وَيُقَالُ :
أَفْعَلْهُ أَثَرًا مَا وَإِثْرًا مَا أَيْ إِنْ كُنْتُ لَا تَفْعَلُ غَيْرَهُ
فَأَفْعَلْهُ ، وَقِيلَ : أَفْعَلْهُ مُؤَثِّرًا لَهُ عَلَى غَيْرِهِ ، وَمَا
زَائِدَةً ، وَهِيَ لَا زِمَةٌ لَا يَجُوزُ حَذْفُهَا ، لِأَنَّ مَعْنَاهُ
أَفْعَلْهُ أَثَرًا مُخْتَارًا لَهُ مَعْنِيًا بِهِ ، مِنْ قَوْلِكَ :

أَثَرْتُ أَنْ أَفْعَلَ كَذَا وَكَذَا .

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : أَفْعَلْ هَذَا أَثَرًا مَا وَإِثْرًا ،
بِلَا مَا ، وَلَقِيْنَهُ أَثَرًا مَا ، وَإِثْرُ ذَاتِ يَدَيْنِ وَذِي
يَدَيْنِ ، وَإِثْرُ ذِي أَيْثَرٍ أَيْ أَوَّلَ كُلِّ شَيْءٍ ،
وَلَقِيْنَهُ أَوَّلَ ذِي أَيْثَرٍ ، وَإِثْرُ ذِي أَيْثَرٍ ، وَقِيلَ :
الْأَيْثَرُ الصُّبْحُ ، وَذُو أَيْثَرٍ وَقْتُهُ ، قَالَ عَرُوفَةُ
ابْنُ الْوَرْدِ :

فَقَالُوا : مَا تَرِيدُ ؟ قُلْتُ : أَلَهُو

إِلَى الْإِصْبَاحِ أَثَرُ ذِي أَيْثَرٍ

وَحَكَى اللَّحْيَانِيُّ : إِثْرُ ذِي أَيْثَرَيْنِ وَإِثْرُ ذِي
أَيْثَرَيْنِ وَإِثْرُهُ مَا . الْمُبَرَّدُ فِي قَوْلِهِمْ : خُذْ هَذَا
أَثَرًا مَا ، قَالَ : كَأَنَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَأْخُذَ مِنْهُ وَاحِدًا
وَهُوَ يُسَامُ عَلَى آخِرٍ فَيَقُولُ : خُذْ هَذَا الْوَاحِدَ
أَثَرًا أَيْ قَدْ أَثَرْتُكَ بِهِ ، وَمَا فِيهِ حَسَنٌ ، ثُمَّ سَلَ
آخِرَ .

وَفِي نَوَادِرِ الْأَعْرَابِ : يُقَالُ أَثَرُ فُلَانٍ يَقُولُ كَذَا
وَكَذَا وَطَبِخَ وَطَبِخَ وَدَبِقَ وَلَفِقَ وَفَطِنَ ، وَذَلِكَ إِذَا
أَبْصَرَ الشَّيْءَ وَصَرَّى بِمَعْرِفَتِهِ وَحَذَقَهُ .

وَالْأَثَرَةُ : الْجَذْبُ وَالْحَالُ غَيْرُ الْمَرْضِيَّةِ ،
قَالَ الشَّاعِرُ :

إِذَا خَافَ مِنْ أَيْدِي الْحَوَادِثِ أَثَرُهُ

كَفَاهُ حِمَارٌ مِنْ غَيِّ مُقْبِسِدُ
وَمِنْهُ قَوْلُ النَّبِيِّ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنْكُمْ سَتَلْقَوْنَ
بَعْدِي أَثَرُهُ فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي عَلَى الْحَوْضِ .
وَأَثَرُ الْفَحْلِ النَّاقَةُ يَأْثُرُهُ أَثَرًا : أَكْثَرَ ضَرَابَهَا .

• ألف • الْأَثِيَّةُ وَالْإِثْيَةُ : الْحَجَرُ الَّذِي تُوضَعُ
عَلَيْهِ الْقِدْرُ ، وَجَمْعُهَا أَثَافِي وَأَثَافٌ . قَالَ
الْأَخْفَشُ : اعْتَزَمَتِ الْعَرَبُ أَثَافِي ، أَيْ أَهْمَ
لَمْ يَتَكَلَّمُوا بِهَا إِلَّا مُخَفَّفَةً . وَفِي حَدِيثِ جَابِرٍ :
وَالْإِثْمَةُ بَيْنَ الْأَثَافِي ، هِيَ جَمْعُ أَثْيَةٍ ، وَقَدْ
تُخَفَّفُ الْيَاءُ فِي الْجَمْعِ ، وَهِيَ الْحِجَارَةُ الَّتِي
تُنْصَبُ وَتُجْعَلُ الْقِدْرُ عَلَيْهَا . يُقَالُ : أَثْفَيْتُ
الْقِدْرَ إِذَا جَعَلْتُ لَهَا الْأَثَافِي ، وَثَفَيْتُهَا إِذَا وَضَعْتُهَا
عَلَيْهَا ، وَالْهَمْزَةُ فِيهَا زَائِدَةٌ ، وَرَأَيْتُ حَاشِيَةً
يَحْطُ بِغُضِّ الْأَفَاضِلِ . قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ
الرَّمَحَشَرِيُّ : الْأَثْيَةُ ذَاتُ وَجْهَيْنِ : تَكُونُ
فُعْلُوسِيَّةً (١) وَأَفْعُولَةً ، تَقُولُ أَثْفَتُ الْقِدْرَ وَثَفَيْتُهَا
وَتَأَثَفَتِ الْقِدْرُ .

الْجَوْهَرِيُّ : أَثْفَتُ الْقِدْرَ تَأَثِفًا لَعَةً فِي
ثَفَيْتُهَا تَثْفِيَةً إِذَا وَضَعْتُهَا عَلَى الْأَثَافِي . وَقَوْلُهُمْ :
رَمَاهُ اللَّهُ بِثَالِثَةِ الْأَثَافِي ، قَالَ تَعَلَّبَ : أَيْ رَمَاهُ اللَّهُ
بِالْجَبَلِ ، أَيْ بِدَاهِيَةِ مِثْلِ الْجَبَلِ ، وَالْمَعْنَى أَنَّهُمْ
إِذَا لَمْ يَجِدُوا ثَالِثَةً مِنَ الْأَثَافِي اسْتَدُوا قُدُورَهُمْ إِلَى
الْجَبَلِ . وَقَدْ أَثَفَهَا وَأَثَفَهَا وَأَثَفَاها ، وَقَدَّرَ

(١) قوله : « فُعْلُوسِيَّة » تَحَرَّكَتِ الْيَاءُ نَعْدَ

الْوَاوِ السَّكَنَةِ ، فَتُحَلِّقُ الْوَاوِيَاءُ وَتَنْدُغُ فِي الْيَاءِ بَعْدَهَا وَتُكْسَرُ
الْلَامُ لِمَنْسَابَةِ الْيَاءِ فَتَصِيرُ « فُعْلِيَّة » .

[عبد الله]

مُؤَثَّفَةٌ ، قَالَ :

وَصَالِيَاتٌ كَكَمَا يُوَثَّقِينَ (٢)

وَتَأَثَّفَاهُ : صِرْنَا حَوَالِيَهُ كَالْأَثْفَةِ .

وَمَرَّةٌ مُؤَثَّفَةٌ : لَزَوِجُهَا امْرَأَتَانِ سِوَاهَا وَهِيَ
ثَالِثُهُمَا ، شَبَّهَتْ بِأَثَافِي الْقِدْرِ . وَمِنْهُ قَوْلُ
الْمَخْرُومِيَّةِ : إِنِّي أَنَا الْمُؤَثَّفَةُ الْمُكْتَفَةُ ، حَكَاهُ
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ وَكَمْ يَفْسُرُ وَاحِدَةً مِنْهَا .

وَالْأَثْيَةُ بِالْكَسْرِ : الْعَدَدُ وَالْجَمَاعَةُ مِنَ
النَّاسِ . قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ فِي حَدِيثٍ لَهُ : إِنْ
فِي الْحِزْمِازِ الْيَوْمَ لَثْفِيَّةٌ أَثْيَةٌ مِنْ أَثَافِي النَّاسِ
صُلْبُهُ ، نَصَبَ أَثْيَةً عَلَى الْبَدَلِ وَلَا تَكُونُ صِفَةً
لِأَنِّهَا اسْمٌ .

وَتَأَثَّفُوا بِالْمَكَانِ : أَقَامُوا فَلَمْ يَبْرَحُوا . وَتَأَثَّفُوا
عَلَى الْأَمْرِ : تَعَاوَنُوا . وَأَثَفْتُهُ أَثْفَةً أَثَفًا : تَبِعْتُهُ .
وَالْأَثِفُ : التَّابِعُ . وَقَدْ أَثَفْتُهُ يَأْثِفُهُ مِثَالُ كَسَرِهِ
يَكْبِيرُهُ أَيْ تَبِعَهُ . الْجَوْهَرِيُّ : أَبُو زَيْدٍ :
تَأَثَّفَ الرَّجُلُ الْمَكَانَ إِذَا لَمْ يَبْرَحْهُ . وَيُقَالُ :
تَأَثَّفُوهُ أَيْ تَكْفُرْهُ ، وَمِنْهُ قَوْلُ النَّابِغَةِ :

لَا تَقْدِفِي بِرُكْنٍ لَا كِفَاهُ لَهُ

وَإِنْ تَأَثَّفَكَ الْأَعْدَاءُ بِالرَّفْدِ

أَيْ لَا تَرَمْنِي مِنْكَ بِرُكْنِي لَا مِثْلَ لَهُ ، وَإِنْ
تَأَثَّفَكَ الْأَعْدَاءُ وَاحْتَشَوْكَ مُتَوَارِينَ أَيْ مُتَعَاوِينَ .
وَالرَّفْدُ : جَمْعُ رَفْدَةٍ .

• أثكل • فِي تَرْجَمَةِ عَثْكَلَ : الْعَثْكَوْلُ
وَالْعَثْكَالُ الشَّرْمَاخُ ، وَهُوَ مَا عَلَيْهِ الْبُشْرُ مِنْ أَعْيَادِ
الْكَيْسَةِ ، وَهُوَ فِي التَّخَلُّ بِمِثْلَةِ الْعَثْفُودِ مِنَ
الْكُرْمِ ، وَقَوْلُ الرَّاجِزِ :

لَوْ أَبْصَرْتُ سَعْدِي بِهَا كَثَائِلِ (٣)

طَوِيلَةَ الْأَقْنَاءِ وَالْأَثَاكِلِ

أَرَادَ الْعَثَاكِلَ فَهِيَ الْعَيْنُ هَمْزَةً ، وَيُقَالُ إِثْكَالُ
وَأَثْكَوْلُ . وَفِي حَدِيثِ الْحَدِّ : فَجِيلِدُ بِأَثْكَوْلٍ ،
وَفِي رَوَايَةٍ : بِإِثْكَالٍ ، هُمَا لَعْنَةٌ فِي الْعَثْكَوْلِ
وَالْعَثْكَالِ ، وَهُوَ عِذْقُ النَّخْلَةِ بِمَا فِيهِ مِنَ
الشَّوَارِيخِ ، وَالْهَمْزَةُ فِيهِ بَدَلٌ مِنَ الْعَيْنِ وَلَيْسَتْ

(٢) « كَكَمَا يُوَثَّقِينَ » هَكَذَا فِي الْأَصْلِ .

(٣) فِي مَادَّةِ « كَل » زِيَادَةُ شَطْرِ بَيْنَ الشَّطْرَيْنِ :

مِثْلُ الْعَذَارَى الْحُسْنِ الْعَطَالِ

وَيُرْوَى « الْحُسْنِ » بِالرَّاءِ . (عَنِ الصَّحَّاحِ)

[عبد الله]

زائدة، والجوهري جعلها زائدة، وجاء به في فصل
الثاء من حرف اللام، وسند كره أيضاً هناك (١)

• أنل : أنله كل شيء : أصله : قال الأعشى :
أَلَسْتُ مُتَبَيِّبًا عَنْ نَحْتِ أَثْلَتِنَا
وَلَسْتُ ضَائِرَهَا مَا أَطَّتِ الْإِبِلُ
يُقَالُ : فَلَانٌ يَنْحِتُ أَثْلَتَنَا إِذَا قَالَ فِي حَسَبِهِ
قِيحًا .

وَأَثَلُ يَأْثُلُ أَثُولًا وَيَأْثُلُ : تَأْصَلُ . وَأَثَلُ مَالُهُ :
أَصْلُهُ . وَيَأْثُلُ مَالًا : اكْتَسَبَهُ وَاتَّخَذَهُ وَنَمَرَهُ .
وَأَثَلُ اللَّهُ مَالَهُ : زَكَاهُ . وَأَثَلُ مُلْكُهُ : عَظَمَهُ .
وَيَأْثُلُ هُوَ : عَظُمَ .

وَكُلُّ شَيْءٍ قَدِيمٌ مُؤَصِّلٌ : أَثِيلٌ وَمُؤَثِّلٌ
وَمُتَأَثِّلٌ ، وَمَالٌ مُؤَثِّلٌ . وَالتَّأَثَّلُ : اتَّخَذَ أَصْلًا مَالًا .
وَفِي حَدِيثِ النَّبِيِّ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ
قَالَ فِي وَصِيِّ الْيَتِيمِ : أَنَّهُ يَأْكُلُ مِنْ مَالِهِ غَيْرَ مُتَأَثِّلٍ
مَالًا ؛ قَالَ : الْمُتَأَثِّلُ الْجَامِعُ ، فَقَوْلُهُ غَيْرَ مُتَأَثِّلٍ
أَيُّ غَيْرِ جَامِعٍ ، وَقَالَ ابْنُ شُمَيْلٍ فِي قَوْلِهِ ،
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : وَلِمَنْ وَلِيَهَا أَنْ يَأْكُلَ
وَيُؤْكِلَ صَدِيقًا غَيْرَ مُتَأَثِّلٍ مَالًا ؛ يُقَالُ : مَالٌ
مُؤَثِّلٌ وَمَجْدٌ مُؤَثِّلٌ أَيُّ مَجْمُوعٌ ذُو أَصْلٍ . قَالَ
ابْنُ بَرِّي : وَيُقَالُ مَالٌ أَثِيلٌ ؛ وَأَنْشَدَ لِسَاعِدَةَ :

وَلَا مَالٌ أَثِيلٌ
وَكُلُّ شَيْءٍ لَهُ أَصْلٌ قَدِيمٌ أَوْ جَمِيعٌ حَتَّى
يَصِيرَ لَهُ أَصْلٌ ، فَهُوَ مُؤَثِّلٌ ؛ قَالَ كَبِيدُ :

لِلَّهِ نَافِلَةٌ الْأَجَلُ الْأَفْضَلُ
وَلَهُ الْعُلَا وَإِثْتُ كُلِّ مُؤَثِّلٍ
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْمُؤَثِّلُ الدَّائِمُ . وَأَثَلْتُ
الشَّيْءَ : أَدَمْتُهُ . وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو : مُؤَثِّلٌ مَهْيَأٌ لَهُ .
وَيُقَالُ : أَثَلُ اللَّهُ مُلْكًا آثِلًا أَيُّ ثَبَتَهُ ؛ قَالَ رُوبَةُ :

أَثَلُ مُلْكًا خَنْدِفًا قَدَعِمَا

وَقَالَ أَيْضًا :
رَبَابَةٌ رُبْتُ وَمُلْكًا آثِلًا
أَيُّ مُلْكًا ذَا أَثْلَةٍ . وَالتَّأَثِّلُ : التَّأَصُّلُ . وَيَأْثُلُ
الْمَجْدُ : يَنْأُوهُ . وَفِي حَدِيثِ أَبِي قَتَادَةَ : إِنَّهُ
لَأَوَّلُ مَالٍ تَأَثَّلَتْهُ . وَالْأَثَالُ ، بِالْفَتْحِ : الْمَجْدُ ،
وَبِهِ سُمِّيَ الرَّجُلُ . وَجَدَّ مُؤَثِّلٌ : قَدِيمٌ ، وَجَدَّ

(١) انظر مادة « نكل »

أَثِيلٌ أَيْضًا ؛ قَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ :

وَلَكِنَّا أَسْعَى لِمَجْدٍ مُؤَثِّلٍ

وَقَدْ يَدْرِكُ الْمَجْدُ الْمُؤَثِّلُ أَمْنَالِي

وَالْأَثْلَةُ وَالْأَثْلَةُ : مَنَاعُ الْيَتِيمِ وَبَرَّتُهُ . وَيَأْثُلُ
فُلَانٌ بَعْدَ حَاجَةٍ أَيْ يَأْخُذُ أَثْلَهُ ؛ وَالْأَثْلَةُ : الْمِيرَةُ .
وَأَثَلُ أَهْلُهُ : كَسَاهُمْ أَفْضَلَ الْكُسُوفَةِ ، وَقِيلَ :
أَثَلَهُمْ كَسَاهُمْ وَأَحْسَنَ الْيَتِيمِ . وَأَثَلُ : كَثُرَ مَالُهُ ؛
قَالَ طَفِيلٌ :

فَأَثَلُ وَاسْتَرْخَى بِهِ الْخَطْبُ بَعْدَمَا

أَسَافَ وَلَوْلَا سَعِينَا لَمْ يُؤَثِّلِ
وَرَوَاهُ أَبِي عُبَيْدٍ : فَأَثَلُ وَلَمْ يُؤَثِّلِ . وَيُقَالُ :
هُمْ يَتَأَثَّلُونَ النَّاسَ أَيْ يَأْخُذُونَ مِنْهُمْ أَثَالًا ؛ وَالْأَثَالُ
الْمَالُ . وَيُقَالُ : تَأَثَّلَ فُلَانٌ بَرًّا إِذَا احْتَفَرَهَا
لِنَفْسِهِ . الْمُحْكَمُ : وَيَأْثُلُ الْبَرُّ حَفَرَهَا ؛ قَالَ
أَبُو ذُؤَيْبٍ يَصِفُ قَوْمًا حَفَرُوا بَرًّا ، وَشَبَّهَ الْفَرَّ
بِالْبَرِّ :

وَقَدْ أَرْسَلُوا فَرَطَهُمْ فَتَأَثَّلُوا

قَلِيلًا سَفَاهَا كَالْأَمَاءِ الْقَوَاعِدِ
أَرَادَ أَنَّهُمْ حَفَرُوا لَهُ قَبْرًا يُدْفَنُ فِيهِ ، فَسَاهُ قَلِيلًا
عَلَى التَّشْبِيهِ ؛ وَقِيلَ : فَتَأَثَّلُوا قَلِيلًا أَيُّ هَيَاوُهُ ؛
وَقَوْلُهُ أَنْشَدَهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

تُؤَثِّلُ كَتَبَ عَلَى الْقَضَاءِ

فَرَقَى بَغِيرَ أَعْمَالِهِا
فَسَرَهُ فَقَالَ : تُؤَثِّلُ أَيُّ تَلَرُمِي ، قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ :
وَلَا أَدْرِي كَيْفَ هَذَا .

وَالْأَثَلُ : شَجَرٌ يُشْبِهُ الطَّرْفَاءَ إِلَّا أَنَّهُ أَعْظَمُ
مِنْهُ وَأَكْرَمُ وَأَجُودُ عَوْدًا تَسْوَى بِهِ الْأَقْدَاحُ الصُّفْرُ
الْحِيَادُ ، وَمِنْهُ اتَّخَذَ مَبْرَ سَيِّدِنَا مُحَمَّدٌ رَسُولَ اللَّهِ ،
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . وَفِي الصَّحَاحِ : هُوَ نَوْعٌ
مِنَ الطَّرْفَاءِ . وَالْأَثَلُ : أَصُولٌ غَلِيظَةٌ يَسْوَى مِنْهَا
الْأَبْوَابُ وَغَيْرُهَا ، وَوَرَقُهُ عَبَلٌ كَوَرَقِ الطَّرْفَاءِ .

وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّ مَبْرَ رَسُولِ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، كَانَ مِنْ أَثَلِ الْعَابَةِ ، وَالْعَابَةُ غَيْضَةٌ
ذَاتُ شَجَرٍ كَثِيرٍ ، وَهِيَ عَلَى تِسْعَةِ أَثَالٍ مِنْ
الْمَدِينَةِ ؛ قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : قَالَ أَبُو زَيْدٍ مِنْ
الْعِصَاءِ الْأَثَلُ ، وَهُوَ طَوَالٌ فِي السَّمَاءِ مُسْتَطِيلٌ
الْخَشَبِ ، وَخَشَبُهُ جَيِّدٌ يُحْمَلُ (٢) ... الْفَرَى

(٢) بياض في الأصل . ولعل مكان البياض

كلمة « إلى » أو « من » .

فَتَبَيَّ عَلَيْهِ يَبُوتُ الْمَدَرُ ؛ وَوَرَقُهُ هَدَبٌ طَوَالٌ
دَقَاقٌ وَيَسُّ لَهْ شَوْكٌ ، وَمِنْهُ تَصْنَعُ الْقَصَاعُ
وَالْحِفَانُ ، وَلَهُ ثَمَرَةٌ حُمْرَاءُ كَأَنَّهَا أَثْنَةٌ ، يَغْنَى
عُقْدَةُ الرِّشَاءِ ، وَاحِدَتُهُ أَثْلَةٌ وَجَمْعُهُ أَثُولٌ كَثِيرٌ
وَتُمُورٌ ، قَالَ طَرِيعُ :

مَا مُسْبِلٌ رَجُلٌ الْبُعُوضِ أَيْسَهُ

يَرْمِي الْجِرَاعُ أَثُولًا وَأَرَاكِهًا

وَجَمْعُهُ أَثَلَاتٌ . وَفِي كَلَامِ بَيْهَسِ الْمَلَقَبِ
بِنِعَامَةٍ : لَكِنْ بِالْأَثَلَاتِ لَحْمٌ لَا يُظَلَّلُ ؛ يَغْنَى
لَحْمٌ إِخْوَانُهُ الْقَتْلَى ؛ وَمِنْهُ قِيلَ لِلْأَصْلِ أَثْلَةٌ ؛
قَالَ : وَلِسَمُو الْأَثْلَةَ وَاسْتَوْنَاهَا وَحَسَنَ اعْتِدَالَهَا
شَبَّهَ الشُّعْرَاءُ الْمَرْأَةَ إِذَا تَمَّ قَوْمَاهَا وَاسْتَوَى خَلْقُهَا
بِهَا ، قَالَ كَثِيرٌ :

وَأِنْ هِيَ قَامَتْ فَا أَثْلَةٌ

بِعَلْبَا تَسَاوَحَ رِيحًا أَصِيلًا

بِأَحْسَنِ مِنْهَا وَإِنْ أَدْبَرَتْ

فَارْخُ حَبَّةٌ تَقْرُو خَمِيلًا

الْأَرْخُ وَالْإِرْخُ : الْفَتَى مِنَ الْبَقَرِ .

وَالْأَثِيلُ : مَنِتَبُ الْأَرَاكِ . وَأَثِيلٌ ، مُصَغَّرٌ :
مَوْضِعٌ قَرُبَ الْمَدِينَةِ وَبِهِ عَيْنٌ مَاءٌ لِأَلِ جَعْفَرِ
ابْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ .

وَأَثَالٌ ، بِالضَّمِّ : اسْمُ جَبَلٍ ، وَبِهِ سُمِّيَ
الرَّجُلُ أَثَالًا . وَأَثَالَةٌ : اسْمُ . وَأَثْلَةٌ وَالْأَثِيلُ :
مَوْضِعَانِ ، وَكَذَلِكَ الْأَثْلَةُ . وَأَثَالٌ : بِالْفَتْحِ
مِنْ بِلَادِ بَنِي أَسَدٍ ؛ قَالَ :

قَاطَتْ أَثَالٌ إِلَى الْمَلَا وَتَرَبَّعَتْ

بِالْحَزَنِ عَازِيَةً تَسْنُ وَتُودِعُ

وَدُوَ الْمَأْثُولِ : وَادٍ ؛ قَالَ كَثِيرٌ عَزَّةُ :

فَلَمَّا أَنْ رَأَيْتَ الْعَيْسَ صَبَّتْ

بِذِي الْمَأْثُولِ مُجْمَعَةَ التَّوَالِي

• أَثِمٌ : الْإِثْمُ : الذَّنْبُ ، وَقِيلَ : هُوَ أَنْ يَعْمَلَ
مَا لَا يَجِبُ لَهُ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : « وَالْإِثْمُ
وَالْبَغْيُ بَغْيُ الْحَقِّ » . وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ : « فَإِنْ
عُذِرَ عَلَى أَنَّهُمَا اسْتَحَقَّا إِثْمًا » ، أَيُّ مَا أَثِمَ فِيهِ .
قَالَ الْفَارِسِيُّ : سَاءَ بِالْمَصْدَرِ كَمَا جَعَلَ
سَيِّئِيهِ الْمُظْلِمَةُ ائِمٌّ مَا أَخَذَ مِنْكَ ، وَقَدْ أَثِمَ
يَأْثِمُ ؛ قَالَ :

لَوْ قُلْتُ مَا فِي قَوْمِهَا لَمْ تَيْمَمْ

أَرَادَ مَا فِي قَوْمِهَا أَحَدٌ يَفْضُلُهَا . وَفِي حَدِيثِ

سعيد بن زيد: ولو شهدت على العاشر لم أئثم؛ هي لغة لبعض العرب في أثم، وذلك أنهم يكسرون حرف المضارعة في نحو نعلم وتعلم، فلما كسروا الهزة في أثم انقلبَت الهزة الأصلية ياء.

وأثم الرجل: تاب من الإثم واستغفر منه، وهو على السلب كأنه سلب ذاته الإثم بالتوبة والاستغفار أو رام ذلك بهما. وفي حديث معاذ: فأحبر بها عند موته تأثماً، أي تحباً للإثم، يقال: تأثم فلان إذا فعل فعلاً خرج به من الإثم، كما يقال تخرج إذا فعل ما يخرج به عن الحرج، ومنه حديث الحسن: ما علمنا أحداً منهم ترك الصلاة على أحدٍ من أهل القبلة تأثماً. وقوله تعالى: «فيهما إثم كبير ومنايع للناس وإثمهما أكبر من نفعهما»، قال ثعلب: كانوا إذا قاموا فقمروا أطعموا منه وتصدقوا، فالإطعام والصدقة منفعه، والإثم القمار، وهو أن يهلك الرجل ويذهب ماله. وجمع الإثم أثم، لا يكسر على غير ذلك. وأثم فلان، بالكسر، يَأْثِمُ إثمًا ومأثمًا، أي وقع في الإثم، فهو إثم وإثم وإثم أيضاً، وأثمه الله في كذا يَأْثِمُهُ وَيَأْثِمُهُ أَي عده عليه إثمًا، فهو مأثم. ابن سيده: أثمه الله يَأْثِمُهُ عاقبه بالإثم، وقال الفراء: أثمه الله يَأْثِمُهُ إثمًا وأثامًا إذا جزاه جزاء الإثم؛ فالعبد مأثم أي مجزى جزاء إثميه؛ وأشد الفراء لنصيب الأسود؛ قال ابن بري: وليس بنصيب الأسود المرواني ولا بنصيب الأبيض الهاشمي:

وهل يَأْثِمُنِي اللهُ في أن ذكرتها

وعللت أصحاحي بها ليلة النفر؟

ورأيت هنا حاشية صورتها: لم يقل ابن السرياني إن الشعر لنصيب المرواني، وإنما الشعر لنصيب ابن رباح (١) الأسود الجبكي، مولى بني الحبيك بن عبد مائة بن كنانة، يعني هل يجزي الله جزاء إثمِي بأن ذكرت هذه

(١) في الأصل وفي الطبقات جميعها: «رياح» بالياء وكسر الراء، والصواب «رياح» بالياء كما في «الأغانى» و«معجم الأدباء» و«الأعلام» للزركلي و«الشعر والشعراء» و«الموشح».

[عبد الله]

المرأة في غنايى، ويروى بكسر التاء وضمها وقال في الحاشية المذكورة: قال أبو محمد السرياني: كثير من الناس يغلط في هذا البيت، يرويه النفر، يفتح الفاء وسكون الراء، قال: وليس كذلك؛ وقيل: هذا البيت من القصيد التي فيها:

أما والذي نادى من الطور عبده

وعلم آيات الدبائح والنحر

لقد زادني للجفر حباً وأهله

ليال أقامتهن ليلى على الجفر

وهل يَأْثِمُنِي اللهُ في أن ذكرتها

وعللت أصحاحي بها ليلة النفر؟

وطيرت ما بي من ناعيس ومن مكرى

وما بالطماي من كلال ومن قتر

والأثام: جزاء الإثم. وفي التنزيل العزيز:

«يلق أثمًا»، أراد مجازاة الأثام، يعني

العقوبة. والأثام والأثام: عقوبة الإثم.

(الأخيرة عن ثعلب). وسأل محمد بن سلام

يونس عن قوله عز وجل: «يلق أثمًا»،

قال: عقوبة؛ وأشد قول بشر:

وكان مقامنا ندعو عليهم

بأبطح ذى المجاز له أثم

قال أبو إسحق: تأويل الأثم المجازة. وقال

أبو عمرو الشيباني: لقي فلان أثم ذلك أي

جزاء ذلك، فإن الخليل وسيبويه يذهبان إلى

أن معناه يلقي جزاء الأثم؛ وقول شافع

الليثي في ذلك:

جزى الله ابن عروة حيث أتمسى

عقوباً والعقوب له أثم

أي عقوبة مجازاة العقوب، وهي قطعة الرحم.

وقال الليث: الأثم في جملة التفسير عقوبة

الإثم، وقيل في قوله تعالى: «يلق أثمًا»،

قيل: هو واد في جهنم؛ قال ابن سيده:

والصواب عندي أن معناه يلقي عقاب الأثم.

وفي الحديث: من عص على شذبه سلم من

الأثم، الأثم، بالفتح: الإثم. يقال: أثم يَأْثِمُ

أثمًا، وقيل: هو جزاء الإثم؛ وشذبه

لسانه. وأثمه، بالمد: أوقعه في الإثم (عن

الرجاج)؛ وقال العجاج:

بل قلت بعض القوم غير مؤثم

وأثمه، بالتشديد: قال له أئمت. وتأثم: تخرج من الإثم وكف عنه، وهو على السلب، كما أن تخرج على السلب أيضاً؛ قال

عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود:

تجبت هجران الحبيب تأثماً

ألا إن هجران الحبيب هو الإثم

ورجل أثم من قوم اثنين، وأثم من قوم أثماء.

وقوله عز وجل: «إن شجرة الزقوم طعام

الأيثم»، قال الفراء: الأيثم الفاجر، وقال

الرجاج: عني به هنا أبو جهل بن هشام، وأثوم

من قوم أثم، التهذيب: الأيثم في هذه

الآية بمعنى الأثم. يقال: أثمه الله يؤثمه، على

أفعله، أي جعله إثمًا وألفاه إثمًا. وفي حديث

ابن مسعود، رضى الله عنه: أنه كان يلقي

رجلاً «إن شجرة الزقوم طعام الأيثم»، وهو

فعل من الإثم. والأثم: الأثم، وجمعه المأثم.

وفي الحديث عنه، صلى الله عليه وسلم،

قال: اللهم إني أعوذ بك من المأثم والمغرم؛

المأثم: الأمر الذي يَأْثِمُ به الإنسان أو هو

الإثم نفسه، وضماً للمصدر موضع الإثم.

وقوله تعالى: «لا تقو فيها ولا تأثم»، يجوز أن

يكون مصدر أثم، قال ابن سيده: ولم أسمع

به، قال: ويجوز أن يكون اسماً كما ذهب إليه

سيبويه في التثنية والتثنية؛ وقال أمية بن

أبي الصلت:

فلا تقو ولا تأثم فيم —

وما فاهوا به لهم مقيم

والإثم عند بعضهم: الحمر؛ قال الشاعر:

شربت الإثم حتى صل عقل

كذلك الإثم تذهب بالعقول

قال ابن سيده: وعندي أنه إنما سهاها إنما لأن

شربها إثم، قال: وقال رجل في مجلس

أبي العباس:

تشرّب الإثم بالصواع جهاراً

وترى المسك بيننا مستعاراً

أي تتعاوره بأيدينا نشتمه؛ قال: والصواع

الطرجهالة، ويقال: هو المكوكة الفارسي الذي

يلقي طرفاه، ويقال: هو إناء كان يشرّب فيه

المالك. قال أبو بكر: وليس الإثم من أشياء

الحمر بمعروف، ولم يصح فيه ثبت صحيح.

وَأَمْسَتْ النَّاقَةُ الْمَشَى تَأْتُمُهُ إِثْمًا : أَبْطَأَتْ ، وَهُوَ مَعَى قَوْلِ الْأَعْمَى :

جَمَالِيَّةٌ تَعْتَلِي بِالرَّدَافِ

إِذَا كَذَبَ الْآيَمَاتُ الْهَجِيرَا
يُقَالُ : نَاقَةٌ آيَمَةٌ وَبُوقُ آيَمَاتٍ أَيْ مُبْطِئَاتٍ .
قَالَ ابْنُ بَرِّي : قَالَ ابْنُ خَالَوَيْهِ كَذَبَ هَهُنَا
خَفِيفَةُ الدَّالِ ، قَالَ : وَحَقُّهَا أَنْ تَكُونَ مُتَدَدَةً ،
قَالَ : وَلَمْ يَجِبْ مُخَفَّفَةٌ إِلَّا فِي هَذَا الْبَيْتِ ،
قَالَ : وَالْآيَمَاتُ اللَّاتِي يُظَنُّ أَنَّهُنَّ يَقْوِينَ عَلَى
الْهَوَاجِرِ ، فَإِذَا أَخْلَفَتْهُ فَكَأَنَّهُنَّ إِثْمَنَ .

• أَنُم . الْأُتْنَةُ : مَنِبْتُ الطَّلَحِ ، وَقِيلَ :
هِيَ الْفِطْعَةُ مِنَ الطَّلَحِ وَالْأَثْلِ . يُقَالُ : هَبَطْنَا
أُتْنَةً مِنْ طَلَحٍ وَمِنْ أَثْلٍ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : عَيْضٌ
مِنْ سِدْرٍ ، وَأُتْنَةٌ مِنْ طَلَحٍ ، وَسَلِيلٌ مِنْ سَمَرٍ .
وَيُقَالُ لِلشَّيْءِ الْأَصِيلِ : أَثْنٌ .

• أَا . أَتَوْتُ الرَّجُلَ وَأَتَيْتُهُ وَأَتَوْتُ بِهِ وَأَتَيْتُ بِهِ
وَعَلَيْهِ أَتَا وَأَتَا وَأَتَاوَةً : وَتَبَّتُ بِهِ وَسَعَيْتُ عِنْدَ
السُّلْطَانِ ، وَقِيلَ : وَتَبَّتُ بِهِ عِنْدَ مَنْ كَانَ ،
مِنْ غَيْرِ أَنْ يُخَصَّ بِهِ السُّلْطَانُ ، وَالْمُضْدَرُّ
الْأَتُو وَالْأَتْنِي وَالْإِنَاوَةُ وَالْإِنَابَةُ ، وَمِنْهُ سُمِّيَتْ
الْأُنَابَةُ (١) الْمَوْضِعُ الْمَعْرُوفُ بِطَرِيقِ الْجُفْحَةِ
إِلَى مَكَّةَ ، وَهِيَ فَعَالَةٌ مِنْهُ ، وَبَعْضُهُمْ يَكْثُرُ
هَمَزُهَا . أَبُو زَيْدٍ : أَتَيْتُ بِهِ آتَى إِثَاوَةً إِذَا
أَخْبَرْتُ بِعُيُوبِهِ النَّاسَ . وَفِي حَدِيثٍ إِلَى الْحَارِثِ
الْأَزْدِيِّ وَغَرِيبِهِ : لِأَتَيْنَ عَلِيًّا فَلَاتَيْنِ بِكَ أَيْ
لَأَتَيْنَ بِكَ . وَفِي الْحَدِيثِ : انْطَلَقْتُ إِلَى عَمْرِو
آتَى عَلَى أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ .

الْجَوْهَرِيُّ : أَتَا بِهِ يَأْتُو وَيَأْتِي أَيْضًا أَيْ وَشَى
بِهِ ، وَمِنْهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ : دُو نَبْرَبِ آثِ ؛ هَكَذَا
أُورِدَهُ الْجَوْهَرِيُّ ؛ قَالَ ابْنُ بَرِّي صَوَابُهُ :

وَلَا أَتُكُونُ لَكُمْ ذَا نَبْرَبِ آثِ

قَالَ : وَمِثْلُهُ قَوْلُ الْآخَرِ :

وَإِنْ أَمْرًا يَأْتُو بِسَادَةِ قَوْمِهِ

حَرَى لَعَمْرِي أَنْ يَدُمَ وَيُسْتَمَا

(١) قوله : « ومنه سُمِّيَتْ الْإِنَابَةُ » عبارة
القاموس : وَإِنَابَةٌ ، بِالضَّمِّ وَيُتْلَقُ ، مَوْضِعٌ بَيْنَ الْحَرَمَيْنِ
فِي مَسْجِدِ نَبِيِّ أَوْ بَرٍّ دُونَ الْعَرَجِ عَلَيْهِ مَسْجِدٌ لِلنَّبِيِّ ،
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

قَالَ : وَقَالَ آخَرُ :

وَلَسْتُ إِذَا وَكَيْ الصَّدِيقُ بِيَدِهِ

بِمَنْطَلِقِ آثُو عَلَيْهِ وَأَكْذِبُ

قَالَ ابْنُ بَرِّي : وَالْمَوْتِيُّ الَّذِي يُكْثِرُ الْأَكْلَ
فَيُعْطَشُ وَلَا يَرَى .

• أَجَا . أَجَا عَلَى فَعْلٍ بِالْخَرْبِكِ : جَبَلٌ لَطِيفٌ
يُذَكَّرُ وَيُؤْتَّى . وَهَذَا ثَلَاثَةُ أَجْبَلٍ : أَجَا وَسَلَمَى
وَالْعَوْجَاءُ ، وَذَلِكَ أَنَّ أَجَا اسْمُ رَجُلٍ تَعَشَّقَ سَلَمَى
وَجَمَعَهُمَا الْعَوْجَاءُ ، فَهَرَبَ أَجَا بِسَلَمَى وَذَهَبَتْ
مَعَهُمَا الْعَوْجَاءُ ، فَتَبِعَهُمْ بَعْلُ سَلَمَى ، فَأَدْرَكَهُمْ
وَقَتْلَهُمْ ، وَصَلَبَ أَجَا عَلَى أَحَدِ الْأَجْبَلِ ، فَسُمِّيَ
أَجَا ، وَصَلَبَ سَلَمَى عَلَى الْجَبَلِ الْآخَرِ ، فَسُمِّيَ
بِهَا ، وَصَلَبَ الْعَوْجَاءُ عَلَى الثَّلَاثِ ، فَسُمِّيَ
بِاسْمِهَا . قَالَ :

إِذَا أَجَا تَلَفَعَتْ بِشِعَاعِهَا

عَلَى وَأَمْسَتْ بِالْعَمَاءِ مُكَلَّلَةً

وَأَصْبَحَتِ الْعَوْجَاءُ بِهَرَجٍ جِيدُهَا

كَجِدِ عَرُوسٍ أَصْبَحَتْ مُتَبَدِّلَةً

وَقَوْلُ أَبِي النَّجْمِ :

قَدْ حَبَرْتُهُ جَنُّ سَلَمَى وَأَجَا

أَرَادَ وَأَجَا فَخَفَّفَ تَخْفِيفًا قِيَاسِيًّا ، وَعَامَلَ اللَّفْظَ
كَمَا أَجَارَ الْخَلِيلُ رَأْسًا مَعَ نَاسٍ ، عَلَى غَيْرِ
التَّخْفِيفِ الْبَدَلِ ، وَلَكِنْ عَلَى مُعَامَلَةِ اللَّفْظِ ،
وَاللَّفْظُ كَثِيرًا مَا يُرَاعَى فِي صِنَاعَةِ الْعَرَبِيَّةِ .
أَلَا تَرَى أَنَّ مَوْشَوْعَ مَا لَا يَنْصَرِفُ عَلَى ذَلِكَ ،
وَهُوَ عِنْدَ الْأَخْفَشِ عَلَى الْبَدَلِ . فَأَمَّا قَوْلُهُ :

مِثْلُ خَنَازِيدِ أَجَا وَصَخْرِهِ

فَإِنَّهُ أَبْدَلَ الْهَمْزَةَ فَقَلَبَهَا حَرْفَ عِلَّةٍ لِلضَّرُورَةِ ،
وَالْخَنَازِيدُ رُغُوسُ الْجِبَالِ : أَيْ إِبِلٌ مِثْلُ قِطْعِ
هَذَا الْجَبَلِ .

الْجَوْهَرِيُّ : أَجَا وَسَلَمَى جَبَلَانِ لَطِيفٌ
يُنْسَبُ إِلَيْهِمَا الْأَجْيُونُ مِثْلُ الْأَجْيُونِ . ابْنُ
الْأَعْرَابِيِّ : أَجَا إِذَا قَرَّ .

• أَجَج . الْأَجِيجُ : تَلَهَّبُ النَّارُ . ابْنُ سَيِّدِهِ :
الْأَجَّةُ وَالْأَجِيجُ صَوْتُ النَّارِ ، قَالَ الشَّاعِرُ :

أَصْرَفُ وَجْهِ عَنْ أَجِيجِ التَّنُورِ

كَأَنَّ فِيهِ صَوْتَ فِيلٍ مَنُحُورِ

وَأَجَّتِ النَّارُ تَنَجُّ وَتَوُجُّ أَجِيجًا إِذَا سَمِعْتَ صَوْتَ

لَهَبِهَا ، قَالَ :

كَأَنَّ تَرْدُدَ أَنْفَاسِهِ

أَجِيجُ ضِرَامٍ زَقْنَةُ الشَّالِ

وَكَذَلِكَ أَتَجَجْتُ ، عَلَى أَفْتَعَلْتُ ، وَتَأَجَجْتُ ،
وَقَدْ أَجَجَهَا تَأْجِيجًا .

وَأَجِيجُ الْكَبِيرِ : حَفِيفُ النَّارِ ، وَالْفِعْلُ
كَالْفِعْلِ . وَالْأَجُوجُ : الْمَضِيُّ (عَنْ أَبِي عَمْرٍو)
وَأَنْشَدَ لِأَبِي دُوَيْبٍ يَصِفُ بَرَقًا :

يُضِيءُ سَنَاهُ رَانِقًا مُتَكَشِّفًا

أَغْرَرَ كَيْصَابِحَ الْيَهُودِ أَجُوجُ

قَالَ ابْنُ بَرِّي : يَصِفُ سَحَابًا مُتَابِعًا ، وَالْمَاءُ فِي
سَنَاهُ تَعَوَّدَ عَلَى السَّحَابِ ، وَذَلِكَ أَنَّ الْبَرَقَةَ إِذَا
بَرَقَتْ انْكَشَفَ السَّحَابُ ، وَرَانِقًا حَالٌ مِنَ الْمَاءِ
فِي سَنَاهُ ، وَرَوَاهُ الْأَصْمَعِيُّ : رَانِقٌ مُتَكَشِّفٌ ،
بِالرَّفْعِ ، فَجَعَلَ الرَّانِقُ الْبَرَقَ . وَفِي حَدِيثِ
الطُّفَيْلِ : طَرَفَ سَوْطِهِ يَتَأَجَّجُ أَيْ يُضِيءُ ، مِنْ
أَجِيجِ النَّارِ تَوَلَّدَهَا .

وَأَجَجَ بَيْنَهُمْ شَرًّا : أَوْقَدَهُ . وَأَجَّهَ الْقَوْمَ
وَأَجِيجُهُمْ : اخْتِلَاطُ كَلَامِهِمْ مَعَ حَفِيفِ مَشِيمِهِمْ .
وَقَوْلُهُمْ : الْقَوْمُ فِي أَجَّةٍ أَيْ فِي اخْتِلَاطٍ ، وَقَوْلُهُ :

تَكْفُحُ السَّائِمِ الْأَوَاجِ

إِنَّمَا أَرَادَ الْأَوَاجَ ، فَاضْطَرَّ ، فَقَكَ الْإِدْغَامَ .

أَبُو عَمْرٍو : أَجَجَ إِذَا حَمَلَ عَلَى الْعَدُوِّ ،
وَجَّاجَ إِذَا وَقَفَ جَنًّا ، وَاجَّ الظِّلْمُ يَبِيعُ وَيُؤْجُ أَجَا
وَأَجِيجًا : سَمِعَ حَقِيقَتَهُ فِي عَدُوِّهِ ، قَالَ يَصِفُ نَاقَةً :

فَرَاخَتْ وَأَطْرَافُ الصَّوْرِ مُعْزِلَةٌ

تَبِيعُ كَمَا أَجَّ الظِّلْمُ الْمُفْرَعُ

وَاجَّ الرَّجُلُ يَبِيعُ أَجِيجًا : صَوْتُ ؛ حَكَاهُ أَبُو زَيْدٍ ،
وَأَنْشَدَ لِجَعِيلٍ :

تَبِيعُ أَجِيجَ الرَّحْلِ لَمَّا تَحَمَّرَتْ

مَنَاكِهَا وَابْتَرَّتْ عَنْهَا شَلِيلُهَا

وَاجَّ يُوْجُ أَجَا : أَسْرَعَ ، قَالَ :

سَدَا بِيَدَيْهِ ثُمَّ أَجَّ بِسِرِّهِ

كَأَجَّ الظِّلْمُ مِنْ قَبِصِ وَكَالْبِ

الْتِهَابِ : أَجَّ فِي سِرِّهِ يُوْجُ أَجَا إِذَا أَسْرَعَ
وَهَرُولَ ، وَأَنْشَدَ :

يُوْجُ كَمَا أَجَّ الظِّلْمُ الْمُفْرَعُ

قَالَ ابْنُ بَرِّي : صَوَابُهُ يُوْجُ بِالنَّاءِ ، لِأَنَّهُ يَصِفُ
نَاقَتَهُ ، وَرَوَاهُ ابْنُ دُرَيْدٍ : الظِّلْمُ الْمُفْرَعُ . وَفِي
حَدِيثِ خَبِيرٍ : فَلَمَّا أَصْبَحَ دَعَا عَلِيًّا ، فَأَعْطَاهُ

الرَّابَّةُ ، فَخَرَجَ بِهَا يُوجُّ حَتَّى رَكَرَهَا تَحْتَ الْحِصْنِ . الْأُجْ : الْإِسْرَاعُ وَالْهَرُولَةُ .
وَالْأَجِيجُ وَالْأُجَاجُ وَالْإِتِيجَاجُ : شِدَّةُ الْحَرِّ ، قَالَ ذُو الرُّمَّةِ :

بِأَجَّةٍ نَشَّ عَنْهَا الْمَاءُ وَالرُّطْبُ
وَالْأَجَّةُ : شِدَّةُ الْحَرِّ وَتَوَهُجُهُ ، وَالْجَمْعُ إِجَاجٌ ، مِثْلُ جَهَنَّمَ وَجِفَانٍ ، وَاتَّجَّ الْحَرُّ اتِّيجَاجًا ، قَالَ رُؤَبَةُ :
وَحَرَّقَ الْحَرُّ أَجَاجًا شَاعِلًا
وَيُقَالُ : جَاءَتْ أَجَّةُ الصَّيْفِ . وَمَاءُ أَجَاجٍ أَيْ مِلْحٌ ، وَقِيلَ : مُرٌ ، وَقِيلَ : شَدِيدُ الْمَرَارَةِ ، وَقِيلَ : الْأُجَاجُ الشَّدِيدُ الْحَارَّةُ ، وَكَذَلِكَ الْجَمْعُ . قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : « وَهَذَا مِلْحُ أَجَاجٍ » ، وَهُوَ الشَّدِيدُ الْمُلَوَّحُ وَالْمَرَارَةُ ، مِثْلُ مَاءِ الْبَحْرِ . وَقَدْ أَجَّ الْمَاءُ يُوجُّ أَجُوجًا . وَفِي حَدِيثٍ عَلَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : وَعَذِبَهَا أَجَاجٌ ، الْأُجَاجُ ، بِالضَّمِّ : الْمَاءُ الْمِلْحُ الشَّدِيدُ الْمُلَوَّحُ ، وَمِنْهُ حَدِيثُ الْأَخِيفِ : نَزَلْنَا سَبِيحَةً تَشَاشُهُ ، طَرَفٌ لَهَا بِالْفَلَاةِ ، وَطَرَفٌ لَهَا بِالْبَحْرِ الْأُجَاجِ . وَأَجِيجُ الْمَاءِ : صَوْتُ انْصِبَابِهِ .

وَيَأْجُوجُ وَمَأْجُوجُ : قَبِيلَتَانِ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ ، جَاءَتْ الْقِرَاءَةُ فِيهِمَا بِهَمْزٍ وَغَيْرِ هَمْزٍ . قَالَ : وَجَاءَ فِي الْحَدِيثِ : أَنَّ الْخَلْقَ عَشْرَةُ أَجْزَاءٍ : نِسْعَةٌ مِنْهَا يَأْجُوجُ وَمَأْجُوجُ ، وَهُمَا اسْمَانِ أَعْجَمِيَّانِ ، وَاشْتِقَاقُ يَنْتُهِمَا مِنْ كَلَامِ الْعَرَبِ يَخْرُجُ مِنْ أَجْتِ النَّارِ ، وَمِنْ الْمَاءِ الْأُجَاجِ وَهُوَ الشَّدِيدُ الْمُلَوَّحُ ، الْمُحْرَقُ مِنْ مِلْحِيَّتِهِ ، قَالَ : وَيَكُونُ التَّقْدِيرُ فِي يَأْجُوجٍ يَقُولُ ، وَفِي مَأْجُوجٍ مَقْعُولٌ ، كَأَنَّهُ مِنْ أَجِيجِ النَّارِ ، قَالَ : وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ يَأْجُوجُ فاعولاً ، وَكَذَلِكَ مَأْجُوجُ ، قَالَ : وَهَذَا لَوْ كَانَ الْإِسْمَانِ عَرَبِيَّيْنِ ، لَكَانَ هَذَا اسْتِثْقَافَهُمَا ، فَأَمَّا الْأَعْجَمِيَّةُ فَلَا تُسْتَقُ مِنْ الْعَرَبِيَّةِ ، وَمَنْ لَمْ يَهْجُرْ ، وَجَعَلَ الْأَلْفَيْنِ زَائِدَتَيْنِ يَقُولُ : يَأْجُوجُ مِنْ يَجْجُجُ ، وَمَأْجُوجُ مِنْ مَجْجُجُ ، وَهُمَا غَيْرُ مَضْرُوبَيْنِ ، قَالَ رُؤَبَةُ :

لَوْ أَنَّ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مَعَا
وَعَادَ عَادٌ وَاسْتَجَاشُوا تَبْعًا

وَيَأْجِيجُ ، بِالْكَسْرِ : مَوْضِعٌ ، حَكَاهُ السَّيْرَافِيُّ عَنْ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ ، وَحَكَاهُ سَبْيُوهُ يَأْجِيجُ ، بِالْفَتْحِ ، وَهُوَ الْقِيَاسُ ، وَهُوَ مَذْكُورٌ فِي مَوْضِعِهِ .

• أَجَدُ • الْإِجَادُ وَالْأُجَادُ : طَاقٌ قَصِيرٌ . وَبَنَاءٌ مُؤَجَّدٌ : مَقْوٍ وَثِيقٌ مُحْكَمٌ ، وَقَدْ أَجَدَّهُ وَأَجَدَّهُ . وَنَاقَةٌ مُؤَجَّدَةٌ : مُؤَقَّةُ الْخَلْقِ ، وَأُجِدَ : مُتَّصِلَةُ الْفَقَارِ تَرَاهَا كَأَنَّهَا عَظْمٌ وَاحِدٌ . وَنَاقَةٌ أُجِدَ أَيْ قُوَّةُ مُؤَقَّةِ الْخَلْقِ . وَالْأُجْدُ : اسْتِثْقَافُهُ مِنَ الْإِجَادِ ، وَالْإِجَادُ كَالطَّاقِ الْقَصِيرِ ، يُقَالُ : عَقَّدَ مُؤَجَّدٌ وَنَاقَةٌ مُؤَجَّدَةٌ الْقَرَى ، وَنَاقَةٌ أُجِدَ وَهِيَ الَّتِي فَقَارَ ظَهْرُهَا مُتَّصِلٌ ، وَأَجَدَهَا اللَّهُ فَهِيَ مُؤَجَّدَةٌ الْقَرَى أَيْ مُؤَقَّةُ الظَّهْرِ . وَفِي حَدِيثِ خَالِدِ بْنِ سِنَانٍ : وَجَدْتُ أُجْدًا تَحْتَهَا ، الْأُجْدُ ، بِضَمِّ الهمزة والجيم : النَّاقَةُ الْقُوَّةُ الْمُؤَقَّةُ الْخَلْقِ ، وَلَا يُقَالُ لِلْجَمَلِ أُجْدٌ ، وَيُقَالُ : الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَجَدَنِي بَعْدَ ضَعْفِ أَيْ قَوَانِي . وَأُجِدَ ، بِالْكَسْرِ : مِنْ زَجَرَ الْخَيْلِ .

• أَجْر • الْأَجْرُ : الْجَزَاءُ عَلَى الْعَمَلِ ، وَالْجَمْعُ أَجُورٌ . وَالْإِجَارَةُ : مِنْ أَجَرَ يَأْجُرُ ، وَهُوَ مَا أُعْطِيَ مِنْ أَجْرٍ فِي عَمَلٍ . وَالْأَجْرُ : الثَّوَابُ ، وَقَدْ أَجَرَهُ اللَّهُ يَأْجُرُهُ وَيَأْجُرُهُ أَجْرًا وَأَجَرَهُ اللَّهُ إِيجَارًا .

وَأَجَرَ الرَّجُلُ : تَصَدَّقَ وَطَلَبَ الْأَجْرَ . وَفِي الْحَدِيثِ فِي الْأَصْحَابِ : كُلُّوْا وَادْعُرُوا وَاجْعُرُوا أَيْ تَصَدَّقُوا طَالِبِينَ لِلْأَجْرِ بِذَلِكَ . قَالَ : وَلَا يَجُوزُ فِيهِ الْجُورُ بِالْإِذْعَامِ لِأَنَّ الهمزة لَا تُدْعَمُ فِي النَّاءِ لِأَنَّهُ مِنَ الْأَجْرِ لَا مِنَ التَّجَارَةِ ، قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : وَقَدْ أَجَارَهُ الْهَرَوِيُّ فِي كِتَابِهِ وَاسْتَشْهَدَ عَلَيْهِ بِقَوْلِهِ فِي الْحَدِيثِ الْآخَرِ : إِنَّ رَجُلًا دَخَلَ الْمَسْجِدَ وَقَدْ قَضَى النَّبِيُّ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، صَلَاتَهُ فَقَالَ : مَنْ يَتَجَرَّ يَقُومُ فَيُصَلِّيَ مَعَهُ ؟ قَالَ : وَالرَّوَايَةُ إِنَّمَا هِيَ بِأَجْرٍ ، فَإِنْ صَحَّ فِيهَا يَتَجَرَّ فَيَكُونُ مِنَ التَّجَارَةِ لَا مِنَ الْأَجْرِ كَأَنَّهُ بِصَلَاتِهِ مَعَهُ قَدْ حَصَلَ لِنَفْسِهِ إِيجَارَةٌ أَيْ مَكْسَبًا ، وَمِنْهُ حَدِيثُ الزُّكَاةِ : وَمَنْ أَعْطَاهَا مُؤَجَّرًا بِهَا .

وَفِي حَدِيثِ أُمِّ سَلَمَةَ : أَجَرَنِي اللَّهُ فِي مُصِيبَتِي وَأَخْلَفَ لِي خَيْرًا مِنْهَا ، أَجَرَهُ يُؤْجِرُهُ إِذَا أَثَابَهُ وَأَعْطَاهُ الْأَجْرَ وَالْجَزَاءَ ، وَكَذَلِكَ أَجَرَهُ يَأْجِرُهُ وَيَأْجِرُهُ ، وَالْأَمْرُ مِنْهُمَا أَجَرَنِي وَأَجَرَنِي . وَقَوْلُهُ تَعَالَى : « وَآتَيْنَاهُ أَجْرَهُ فِي الدُّنْيَا » ، قِيلَ : هُوَ الذِّكْرُ الْحَسَنُ ، وَقِيلَ : مَعْنَاهُ أَنَّهُ لَيْسَ مِنْ

أُمَّةٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَالنَّصَارَى وَالْيَهُودِ وَالْمَجُوسِ إِلَّا وَهُمْ يُعْطَمُونَ إِبْرَاهِيمَ ، عَلَى نَبِيْنَا وَعَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ، وَقِيلَ : أَجْرُهُ فِي الدُّنْيَا كَوْنُ الْأَنْبِيَاءِ مِنْ وَلَدِهِ ، وَقِيلَ : أَجْرُهُ الْوَلَدُ الصَّالِحُ . وَقَوْلُهُ تَعَالَى : « فَبَشِّرْهُ بِمَغْفِرَةٍ وَأَجْرٍ كَرِيمٍ » ، الْأَجْرُ الْكَرِيمُ : الْجَنَّةُ .

وَأَجَرَ الْمَمْلُوكَ يَأْجِرُهُ أَجْرًا ، فَهُوَ مُأْجُورٌ ، وَأَجَرَهُ يُؤْجِرُهُ إِيجَارًا وَتَوَاجِرَةً ، وَكُلُّ حَسَنٍ مِنْ كَلَامِ الْعَرَبِ ، وَأَجَرَتْ عَيْدَى أَوْجَرَهُ إِيجَارًا ، فَهُوَ مُؤْجَرٌ .

وَأَجَرَ الْمَرْأَةَ : مَهَرُهَا ، وَفِي التَّنْزِيلِ : « بِسَاءِهَا الَّتِي إِنَّا أَخْلَلْنَا لَكَ أَرْوَاحَكَ اللَّاتِي آتَيْنَ أَجُورَهُنَّ » . وَأَجَرَتِ الْأُمَّةَ الْبَغِيَّةَ (١) نَفْسَهَا مُوَاجِرَةً . أَبَاحَتْ نَفْسَهَا بِأَجْرٍ ، وَأَجَرَ الْإِنْسَانَ وَاسْتَأْجَرَهُ . وَالْأَجِيرُ : الْمُسْتَأْجَرُ ، وَجَمْعُهُ أَجْرَاءُ ، وَأَنْشَدَ أَبُو حَنِيفَةَ :

وَجَوْنُ تَزَلُّقُ الْجِدْنَانِ فِيهِ

إِذَا أَجْرَاهُ تَحَطَّوْا أَجَابَا

وَالِاسْمُ مِنْهُ : الْإِجَارَةُ . وَالْأَجْرَةُ : الْكِرَاءُ . تَقُولُ : اسْتَأْجَرْتُ الرَّجُلَ ، فَهُوَ يَأْجُرُنِي ثَمَانِي حَجَجٍ أَيْ يَصِيرُ أَجِيرِي . وَأَجَرَ عَلَيْهِ بِكَذَا : مِنَ الْأَجْرَةِ ، وَقَالَ أَبُو دَهْبَلٍ الْجُمَحِيُّ ، وَالصَّحِيحُ أَنَّهُ لِمُحَمَّدِ بْنِ بَشِيرٍ الْخَارِجِيُّ :

يَا أَحْسَنَ النَّاسِ إِلَّا أَنْ نَأْتِيَهَا

قَدِمًا لِمَنْ يَرْجِي مَعْرِفَتَهَا غَيْرَ

وَأِنَّمَا دَلَّمَا سِحْرَ تَقْصِيدِ بِهِ

وَأِنَّمَا قَلْبَهَا لِلْمُسْتَكْنَى حَجَرٌ

هَلْ تَذْكُرُنِي ؟ وَلَمَّا أَنْسَ عَهْدَكُمْ

وَقَدْ يَدُومُ لِعَهْدِ الْحَلَّةِ الذِّكْرُ

قَوْلِي وَرَكِبَكَ قَدْ مَالَتْ عَمَانُكُمْ

وَقَدْ سَفَاهُمْ بِكَاسِ التَّوَمَةِ السَّهْرِ :

يَا لَيْتَ أَنِّي بِأَتَوَاتِي وَرَاحِلَتِي

عَبْدٌ لِأَهْلِكَ هَذَا الشَّهْرُ مُؤَجَّرٌ

(١) قَوْلُهُ : « الْأُمَّةُ الْبَغِيَّةُ » هَكَذَا فِي الْأَصْلِ وَفِي

الطَّبَعَاتِ جَمِيعِهَا . وَفِي شَرْحِ الْقَامُوسِ - مَادَّةُ بَنِي :

« وَلَا يُقَالُ لِلْمَرْأَةِ بَغِيَّةٌ » ، وَفِيهِ - مَادَّةُ أَجَرَ : « وَفِي بَعْضِ

أَصُولِ اللُّغَةِ : الْأُمَّةُ الْبَغِيَّةُ » . وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى : « وَمَا كَانَتْ

أُمَّكُ بَغِيًّا » . وَيُظْهِرُ لَنَا أَنَّ النَّاءَ فِي بَغِيَّةٍ لَيْسَ لِلنَّائِثِ ،

وَإِنَّمَا هِيَ لِلْمُبَالِغَةِ ، صِفَةُ لِلْأُمَّةِ خَاصَّةٌ . وَالْبَغِيَّةُ : الطَّالِبَةُ .

[عبد الله]

إِنْ كَانَ ذَا قَدْرًا يُعْطِيكَ نَافِلَةً

مِنَا وَيَحْرُمُنَا مَا أَنْصَفَ الْقَدْرُ

جَنَّتْهُ أَوْ لَهَا جَنٌّ يُعْلَمُهَا

تَرْمِي الْقُلُوبَ بِقُيُوسٍ مَا لَهَا وَتَر

قَوْلُهُ : يَا لَيْتَ أَنِّي بِأَتَوَلَّى وَرَاحِلَتِي أَيْ مَعَ أَتَوَلَّى .

وَأَجْرَتُهُ الدَّارُ : أَكْرَبُهَا ، وَالْعَامَّةُ تَقُولُ

وَأَجْرَتُهُ . وَالْأَجْرَةُ وَالْإِجَارَةُ وَالْإِجَارَةُ : مَا أُعْطِيَ

مِنْ أَجْرٍ . قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ : وَأَرَى تَعْلُبُ حَكِي فِيهِ

الْأَجَارَةَ ، بِالْفَتْحِ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَرَبِيُّ : « عَلَى

أَنْ تَأْجُرَنِي ثَمَانِي حِجَجٍ » ، قَالَ الْفَرَّاءُ :

يَقُولُ أَنْ تَجْعَلَ بَوَالِي أَنْ تَرْمِي عَلَى غَنَمِي ثَمَانِي

حِجَجٍ ، وَرَوَى يُونُسُ : مَعْنَاهَا عَلَى أَنْ تُثَبِّتِي

عَلَى الْإِجَارَةِ ، وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُ الْعَرَبِ : آجَرَكَ

اللَّهُ أَيْ أَتَابَكَ اللَّهُ . وَقَالَ الرَّجَّازُ فِي قَوْلِهِ :

« قَالَتْ إِحْدَاهُمَا يَا أَبْتَ اسْتَأْجِرْهُ » ، أَيْ

أَتَاخِذْهُ أَجِيرًا ، « إِنَّ خَيْرَ مَنْ اسْتَأْجَرْتَ الْقَوِيَّ

الْأَمِينُ » ، أَيْ خَيْرَ مَنْ اسْتَعْمَلْتَ مَنْ قَوِيَ عَلَى

عَمَلِكَ وَأَدَّى الْأَمَانَةَ . قَالَ وَقَوْلُهُ : « عَلَى أَنْ

تَأْجُرَنِي ثَمَانِي حِجَجٍ » أَيْ تَكُونِي أَجِيرًا لِي .

ابْنُ السَّكَيْتِ : يُقَالُ آجَرَ فُلَانٌ خَمْسَةَ مِنْ

وَلَدِهِ أَيْ مَاتُوا فَصَارُوا أَجْرَهُ .

وَأَجَرَتْ يَدُهُ تَأْجُرُ وَتَأْجُرُ أَجْرًا وَإِجَارًا

وَأُجُورًا : جَبُرَتْ عَلَى غَيْرِ اسْتِئْوَافٍ فَبَقِيَ لَهَا عَمَلٌ ،

وَهُوَ مَشْشٌ كَهَيْئَةِ الْوَرَمِ فِيهِ أَوْدٌ ، وَآجَرَهَا هُوَ

وَأَجَرْتُهَا أَنَا إِجَارًا . الْجَوْهَرِيُّ : آجَرَ الْعَظُمُ يَأْجُرُ

وَيَأْجُرُ أَجْرًا وَأُجُورًا أَيْ بَرَى عَلَى عَمَلٍ . وَقَدْ

أَجَرَتْ يَدُهُ أَيْ جَبُرَتْ ، وَآجَرَهَا اللَّهُ أَيْ جَبَرَهَا

عَلَى عَمَلٍ .

وَفِي حَدِيثِ دِيْبَةَ الرَّقُوعَةِ : إِذَا كُمِرَتْ

بِعَيْرَانٍ ، فَإِنْ كَانَ فِيهَا أُجُورٌ فَارْبَعَةُ أَبْعَرَةٍ .

الْأُجُورُ مَصْدَرُ أَجَرَتْ يَدُهُ تَوْجُرُ أَجْرًا وَأُجُورًا

إِذَا جَبُرَتْ عَلَى عَقْدَةٍ وَغَيْرِ اسْتِئْوَافٍ فَبَقِيَ لَهَا خُرُوجٌ

عَنْ هَيْئَتِهَا .

وَالْفُجَارُ : الْمَخْرَاقُ كَأَنَّهُ قُتِلَ فَصَلَبَ كَمَا

يَصْلُبُ الْعَظْمُ الْمَجْبُورُ ، قَالَ الْأَخْطَلُ :

وَالْوَرْدُ يَرْدِي بَعْضُهُمْ فِي شَرِيدِهِمْ

كَأَنَّهُ لَاعِبٌ يَسْعَى بِمِثْجَارٍ

الْكِسَائِيُّ : الْإِجَارَةُ فِي قَوْلِ الْخَلِيلِ : أَنْ تَكُونَ

الْقَائِمَةُ طَاهٍ وَالْأُخْرَى دَالًا . وَهَذَا مِنْ أَجْرِ الْكُسْرِ

إِذَا جَبُرَ عَلَى غَيْرِ اسْتِئْوَافٍ ، وَهُوَ فَعَالَةٌ مِنْ آجَرَ

يَأْجُرُ كَالْإِمَارَةِ مِنْ أَمَرٍ .

وَالْأُجُورُ وَالْيَأْجُورُ وَالْأَجْرُونُ وَالْأَجْرُ وَالْآجِرُ

وَالْآجِرُ : طَبِيعُ الطَّيْنِ ، الْوَاحِدَةُ ، بِالْهَاءِ ، أَجْرَةٌ

وَأَجْرَةٌ وَأَجْرَةٌ . أَبُو عَمْرٍو : هُوَ الْآجِرُ ، مُخَفَّفُ

الرَّاءِ ، وَهِيَ الْآجِرَةُ . وَقَالَ عَزْرَةُ : آجِرٌ وَأُجُورٌ ،

عَلَى فَاعُولٍ ، وَهُوَ الَّذِي يُثَبِّتُ بِهِ ، فَارْسِي مُعَرَّبٌ .

قَالَ الْكِسَائِيُّ : الْعَرَبُ تَقُولُ أَجْرَةً وَأَجْرًا لِلْجَمْعِ ،

وَأَجْرَةً وَجَمْعُهَا آجِرٌ ، وَأَجْرَةٌ وَجَمْعُهَا آجِرٌ ،

وَأُجُورَةٌ وَجَمْعُهَا أُجُورٌ .

وَالْإِجَارُ : السَّطْحُ ، بِلُغَةِ الشَّامِ وَالْحِجَازِ .

وَجَمْعُ الْإِجَارِ أَجَاوِيرٌ وَأَجَاوِيرَةٌ . ابْنُ سَيِّدِهِ :

وَالْإِجَارُ وَالْإِجَارَةُ سَطْحٌ لَيْسَ عَلَيْهِ سِتْرَةٌ . وَفِي

الْحَدِيثِ : مَنْ بَاتَ عَلَى إِجَارٍ لَيْسَ حَوْلَهُ مَا

يُرْدُّ قَدَمَيْهِ فَقَدْ بَرَّتْ مِنْهُ الذِّمَّةُ . الْإِجَارُ ،

بِالْكَسْرِ وَالتَّشْدِيدِ : السَّطْحُ الَّذِي لَيْسَ حَوْلَهُ مَا

يُرْدُّ السَّاقِطَ عَنْهُ . وَفِي حَدِيثِ مُحَمَّدٍ بْنِ مُسْلِمَةَ :

فَإِذَا جَارِيَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ عَلَى إِجَارٍ لَهُمْ ،

وَالْإِجَارُ بِالنُّونِ : لُغَةٌ فِيهِ ، وَالْجَمْعُ الْأَنْجَارُ .

وَفِي حَدِيثِ الْمُهَاجِرَةِ : فَتَلَّى النَّاسُ رَسُولَ اللَّهِ ،

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فِي السُّوقِ وَعَلَى الْأَجَاوِيرِ

وَالْأَنْجَارِ ، يَعْنِي السُّطُوحَ ، وَالصُّوَابُ فِي ذَلِكَ

الْإِجَارُ .

ابْنُ السَّكَيْتِ : مَا زَالَ ذَلِكَ إِجِيرًا أَيْ

عَادَتُهُ .

وَيُقَالُ لَأُمِّ إِسْمَاعِيلَ : هَاجِرٌ وَآجِرٌ ، عَلَيْهِمَا

السَّلَامُ .

• أَجَرَ . اسْتَأْجَرَ عَنِ الْوِسَادَةِ : تَنَحَّى عَنْهَا

وَلَمْ يَتَكَبَّرْ ، وَكَانَتْ الْعَرَبُ تَسْتَأْجِرُ وَلَا تَتَكَبَّرُ .

وَأَجَرَ : اسْمٌ . التَّهْدِيبُ : اللَّيْثُ : الْإِجَارَةُ ارْتِفَاقُ

الْعَرَبِ ، كَانَتْ الْعَرَبُ تَحْتَسِبُ وَتَسْتَأْجِرُ عَلَى

وِسَادَةٍ وَلَا تَتَكَبَّرُ عَلَى يَمِينٍ وَلَا شِمَالٍ ، قَالَ

الْأَزْهَرِيُّ : لَمْ أَسْمَعْ لغيرِ اللَّيْثِ ، وَلَعَلَّهُ حَفِظَهُ .

وَرَوَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى قَالَ : دَفَعَ إِلَى الرَّبِيعِ

إِجَارَةً وَكَتَبَ بِحُطَّةٍ ، وَكَذَلِكَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَيْبٍ

فَقُلْتُ : إِبْشِرْ أَقُولُ فِيهِمَا ؟ فَقَالَ : قُلْ فِيهِ إِنْ

شِئْتَ حَدَّثْنَا ، وَإِنْ شِئْتَ أَخْبَرْنَا ، وَإِنْ شِئْتَ

كَتَبَ إِلَيَّ .

• أَجْصَ . الْإِجَاصُ وَالْإِجَاصُ : مِنَ الْفَاكِهَةِ

مَعْرُوفٌ ، قَالَ أُمِيَّةُ بْنُ أَبِي عَائِدَةَ الْهَذَلِيُّ يَصِفُ بَقْرَةً :

يَتَرَقَّبُ الْخَطْبُ السَّوَاهِمَ كُلَّهَا

بِلَوَاقِحِ كَحَوَالِكِ الْإِجَاصِ

وَيُرَوَّى : الْإِجَاصُ . قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : الْإِجَاصُ

دَخِيلٌ لِأَنَّ الْحِمَمَ وَالصَّادَ لَا يَجْتَمِعَانِ فِي كَلِمَةٍ

وَاحِدَةٍ مِنْ كَلَامِ الْعَرَبِ ، وَالْوَاحِدَةُ إِجَاصَةٌ .

قَالَ يَعْقُوبُ : وَلَا تَقُلْ إِجَاصٌ ، قَالَ ابْنُ بَرَى :

وَقَدْ حَكَى مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْفَرَّازَ إِجَاصَةً

وَالْإِجَاصَةَ وَقَالَ : هُمَا لُغَتَانِ .

• أَجَلَ . الْأَجَلُ : غَايَةُ الْوَقْتِ فِي الْمَوْتِ

وَحُلُولِ الدِّينِ وَنَحْوِهِ . وَالْأَجَلُ : مَدَّةُ الشَّيْءِ .

وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَرَبِيُّ : « وَلَا تَعْرَظُوا عَقْدَةَ النِّكَاحِ

حَتَّى يَبْلُغَ الْكِتَابُ أَجَلَهُ » ، أَيْ حَتَّى تَنْقَضِيَ

عِدَّتُهَا . وَقَوْلُهُ تَعَالَى : « وَلَوْلَا كَلِمَةٌ سَبَقَتْ مِنْ

رَبِّكَ لَكَانَ لِزَامًا وَأَجَلٌ مُسَمًّى » ، أَيْ لَكَانَ

الْقَتْلُ الَّذِي نَالَهُمْ لَا زِمًا لَهُمْ أَبَدًا وَكَانَ الْعَذَابُ

دَائِمًا بِهِمْ ، وَيَعْنِي بِالْأَجَلِ الْمُسَمًّى الْقِيَامَةَ لِأَنَّ

اللَّهَ تَعَالَى وَعَدَهُمْ بِالْعَذَابِ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ ، وَذَلِكَ

قَوْلُهُ تَعَالَى : « بَلِ السَّاعَةُ مَوْعِدُهُمْ » ، وَالْجَمْعُ

أَجَالٌ . وَالْأَجَلُ : تَحْدِيدُ الْأَجَلِ . وَفِي التَّنْزِيلِ :

« كِتَابًا مُؤَجَّلًا » . وَأَجَلَ (١) الشَّيْءُ يَأْجَلُ فَهُوَ

أَجَلٌ وَأَجِلٌ : تَأَخَّرَ ، وَهُوَ نَقِضُ الْمَاجِلِ .

وَالْأَجِلُ : الْمُؤَجَّلُ إِلَى وَقْتٍ ، وَأَنْشَدَ :

وَعَايَةُ الْأَجِيلِ مَهْوَةٌ الرَّدَى

وَالْأَجَلَةُ : الْآخِرَةُ ، وَالْعَاجِلَةُ : الدُّنْيَا ، وَالْأَجَلُ

وَالْأَجَلَةُ : ضِدُّ الْعَاجِلِ وَالْعَاجِلَةِ . وَفِي حَدِيثِ

قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ : يَتَعَجَّلُونَهُ وَلَا يَتَأَجَّلُونَهُ . وَفِي حَدِيثِ

آخِرَ : يَتَعَجَّلُهُ وَلَا يَتَأَجَّلُهُ ، « التَّأَجَّلُ تَفَعُّلٌ مِنْ

الْأَجَلِ ، وَهُوَ الْوَقْتُ الْمَضْرُوبُ الْمَحْدُودُ فِي

الْمُسْتَقْبَلِ ، أَيْ أَنَّهُمْ يَتَعَجَّلُونَ الْعَمَلَ بِالْقُرْآنِ

وَلَا يُؤَخَّرُونَهُ . وَفِي حَدِيثِ مَكْحُولٍ : كُنَّا

بِالسَّاحِلِ مُرَابِطِينَ فَتَأَجَّلَ مُتَأَجِّلٌ مِنَّا ، أَيْ

اسْتَأْذَنَ فِي الرَّجُوعِ إِلَى أَهْلِهِ وَطَلَبَ أَنْ يُضْرَبَ

لَهُ فِي ذَلِكَ أَجَلٌ ، وَاسْتَأْجَلْتُهُ فَاجَلَيْتِي إِلَى مَدَّةٍ .

وَالْإِجْلُ ، بِالْكَسْرِ : الْقَطِيعُ مِنْ بَقَرٍ

(١) قَوْلُهُ : « وَأَجَلَ الشَّيْءُ » ضَبَطَ فِي الْأَصْلِ

مِنْ بَابِ فَرَحَ . وَبَابُ قَدْ لَفَ فِيهِ ، كَمَا فِي الْمَصْبَاحِ .

وقوله : « فهو أجل » وأجل ككيف ، كما في

القاموس .

الْوَحْشِ ، وَالْجَمْعُ أَجَالٌ . وَفِي حَدِيثِ زِيَادٍ :
فِي يَوْمٍ مَطِيرٍ تَرْمَضُ فِيهِ الْأَجَالُ ؛ هِيَ جَمْعُ
إِجْلٍ ، يَكْثُرُ الْهَمْزَةُ وَسُكُونُ الْجِيمِ ، وَهُوَ
الْقَطِيعُ مِنْ بَقَرِ الْوَحْشِ وَالظَّاءُ ؛ وَتَأَجَّلْتُ الْبَاهِمُ ،
أَيْ صَارَتْ أَجَالًا ؛ قَالَ لَبِيدٌ :

وَالْعَيْنُ سَاكِنَةٌ عَلَى أَطْلَالِهَا
عُودًا تَأَجَّلُ بِالْفَضَاءِ بِهَامِهَا
وَتَأَجَّلُ الصُّوَارُ : صَارَ أَجَلًا .

وَالْأَجْلُ : لُغَةٌ فِي الْإِجْلِ وَهُوَ الذِّكْرُ مِنَ
الْأَوْعَالِ ، وَيُقَالُ : هُوَ الَّذِي يُسَمَّى بِالْفَارِسِيَّةِ
كَوَرْنٍ ، وَالْجِيمُ بَدَلٌ مِنَ الْيَاءِ كَقَوْلِهِمْ فِي بَرٍّ
بَرْنَجٍ ؛ قَالَ أَبُو عَمْرِو بْنُ الْعَمَلَاءِ : بَعْضُ
الْأَعْرَابِ يَجْعَلُ الْيَاءَ الْمُسَدَّدَةَ جِيمًا وَإِنْ كَانَتْ
أَيْضًا غَيْرَ طَرَفٍ ؛ وَأَنشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ
لِأَبِي النَّجْمِ :

كَانَ فِي أَذْنَابِهِنَّ الشُّوَلِ
مِنْ عَيْسِ الصَّيْفِ قُرُونُ الْإِجْلِ
قَالَ : يُرِيدُ الْإِجْلَ ، وَيُرْوَى : قُرُونُ الْإِجْلِ ،
وَهُوَ الْأَصْلُ . وَتَأَجَّلُوا عَلَى الشَّيْءِ : تَجَمَّعُوا .

وَالْإِجْلُ : وَجَعٌ فِي الْعُنُقِ ، وَقَدْ أَجَلَهُ مِنْهُ
بِأَجَلِهِ ، عَنِ الْفَارِسِيِّ ، وَأَجَلَهُ وَأَجَلَهُ عَنْ غَيْرِهِ ،
كُلُّ ذَلِكَ : دَاوَاهُ فَأَجَلَهُ ، كَحَمَامَةِ الْبُتْرِ نَزَعَ
حَمَامَتَهَا ، وَأَجَلَهُ كَقَدَى الْعَيْنِ نَزَعَ قَذَاهَا ،
وَأَجَلَهُ كَمَا جَلَهُ ، وَقَدْ أَجَلَ الرَّجُلُ ، بِالْكَسْرِ ،
أَيْ نَامَ عَلَى عُنُقِهِ فَاشْتَكَاها . وَالتَّأَجُّلُ : الْمُدَاوَاةُ
مِنْهُ . وَحَكَى عَنِ ابْنِ الْمَرْجَاحِ : بِي إِجْلٍ فَاجْلُونِي
أَيْ دَاوُونِي مِنْهُ ، كَمَا يُقَالُ طَبِّئْتُهُ مِنَ الطَّنَى
وَمَرَضْتُهُ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : هُوَ الْإِجْلُ وَالْإِدْلُ ،

وَهُوَ وَجَعُ الْعُنُقِ مِنْ تَعَادَى الْوَسَادِ ، الْأَضْمَعِيُّ :
هُوَ الْبَدَلُ أَيْضًا . وَفِي حَدِيثِ الْمُنَاجَاةِ : أَجَلُ
أَنْ يُحْزَنَهُ أَيْ مِنْ أَجَلِهِ وَلَا أَجَلَهُ ، وَالْكُلُّ لُغَاتٌ
وَتَفْتَحُ هَمْزُهَا وَتُكْسَرُ ، وَمِنْهُ الْحَدِيثُ : أَنْ تَقْتُلَ
وَلَدَكَ أَجَلُ أَنْ يَأْكُلَ مَعَكَ . وَالْأَجْلُ : الضَّيْقُ .
وَأَجْلُوا مَا لَهُمْ : حَسَبُوا عَنْ الْمَرْعَى .

وَأَجَلَ ، يَفْتَحَتَيْنِ : بِمَعْنَى نَعَمْ ، وَقَوْلُهُمْ
أَجَلَ إِنَّمَا هُوَ جَوَابٌ يُقَالُ نَعَمْ ؛ قَالَ الْأَخْفَشُ :
إِلَّا أَنَّهُ أَحْسَنُ مِنْ نَعَمْ فِي التَّصْدِيقِ ، وَنَعَمْ
أَحْسَنُ مِنْهُ فِي الْاسْتِفْهَامِ ، فَإِذَا قَالَ : أَنْتَ
سَوْفَ تَذْهَبُ قُلْتُ : أَجَلَ ، وَكَانَ أَحْسَنَ مِنْ
نَعَمْ ؛ وَإِذَا قَالَ أَتَذْهَبُ ؟ قُلْتُ : نَعَمْ ، وَكَانَ

أَحْسَنَ مِنْ أَجَلَ . وَأَجَلَ : تَصْدِيقٌ لِخَيْرٍ
يُخْبِرُكَ بِهِ صَاحِبُكَ فَيَقُولُ فَعَلَ ذَلِكَ فَتُصَدِّقُهُ
بِقَوْلِكَ لَهُ أَجَلَ ، وَأَمَّا نَعَمْ فَهُوَ جَوَابُ الْمُسْتَفْهَمِ
بِكَلَامٍ لَا جَحْدَ فِيهِ ، وَقَوْلُهُ لَهُ : هَلْ صَلَّيْتُ ؟
فَيَقُولُ : نَعَمْ ، فَهُوَ جَوَابُ الْمُسْتَفْهَمِ .

وَالْمَأْجَلُ ، يَفْتَحُ الْجِيمِ : مُسْتَفْعُ الْمَاءِ ،
وَالْجَمْعُ الْمَآجِلُ . ابْنُ سَيِّدِهِ : وَالْمَأْجَلُ شِبْهُ
حَوْضٍ وَاسِعٍ يُوجَلُ أَيْ يُجْمَعُ فِيهِ الْمَاءُ إِذَا كَانَ
قَلِيلًا ثُمَّ يُفَجَّرُ إِلَى الْمَشَارَاتِ وَالْمَرْعَةِ
وَالْأَبَارِ ، وَهُوَ بِالْفَارِسِيَّةِ طَرَحُ . وَأَجَلُهُ فِيهِ :
جَمْعُهُ ، وَتَأَجَّلَ فِيهِ : تَجَمَّعَ . وَالْأَجِلُ : الشَّرْبَةُ
وَهُوَ الطَّيْنُ يُجْمَعُ حَوْلَ النَّحْلَةِ ، أَزْدِيَّةٌ ؛ وَقِيلَ :
الْمَأْجَلُ الْجَبَاءُ الَّتِي تَجْتَمِعُ فِيهَا مِيَاهُ الْأَمْطَارِ
مِنْ الدَّوَرِ ؛ قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : وَبَعْضُهُمْ
لَا يَهْجِزُ الْمَأْجَلَ وَيَكْثُرُ الْجِيمُ فَيَقُولُ الْمَاجِلُ
وَيَجْعَلُهُ مِنَ الْمَجَلِ ، وَهُوَ الْمَاءُ يَجْتَمِعُ مِنَ النَّفْطَةِ
تَمَثُّلُ مَاءٍ مِنْ عَمَلٍ أَوْ حَرَقٍ . وَقَدْ تَأَجَّلَ الْمَاءُ فَهُوَ
مُتَأَجَّلٌ : بِمَعْنَى اسْتَفْعَ فِي مَوْضِعٍ . وَمَاءٌ أَجِلٌ
أَيْ مُجْتَمِعٌ . وَقَعَلْتُ ذَلِكَ مِنْ أَجْلِكَ وَإِجْلِكَ ،
يَفْتَحُ الْهَمْزَةُ وَكَسَرُهَا ، وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ :
« مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ ،
الْأَلْفَ مَقْطُوعَةً ، أَيْ مِنْ جَرِّ ذَلِكَ ، قَالَ :
وَرُبَّمَا حَدَّثَتِ الْعَرَبُ مِنْ قَعَالَتْ فَعَلْتُ ذَلِكَ
أَجَلَ كَذَا ، قَالَ اللَّحْيَانِيُّ : وَقَدْ قُرِئَ مِنْ إِجْلٍ
ذَلِكَ ، وَفَرَاةُ الْعَامَةِ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ ، وَكَذَلِكَ
فَعَلْتُهُ مِنْ أَجْلِكَ وَإِجْلِكَ أَيْ مِنْ جَرِّكَ ،
وَيَعْدَى بَعْضُهُ مِنْ ؛ قَالَ عَدِيُّ بْنُ زَيْدٍ :

أَجَلَ أَنَّ اللَّهَ قَدْ فَضَّلَكُمْ
فَوْقَ مَنْ أَحْكَا صَلْبًا يَأْزَارُ
وَقَدْ رَوَى هَذَا الْبَيْتُ : إِجْلُ أَنَّ اللَّهَ قَدْ فَضَّلَكُمْ .
قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَالْأَصْلُ فِي قَوْلِهِمْ فَعَلْتُهُ مِنْ
أَجْلِكَ أَجَلَ عَلَيْهِمْ أَجَلًا أَيْ جَنَى عَلَيْهِمْ وَجَرَ .
وَالْتَأَجُّلُ : الْإِقْبَالُ وَالْإِذْبَارُ ؛ قَالَ :

عَهْدِي بِهِ قَدْ كَسَى ثَمْتُ لَمْ يَزَلْ
بِدَارِ زَيْدٍ طَاعِمًا يَتَأَجَّلُ (١)
وَالْأَجَلَ : مُصَدَّرٌ . وَأَجَلَ عَلَيْهِمْ شَرًّا بِأَجَلِهِ
وَبِأَجَلِهِ أَجَلًا : جَنَاهُ وَهَيَّجَهُ ؛ قَالَ خَوَاتُ
ابْنِ جُبَيْرٍ :

(١) قَوْلُهُ : « عَهْدِي ، الْبَيْت » هُوَ مِنَ الطَّوِيلِ
دَخَلَهُ الْحَرَمُ وَكَانَتْ سَيْنُ كَسَى لِلْوَزْنِ .

وَأَهْلُ خِيَاءٍ صَالِحٌ كُنْتُ بَيْنَهُمْ

قَدْ احْتَرَبُوا فِي عَاجِلِ أَنَا أَجَلُهُ (٢)

أَيْ أَنَا جَانِيهِ . قَالَ ابْنُ بَرٍّ : قَالَ أَبُو عَيْدَةَ
هُوَ لِلْخَنُوتِ ؛ قَالَ : وَقَدْ وَجَدْتُهُ أَنَا فِي شِعْرِ
زُهَيْرٍ فِي الْقَصِيدِ الَّتِي أَوَّلَهَا :

صَحَا الْقَلْبُ عَنْ لَيْلٍ وَأَقْصَرَ بَاطِلُهُ
قَالَ : وَلَيْسَ فِي رِوَايَةِ الْأَضْمَعِيِّ ؛ وَقَوْلُهُ وَأَهْلُ
مَخْفُوضٍ يَوَاوُ رَبٍّ ؛ عَنِ ابْنِ السَّرَّافِيِّ ، قَالَ :
وَكَذَلِكَ وَجَدْتُهُ فِي شِعْرِ زُهَيْرٍ ؛ قَالَ : وَمِثْلُهُ
قَوْلُ نَوْبَةَ بْنِ مُضَرَّسِ الْعَبْسِيِّ :

فَإِنْ تَكُ أُمُّ ابْنِي زَمِيلَةً أَتُكَلِّتُ
فِيَا رَبِّ أُخْرَى قَدْ أَجَلْتُ لَهَا نُكْلًا
أَيْ جَلَبْتُ لَهَا نُكْلًا وَهَيَّجْتُ ؛ قَالَ : وَمِثْلُهُ
أَيْضًا لِنَوْبَةَ :

وَأَهْلُ خِيَاءٍ آمِنِينَ فَجَعَلْتُهُمْ
بِشْيءٍ عَزِيزٍ عَاجِلِي أَنَا أَجَلُهُ
وَأَقْبَلْتُ أَسْعَى أَسْأَلُ الْقَوْمَ مَا لَهُمْ
سُؤَالُكَ بِالشَّيْءِ الَّذِي أَنْتَ جَاهِلُهُ
قَالَ : وَقَالَ أَطْبِطُ :

وَهُمْ تَعَسَّيَانِي وَأَنْتَ أَجَلْتُهُ
فَعَنَى النَّدَامَى وَالْفَرِيرِيَّةُ الصُّبْهَا
أَبُو زَيْدٍ : أَجَلْتُ عَلَيْهِمْ أَجَلَ وَأَجَلَ أَجَلًا أَيْ
جَرَرْتُ جَرِيرَةً . قَالَ أَبُو عَمْرِو بْنِ الْقُتَيْبَةِ جَلَبْتُ عَلَيْهِمْ
وَجَرَرْتُ وَأَجَلْتُ بِمَعْنَى وَاجِدْتُ أَيْ جَنَيْتُ . وَأَجَلَ
لَأَهْلِهِ بِأَجَلٍ وَبِأَجَلٍ : كَسَبَ وَجَمَعَ وَاحْتَالَ ؛
(هَذَا عَنِ اللَّحْيَانِيِّ)

وَأَجَلِي ، عَلَى فَعَلٍ : مَوْضِعٌ وَهُوَ مَرَمَى لَهُمْ
مَعْرُوفٌ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ :

حَلَّتْ سُلَيْمَى سَاحَةَ الْقَلْبِيبِ
بِأَجَلِي مَحَلَّةَ الْعَرَبِ (٣)

• أَجَمٌ : أَجَمَ الطَّعَامُ وَاللَّبَنُ وَغَيْرُهُمَا بِأَجَمِهِ
أَجْمًا وَأَجَمَهُ أَجْمًا : كَرِهَهُ وَمَلَّهَ مِنَ الْمُدَاوَمَةِ
عَلَيْهِ ، وَقَدْ أَجَمَهُ . الْكِسَائِيُّ وَأَبُو زَيْدٍ : إِذَا
كَرِهَ الطَّعَامُ فَهُوَ آجِمٌ ، عَلَى فَاعِلٍ . قَالَ ابْنُ

(٢) قَوْلُهُ : « كُنْتُ بَيْنَهُمْ » الَّذِي فِي الصُّحُوحِ :
ذَاتُ بَيْنِهِمْ .

(٣) قَوْلُهُ : « سَاحَةُ الْقَلْبِيبِ » كَذَا بِالْأَصْلِ ؛
فِي الصُّحُوحِ : جَانِبُ الْجَرْبِ .

بَرَى : ذَكَرَهُ سَبِيحُهُ عَلَى فَعْلٍ فَقَالَ : أَجْمُ
يَأْجُمُ فَهُوَ أَجْمٌ ، وَسَبَقَ فَهُوَ سَبَقٌ . اللَّيْثُ :
أَكَلْتُهُ حَتَّى أَجَمْتُهُ . وَفِي حَدِيثِ مُعَاوِيَةَ : قَالَ
لَهُ عَمْرُو بْنُ مَسْعُودٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : مَا تَسْأَلُ
عَمَّنْ سَحَلْتَ مَرِيئَهُ . وَأَجَمَ النِّسَاءُ أَيْ كَرِهَهُنَّ ؛
وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرَى لِرُؤُوبِهِ فَقَالَ :

جَادَتْ بِمَطْحُونٍ لَهَا تَأْجُمُهُ
تَطْبَحُهُ ضُرْعُهَا وَتَأْدِمُهُ
يَمْسُدُ أَعْلَى لَحْمِهِ وَيَأْدِمُهُ

يَصِفُ إِبِلًا جَادَتْ لَهَا الْمَرَاعَى بِاللَّبَنِ الَّذِي
لَا يَحْتَاجُ إِلَى الطَّحْنِ كَمَا يَطْحَنُ الْحَبُّ ،
وَلَيْسَ اللَّبَنُ مِمَّا يَحْتَاجُ إِلَى الطَّحْنِ بَلِ الضَّرْعُ
طَبَحَتْهُ ؛ وَيُرِيدُ بِتَأْدِمِهِ تَحْلِيظُهُ بِأَدَمٍ ، وَعَنِ
بِالْأَدَمِ مَا فِيهِ مِنَ الدَّمِ ، يُرِيدُ أَنَّ اللَّبَنَ يَشُدُّ
لَحْمَهُ ، وَمَعْنَى يَأْدِمُهُ يَشُدُّهُ وَيَقْوِيهِ ؛ يُقَالُ :
حَلَّ مَادُودٌ إِذَا أَحْكَمَ قَتْلَهُ ، يُرِيدُ أَنَّ شَرْبَ
اللَّبَنِ قَدْ شَدَّ لَحْمَهُ وَوَقَّعَهُ ؛ وَقَالَ الرَّاعِي :

خَمِصَ الْبَطْنُ قَدْ أَجَمَ الْحَسَارَا (١)

أَيْ كَرِهَهُ . وَتَأْجَمَ النَّهَارُ تَأْجَمًا : اشْتَدَّ حَرُّهُ .
وَتَأْجَمَتِ النَّارُ : ذَكَتْ مِثَالُ تَأْجَمَتْ ، وَإِنَّ
لَهَا أَجْمًا وَأَجِيمًا ؛ قَالَ عُيَيْدُ بْنُ أَيُّوبَ الْعَنْبَرِيُّ :

وَيَوْمَ كَتَنُورِ الْأِمَاءِ سَجَرَتُهُ

حَمَلَنَّ عَلَيْهِ الْجَذَلَ حَتَّى تَأْجَمَا

رَمِيتْ بِنَفْسِي فِي أَجِيجِ سَمُومِهِ

وَبِالْمُنِينَ حَتَّى جَاشَ مَسْمُهَا دَمَا

وَيُقَالُ مِنْهُ : أَجَمَ نَارَكَ . وَتَأْجَمَ عَلَيْهِ : غَضِبَ
مِنْ ذَلِكَ . وَقُلَانُ يَتَأْجَمُ عَلَى فُلَانٍ : يَتَأَطَّمُ إِذَا
اشْتَدَّ غَضَبُهُ عَلَيْهِ وَتَلَهَّفَ . وَأَجَمَ الْمَاءُ : تَغَيَّرَ
كَأَجْنٍ ، وَزَعَمَ يَعْقُوبُ أَنَّ مِيمَهَا بَدَلُ مِنَ التَّوْنِ ؛
وَأَنْشَدَ لِعَوْفِ بْنِ الْخَرَجِ :

وَتَشْرَبُ أَشَارَ الْحِيَاضِ تَسُوفُهُ

وَلَوْ وَرَدَتْ مَاءَ الْمَرِيرَةِ أَجَمَا (٢)

هَكَذَا أَنْشَدَهُ بِالْمِيمِ . الْأَضْمَعِيُّ : مَاءُ أَجْنٍ
وَأَجَمٍ إِذَا كَانَ مُتَغَيِّرًا ، وَأَرَادَ ابْنُ الْخَرَجِ أَجَمًا ،

(١) قوله : « الحساراء » كذا في النسخ بحاء

مُهْمَلَةً ، والحساراء بالفتح : غُثَيَّةٌ خَضْرَاءُ تَنْطَعُ عَلَى
الْأَرْضِ وَتَأْكُلُهَا الْمَائِشَةُ أَكْلًا شَدِيدًا . وَتَسْذَكُرُ فِي مَادَّةِ
حَسَرٍ .

(٢) قوله : « تسوفه » كذا في الأصل هنا ،

وفي مادة مر روى التكملة والتهديب : تسوفها .

وَقِيلَ : أَجَمٌ بِمَعْنَى مُأْجُومٍ أَيْ تَأْجُمُهُ وَتَكْرَهُهُ .
وَيُقَالُ : أَجَمْتُ الشَّيْءَ إِذَا لَمْ يُوَافِقْكَ فِكْرُهُ .

وَالْأَجْمُ : حِصْنُ بَنَاءِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ مِنْ
حِجَارَةٍ . ابْنُ سِيدِهِ : الْأَجْمُ الْحِصْنُ ، وَالْجَمْعُ
أَجَامٌ . وَالْأَجْمُ ، يَسْكُونُ الْجَمِيمَ : كُلُّ بَيْتٍ
مُرْبَعٍ مُسَطَّحٍ (عَنْ يَعْقُوبَ) . وَحَكَى الْجَوْهَرِيُّ
عَنْ يَعْقُوبَ قَالَ : كُلُّ بَيْتٍ مُرْبَعٍ مُسَطَّحٍ
أَجْمٌ ؛ قَالَ أَمْرُو الْقَيْسِ :

وَيَمَاءٌ لَمْ يَتْرَكْ بِهَا جَذْعَ نَخْلَةٍ

وَلَا أَجْمًا إِلَّا مُشِيدًا يَجْنُدُ (٣)
قَالَ : وَقَالَ الْأَضْمَعِيُّ : هُوَ يُخَفَّفُ وَيُنْقَلُ ،
قَالَ : وَالْجَمْعُ أَجَامٌ ، مِثْلُ عُنُقٍ وَأَعْنَاقٍ .

وَالْأَجْمُ : مَوْضِعٌ بِالشَّامِ قُرْبَ الْفَرَادِيسِ .
التَّهْدِيبُ : الْأَجْمَةُ مَنِيَّةُ الشَّجَرِ كَالْقَيْصَةِ وَهِيَ
الْأَجَامُ . وَالْأَجْمُ : الْقَصْرُ بِلُغَةِ أَهْلِ الْحِجَازِ . وَفِي
الْحَدِيثِ : حَتَّى تَوَارَتْ بِأَجَامِ الْمَدِينَةِ ، أَيْ
حُصُونِهَا ، وَاجِدَهَا أَجْمٌ ، بِضَمِّينَ .

ابْنُ سِيدِهِ : وَالْأَجْمَةُ الشَّجَرُ الْكَثِيرُ
الْمُتَنَفِّسُ ، وَالْجَمْعُ أَجْمٌ وَأَجْمٌ وَأَجَامٌ ،
وَأَجَامٌ ، قَالَ : وَقَدْ يَجُوزُ أَنْ تَكُونَ الْأَجَامُ
وَالْإِجَامُ جَمْعُ أَجَمٍ ، وَنَصَّ اللَّحْيَانِيُّ عَلَى أَنَّ
أَجَامًا جَمْعُ أَجَمٍ . وَتَأْجَمَ الْأَسَدُ : دَخَلَ فِي
أَجَمَتِهِ ؛ قَالَ :

مَحَلًّا كَوَعَسَاءِ الْقَنَافِدِ ضَارِبًا

بِهِ كَنَفًا كَالْمُخَايِرِ الْمُتَأَجِّمِ

الْجَوْهَرِيُّ : الْأَجْمَةُ مِنَ الْقَصَبِ ، وَالْجَمْعُ
أَجَمَاتٌ وَأَجْمٌ وَإِجَامٌ وَأَجَامٌ وَأَجْمٌ ، كَمَا
سَنَذْكُرُهُ (٤) فِي أَكْثَرِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى .

• أَجْنُ . الْآجِنُ : الْمَاءُ الْمُتَغَيِّرُ الطَّعْمُ وَاللَّوْنُ ؛
أَجْنُ الْمَاءُ يَأْجِنُ وَيَأْجُنُ أَجْنًا وَأَجُونًا ؛ قَالَ
أَبُو مُحَمَّدٍ الْفَقْعَسِيُّ :

وَسَهَّلَ فِيهِ الْغُرَابُ مَيْتَ (٥)

كَأَنَّهُ مِنَ الْأَجُونِ زَيْتٌ

سَقَيْتُ مِنْهُ الْقَوْمَ وَاسْتَقَيْتُ

(٣) في معلقة امرئ القيس : وَلَا أَمْلًا بَدَلُ أَجْمًا .

(٤) قوله « كما سذكروه إلخ » عبارة الجوهري :
كما قلناه في الأكمة .

(٥) قوله : « الغراب » هكذا في الأصل ،

ولم نجد هذه اللفظة فيما لدينا من المراجع ، ولعلها الغراب .

وَأَجْنُ يَأْجِنُ أَجْنًا فَهُوَ أَجْنٌ ، عَلَى فَعْلٍ ، وَأَجْنُ ،
بِضْمِ الْجِيمِ ، هَذِهِ عَنْ ثَعْلَبٍ ، إِذَا تَغَيَّرَ غَيْرُ أَثَرِهِ
شَرْبٌ ، وَخَصَّ ثَعْلَبٌ بِهِ تَغْيِيرَ رَائِحَتِهِ ، وَمَاءُ
أَجْنٍ وَأَجْنٍ وَأَجِينُ ، وَالْجَمْعُ أَجُونُ ؛ قَالَ
ابْنُ سِيدِهِ : وَأَطْنَهُ جَمْعُ أَجْنٍ أَوْ أَجْنٍ .
اللَّيْثُ : الْآجِنُ أَجُونُ الْمَاءِ ، وَهُوَ أَنْ يَنْشَاءُ
الْعَرِيضُ وَالْوَرَقُ ؛ قَالَ الْعَبَّاسُ :

عَلَيْهِ مِنْ سَافَى الرِّيَّاحِ الْخُطُطُ

أَجْنُ كَتَّى اللَّحْمِ لَمْ يَشِيْطُ

وَقَالَ عَلْقَمَةُ بْنُ عَبْدِ

قَاوَرَدَهَا مَاءٌ كَانَ جَمَامَهُ

مِنْ الْآجِنِ حِنَاءٌ مَعًا وَصَيَّبَ

وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ ، كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ : ارْتَوَى مِنْ
آجِنٍ ، هُوَ الْمَاءُ الْمُتَغَيِّرُ الطَّعْمُ وَاللَّوْنُ . وَفِي
حَدِيثِ الْحَسَنِ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ : أَنَّهُ كَانَ
لَا يَرَى بَأْسًا بِالْوُضوءِ مِنَ الْمَاءِ الْآجِنِ .

وَالْإِجَانَةُ وَالْإِجَانَةُ وَالْإِجَانَةُ (الْأَخِيرَةُ طَائِفَةٌ عَنْ
الْحَيَّانِي) : الْمِرْكَنُ ، وَأَفْصَحُهَا إِجَانَةٌ وَاحِدَةٌ
الْأَجَاجِينُ ، وَهُوَ بِالْفَارِسِيَّةِ إِكَّانُهُ ؛ قَالَ
الْجَوْهَرِيُّ : وَلَا تَقُلْ إِجْمَانَةً .

وَالْمُجَنَّةُ : مِدَقَةُ الْقَصَارِ ، وَتَرَكَ الهمز على لقولهم
فِي جَمْعِهَا مَوَاجٍ ؛ قَالَ ابْنُ بَرَى : الْمُجَنَّةُ
الْحَشْبَةُ الَّتِي يَدُقُّ بِهَا الْقَصَارُ ، وَالْجَمْعُ مَاجِنُ ،
وَأَجْنُ الْقَصَارُ الثَّوْبُ أَيْ دَقُّهُ .

وَالْأَجْنَةُ ، بِالضَمِّ : لَعْنَةٌ فِي الرُّوحَةِ ، وَهِيَ وَاحِدَةٌ
الرُّوحَاتِ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ : أَنَّ امْرَأَتَهُ سَأَلَتْهُ
أَنْ يَكْسُوَهَا جِلْبَابًا فَقَالَ : إِنِّي أَخْشَى أَنْ تَدْعِيَ
جِلْبَابَ اللَّهِ الَّذِي جَلْبَبْتُكَ ، قَالَتْ : وَمَا هُوَ ؟
قَالَ : بَيْنُكَ ، قَالَتْ : أَجْنُكَ مِنْ أَصْحَابِ
مُحَمَّدٍ تَقُولُ هَذَا ؟ تُرِيدُ أَمِنْ أَجْلِ أَنَّكَ ،
فَحَدَّثَتْ مِنَ اللَّامِ وَالْهَمْزَةِ ، وَحَرَكْتَ الْجِيمَ
بِالْفَتْحِ وَالْكَسْرِ ، وَالْفَتْحُ أَكْثَرُ ، وَلِلْعَرَبِ
فِي الْحَذَفِ بَابٌ وَاسِعٌ كَقَوْلِهِ تَعَالَى : « لَكِنَّا
هُوَ اللَّهُ رَبِّي » ، تَقْدِيرُهُ لَكِنِّي أَنَا هُوَ اللَّهُ رَبِّي ،
وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

• أَح . أَح : حِكَايَةُ تَنْخَنُجٍ أَوْ تَوْجَعٍ .

وَأَحَّ الرَّجُلُ : رَدَّدَ التَّنْخَنُجَ فِي حَلْقِهِ ، وَقِيلَ :
كَأَنَّهُ تَوْجَعٌ مَعَ تَنْخَنُجٍ .

وَالْأَحَاحُ ، بِالضَمِّ : الْعَطَشُ . وَالْأَحَاحُ :

اشْتِدَادُ الْحَزَنِ، وَقِيلَ: اشْتِدَادُ الْحَزَنِ أَوْ الْعَطَشِ. وَسَمِعْتُ لَهُ أَحَاحًا وَأَحِيحًا إِذَا سَمِعْتَهُ يَتَوَجَّعُ مِنْ غَيْظٍ أَوْ حُزْنٍ، قَالَ:

يَطْوِي الْحَيَازِيمَ عَلَى أَحَاحٍ
وَالْأَحَةِ: كَالْأَحَاحِ. وَالْأَحَاحُ وَالْأَحِيحُ
وَالْأَحِيحَةُ: الْغَيْظُ وَالضَّغْنُ وَحَرَارَةُ الْقَمِّ، وَأَنْشَدَ:
طَعْنَا شَقَى سَرَائِرِ الْأَحَاحِ
الْقَرَاءُ: فِي صَدْرِهِ أَحَاحٌ وَأَحِيحَةٌ مِنَ
الضَّغْنِ، وَكَذَلِكَ مِنَ الْغَيْظِ وَالْحَقْدِ، وَبِهِ سُمِّيَ
أَحِيحَةً مِنَ الْجَلَاحِ، وَهُوَ اسْمُ رَجُلٍ مِنَ الْأَوْسِ، مُصَغَّرٌ.
وَأَحَّ الرَّجُلُ يُوْحُّ أَحًا: سَعَلَ، قَالَ رُؤْبَةُ
ابْنُ الْعَجَّاجِ يَصِفُ رَجُلًا بَحِيلًا إِذَا سُئِلَ
تَنَحَّحَ وَسَعَلَ:

يَكَاذُ مِنْ تَنَحَّحٍ وَأَحَّ
يَحْكِي سُعَالَ النَّزْقِ الْأَبْعِ
وَأَحَّ الْقَوْمُ يَتَحَوَّنُ أَحًا إِذَا سَمِعَتْ لَهُمْ
خَفِيْفًا عِنْدَ مُتَشَبِّهِمْ، وَهَذَا شَاذٌ.

• أَحَدٌ. فِي أَنْبَاءِ اللَّهِ تَعَالَى: الْأَحَدُ،
وَهُوَ الْفَرْدُ الَّذِي لَمْ يَزَلْ وَحْدَهُ وَلَمْ يَكُنْ مَعَهُ آخَرُ،
وَهُوَ اسْمُ بَنِي لَنْغَمٍ مَا يَذْكُرُ مَعَهُ مِنَ الْعَدَدِ،
تَقُولُ: مَا جَاءَنِي أَحَدٌ، وَالْهَمْزَةُ بَدَلُ مِنَ
الْوَاوِ، وَأَصْلُهُ وَحَدٌ، لِأَنَّهُ مِنَ الْوَحْدَةِ. وَالْأَحَدُ:
بِمَعْنَى الْوَاحِدِ وَهُوَ أَوَّلُ الْعَدَدِ، تَقُولُ: أَحَدٌ
وَأَثْنَانُ وَأَحَدٌ عَشْرٌ وَإِحْدَى عَشْرَةً. وَأَمَّا
قَوْلُهُ تَعَالَى: «قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ»، فَهُوَ بَدَلُ
مِنْ اللَّهِ، لِأَنَّ الْكِبْرَةَ قَدْ تَبَدَّلَ مِنَ الْمَعْرِفَةِ كَمَا
قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: «لَتَسْفَهَنَ بِالْأَنَاصِيَةِ أَنْصَابَهُ».

قَالَ الْكِسَائِيُّ: إِذَا أَدْخَلْتَ فِي الْعَدَدِ
الْأَلْفَ وَاللَّامَ فَأَدْخَلْتَهُمَا فِي الْعَدَدِ كُلَّهُ،
فَتَقُولُ: مَا فَعَلْتَ الْأَحَدَ عَشَرَ الْأَلْفَ الدَّرْهَمِ.
وَالْبَصْرِيُّونَ يَدْخُلُونَهُمَا فِي أَوَّلِهِ فَيَقُولُونَ: مَا فَعَلْتَ
الْأَحَدَ عَشَرَ أَلْفَ دِرْهَمٍ. وَتَقُولُ: لَا أَحَدَ
فِي الدَّارِ، وَلَا تَقُولُ فِيهَا أَحَدٌ. وَقَوْلُهُمْ مَا فِي
الدَّارِ أَحَدٌ فَهُوَ اسْمٌ لِمَنْ يَصْلُحُ أَنْ يُخَاطَبَ
بَسْتَوَى فِيهِ الْوَاحِدُ وَالْجَمْعُ وَالْمَوْثُ وَالْمَذْكُورُ.
وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: «لَسْتُ كَأَحَدٍ مِنَ النِّسَاءِ»،
وَقَالَ: «فَمَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ عَنْهُ حَاجِزِينَ». وَجَاءُوا أَحَادًا أَحَادًا غَيْرَ مَضْرُوبِينَ لِأَنَّهُمَا مَعْدُودَانِ
فِي اللَّفْظِ وَالْمَعْنَى جَمِيعًا. وَحِكْمَى عَنْ

بَعْضِ الْأَعْرَابِ: مَعِيَ عَشْرَةٌ فَأَحَدُهُنَّ أَيْ
صَبْرُهُنَّ أَحَدٌ عَشْرٌ. وَفِي الْحَدِيثِ: أَنَّهُ قَالَ
لِرَجُلٍ أَشَارَ بِسَبَابَتَيْهِ فِي التَّشْبِيهِ: أَحَدٌ أَحَدٌ.
وَفِي حَدِيثِ سَعْدٍ فِي الدُّعَاءِ: أَنَّهُ قَالَ لِسَعْدٍ وَهُوَ
يُشِيرُ فِي دُعَائِهِ بِأَصْبُعَيْنِ: أَحَدًا أَحَدًا، أَيْ أَشِيرُ بِأَصْبُعٍ
وَاحِدَةٍ لِأَنَّ الَّذِي تَدْعُو إِلَيْهِ وَاحِدٌ وَهُوَ اللَّهُ تَعَالَى.
وَالْأَحَدُ مِنَ الْأَيَّامِ مَعْرُوفٌ، تَقُولُ مَضَى
الْأَحَدُ بِمَا فِيهِ، فَيَقْرُدُ وَيَذْكُرُ (عَنِ اللَّحْيَانِيِّ)،
وَالْجَمْعُ أَحَادٌ وَأَحْدَانُ.

وَأَسْتَأْخَذَ الرَّجُلُ: انْقَرَدَ. وَمَا اسْتَأْخَذَ بِهَذَا
الْأَمْرِ: لَمْ يَشْعُرْ بِهِ، بِمَانِيَةٍ وَأَحَدٌ: جَبَلٌ بِالْمَدِينَةِ.
وَإِحْدَى الْإِحْدَى: الْأَمْرُ الْمُنْكَرُ الْكَبِيرُ، قَالَ:
بِعُكَاظٍ فَعَلُوا إِحْدَى الْإِحْدَى

وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ: وَسُئِلَ عَنْ
رَجُلٍ تَتَابَعَ عَلَيْهِ رَمَضَانَانِ فَقَالَ: إِحْدَى مِنْ
سَبْعٍ، يَعْنِي اشْتَدَّ الْأَمْرُ فِيهِ، وَبُرِيدُ بِهِ
إِحْدَى سِنِي يُوسُفَ النَّبِيِّ، عَلَى نَبِيْنَا مُحَمَّدٍ
وَعَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، الْمُجْدِيَّةُ فَشَبَّهَ حَالَهُ بِهَا
فِي الشَّدَّةِ، أَوْ مِنَ اللَّيَالِي السَّبْعِ الَّتِي أُرْسِلَ
اللَّهُ تَعَالَى الْعَذَابَ فِيهَا عَلَى عَادٍ.

• أَحْظَ. أَحَاطَ: اسْمُ رَجُلٍ.

• أَحَنَ. الْإِحْنَةُ: الْحَقْدُ فِي الصَّدْرِ،
وَأَحَنَ عَلَيْهِ أَحَنًا وَإِحْنَةً وَأَحَنَ (الْفَتْحُ عَنْ
كُرَاعٍ) وَقَدْ أَحْنَتْهُ.

التَّهْدِيبُ: وَقَدْ أَحْنَتْ إِلَيْهِ أَحَنُ أَحَنًا
وَأَحْنَتْهُ مُؤَاحَنَةً مِنَ الْإِحْنَةِ، وَرُبَّمَا قَالُوا حِنَةً،
قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: حِنَةً لَيْسَ مِنْ كَلَامِ الْعَرَبِ،
وَأَنْكَرَ الْأَصْمَعِيُّ وَالْقَرَاءُ حِنَةً. ابْنُ الْفَرَجِ:
أَحَنَ عَلَيْهِ وَجَنَ مِنَ الْإِحْنَةِ. وَيُقَالُ: فِي
صَدْرِهِ عَلَى إِحْنَةٍ أَيْ حَقْدٌ، وَلَا تَقُلْ حِنَةً،
وَالْجَمْعُ إِحْنٌ وَإِحْنَاتٌ. وَفِي الْحَدِيثِ: وَفِي
صَدْرِهِ عَلَى إِحْنَةٍ. وَفِي حَدِيثِ مَازِنَ:
وَفِي قُلُوبِكُمُ الْبُغْضَاءُ وَالْإِحْنُ. وَأَمَّا حَدِيثُ
مُعَاوِيَةَ: لَقَدْ مَنَعْنِي الْفُتْرَةَ مِنْ ذَوَى الْحِنَاتِ،
فَهِيَ جَمْعُ حِنَةٍ، وَهِيَ لَفَةٌ قَلِيلَةٌ فِي الْإِحْنَةِ،
وَقَدْ جَاءَتْ فِي بَعْضِ طُرُقِ حَدِيثِ حَارِثَةَ بْنِ
مُضَرَّبٍ فِي الْحُوْدُودِ: مَا بَيْنِي وَبَيْنَ الْعَرَبِ
حِنَةٌ. وَفِي الْحَدِيثِ: لَا يَجُوزُ شَهَادَةُ ذِي الظَّنَّةِ

وَالْحِنَةُ، هُوَ مِنَ الْعَدَاوَةِ، وَفِيهِ: إِلَّا رَجُلٌ
بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَخِيهِ حِنَةٌ، وَقَدْ أَحْنَتْ عَلَيْهِ،
بِالْكَسْرِ، قَالَ الْأَقْبِيلِيُّ الْقَيْنِيُّ:

مَنْ مَا يَسُوْطُنْ أَمْرِي بِصَدِيقِهِ
يُصَدِّقُ بِلَاغَاتٍ يَحْنُهُ يَقِيْنَهَا
إِذَا كَانَ فِي صَدْرِ ابْنِ عَمَلِكٍ إِحْنَةً

فَلَا تَسْتَرْهَا سَوْفَ يَبْدُو دَفِيْنَهَا
يَقُولُ: لَا تَطْلُبْ مِنْ عَدُوِّكَ كَشْفَ مَا فِي قَلْبِهِ
لَكَ فَإِنَّهُ سَيَطْهَرُ لَكَ مَا يُخْفِيهِ قَلْبُهُ عَلَى مَرِّ
الزَّمَانِ، وَقِيلَ: قِيلَ قَوْلُهُ:

إِذَا كَانَ فِي صَدْرِ ابْنِ عَمَلِكٍ إِحْنَةً:
إِذَا صَفَحَهُ الْمَعْرُوفُ وَلَيْتَكَ جَانِبًا

فَعَدَّ صَفْحَهَا لَا يَحْتَلِطُ بِكَ طِيْنَهَا
وَالْمُؤَاحَنَةُ: الْمُعَادَاةُ، قَالَ ابْنُ بَرِّي:
وَيُقَالُ أَحْنَتْهُ مُؤَاحَنَةً.

• أَحَا. (١) أَحُو أَحُو: كَلِمَةٌ تُقَالُ لِلْكَشِيشِ
إِذَا أُمِرَ بِالسَّفَادِ.

• أَحْيَا. ابْنُ الْأَثِيرِ: أَحْيَا، بِفَتْحِ الْهَمْزَةِ
وَسُكُونِ الْحَاءِ وَيَاءُ تَحْتَهَا نَقْطَتَانِ، مَاءٌ بِالْحِجَازِ
كَانَتْ بِهِ غَزْوَةُ عُبَيْدَةَ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ
عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَيَأْنِي ذِكْرَهُ فِي حَيَا.

• أَحْخَ. أَخْ: كَلِمَةٌ تَوَجَّعُ وَيَأْوَدُ مِنْ
غَيْظٍ أَوْ حُزْنٍ، قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ: وَأَحْسَبُهَا
مُحْدَثَةٌ. وَيُقَالُ لِلْبَعِيرِ: إِخْ، إِذَا زَجَرَ لِيَبْرُكَ وَلَا
فِعْلٌ لَهُ. وَلَا يُقَالُ: أَحْخَتْ الْجَمَلُ وَلَكِنْ أَنْخَتْهُ.
وَالْأَخْ: الْقَدَرُ، قَالَ:

وَأَنْتِ الرَّجُلُ فَصَارَتْ فَحَاً
وَصَارَ وَضَلُ الْغَانِيَاتِ أَحَاً
أَيْ قَدْرًا. وَأَنْشَدَهُ أَبُو الْهَيْمِ: إِحَاً بِالْكَسْرِ،
وَهُوَ الزَّجْرُ.

وَالْأَخِيخَةُ: دَقِيقٌ يُصَبُّ عَلَيْهِ مَاءٌ فَيَبْرُقُ

(١) قَوْلُهُ «أَحَا الْخ» هَلْكَذَا فِي الْأَصْلِ بِالْهَاءِ،
وَعِبَارَةُ الْقَامُوسِ وَشَرْحُهُ: أَحَى أَحَى «كَذَا فِي النُّسخِ
بِالْجَمِّ وَهُوَ غَلَطٌ، وَالصُّوْبُ بِالْهَاءِ، وَقَدْ أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ،
وَهُوَ دُعَاءُ لِلنَّعْجَةِ، يَأْتِي، وَالَّذِي فِي اللِّسَانِ: أَحُو أَحُو
كَلِمَةٌ تُقَالُ لِلْكَشِيشِ إِذَا أُمِرَ بِالسَّفَادِ، وَهُوَ ابْنُ الدَّقِيقِ،
فَعَلَى هَذَا هُوَ الْوَرَى.

بَرِئْتُ أَوْ سَمِنْتُ فَيُسْرَبُ وَلَا يَكُونُ إِلَّا رَقِيقًا ، قَالَ :
تَصِفُهُ فِي أَعْظَمِهِ الْمَخِيخَةُ
تَجَسُّوُ الشَّيْخَ عَلَى الْأَخِيخَةِ
شَبَّهَ صَوْتَ مَصِّهِ الْعِظَامِ الَّتِي فِيهَا الْمُخُّ بِجَشَاءِ
الشَّيْخِ لِأَنَّهُ مُسْتَرْخِي الْحَنَكِ وَاللَّهَوَاتِ ،
فَلَيْسَ لِجَشَائِهِ صَوْتُ ، قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ :
هَذَا الَّذِي قِيلَ فِي الْأَخِيخَةِ صَحِيحٌ سُمِّيَتْ أَخِيخَةً
لِحِكَايَةِ صَوْتِ الْمُتَجَشِّئِ إِذَا تَجَشَّأَ لِرَقِيقِهَا .
وَالْأَخُ وَالْأَخَةُ : لَعْنَةٌ فِي الْأَخِ وَالْأَخْتِ
(حَكَاهُ ابْنُ الْكَلْبِيِّ) قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ : وَلَا أَدْرِي
مَا صِحَّةُ ذَلِكَ .

• أَخَذَ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : رَوَى اللَّيْثُ فِي هَذَا
الْبَابِ أَخَذَ وَقَالَ الْمُسْتَأْخِذُ الْمُسْتَكِينُ ، قَالَ :
وَمَرِيضٌ مُسْتَأْخِذٌ أَيْ مُسْتَكِينٌ لِمَرَضِهِ ،
قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : هَذَا حَرْفٌ مُصَحَّفٌ وَالصَّوَابُ
الْمُسْتَأْخِذُ ، بِالذَّالِ ، وَهُوَ الَّذِي يَسِيلُ
الدَّمُ مِنْ أَنْفِهِ ، وَيُقَالُ لِلَّذِي يَبْنِيهِ رَمْدٌ :
مُسْتَأْخِذٌ أَيْضًا . وَالْمُتَأْخِذُ : الْمُطَاطِيُّ رَأْسُهُ
مِنْ الْوَجَعِ ، قَالَ : هَذَا كُلُّهُ بِالذَّالِ وَمَوْضِعُهَا
بَابُ الْخَاءِ وَالذَّالِ .

• أَخَذَ . الْأَخْذُ : خِلَافُ الْعَطَاءِ ، وَهُوَ أَيْضًا
التَّنَاولُ . أَخَذْتُ الثَّيَّءَ أَخْذَهُ أَخْذًا : تَنَاوَلْتُهُ .
وَأَخَذَهُ يَأْخُذُهُ أَخْذًا ، وَالْإِخْذُ ، بِالْكَسْرِ :
الْإِثْمُ . وَإِذَا أَمَرْتَ قُلْتَ : خُذْ ، وَأَصْلُهُ
أُخِذْتُ إِلَّا أَنَّهُمْ اسْتَقْبَلُوا الْهَمْزَيْنِ فَحَذَفُوهُمَا
تَخْفِيفًا ، قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ : فَلَمَّا اجْتَمَعَتْ
هَمْزَتَانِ وَكُثِرَ اسْتِعْمَالُ الْكَلِمَةِ حُذِفَ الْهَمْزَةُ
الْأَصْلِيَّةُ قَرَأَ السَّاكِنُ فَاسْتَعْنِيَ عَنِ الْهَمْزَةِ
الرَّائِدَةِ ، وَقَدْ جَاءَ عَلَى الْأَصْلِ قَبِيلٌ : أُخِذَ ،
وَكَذَلِكَ الْقَوْلُ فِي الْأَمْرِ مِنْ أَكَلٍ وَأَمَرٍ وَأَشْبَاهِ
ذَلِكَ ، وَيُقَالُ : خَذِ الْخِطَامَ وَخُذْ بِالْخِطَامِ
بِمَعْنَى . وَالتَّأْخِذُ : تَفْعَالٌ مِنَ الْأَخْذِ ، قَالَ الْأَعْمَشِيُّ :
لِيَعُوذَ لِمَعْدٍ عَكْسَرَةً

دَلَجَ اللَّيْلُ وَتَأْخَذَ الْمَنْحُ

قَالَ ابْنُ بَرِّي : وَالَّذِي فِي شِعْرِ الْأَعْمَشِيِّ :

لِيَعِيدَنَّ لِمَعْدٍ عَكْرَهَا

دَلَجَ اللَّيْلُ وَتَأْخَذَ الْمَنْحُ

أَيْ عَطَفَهَا . يُقَالُ : رَجَعَ فَلَانٌ إِلَى عَكْرِهِ أَيْ إِلَى
مَا كَانَ عَلَيْهِ ، وَفَسَّرَ الْعَكْرُ يَقُولُهُ : دَلَجَ اللَّيْلُ

وَتَأْخَذَ الْمَنْحُ . وَالْمَنْحُ : جَمْعُ مَنَحَةٍ ، وَهِيَ
النَّاقَةُ يُعِيرُهَا صَاحِبُهَا لِمَنْ يَحْلِبُهَا وَيَنْتَفِعُ بِهَا
ثُمَّ يُعِيدُهَا . وَفِي التَّوَادِرِ : إِخَاذَةُ الْحَجَفَةِ
مَقْبِضُهَا ، وَهِيَ ثِقَافُهَا .

وَفِي الْحَدِيثِ : جَاءَتْ امْرَأَةٌ إِلَى عَائِشَةَ ،
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، [فَقَالَتْ] : أَقِيدَ جَمَلِي ، وَفِي
حَدِيثٍ آخَرَ : أُخِذَ جَمَلِي . فَلَمْ تَقْطُرْ لَهَا حَتَّى
فُطِنَتْ فَأَمَرَتْ بِإِخْرَاجِهَا ، وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ :
قَالَتْ لَهَا : أُخِذْ جَمَلِي ؟ قَالَتْ : نَعَمْ .
التَّأْخِذُ : حِسُّ السَّوَاحِرِ أَزْوَاجَهُنَّ عَنْ
غَيْرِهِنَّ مِنَ النِّسَاءِ ، وَكَانَتْ بِالْمَجْمَلِ عَنْ
رَوْحِهَا وَلَمْ تَعْلَمْ عَائِشَةُ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ،
فَلِذَلِكَ أَذِنَتْ لَهَا فِيهِ . وَالتَّأْخِذُ : أَنْ تَخْتَالَ
الْمَرْأَةُ بِحِلْيَةٍ فِي مَنْعِ زَوْجِهَا مِنْ جَمَاعِ
غَيْرِهَا ، وَذَلِكَ تَوَعُّدٌ مِنَ السَّحْرِ . يُقَالُ :
لِفُلَانَةٍ أَخَذَتْهُ تُؤْخِذُ بِهَا الرِّجَالَ عَنِ النِّسَاءِ ، وَقَدْ
أَخَذَتْهُ السَّاحِرَةُ تَأْخِذًا ، وَمِنْهُ قِيلَ لِلْأَسِيرِ :
أَخِذْ . وَقَدْ أَخِذَ فَلَانٌ إِذَا أُسِرَ ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ
تَعَالَى : « أَقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ
وَخُذُوهُمْ » . مَعْنَاهُ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ : انْتِزَاهُ .

الْفَرَاءُ : أَكْذَبُ مِنْ أَخِذِ الْجَيْشِ ، وَهُوَ
الَّذِي يَأْخُذُهُ أَعْدَاؤُهُ فَيَسْتَدِلُّونَهُ عَلَى قَوْمِهِ ، فَهُوَ
يَكْذِبُهُمْ بِجَهْدِهِ . وَالْأَخِذُ : الْمَأْخُودُ . وَالْأَخِذُ :
الْأَسِيرُ . وَالْأَخِيذَةُ : الْمَرْأَةُ لَيْسَى . وَفِي الْحَدِيثِ :
أَنَّهُ أَخَذَ السَّيْفَ وَقَالَ مَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي ؟ فَقَالَ :
كُنْ خَيْرَ أَخِذٍ ، أَيْ خَيْرَ أَسِيرٍ . وَالْأَخِيذَةُ :
مَا اغْتَصَبَ مِنْ شَيْءٍ فَأَخِذَ .

وَأَخَذَهُ بِذَنْبِهِ مَوَازِيخَ : عَاقَبَهُ . وَفِي التَّنْزِيلِ
الْعَزِيزِ : « فَكَلَّا أَخْذَنَا بِذَنْبِهِ » . وَقَوْلُهُ عَزَّ
وَجَلَّ : « وَكَأَيِّنْ مِنْ قَرْيَةٍ أَهْلَكْتُهَا وَهِيَ ظَالِمَةٌ
ثُمَّ أَخَذْتُهَا » ، أَيْ أَخَذْتُهَا بِالْعَذَابِ فَاسْتَعْنَى
عَنْهُ لِقَدَمِ ذِكْرِهِ فِي قَوْلِهِ : « وَبَسْتَعِجِلُونَاكَ
بِالْعَذَابِ » . وَفِي الْحَدِيثِ : مَنْ أَصَابَ مِنْ
ذَلِكَ شَيْئًا أَخِذَ بِهِ . يُقَالُ : أَخِذَ فَلَانٌ بِذَنْبِهِ أَيْ
حَسِبَ وَجُوزَى عَلَيْهِ وَعُقِبَ بِهِ ، وَإِنْ أَخَذُوا
عَلَى أَيْدِيهِمْ نَجَوا ، يُقَالُ : أَخَذْتُ عَلَى يَدِ
فُلَانٍ إِذَا مَنَعْتَهُ عَمَّا يَرِيدُ أَنْ يَفْعَلَهُ كَأَنَّكَ
أَمْسَكْتَ عَلَى يَدِهِ .

وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ : « وَوَعَدْتُ كُلَّ أُمَّةٍ بِرَسُولِهِمْ
لِيَأْخُذُوهُمْ » ، قَالَ الرَّجَّازُ : مَعْنَاهُ لِيَتَمَكَّنُوا مِنْهُ

فَيَقْتُلُوهُ . وَأَخَذَهُ : كَأَخَذَهُ . وَفِي التَّنْزِيلِ
الْعَزِيزِ : « وَلَوْ يُوَاسِئُ اللَّهُ النَّاسَ بِمَا كَسَبُوا » ،
وَالْعَامَّةُ تَقُولُ وَأَخَذَهُ .

وَأَتَى الْعِرَاقَ وَمَا أَخَذَ إِخْذَهُ ، وَذَهَبَ
الْحِجَازَ وَمَا أَخَذَ إِخْذَهُ ، وَوَلَّى فَلَانٌ مَكَّةَ
وَمَا أَخَذَ إِخْذَهَا ، أَيْ مَا يَلِيهَا وَمَا هُوَ نَاجِيَتِهَا ،
وَاسْتَعْمِلَ فَلَانٌ عَلَى الشَّامِ وَمَا أَخَذَ إِخْذَهُ ،
بِالْكَسْرِ ، أَيْ لَمْ يَأْخُذْ مَا وَجِبَ عَلَيْهِ مِنْ حُسْنِ
السَّيْرِ ، وَلَا يَقْلُ أَخْذَهُ ، وَقَالَ الْفَرَّاءُ :
مَا وَالَاهُ وَكَانَ فِي نَاجِيَتِهِ .

وَذَهَبَ بَنُو فَلَانٍ وَمَنْ أَخَذَ إِخْذَهُمْ وَأَخْذَهُمْ ،
يَكْثِرُونَ (١) الْأَلْفُ وَيَصْمُونَ السَّدَالُ ،
وَإِنْ شَبَّهَتْ قَتَحَتْ الْأَلْفُ وَصَمَّتِ الدَّالُ ،
أَيْ وَمَنْ سَارَ سَيْرَهُمْ ، وَمَنْ قَالَ : وَمَنْ أَخَذَ
إِخْذَهُمْ أَيْ وَمَنْ أَخَذَهُ إِخْذَهُمْ وَسِيرَهُمْ .
وَالْعَرَبُ تَقُولُ : لَوْ كُنْتُ مَنَا لَأَخَذْتُ بِأَخْذِنَا ،
يَكْسِرُ الْأَلْفُ ، أَيْ بَخْلَافِنَا وَزَيْنَا وَشَكْلَنَا
وَهَذِينَ ، وَقَوْلُهُ أَنْشَدَهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

فَلَوْ كُنْتُمْ مَنَا أَخَذْنَا بِأَخْذِكُمْ

وَلِكَيْهَا الْأَوْجَادُ أَشْفَلُ سَافِلِ (٢)

فَسَّرَهُ فَقَالَ : أَخَذْنَا بِأَخْذِكُمْ أَيْ أَدْرَكْنَا إِلَيْكُمْ
فَرَدَدْنَاهَا عَلَيْكُمْ . لَمْ يَقُلْ ذَلِكَ غَيْرُهُ . وَفِي
الْحَدِيثِ : قَدْ أَخَذُوا أَخْدَانَهُمْ ، أَيْ تَزَلُّوا
مَتَازِلَهُمْ ، قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : هُوَ يَفْتَحُ الْهَمْزَةَ وَالْهَاءَ .
وَالْأَخْذَةُ ، بِالضَّمِّ : رُقِيَّةٌ تَأْخُذُ الْعَيْنَ وَحَوَّاهَا
كَالسَّحْرِ ، أَوْ خَرَزَةٌ يُؤْخِذُ بِهَا النِّسَاءُ الرِّجَالَ ،
مِنْ التَّأْخِذِ . وَأَخَذَهُ : رَفَاهُ . وَقَالَتْ أُخْتُ
صُحْبٍ الْعَادِي تَبْكِي أَخَاهَا صُبْحًا ، وَقَدْ قَتَلَهُ
رَجُلٌ سَبَقَ إِلَيْهِ عَلَى سَرِيرٍ ، لِأَنَّهُ قَدْ كَانَتْ
أَخَذَتْ عَنْهُ الْقَائِمَ وَالْقَاعِدَ وَالسَّاعِي وَالْمَاشِي
وَالرَّاكِبَ : أَخَذْتُ عَنْكَ الرَّاكِبَ وَالسَّاعِي
وَالْمَاشِي وَالْقَاعِدَ وَالْقَائِمَ ، وَلَمْ أَخْذْ عَنْكَ
النَّائِمَ ، وَفِي صُحْبٍ هَذَا يَقُولُ لَيْدٌ :

وَلَقَدْ رَأَى صُحْبٍ سَوَادَ خَلِيلِهِ

مَا بَيْنَ قَائِمٍ سَيِّفِهِ وَالْمَحْمَلِ

(١) قوله : « إِخْذَهُمْ وَأَخْذَهُمْ يَكْثِرُونَ إلخ »
كذا بالأصل ، وفي القاموس وَذَهَبُوا وَمَنْ أَخَذَ إِخْذَهُمْ ،
يَكْسِرُ الْهَمْزَةَ وَيَقْتَحُهَا وَرَفَعَ الدَّالَ وَنَصَبَهَا .

(٢) قوله : « وَلِكَيْهَا الْأَوْجَادُ إلخ » كذا بالأصل ،
وفي شرح القاموس الأجساد .

عَنِّي حَلِيلُهُ كَبِدَهُ لِأَنَّهُ يُرَوَّى أَنَّ الْأَسَدَ بَقَرِ بَطْنَهُ ، وَهُوَ حَيٌّ ، فَظَنَّهُ إِلَى سَوَادِ كَبِدِهِ .
وَرَجُلٌ مُخَذَّعٌ عَنِ النِّسَاءِ : مَجْبُوسٌ .
وَاتَّخَذْنَا فِي الْقِتَالِ ، بَهْرَتَيْنِ : أَخَذَ بَعْضُنَا بَعْضًا . وَالْإِخَاذُ : اقْتِغَالٌ أَيْضًا مِنَ الْأَخْذِ إِلَّا أَنَّهُ أَذْغَمَ بَعْدَ تَلْوِينِ الهمزة وَإِدْغَالِ التَّاءِ ، ثُمَّ لَمَّا كَثُرَ اسْتِعْمَالُهُ عَلَى لَفْظِ الْاِقْتِغَالِ تَوَهَّمُوا أَنَّ التَّاءَ أَصْلِيَّةٌ قَبِلُوا مِنْهُ فَعِلَ بِفَعْلٍ . قَالُوا : تَخَذَ يَتَخَذُ ، وَفَرِي : « لَتَخَذْتُ عَلَيْهِ أَجْرًا » .
وَحَكَى الْمُبَرِّدُ أَنَّ بَعْضَ الْعَرَبِ يَقُولُ : اسْتَحَذَ فَلَانٌ أَرْضًا يُرِيدُ أَخَذَ أَرْضًا قَبْدِلُ مِنْ إِحْدَى التَّائِيْنِ سِينًا كَمَا أَبْدَلُوا التَّاءَ مَكَانَ السَّيْنِ فِي قَوْلِهِمْ سَيْتٌ ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ أَرَادَ اسْتَفْعَلَ مِنْ تَخَذَ يَتَخَذُ فَحَذَفَ إِحْدَى التَّائِيْنِ تَخْفِيفًا ، كَمَا قَالُوا : ظَلْتُ مِنْ ظَلَلْتُ . قَالَ ابْنُ شُمَيْلٍ : اسْتَحَذْتُ عَلَيْهِمْ يَدًا وَعِنْدَهُمْ سَرَاةٌ ، أَيْ اتَّخَذْتُ .

وَالْإِخَاذَةُ : الضَّعْفَةُ يَتَخَذُهَا الْإِنْسَانُ لِنَفْسِهِ ، وَكَذَلِكَ الْإِخَاذُ ، وَهِيَ أَيْضًا أَرْضٌ يَحْزُوهَا الْإِنْسَانُ لِنَفْسِهِ أَوْ السُّلْطَانُ . وَالْأَخْذُ : مَا حَفَرْتَ كَهَيْئَةِ الْحَوْضِ لِنَفْسِكَ ، وَالْجَمْعُ الْأَخْذَانُ ، تُنْسِكُ الْمَاءَ أَيَّامًا . وَالْإِخْذُ وَالْإِخَاذَةُ : مَا حَفَرْتَهُ كَهَيْئَةِ الْحَوْضِ ، وَالْجَمْعُ أَخْذٌ وَإِخَاذٌ .
وَالْإِخَاذُ : الْغُدْرُ ، وَقِيلَ : الْإِخَاذُ وَاحِدٌ وَالْجَمْعُ أَخْذٌ ، نَادِرٌ ، وَقِيلَ : الْإِخَاذُ وَالْإِخَاذَةُ بِمَعْنَى ، وَالْإِخَاذَةُ : شَيْءٌ كَالْعَدِيرِ ، وَالْجَمْعُ إِخَاذٌ ، وَجَمْعُ الْإِخَاذِ أَخْذٌ مِثْلُ كِتَابٍ وَكُتُبٍ ، وَقَدْ خُفِّفَ ، قَالَ الشَّاعِرُ :

وَعَادَرَ الْأَخْذَ وَالْأَوْجَادَ مُرْعَةً
تَطْفُو وَأَسْجَلُ أَنْهَاءٍ وَعُدَارَنَا

وَفِي حَدِيثٍ مَرْسُوقٍ بِنِ الْأَجْدَعِ قَالَ : مَا شَبَّهْتُ بِأَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، إِلَّا الْإِخَاذَ تَكْنِي الْإِخَاذَةَ الرَّاجِبَ وَتَكْنِي الْإِخَاذَةَ الرَّاجِبِينَ وَتَكْنِي الْإِخَاذَةَ الْفَتَامَ مِنَ النَّاسِ ، وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : هُوَ الْإِخَاذُ بِغَيْرِ هَاءٍ ، وَهُوَ مُجْتَمِعُ الْمَاءِ شَبِيهٌ بِالْعَدِيرِ ، قَالَ عَدِيُّ بْنُ زَيْدٍ يَصِفُ مَطَرًا :

فَاضَ فِيهِ مِثْلُ الْعُهُونِ مِنَ الرُّوْ
ضٍ وَمَا ضَنَّ بِالْإِخْسَادِ عُسْدُ

وَجَمَعَ الْإِخَاذَ أَخْذٌ ، وَقَالَ الْأَخْطَلُ :
فَطَلَّ مُرْتَبَاتًا وَالْأَخْذُ قَدْ حَمِيَتْ

وَطَنَّ أَنْ سَبِيلَ الْأَخْذِ مَبْمُوتٌ

وَقَالَ أَيْضًا أَبُو عَمْرٍو وَزَادَ فِيهِ : وَأَمَّا الْإِخَاذَةُ ، بِأَلْهَاءٍ ، فَإِنَّهَا الْأَرْضُ بِأَخْذِهَا الرَّجُلُ فَيَحْزُوهَا لِنَفْسِهِ وَيَتَخَذُهَا وَيُحْيِيهَا ، وَقِيلَ : الْإِخَاذُ جَمْعُ الْإِخَاذَةِ وَهُوَ مَصْنَعٌ لِلْمَاءِ يَجْتَمِعُ فِيهِ ، وَالْأَوَّلَى أَنْ يَكُونَ جَنْسًا لِلْإِخَاذَةِ لَا جَمْعًا ، وَوَجْهُ التَّشْبِيهِ مَذْكُورٌ فِي سِيَاقِ الْحَدِيثِ فِي قَوْلِهِ تَكْنِي الْإِخَاذَةَ الرَّاجِبَ ، وَبَاقِي الْحَدِيثِ بَعْنِي أَنَّ فِيهِمُ الصَّغِيرَ وَالْكَبِيرَ وَالْعَالِمَ وَالْأَعْلَمَ ، وَمِنْهُ حَدِيثُ الْحَجَّاجِ فِي صِفَةِ الْغَيْثِ : وَامْتَلَأَتْ الْإِخَاذُ . أَبُو عَدْنَانَ : إِخَاذٌ جَمْعُ إِخَاذَةٍ ، وَأَخْذٌ جَمْعُ إِخَاذٍ . وَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ : الْإِخَاذَةُ وَالْإِخَاذُ ، بِأَلْهَاءٍ وَغَيْرِهَا ، جَمْعُ إِخْذٍ ، وَالْإِخْذُ صَنَعُ الْمَاءِ يَجْتَمِعُ فِيهِ . وَفِي حَدِيثِ أَبِي مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : إِنْ مِثْلَ مَا بَعْنِي اللَّهُ بِهِ مِنَ الْهُدَى وَالْعِلْمِ كَمِثْلِ غَيْثٍ أَصَابَ أَرْضًا ، فَكَانَتْ مِنْهَا طَائِفَةٌ طَيِّبَةً قِيلَتْ الْمَاءُ فَأَنْبَتَتْ الْكَلَّا وَالْعُشْبَ الْكَثِيرَ ، وَكَانَتْ فِيهَا إِخَاذَاتٌ أَمْسَكَتِ الْمَاءَ فَفَعَّ اللَّهُ بِهَا النَّاسَ ، فَشَرَبُوا مِنْهَا وَسَقَوْا وَرَعَوْا ، وَأَصَابَ طَائِفَةٌ مِنْهَا أُخْرَى إِنَّمَا هِيَ قِيَعَانٌ لَا تُنْسِكُ مَاءً وَلَا تُنْبِتُ كَلًّا ، وَكَذَلِكَ مِثْلُ مَنْ فَقَّ فِي دِينِ اللَّهِ وَفَقَّهَ مَا بَعْنِي اللَّهُ بِهِ فَعِلْمٌ وَعِلْمٌ ، وَمِثْلُ مَنْ لَمْ يَرْفَعْ بِذَلِكَ رَأْسًا وَلَمْ يَقْبَلْ هُدَى اللَّهِ الَّذِي أُرْسِلْتُ بِهِ . الْإِخَاذَاتُ : الْغُدْرَانُ الَّتِي تَأْخُذُ مَاءَ السَّيَاءِ فَتَحْبِسُهُ عَلَى الشَّارِبَةِ ، الْوَاحِدَةُ إِخَاذَةٌ . وَالْقِيَعَانُ : جَمْعُ قَاعٍ ، وَهِيَ أَرْضٌ حَرَّةٌ لَا رَمْلَ فِيهَا وَلَا يُنْبِتُ عَلَيْهَا الْمَاءُ لِاسْتَوَائِهَا ، وَلَا غُدْرَ فِيهَا تُنْسِكُ الْمَاءَ ، فَهِيَ لَا تُنْبِتُ الْكَلَّا وَلَا تُنْسِكُ الْمَاءَ . ١٥١ .

وَأَخْذٌ بِفَعْلٍ كَذَا أَيْ جَعَلَ ، وَهِيَ عِنْدَ سَبِيحَتِهِ مِنَ الْأَفْعَالِ الَّتِي لَا يَوْضَعُ اسْمُ الْفَاعِلِ فِي مَوْضِعِ الْفِعْلِ الَّذِي هُوَ خِيَرَتُهَا . وَأَخْذٌ فِي كَذَا أَيْ بَدَأَ وَجُمُودُ الْأَخْذِ : مَنَازِلُ الْقَمَرِ ، لِأَنَّ الْقَمَرَ يَأْخُذُ كُلَّ لَيْلَةٍ فِي مَنَازِلٍ مِنْهَا ، قَالَ :

وَأَخْوَتْ جُمُودُ الْأَخْذِ إِلَّا أَنْصَةَ

أَنْصَةُ مَحَلٌّ لَيْسَ قَاطِرُهَا يُبْرَى

قَوْلُهُ : يُبْرَى بَيْلُ الْأَرْضِ ، وَهِيَ جُمُودُ الْأَنْوَاءِ . وَقِيلَ : إِنَّمَا قِيلَ لَهَا جُمُودُ الْأَخْذِ لِأَنَّهَا تَأْخُذُ كُلَّ يَوْمٍ فِي نَوَى وَلَأَخْذُ الْقَمَرِ فِي مَنَازِلِهَا كُلِّ لَيْلَةٍ فِي مَنَازِلٍ مِنْهَا ، وَقِيلَ : جُمُودُ الْأَخْذِ الَّتِي يُرْمَى بِهَا مُسْتَرْقُ السَّمْعِ ، وَالْأَوَّلُ أَصَحُّ .

وَاتَّخَذَ الْقَوْمُ بِأَخْذِهِمْ اتِّخَاذًا ، وَذَلِكَ إِذَا تَصَارَعُوا فَأَخَذَ كُلُّ مِثْمٍ عَلَى مَصَارِعِهِ أَخْذَةً بَعْتَقْلَهُ بِهَا ، وَجَمْعُهَا أَخْذٌ ، وَمِنْهُ قَوْلُ الرَّاجِزِ :

وَأَخْذٌ وَشَعْرِيَّاتٌ أَحَرٌ

اللَّيْثُ : يُقَالُ تَخَذَ فَلَانٌ مَالًا يَتَخَذُهُ اتِّخَاذًا ، وَتَخَذَ يَتَخَذُ تَخْذًا ، وَتَخَذْتُ مَالًا أَيْ كَسَبْتُهُ ، أَلْزَمْتُ التَّاءَ الْحَرْفَ كَأَنَّهَا أَصْلِيَّةٌ . قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : « لَوْ شِئْتُ لَتَخَذْتُ عَلَيْهِ أَجْرًا » ، قَالَ الْقُرَّاءُ : قَرَأَ مُجَاهِدٌ لَتَخَذْتُ ، قَالَ : وَأَتَشَدَّى الْعَتَايَ :

تَخَذَهَا سَرِيَّةً تُقَعَّدُهُ

قَالَ : وَأَصْلُهَا اقْتَعَلَتْ ، قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : وَصَحَّتْ هَذِهِ الْقِرَاءَةُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، وَبِهَا قَرَأَ أَبُو عَمْرٍو وَابْنُ الْعَلَاءِ ، وَقَرَأَ أَبُو زَيْدٍ : « لَتَخَذْتُ عَلَيْهِ أَجْرًا » . قَالَ : وَكَذَلِكَ مَكْتُوبٌ هُوَ فِي الْإِمَامِ وَبِهِ يَقْرَأُ الْقُرَّاءُ ، وَمَنْ قَرَأَ لَا تَخَذْتُ ، يَفْتَحُ الْخَاءَ وَبِالْأَلِفِ ، فَإِنَّهُ يُخَالِفُ الْكِتَابَ . وَقَالَ اللَّيْثُ : مَنْ قَرَأَ لَا تَخَذْتُ فَقَدْ أَذْغَمَ التَّاءَ فِي الْبَاءِ فَاجْتَمَعَتْ هُمَزَتَانِ فَصِيرَتْ إِحْدَاهُمَا بَاءً ، وَأَذْغَمَتْ كَرَاهَةَ الْبَقَايِمَا .

وَالْأَخْذُ مِنَ الْأَيْلِ : الَّذِي أَخَذَ فِيهِ السَّمَنُ ، وَالْجَمْعُ أَوَاخِذُ . وَأَخْذُ الْفَصِيلِ ، بِالْكَسْرِ ، يَأْخُذُ أَخْذًا ، فَهُوَ أَخْذٌ : أَكْثَرُ مِنَ اللَّبَنِ حَتَّى فَسَدَ بَطْنُهُ وَيَتِيمٌ وَأَتَمٌّ .

أَبُو زَيْدٍ : أَنَّهُ لَا كَذِبَ مِنَ الْأَخْذِ الصَّبْحَانِ ، وَرَوَى عَنِ الْقُرَّاءِ أَنَّهُ قَالَ : مِنَ الْأَخْذِ الصَّبْحَانِ بِلَا بَاءٍ ، قَالَ أَبُو زَيْدٍ : هُوَ الْفَصِيلُ الَّذِي أَخْذَ مِنَ اللَّبَنِ . وَالْأَخْذُ : شِبْهُ الْجُنُونِ ، فَصِيلٌ أَخْذٌ عَلَى فَعْلٍ ، وَأَخْذُ الْبَعِيرِ أَخْذًا ، وَهُوَ أَخْذٌ : أَخْذَهُ مِثْلُ الْجُنُونِ بِعَرَبِيهِ ، وَكَذَلِكَ الشَّاةُ ، وَقِيَّاسُهُ أَخْذٌ .

وَالْأَخْذُ : الرَّمْدُ ، وَقَدْ أَخْذَتْ عَيْنُهُ أَخْذًا . وَرَجُلٌ أَخْذٌ : بَعِيثُهُ أَخْذٌ مِثْلُ جُنُبٍ ، أَيْ رَمَدٌ ، وَالْقِيَّاسُ أَخْذٌ كَالْأَوَّلِ . وَرَجُلٌ مُسْتَأْخِذٌ : كَأَخْذِ ،

قال أبو ذؤيب :

يرمي الغيوب بعيني ومطرفه

مغض كما كسف المستأخذ الرمد

والمستأخذ : الذي به أخذ من الرمد . والمستأخذ :

المطاطي الرأس من رمد أو وجع أو غيره .

أبو عمرو : يقال أصبح فلان مؤخذاً

لمرضه ومستأخذاً إذا أصبح مستكيناً .

وقولهم : خذ عنك ، أي خذ ما أقول ودع

عنك الشك والمراء ؛ فقال : خذ الخطام (١) .

وقولهم : أخذت كذا يبدلون الدال ناء

فيدغمونها في التاء ، وبعضهم يظهر الدال ، وهو قليل .

• آخره في أسماء الله تعالى : الآخر والمؤخر ،

فالآخر هو الباقي بعد فناء خلقه كله ناطقه

وصامته ، والمؤخر هو الذي يؤخر الأشياء

فيضعها في مواضعها ، وهو ضد المقدم .

والآخر ضد القدم تقول مضى قدماً

وتأخر آخرًا ، والتأخر ضد التقدم ؛ وقد

تأخر عنه تأخرًا وتأخره واحدة (عن الحياني) ؛

وهذا مطرد ، وإنما ذكرناه لأن أطراد مثل هذا

مما يجهله من لا درية له بالعربية .

وأخرته متأخر ، واستأخر كآخر . وفي التنزيل :

« لا يستأخرون ساعة ولا يستقدمون » ؛ وفيه

أيضاً : « ولقد علمنا المستقدمين منكم ولقد

علمنا المستأخرين » ؛ يقول : علمنا من

يستقدم منكم إلى الموت ومن يستأخر عنه ،

وقيل : علمنا مستقدمي الأمم ومستأخريها ،

وقال ثعلب : علمنا من يأتي منكم إلى المسجد

متقدماً ومن يأتي متأخراً ، وقيل : إنها كانت

امرأة حسناء تصلى خلف رسول الله ، صلى

الله عليه وسلم ، فيمن يصلي في النساء ، فكان

بعض من يصلي متأخراً في أواخر الصفوف ،

فإذا سجد أطلع إليها من تحت إبطه ، والذين

لا يقصدون هذا المقصد إنما كانوا يطلبون

التقدم في الصفوف لما فيه من الفضل . وفي

حديث عمر ، رضى الله عنه : أن النبي ،

صلى الله عليه وسلم ، قال له : أخر عني يا عمر ؛

يقال : أخر وتأخر وقدم وتقدم بمعنى ؛ كقول

(١) قوله : « قال خذ الخطام » كذا بالأصل

وفيه كسطين كتب موضعه فقال : ولا معنى له .

تعالى : « لا تقدموا بين يدي الله ورسوله » ،

أي لا تقدموا ، وقيل : معناه أخر عني رأيك

فاختصر إجازاً وبلاغاً . والتأخير : ضد التقديم .

ومؤخر كل شيء ، بالتشديد : خلاف مقدمه .

يقال : ضرب مقدم رأسه ومؤخره .

وأخرة العين ومؤخرها ومؤخرتها : ما ولي

اللاحظ ، ولا يقال كذلك إلا في مؤخر العين .

ومؤخر العين مثل مؤمن : الذي يلي الصدغ ،

ومقدمها : الذي يلي الأنف ؛ يقال : نظر إليه

بمؤخر عينه وبمقدم عينه ؛ ومؤخر العين

ومقدمها : جاء في العين بالتخفيف خاصة .

ومؤخره الرجل ومؤخرته وأخرته ، كله :

خلاف قديمته ، وهي التي يستند إليها الركب .

وفي الحديث : إذا وضع أحدكم بين يديه

مثل آخرة الرجل فلا يبالي من مر وراءه ، هي

بالمدة الخشبة التي يستند إليها الركب من كور

البعير . وفي حديث آخر : مثل مؤخره ؛

وهي بالهمز والسكون لغة قليلة في آخره ،

وقد منع منها بعضهم ولا يشدد . ومؤخره

السرج : خلاف قديمته . والعرب تقول :

واسط الرجل للذي جعله الليث قادمه . ويقولون :

ومؤخره الرجل وآخرة الرجل ، قال يعقوب ؛ ولا

تقل مؤخره . وللأفقه آخران وقادمان ؛ فخلفاها

المقدمان قادمها ، وخلفاها المؤخران آخراها ،

والآخران من الأخلاف : اللذان يليان الفخذين .

والآخر : خلاف الأول ، والأثنى آخرة .

حكى ثعلب : هن الأدوات دخولاً والآخرات

خروجاً . الأزهرى : وأما الآخر ، بكسر الخاء (٢)

قال الله عز وجل : « هو الأول والآخر

والظاهر والباطن » . روى عن النبي ، صلى الله

عليه وسلم ، أنه قال وهو يمجد الله : أنت

الأول فليس قبلك شيء وأنت الآخر فليس

بعدك شيء . الليث : الآخر والآخرة نقيض

المتقدم والمتقدمة ، والمستأخر نقيض المستقدم .

(٢) هكذا في الأصل ، وفي الطبقات جميعها ،

من دون ذكر جواب « أما » . عبارة الأزهرى (في تهذيب

اللغة ج ٧ ص ٥٥٥ طبعة دار الكتاب العربي) . « وأما

الآخر - بكسر الخاء - فهو الله جل وعز (هو الأول

والآخر . . .) .

[عبد الله]

والآخر ، بالفتح : أحد الشئتين وهو اسم

على أفعل ، والأثنى أخرى ، إلا أن فيه معنى

الصفة لأن أفعل من كذا لا يكون إلا في الصفة .

والآخر بمعنى غير ، كقولك رجل آخر

ونوب آخر ، وأصله أفعل من التأخر ، فلما اجتمعت

همزتان في حرف واحد استقبلتا فأبدلت الثانية

الفاء لسكونها وانفتاح الأولى قبلها . قال

الأخفش : لو جعلت في الشعر آخر مع جابر

لجاز ؛ قال ابن جني : هذا هو الوجه القوي

لأنه لا يحقق أحد همزة آخر ، ولو كان

تحقيقها حسناً لكان التحقيق حقيقاً بأن

يُسمع فيها ، وإذا كان بدلاً لثمة وجب أن

يجرى على ما أجرته عليه العرب من مراعاة

لفظه وتزويل هذه الهمزة منزلة الألف

الزائدة التي لاحظت فيها للهمز ، نحو عالم وصابر ،

ألا تراهم لما كسروا قالوا آخر وأوآخر ، كما قالوا

جابر وجوابر ؛ وقد جمع امرؤ القيس بين آخر

وقصير يوم الألف همزة قال :

إذا نحن صرنا خمس عشرة ليلة

وراء الحساء من مدافع قيصراً

إذا قلت : هذا صاحب قدر رضيته

وقوت به العيان بدلت آخراً

ونصير آخر أو يجر جرت الألف المنخفضة عن

الهمزة مجرى ألف ضارب . وقوله تعالى : « فأخرا

يقومان مقامهما » ، فسر ثعلب فقال : فسلطان

يقومان مقام النصرائين خلفان أهما اختاناً ثم

يرجع على النصرائين . وقال الفرأ : معناه

أو أخرا من غير دينكم من النصاري واليهود

وهذا للسفر والضرورة لأنه لا يجوز شهادة

كافر على مسلم في غير هذا ، والجمع بالواو

والنون ، والأثنى أخرى . وقوله عز وجل :

« ولي فيها مآرب أخرى » ، جاء على لفظ

صفة الواحد ، لأن مآرب في معنى جماعة

أخرى من الحاجات ، ولأنه رأس آية ،

والجمع أخريات وأخر . وقولهم : جاء في

أخريات الناس وأخرى القوم أي في أواخرهم ؛

وأنشد :

أنا الذي ولدت في أخرى الإبل

وقال الفرأ في قوله تعالى : « والرسول يدعوكم في

أخرائكم » ، من العرب من يقول في أخرائكم

وَعَلَّقْنِي أُخَيْرَى مَا تُلَامُنِي
فَاجْتَمَعَ الْحُبُّ حُبَّ كُلِّ خَبَلٍ
تَصْغِيرُ أُخْرَى .

وَالْأُخْرَى وَالْآخِرَةُ : دارُ البقاء ، صِفَةُ غَالِبَةٍ .
وَالْآخِرُ بَعْدَ الْأَوَّلِ ، وَهُوَ صِفَةُ ، يُقَالُ : جَاءَ
أَخْرَةً وَبِأَخْرَةٍ ، يَفْتَحُ الْخَاءُ ، وَأَخْرَةً وَبِأَخْرَةٍ ،
(هَذِهِ عَنِ اللَّحْيَانِي) بِحَرْفٍ وَيَبْغِي حَرْفَ أَى أَخْرَ
كُلِّ شَيْءٍ . وَفِي الْحَدِيثِ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ،
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يَقُولُ : بِأَخْرَةٍ إِذَا
أَرَادَ أَنْ يَقُومَ مِنَ الْمَجْلِسِ كَذَا وَكَذَا أَى فِي
أَخْرٍ جُلُوسِهِ . قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : وَيُجُوزُ أَنْ
يَكُونَ فِي أَخْرٍ عَمْرٍو ، وَهُوَ يَفْتَحُ الْهَمْزَةَ
وَالْخَاءُ ، وَمِنْهُ حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ : لَمَّا كَانَ
بِأَخْرَةٍ ، وَمَا عَرَفْتُهُ إِلَّا بِأَخْرَةٍ أَى أَخِيرًا . وَيُقَالُ :
لَقِيْتُهُ أَخِيرًا وَجَاءَ أَخْرًا وَأَخِيرًا وَأَخْرِيًا وَأَخِيرِيًا
وَأَخْرِيًا وَبِأَخْرَةٍ ، بِالْمَدِّ ، أَى أَخْرَ كُلِّ شَيْءٍ ،
وَالْأَثَرُ أَخْرَةً ، وَالْجَمْعُ أَوَاخِرُ . وَأَنْتَبِثُ أَخْرَ
مَرَّتَيْنِ وَآخِرَةً مَرَّتَيْنِ (عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) ،
وَلَمْ يُفَسِّرْ أَخْرَ مَرَّتَيْنِ وَلَا آخِرَةً مَرَّتَيْنِ ، قَالَ
ابْنُ سَيِّدِهِ : وَعِنْدِي أَنَّهَا الْمَرَّةُ الثَّانِيَةُ مِنَ
الْمَرَّتَيْنِ .

وَشَقَّ تَوْبَهُ أَخْرًا وَمِنْ أَخْرَى مِنْ خَلْفٍ ،
وَقَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ يَصِفُ فَرَسًا حَجَرًا :
وَعَيْنٌ لَهَا حَدَرَةٌ بِدَرَةٍ

شَقَّتْ مَا بَيْنَهُمَا مِنْ أَخْرٍ
وَعَيْنٌ حَدَرَةٌ أَى مُكْتَبَرَةٌ صُلْبَةٌ . وَالْبَدْرَةُ :
الَّتِي تَبْدُرُ بِالْظُّلْمِ ، وَيُقَالُ : هِيَ الثَّامَةُ كَالْبَدْرِ .
وَمَعْنَى شَقَّتْ مِنْ أَخْرٍ : يَعْنِي أَنَّهَا مَفْتُوحَةٌ كَأَنَّهَا
شَقَّتْ مِنْ مُؤَخَّرِهَا .

وَبَعَثَهُ سِلْعَةً بِأَخْرَةٍ أَى بِنِظَرَةٍ وَتَأْخِيرٍ
وَنَسِيئَةٍ ، وَلَا يُقَالُ : بَعَثَهُ الْمَتَاعَ إِخْرِيًا .
وَيُقَالُ فِي الشَّمِّ : أَبْعَدَ اللَّهُ الْأَخْرَ ، بِكسْرِ
الْخَاءِ وَقَصُرِ الْأَلْفِ ، وَالْآخِرُ وَلَا تَقُولُهُ لِلْأَثَرِ
وَحَكَى بَعْضُهُمْ : أَبْعَدَ اللَّهُ الْآخِرَ ، بِالْمَدِّ .
وَالْآخِرُ وَالْآخِرُ الْغَائِبُ . شَمِرٌ فِي قَوْلِهِمْ : إِنَّ
الْآخِرَ فَعَلَ كَذَا وَكَذَا ، قَالَ ابْنُ شُمَيْلٍ :
الْآخِرُ الْمُؤَخَّرُ الْمَطْرُوحُ ، وَقَالَ شَمِرٌ : مَعْنَى
الْمُؤَخَّرِ الْأَبْعَدُ ، قَالَ : أَرَاهُمْ أَرَادُوا الْآخِرَ
فَأَنْدَرُوا الْبَاءَ .

وَفِي حَدِيثٍ مَاعِزٍ : إِنَّ الْآخِرَ قَدْ زَنَى ، الْآخِرُ

ذَلِكَ أَبَا عُمَانَ فَقَالَ : إِنَّ أَبَا عُبَيْدَةَ أَخْنَى مِنْ
أَنْ يَعْرِفَ مِثْلَ هَذَا ، يُرِيدُ مَا تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ مِنْ
اخْتِلَافِ التَّقْدِيرَيْنِ فِي حَالَتَيْنِ مُخْتَلِفَتَيْنِ .
وَقَوْلُهُمْ : لَا أَفْعَلُهُ أُخْرَى اللَّيَالِي أَى أَبَدًا ،
وَأُخْرَى الْمُنُونِ أَى أَخْرَ الدَّهْرِ ، قَالَ :
وَمَا الْقَوْمُ إِلَّا خَمْسَةٌ أَوْ ثَلَاثَةٌ

يُخَوِّتُونَ أُخْرَى الْقَوْمِ خَوَاتِ الْأَجَادِلِ
أَى مَنْ كَانَ فِي آخِرِهِمْ . وَالْأَجَادِلُ : جَمْعُ
أَجْدَلٍ : الصَّفَرِ . وَخَوَاتِ الْبَارِي : انْقِصَاضُهُ
لِلصَّبْرِ ، قَالَ ابْنُ بَرٍّ : وَفِي الْحَاشِيَةِ بَيِّنْتُ
شَاهِدًا عَلَى أُخْرَى الْمُنُونِ لَيْسَ مِنْ كَلَامِ
الْجَوْهَرِيِّ ، وَهُوَ لَكَعْبِ بْنِ مَالِكٍ
الْأَنْصَارِيِّ ، وَهُوَ :

أَلَا تَرَالُوا مَا تَعَرَّدَ طَائِرُ
أُخْرَى الْمُنُونِ مَوَالِيًا إِخْوَانَا

قَالَ ابْنُ بَرٍّ : وَقَبْلَهُ :
أَنْسَيْتُمْ عَهْدَ النَّبِيِّ إِيَّاكُمْ
وَلَقَدْ أَلَطْتُ وَأَكَّدْتُ الْأَيْمَانَا ؟

وَأَخْرَ : جَمْعُ أُخْرَى ، وَأُخْرَى : تَأْنِيثُ أَخْرَ ،
وَهُوَ غَيْرُ مَصْرُوفٍ . وَقَالَ تَعَالَى : « قَعْدَةٌ مِنْ أَيَّامٍ
أَخْرَ » ، لِأَنَّ أَفْعَلَ الَّذِي مَعَهُ مِنْ لَا يَجْمَعُ وَلَا
يُؤَنَّثُ مَا دَامَ نَكْرَةً ، تَقُولُ : مَرَرْتُ بِرَجُلٍ
أَفْضَلَ مِنْكَ وَبِامْرَأَةٍ أَفْضَلَ مِنْكَ ، فَإِنْ أَدَخَلْتَ
عَلَيْهِ الْأَلْفَ وَاللَّامَ أَوْ أَصْفَيْتُهُ تَنَيْتَ وَجَمَعْتَ
وَأَنْثَتْ ، تَقُولُ : مَرَرْتُ بِالرَّجُلِ الْأَفْضَلِ
وَبِالرَّجَالِ الْأَفْضَلِينَ وَبِالْمَرْأَةِ الْأَفْضَلِ وَبِالنِّسَاءِ
الْأَفْضَلِ ، وَبَرَرْتُ بِأَفْضَلِهِمْ وَبِأَفْضَلِهِمْ
وَبِأَفْضَلَاهُنَّ وَبِأَفْضَلِهِنَّ ، وَقَالَتْ امْرَأَةٌ مِنَ
الْعَرَبِ : صُغَرَاهَا مَرَاهَا ، وَلَا يُجُوزُ أَنْ تَقُولَ :
مَرَرْتُ بِرَجُلٍ أَفْضَلَ وَلَا بِرَجَالٍ أَفْضَلَ وَلَا
بِامْرَأَةٍ أَفْضَلٍ حَتَّى تَصِلَهُ بِمِنْ أَوْ تُدْخِلَ عَلَيْهِ
الْأَلْفَ وَاللَّامَ وَهُمَا يَتَعَايَانِ عَلَيْهِ ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ
آخِرَ لَأَنَّهُ يُؤَنَّثُ وَيَجْمَعُ بغيرِ مِنْ ، وَبغيرِ الْأَلْفِ
وَاللَّامِ ، وَبغيرِ الْإِضَافَةِ ، تَقُولُ : مَرَرْتُ
بِرَجُلٍ أَخْرَ وَبِرَجَالٍ أَخْرَ وَآخِرِينَ ، وَبِامْرَأَةٍ
أُخْرَى وَبِنِسْوَةٍ أَخْرَ ، فَلَمَّا جَاءَ مَعْدُولًا ،
وَهُوَ صِفَةٌ ، مُنِعَ الصَّرْفُ وَهُوَ مَعَ ذَلِكَ جَمْعٌ ،
فَإِنْ سَمِيتَ بِهِ رَجُلًا صَرَفْتُهُ فِي النِّكَرَةِ عِنْدَ
الْأَخْفَافِ ، وَلَمْ تَصْرِفْهُ عِنْدَ سَبِيحِيهِ ، وَقَوْلُ
الْأَعْنَشِيِّ :

وَلَا يُجُوزُ فِي الْقِرَاءَةِ . اللَّيْثُ : يُقَالُ هَذَا آخِرُ
وَهَذِهِ أُخْرَى فِي التَّنْكِيرِ وَالتَّأْنِيثِ ، قَالَ :
وَأُخْرَ جَمَاعَةً أُخْرَى . قَالَ الرَّجَّازُ فِي قَوْلِهِ
تَعَالَى : « وَأُخْرَ مِنْ شَكْلِهِ أَزْوَاجٌ » ، أَخْرَ لَا
يَنْصَرِفُ لِأَنَّ وُحْدَانَهَا لَا تَنْصَرِفُ ، وَهُوَ
أُخْرَى وَآخِرُ ، وَكَذَلِكَ كُلُّ جَمْعٍ عَلَى فَعْلٍ لَا
يَنْصَرِفُ إِذَا كَانَتْ وَحْدَانُهُ لَا تَنْصَرِفُ مِثْلُ كَبِيرٍ
وَصَغِيرٍ ، وَإِذَا كَانَ فَعْلٌ جَمْعًا لِفَعْلَةٍ فَإِنَّهُ
يَنْصَرِفُ نَحْوُ سُرَّةٍ وَسُرَّةٍ وَحُمْرَةٍ وَحُمْرَةٍ ، وَإِذَا كَانَ
فَعْلٌ اسْمًا مَصْرُوفًا عَنْ فَاعِلٍ لَمْ يَنْصَرِفْ فِي الْمَعْرِفَةِ
وَيَنْصَرِفُ فِي النِّكَرَةِ ، وَإِذَا كَانَ اسْمًا لِطَائِرٍ
أَوْ غَيْرِهِ فَإِنَّهُ يَنْصَرِفُ نَحْوُ سَيْدٍ وَمَرْعٍ ، وَمَا
أَشْبَهَهُمَا . وَقُرِئَ : « وَأُخْرَ مِنْ شَكْلِهِ أَزْوَاجٌ » ،
عَلَى الْوَاحِدِ . وَقَوْلُهُ : « وَمَنَاةُ الثَّالِثَةُ الْأُخْرَى » ،
تَأْنِيثُ الْآخِرِ ، وَمَعْنَى آخِرُ شَيْءٍ غَيْرُ الْأَوَّلِ ؛
وَقَوْلُ أَبِي الْعِيَالِ :

إِذَا سَنَّ الْكُتَيْبَةُ صَ
لَمَّ عَنْ أَخْرَاتِهَا الْعُصْبُ
قَالَ السُّكْرِيُّ : أَرَادَ أَخْرِيَاتِهَا فَحَذَفَ ، وَمِثْلُهُ
مَا أَنْشَدَهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

وَبَقِيَ السَّيْفُ بِأَخْرَاتِهِ
مِنْ دُونَ كَفِّ الْجَارِ وَالْمَقْصَمِ
قَالَ ابْنُ جَنِّي : وَهَذَا مَذْهَبُ الْبَغْدَادِيِّينَ ،
أَلَّا تَرَاهُمْ يُجَيِّزُونَ فِي تَنْيِيَةِ فِرْقَرِي فِرْقَرَانِ ،
وَفِي نَحْوِ صَلَاحْدَى صَلَاحْدَانِ ؟ إِلَّا أَنَّ هَذَا
إِنَّمَا هُوَ فِيمَا طَالَ مِنَ الْكَلَامِ ، وَأُخْرَى لَيْسَتْ
بِطَوِيلَةٍ . قَالَ : وَقَدْ يُمْكِنُ أَنْ تَكُونَ أَخْرَاتُهُ
وَاحِدَةً إِلَّا أَنَّ الْأَلْفَ مَعَ الْهَاءِ تَكُونُ لغيرِ التَّأْنِيثِ ،
فَإِذَا زَالَتْ الْهَاءُ صَارَتِ الْأَلْفُ جِنْدًا لِلتَّأْنِيثِ ،
وَمِثْلُهُ بَهْمَةٌ ، وَلَا يُنْكَرُ أَنْ تُقَدَّرَ الْأَلْفُ الْوَاحِدَةُ
فِي حَالَتَيْنِ تَنْتَبِهُنِ تَقْدِيرَيْنِ التَّنْيِ ، أَلَا تَرَى
إِلَى قَوْلِهِمْ عُلُقَاءُ بَالْتَاءٍ ؟ ثُمَّ قَالَ الْعَجَّاجُ :

فَحَطَّ فِي عَلَيٍّ وَفِي مُكُورٍ
فَجَعَلَهَا لِلتَّأْنِيثِ وَلَمْ يَصْرِفْ . قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ :
وَحَكَى أَصْحَابُنَا أَنَّ أَبَا عُبَيْدَةَ قَالَ فِي بَعْضِ
كَلَامِهِ : أَرَاهُمْ كَأَصْحَابِ التَّصْرِيفِ يَقُولُونَ
إِنَّ عَلَامَةَ التَّأْنِيثِ لَا تَدْخُلُ عَلَى عَلَامَةِ
التَّأْنِيثِ ، وَقَدْ قَالَ الْعَجَّاجُ :

فَحَطَّ فِي عَلَيٍّ وَفِي مُكُورٍ
فَلَمْ يَصْرِفْ ، وَهُمْ مَعَ هَذَا يَقُولُونَ عُلُقَاءُ ، فَلْيَعْلَمْ

بِوزْنِ الْكَيْدِ ، هُوَ الْأَبْعَدُ الْمُتَأَخَّرُ عَنِ الْخَيْرِ .
وَيُقَالُ : لَا مَرْحَبًا بِالْآخِرِ أَيْ بِالْأَبْعَدِ . ابْنُ
السَّكَيْتِ : يُقَالُ نَظَرْتُ إِلَى بَمُؤَخَّرٍ عَيْنِهِ . وَضَرَبَ
مُؤَخَّرَ رَأْسِهِ ، وَهِيَ آخِرَةُ الرَّحْلِ .

وَالْمُتَأَخَّرُ : النَّحْلَةُ الَّتِي يَبْقَى حَمْلُهَا إِلَى آخِرِ
الصَّرَامِ ؛ قَالَ :

تَرَى الْغَضِيضَ الْمُؤَقَّرَ الْمُتَأَخَّرَا

مِنْ وَقْعِهِ يَنْتَرِ ابْتِشَارَا

وَيُرْوَى : تَرَى الْعُضِيدَ وَالْعُضِيضَ . وَقَالَ
أَبُو حَنِيْفَةَ : الْمُتَأَخَّرُ الَّتِي يَبْقَى حَمْلُهَا إِلَى آخِرِ
الشَّتَاءِ ، وَأَنْشَدَ الْبَيْتَ أَيْضًا .

وَفِي الْحَدِيثِ : الْمَسْأَلَةُ آخِرُ كَسْبِ الْمَرْءِ
أَيْ أَزْدَلُهُ وَأَدْنَاهُ ؛ وَيُرْوَى بِالْمَدِّ ، أَيْ أَنَّ السَّوْأَلَ
آخِرُ مَا يَكْتَسِبُ بِهِ الْمَرْءُ عِنْدَ الْعَجْرِ عَنِ الْكَسْبِ .

• أَخْن . الْآخِنِيُّ : ثِيَابٌ مُخَطَّطَةٌ ؛ قَالَ
الْعَجَّاجُ :

عَلَيْهِ كَتَانٌ وَآخِنِيُّ

وَالْآخِنِيَّةُ : الْقَبِيضُ ؛ قَالَ الْأَعْمَشِيُّ :

مَعَتْ قِيَاسُ الْآخِنِيَّةِ رَأْسُهُ

بِسَهَامٍ يَرْبُ أَوْ سَهَامٍ الْوَادِي
أَصَافَ الشَّيْءَ إِلَى نَفْسِهِ لِأَنَّ الْقِيَاسَ هِيَ الْآخِنِيَّةُ ،
أَوْ يَكُونُ عَلَى أَنَّهُ أَرَادَ قِيَاسَ الْقَوَاسِيَةِ الْآخِنِيَّةِ ،
وَيُرْوَى : أَوْ سَهَامٍ بِلَادٍ . أَبُو مَالِكٍ : الْآخِنِيُّ
أَكْسِيَّةٌ سُودَانِيَّةٌ يَلْبَسُهَا النَّصَارَى ؛ قَالَ الْبَيْهَقِيُّ :
فَكَرَّرْنَا عَلَيْنَا ثُمَّ ظَلَّ يَجْرُهَا

كَمَا جَرَّ نَوْبُ الْآخِنِيِّ الْمُقَدَّسِ
وَقَالَ أَبُو خِرَاشٍ :

كَأَنَّ الْمَلَأَ الْمُحْضَ خَلَفَ كُرَاعِهِ

إِذَا مَا تَمَطَّى الْآخِنِيُّ الْمُحْذَمُ

• أَخَا . الْأَخُ مِنَ النَّسَبِ : مَعْرُوفٌ ، وَقَدْ
يَكُونُ الصَّدِيقَ وَالصَّاحِبَ ، وَالْأَخَا ، مَقْصُورٌ ،
وَالْأَخُو لَفْظَانِ فِيهِ حَكَهُمَا ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ ؛
وَأَنْشَدَ لِحُلَيْجِ الْأَعْمِيِّ :

قَدْ قُلْتُ يَوْمًا وَالرَّكَابُ كَانَهَا

قَوَارِبَ طَيْرٍ حَانَ مِنْهَا وَرُودُهَا

لِأَخْوَيْنِ كَانَا خَيْرَ أَخْوَيْنِ شَبِيْمَةً

وَأَسْرَعَهُ فِي حَاجَةٍ لِي أَرِيدُهَا
حَمَلَ أَسْرَعَهُ عَلَى مَعْنَى خَيْرِ أَخْوَيْنِ وَأَسْرَعَهُ

كَقَوْلِهِ :

شَرَّ يَوْمِيهَا وَأَعْوَاهُ لَهَا

وَهَذَا نَادِرٌ . وَأَمَّا كُرَاعٌ فَقَالَ : أَخُو ، يَسْكُونُ
الْحَاءُ ، وَتَشْبِيهُهُ أَخْوَانٌ ، يَفْتَحُ الْحَاءُ ؛ قَالَ
ابْنُ سِيدَةَ : وَلَا أَزْدِي كَيْفَ هَذَا . قَالَ
ابْنُ بَرِّى عِنْدَ قَوْلِهِ تَقُولُ فِي التَّشْبِيهِ أَخْوَانٌ ،
قَالَ : وَيَجِيءُ فِي الشَّعْرِ أَخْوَانٌ ، وَأَنْشَدَ
بَيْتَ حُلَيْجٍ (١) أَيْضًا :

لِأَخْوَيْنِ كَانَا خَيْرَ أَخْوَيْنِ .

التَّهْدِيبُ : الْأَخُ الْوَاحِدُ ، وَالْإِثْنَانِ
أَخْوَانٌ ، وَالْجَمْعُ إِخْوَانٌ وَإِخْوَةٌ . الْجَوْهَرِيُّ :
الْأَخُ أَصْلُهُ أَخُو ، بِالْتَّحْرِيكِ ، لِأَنَّهُ جَمْعٌ عَلَى
آخَاءٍ ، مِثْلُ آبَاءٍ ، وَالذَّاهِبُ مِنْهُ وَآوُ ، لِأَنَّكَ
تَقُولُ فِي التَّشْبِيهِ أَخْوَانٌ ، وَبَعْضُ الْعَرَبِ يَقُولُ
أَخَانٌ ، عَلَى التَّقْصِصِ ؛ وَيُجْمَعُ أَيْضًا عَلَى
إِخْوَانٍ مِثْلَ خَرَبٍ وَخِرْيَانٍ ، وَعَلَى إِخْوَةٍ
وَأَخْوَةٍ ، (عَنِ الْفَرَّاءِ) . وَقَدْ يَتَسَعُّ فِيهِ فِرَادٌ

بِهِ الْإِثْنَانُ كَقَوْلِهِ تَعَالَى : «فَإِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ» ،
وَهَذَا كَقَوْلِكَ إِنَّا فَعَلْنَا وَنَحْنُ فَعَلْنَا ، وَأَتَمَّا إِثْنَانٌ .

قَالَ ابْنُ سِيدَةَ : وَحَكَى سَبِيؤُهُ لَا أَخَا ،
فَاعْلَمْ ، لَكَ ؛ فَقَوْلُهُ فَاعْلَمْ اغْتِرَاضَ بَيْنَ
الْمُضَافِ وَالْمُضَافِ إِلَيْهِ ، كَذَا الظَّاهِرُ ،
وَأَجَازَ أَبُو عَلِيٍّ أَنَّ يَكُونُ لَكَ خَبْرًا وَيَكُونُ
أَخَا مَقْصُورًا تَامًا غَيْرَ مُضَافٍ كَقَوْلِكَ لَا عَصَا
لَكَ ، وَالْجَمْعُ مِنْ كُلِّ ذَلِكَ أَخُونٌ وَأَخَاءُ
وَإِخْوَانٌ وَأَخْوَانٌ وَإِخْوَةٌ وَأَخْوَةٌ ، بِالضَّمِّ ،
هَذَا قَوْلُ أَهْلِ اللَّغَةِ ؛ فَأَمَّا سَبِيؤُهُ فَالْأَخْوَةُ ،
بِالضَّمِّ ، عِنْدَهُ اسْمٌ لِلْجَمْعِ وَلَيْسَ يَجْمَعُ ،
لِأَنَّ فَعْلًا لَيْسَ مِمَّا يَكْسُرُ عَلَى فَعْلَةٍ ، وَيَذَلُّ
عَلَى أَنَّ أَخَا فَعْلٌ مَفْتُوحَةٌ الْعَيْنُ جَمْعُهُمْ إِيَّاهَا
عَلَى أَفْعَالٍ نَحْوِ آخَاءٍ ؛ حَكَاهُ سَبِيؤُهُ عَنْ
يُونُسَ ؛ وَأَنْشَدَ أَبُو عَلِيٍّ :

وَجَدْتُمْ بَيْنَكُمْ دُونَنَا إِذْ نُسُبُكُمْ

وَأَيُّ بَنِي الْآخَاءِ تَنْبُو مَنَاسِبُهُ ؟
وَحَكَى اللَّحْيَانِيُّ فِي جَمْعِهِ إِخْوَةٌ ، قَالَ : وَعِنْدِي
أَنَّهُ أَخُو عَلَى فَعُولٍ ، ثُمَّ لَحَقَتْ الْهَاءُ لِتَأْنِيثِ
الْجَمْعِ كَالْبَعُولَةِ وَالْفَحُولَةِ . وَلَا يُقَالُ أَخُو أَبَوَيْهِ إِلَّا

(١) قَوْلُهُ : «لِحُلَيْجٍ» هُوَ هَكَذَا فِي الْأَصْلِ

مَضْبُوطًا بِصِفَةِ التَّصْغِيرِ . وَقَوْلُهُ فَبَا قَدَّمَ «الْأَعْيُورُ»

هُوَ بِهَذَا الضَّبْطِ أَيْضًا .

مُضَافًا ، تَقُولُ : هَذَا أَخُوكَ وَأَبُوكَ وَوَرَثْتُ
بِأَخِيكَ وَأَبِيكَ وَرَأَيْتُ أَخَاكَ وَأَبَاكَ ، وَكَذَلِكَ
حَمُوكَ وَهَنُوكَ وَقَوْلُكَ وَدُو مَالٍ ، فَهَلِهِ السَّنَةُ
الْأَسْهَاءُ لَا تَكُونُ مُوَحَّدَةً إِلَّا مُضَافَةً ، وَإِعْرَافُهَا
فِي الْوَاوِ وَالْيَاءِ وَالْأَلِفِ لِأَنَّ الْوَاوَ فِيهَا وَإِنْ كَانَتْ
مِنْ نَفْسِ الْكَلِمَةِ فَفِيهَا دَلِيلٌ عَلَى الرَّفْعِ ،
وَفِي الْيَاءِ دَلِيلٌ عَلَى الْخَفْضِ ، وَفِي الْأَلِفِ
دَلِيلٌ عَلَى النَّصْبِ ؛ قَالَ ابْنُ بَرِّى عِنْدَ قَوْلِهِ
لَا تَكُونُ مُوَحَّدَةً إِلَّا مُضَافَةً وَإِعْرَافُهَا فِي الْوَاوِ
وَالْيَاءِ وَالْأَلِفِ ، قَالَ : وَيَجُوزُ أَلَّا تُضَافَ وَتُعْرَبَ
بِالْحَرَكَاتِ ، نَحْوُ هَذَا أَبُ وَأَخُ وَهَمْ وَهَمْ مَا خَلَا
قَوْلُهُمْ دُو مَالٍ فَإِنَّهُ لَا يَكُونُ إِلَّا مُضَافًا ؛ وَأَمَّا
قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ : «فَإِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلَا مِمَّ السُّدُسُ» ،
فَإِنَّ الْجَمْعَ هَهُنَا مَوْضُوعٌ مَوْضِعُ الْإِثْنَيْنِ لِأَنَّ
الْإِثْنَيْنِ يُوجِبَانِ لَهَا السُّدُسَ . وَالنَّسْبَةُ إِلَى
الْأَخِ أَخَوِي ، وَكَذَلِكَ إِلَى الْأُخْتِ ، لِأَنَّكَ
تَقُولُ أَخَوَاتٌ ؛ وَكَانَ يُونُسُ يَقُولُ أَخْتِي ،
وَلَيْسَ بِقِيَاسٍ . وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ : «وَإِخْوَانُهُمْ
يَمْدُونُهُمْ فِي الْعَنَى» ، يَعْنِي بِإِخْوَانِهِمُ الشَّيَاطِينَ
لِأَنَّ الْكُفَّارَ إِخْوَانُ الشَّيَاطِينِ . وَقَوْلُهُ : «فَإِخْوَانُكُمْ
فِي الدِّينِ» أَيْ قَدْ دَرَأَ عَنْهُمْ إِيْمَانَهُمْ وَتَوْبَتَهُمْ إِنَّهُمْ
كَفَرُوهُمْ وَنَكَبَهُمُ الْمُعْهَدُ . وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ :

«وَالِى عَادٍ أَخَاهُمْ هُودًا» ، وَنَحْوُهُ ، قَالَ
الرَّجَّاحُ ، قِيلَ فِي الْأَنْبِيَاءِ أَخُوهُمْ وَإِنْ كَانُوا
كَفَرَةً ، لِأَنَّهُ إِنَّمَا يَعْنِي أَنَّهُ قَدْ أَنَاهُمْ بِشَرِّ
مِثْلِهِمْ مِنْ وَلَدِ أَبِيهِمْ آدَمَ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ،
وَهُوَ أَحَجُّ ؛ وَجَازَ أَنْ يَكُونَ أَخَاهُمْ لِأَنَّهُ مِنْ
قَوْمِهِمْ فَيَكُونُ أَفْهَمَ لَهُمْ بِأَنَّهُ بِأَخُوذِهِ عَنْ
رَجُلٍ مِنْهُمْ . وَقَوْلُهُمْ : فَلَانْ أَخُو كُرْبَةٍ وَأَخُو
لَزِيَّةٍ وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ أَيْ صَاحِبِهَا ، وَقَوْلُهُمْ :

إِخْوَانُ الْعَزَاءِ وَإِخْوَانُ الْعَمَلِ وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ
إِنَّمَا يُرِيدُونَ أَصْحَابَهُ وَمِلَازِمِيهِ ؛ وَقَدْ يَجُوزُ
أَنْ يَعْنُوا بِهِ أَنَّهُمْ إِخْوَانُهُ أَيْ إِخْوَتُهُ الَّذِينَ وَلِدُوا
مَعَهُ ، وَإِنْ لَمْ يُولِدِ الْعَزَاءُ وَلَا الْعَمَلُ وَلَا غَيْرَ ذَلِكَ
مِنْ الْأَغْرَاضِ ، غَيْرَ أَنَّا لَمْ نَسْمَعْهُمْ يَقُولُونَ
إِخْوَةَ الْعَزَاءِ وَلَا إِخْوَةَ الْعَمَلِ وَلَا غَيْرَهُمَا ، إِنَّمَا
هُوَ إِخْوَانٌ ، وَلَوْ قَالُوهُ لَجَازَ ، وَكُلُّ ذَلِكَ عَلَى
الْمَثَلِ ، قَالَ كَبِيرٌ :

إِنَّمَا يَنْبَجِحُ إِخْوَانُ الْعَمَلِ

يَعْنِي مَنْ دَابَّ وَتَحَرَّكَ وَلَمْ يَقُمْ ؛ قَالَ الرَّامِي :

عَلَى الشَّوْقِ إِخْوَانُ الْعَزَاءِ هُجُجٌ
أَيُّ الَّذِينَ يَصِيرُونَ فَلَا يَجْزَعُونَ وَلَا يَحْشَعُونَ
وَالَّذِينَ هُمْ أَتَقَاءُ الْعَمَلِ وَالْعَزَاءِ . وَقَالُوا : الرُّمَحُ
أَخْوَكُ وَرَبِّمَا خَانَكَ . وَأَكْثَرُ مَا يُسْتَعْمَلُ الْإِخْوَانُ
فِي الْأَصْدِقَاءِ ، وَالْإِخْوَةُ فِي الْوِلَادَةِ ، وَقَدْ جُمِعَ
بِالْوَاوِ وَالنُّونِ ، قَالَ عَقِيلُ بْنُ عُلْفَةَ الْمُرِّي :
وَكَانَ بَنُو فَرَاةَ شَرِّ قَوْمٍ
وَكَنتُ لَهُمْ كَثَرُ بَنِي الْأَخِيَانِ
قَالَ ابْنُ بَرِيٍّ : وَصَوَابُهُ :

وَكَانَ بَنُو فَرَاةَ شَرِّ عَمٍّ
قَالَ : وَمِثْلُهُ قَوْلُ الْعَبَّاسِ بْنِ مُرْدَاسٍ السُّلَمِيِّ :
فَقُلْنَا : أَسْلَمُوا إِنَّا أَخْوَكُمُ
فَقَدْ سَلِمْتَ مِنَ الْإِخْنِ الصُّدُورِ
الْتِهَابُ : هُمُ الْإِخْوَةُ إِذَا كَانُوا لِأَبٍ ،
وَهُمُ الْإِخْوَانُ إِذَا لَمْ يَكُونُوا لِأَبٍ . قَالَ أَبُو حَاتِمٍ :
قَالَ أَهْلُ الْبَصْرَةِ أَجْمَعُونَ : الْإِخْوَةُ فِي النَّسَبِ .
وَالْإِخْوَانُ فِي الصَّدَاقَةِ . تَقُولُ : قَالَ رَجُلٌ مِنْ
إِخْوَانِي وَأَصْدِقَائِي ، فَإِذَا كَانَ أَخَاهُ فِي
النَّسَبِ قَالُوا إِخْوَتِي ، قَالَ : وَهَذَا غَلَطٌ ،
يُقَالُ لِلْأَصْدِقَاءِ وَغَيْرِ الْأَصْدِقَاءِ إِخْوَةٌ وَإِخْوَانٌ .
قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : « إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ » ، وَلَمْ
يَعْنِ النَّسَبَ ، وَقَالَ : « أَوْ يُؤْتِ إِخْوَانُكُمْ » ،
وَهَذَا فِي النَّسَبِ ، وَقَالَ : « فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ
وَمَوَالِيكُمْ » .

وَالْأَخْتُ : أَنْثَى الْأَخِ ، صِغَةً عَلَى
غَيْرِ بِنَاءِ الْمَذَكَّرِ ، وَالتَّاءُ بَدَلٌ مِنَ الْوَاوِ ،
وَرَبِّهَا فَعْلَةٌ فَتَقْلُوهَا إِلَى فَعْلٍ وَالْحَبَّتْهَا التَّاءُ الْمُبْدَلَةُ
مِنْ لَامِهَا يَوْزَنُ فَعْلٌ ، فَقَالُوا أُخْتُ ، وَلَيْسَتْ
التَّاءُ فِيهَا بِعَلَامَةٍ تَأْتِيهِ كَمَا ظَنَّ مَنْ لَا خَيْرَةَ
لَهُ بِهَذَا الشَّانِ ، وَذَلِكَ لِسُكُونِ مَا قَبْلَهَا ؛
هَذَا مَذْهَبُ سِيبَوِيهِ ، وَهُوَ الصَّحِيحُ ، وَقَدْ
نَصَّ عَلَيْهِ فِي بَابِ مَا لَا يَنْصَرِفُ فَقَالَ :
لَوْ سَمَّيْتُ بِهَا رَجُلًا لَصَرَفْتُهَا مَعْرِفَةً ، وَلَوْ كَانَتْ
لِلتَّائِيَةِ لِمَا انْصَرَفَ الْإِسْمُ ، عَلَى أَنَّ سِيبَوِيهِ
قَدْ تَسَمَّعَ فِي بَعْضِ الْأَفَاطِ فِي الْكِتَابِ فَقَالَ هِيَ
عَلَامَةٌ تَأْتِيهِ ، وَإِنَّمَا ذَلِكَ عَجُوزٌ مِنْهُ فِي
الْلفظِ لِأَنَّهُ أَرْسَلَهُ غَفْلًا ، وَقَدْ قِيدَهُ فِي بَابِ
مَا لَا يَنْصَرِفُ ، وَالْأَخَذُ بِقَوْلِهِ الْمُعَلَّلِ أَقْوَى مِنْ
الْأَخَذِ بِقَوْلِهِ الْغُلُّ الْمُرْسَلِ ، وَوَجْهُ عَجُوزِهِ أَنَّهُ لَمَّا
كَانَتْ التَّاءُ لَا تَبْدُلُ مِنَ الْوَاوِ فِيهَا إِلَّا مَعَ الْمُؤَنَّثِ

صَارَتْ كَأَنَّهَا عَلَامَةٌ تَأْتِيهِ ، وَأَعْنِي بِالصِّغَةِ فِيهَا
بِنَاءُهَا عَلَى فَعْلٍ وَأَصْلُهَا فَعْلٌ ، وَإِبْدَالُ الْوَاوِ فِيهَا
لِأَنَّ هَذَا عَمَلٌ اخْتَصَّ بِهِ الْمُؤَنَّثُ ،
وَالْجَمْعُ أَخْوَاتٌ .

الليث : تَاءُ الْأَخْتِ أَصْلُهَا هَاءُ التَّائِيَةِ .
قَالَ الْخَلِيلُ : تَأْتِيهِ الْأَخُ أُخْتُ ، وَتَأْوِي هَاءُ ،
وَأُخْتَانِ وَأَخْوَاتٌ . قَالَ : وَالْأَخُ كَانَ تَأْسِيسُ
أَصْلُ بِنَائِهِ عَلَى فَعْلٍ ثَلَاثِ مُتَحَرِّكَاتٍ ،
وَكَذَلِكَ الْأَبُ ، فَاسْتَنْقَلُوا ذَلِكَ وَأَلْقَوْا الْوَاوَ ،
وَفِيهَا ثَلَاثَةُ أَشْيَاءَ : حَرْفٌ وَصَرَفٌ وَصَوْتُ ،
فَرَبَّمَا أَلْقَوْا الْوَاوَ وَلِأَنَّ بَصْرَهَا فَأَبْقَوْا مِنْهَا الصَّوْتَ ،
فَاعْتَمَدَ الصَّوْتُ عَلَى حَرَكَةٍ مَا قَبْلَهُ ، فَإِنْ
كَانَتْ الْحَرَكَةُ فَتَحَةً صَارَ الصَّوْتُ مِنْهَا أَلِفًا
لَيْتَةً ، وَإِنْ كَانَتْ كَسْرَةً صَارَ مَعَهَا يَاءٌ لَيْتَةً ،
فَاعْتَمَدَ صَوْتُ وَاوِ الْأَخِ عَلَى فَتَحَةِ الْخَاءِ
فَصَارَ مَعَهَا أَلِفًا لَيْتَةً : أَخَا ، وَكَذَلِكَ أَبَا ،
فَأَمَّا الْأَلِفُ اللَّيْتَةُ فِي مَوْضِعِ الْفَتْحِ كَقَوْلِكَ
أَخَا وَكَذَلِكَ أَبَا كَأَلِفِ رَبَا وَغَرَا وَنَحْوِ ذَلِكَ ،
وَكَذَلِكَ أَيْ ، ثُمَّ أَلْقَوْا الْأَلِفَ اسْتِخْفَافًا
لِكَثْرَةِ اسْتِعْمَالِهِمْ وَبَقِيَ الْخَاءُ عَلَى حَرَكَتِهِ ،
فَجَرَتْ عَلَى وُجُوهِ التَّحْوِيلِ لِقَصْرِ الْإِسْمِ ، فَإِذَا لَمْ
يُضْفِئْهُ قُوَّةُ بِلَتَيْنِ ، وَإِذَا أَضَافُوا لَمْ يَحْسُنِ
التَّنْوِينُ فِي الْإِضَافَةِ فَقَوَّةً بِالْمَدِّ فَقَالُوا أَخَوُ وَأَخِي
وَأَخَا ، تَقُولُ : أَخْوَكُ أَخُو صَدِيقِي ، وَأَخْوَكُ أَخُ
صَالِحٍ ، فَإِذَا ثَنَوْا قَالُوا أَخْوَانٌ وَأَبْوَانٌ لِأَنَّ الْإِسْمَ
مُتَحَرِّكُ الْحَشْوِ ، فَلَمْ تَصِرْ حَرَكَتُهُ خَلْقًا مِنَ الْوَاوِ
السَّاقِطِ كَمَا صَارَتْ حَرَكَةُ الدَّالِّ مِنَ الْيَدِ
وَحَرَكَةُ الْمِيمِ مِنَ الدَّمِ فَقَالُوا دِمَانٌ وَدِدَانٌ ؛
وَقَدْ جَاءَ فِي الشَّعْرِ دِمْيَانٌ كَقَوْلِ الشَّاعِرِ :
قَلَوُ أَنَا عَلَى حَجَرٍ ذُبِحْنَا

جَرَى الدَّمِيَانُ بِالْخَبَرِ الْيَقِينِ
وَإِنَّمَا قَالَ الدَّمِيَانُ عَلَى الدَّمَا كَقَوْلِكَ دَمِي وَجْهُ
فَلَانِ أَشَدَّ الدَّمَا فَحَرَكَةُ الْحَشْوِ ، وَكَذَلِكَ قَالُوا
أَخْوَانٌ . وَقَالَ اللَّيْثُ : الْأَخْتُ كَانَ حَدُّهَا أَخَةً ،
فَصَارَ الْإِعْرَابُ عَلَى الْهَاءِ ، وَالْخَاءُ فِي مَوْضِعِ رَفْعٍ ،
وَلَكِنَّهَا انْفَتَحَتْ بِحَالِ هَاءِ التَّائِيَةِ فَاعْتَمَدَتْ
عَلَيْهِ لِأَنَّهَا لَا تَعْتَمِدُ إِلَّا عَلَى حَرْفٍ مُتَحَرِّكٍ
بِالْفَتْحَةِ ، وَأُسْكِنَتْ الْخَاءُ فَحُوْلاً صَرَفُهَا
عَلَى الْأَلِفِ ، وَصَارَتْ الْهَاءُ تَاءً كَأَنَّهَا مِنْ

أَصْلِ الْكَلِمَةِ ، وَوَقَعَ الْإِعْرَابُ عَلَى التَّاءِ
وَأَلَزَمَتْ الصَّمَّةُ أَلْفِي كَانَتْ فِي الْخَاءِ الْأَلِفُ ،
وَكَذَلِكَ نَحْوُ ذَلِكَ فَافْهَمْ .

وقال بعضهم : الْأَخُ كَانَ فِي الْأَصْلِ
أَخُو ، فَحَذِفَتِ الْوَاوُ لِأَنَّهَا وَقَعَتْ طَرَفًا وَحَرَكَتْ
الْخَاءَ ، وَكَذَلِكَ الْأَبُ كَانَ فِي الْأَصْلِ
أَبُو ، وَأَمَّا الْأَخْتُ فَهِيَ فِي الْأَصْلِ أَخْوَةٌ .
فَحَذِفَتِ الْوَاوُ كَمَا حَذِفَتْ مِنَ الْأَخِ ،
وَجَعَلَتْ الْهَاءُ تَاءً فَتَقِلَّتْ صَمَّةُ الْوَاوِ الْمَحذُوفَةِ
إِلَى الْأَلِفِ فَقِيلَ أُخْتُ ، وَالْوَاوُ أُخْتُ الصَّمَّةِ .

وقال بعضهم التَّحْوِيلَ : سُمِّيَ الْأَخُ
أَخَا لِأَنَّ قَصْدَهُ قَصْدُ أَخِيهِ ، وَأَصْلُهُ مِنْ
وَحَى أَيْ قَصَدَ ، فَقَلِبَتِ الْوَاوُ هَمْزَةً . قَالَ الْمُبَرِّدُ :
الْأَبُ وَالْأَخُ ذَهَبَ مِنْهُمَا الْوَاوُ ، تَقُولُ فِي
التَّثْنَةِ أَبَوَانِ وَأَخْوَانِ ، وَمَنْ يُسَكِّنُوا أَوَائِلَهُمَا
لِسَلَا تَدْخُلُ أَلِفُ الْوَصْلِ وَهِيَ هَمْزَةٌ عَلَى
الْهَمْزَةِ الَّتِي فِي أَوَائِلِهِمَا كَمَا فَعَلُوا فِي الْإِبْنِ
وَالْإِسْمِ الَّذِينَ يُبْنَى عَلَى سُكُونِ أَوَائِلِهِمَا فَدَخَلَتْهَا
أَلِفُ الْوَصْلِ .

الْجَوْهَرِيُّ : وَأُخْتُ بَيِّنَةُ الْأُخُوَّةِ ، وَإِنَّمَا
قَالُوا أُخْتُ ، بِالضَّمِّ ، لِيُذَلَّ عَلَى أَنَّ الدَّاهِبَ
مِنْهُ وَاوُ ، وَصَحَّ ذَلِكَ فِيهَا ذَوْنُ الْأَخِ لِأَجْلِ
التَّاءِ الَّتِي تَبَيَّنَتْ فِي الْوَصْلِ وَالْوُفْقِ كَالْإِسْمِ
الثَّلَاثِيِّ . وَقَالُوا : رَمَاهُ اللَّهُ بِلَيْلَةٍ لَا أُخْتُ لَهَا ،
وَهِيَ لَيْلَةُ يَمُوتُ .

وَأَخِي الرَّجُلُ مُؤَاخَاةٌ وَإِخَاءٌ وَخَاءٌ . وَالْعَامَّةُ
تَقُولُ وَأَخَاهُ قَالَ ابْنُ بَرِيٍّ حَكَى أَبُو عُبَيْدٍ
فِي الْغَرِيبِ الْمُصَنَّفِ وَرَوَاهُ عَنْ الزُّبَيْدِيِّ
أَخِيَّتٌ وَأَخِيَّتٌ وَأَسِيَّتٌ وَأَوَاسِيَّتٌ وَأَكَلَّتْ
وَوَاكَلَّتْ ، وَوَجْهُ ذَلِكَ مِنْ جِهَةِ الْقِيَاسِ هُوَ
حَمْلُ الْمَاضِي عَلَى الْمُسْتَقْبَلِ إِذْ كَانُوا يَقُولُونَ
يُؤَاخِي ، بِقَلْبِ الْهَمْزَةِ وَاوُ عَلَى التَّخْفِيفِ ؛
وَقِيلَ : إِنْ وَأَخَاهُ لَغَةً ضَعِيفَةٌ ، وَقِيلَ :
هِيَ بَدَلٌ . قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ : وَرَأَى الْوُخَاءَ عَلَيْهَا
وَالْإِسْمُ الْأُخُوَّةُ ، تَقُولُ : بَيْنِي وَبَيْنَهُ أُخُوَّةٌ وَإِخَاءٌ ،
وَتَقُولُ : أَخِيَّتُهُ عَلَى مِثَالِ فَاعِلَتِهِ ، قَالَ :
وَلَغَةً طَيِّ وَأَخِيَّتُهُ . وَتَقُولُ : هَذَا رَجُلٌ مِنْ أَخَائِي
يَوْزَنُ أَفْعَالِي ، أَيْ مِنْ إِخْوَانِي . وَمَا كُنْتُ
أَخَا وَلَقَدْ تَأَخَّيْتُ وَأَخِيَّتُ وَأُخَوْتُ تَأَخُو أُخُوَّةً .
وَتَأَخَّيْتُ ، عَلَى تَفَاعُلٍ ، وَتَأَخَّيْتُ أَخَا أَيْ

أَخَذْتُ أَخَا : وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّ النَّبِيَّ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَخَى بَيْنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ أَيْ أَلْفَ بَيْنَهُمْ بِأَخَوَةِ الْإِسْلَامِ وَالْإِيمَانِ .
الْأَخِي : الإِخَاءُ الْمُوَاحَاةُ وَالنَّاحِي ، وَالْأَخَوَةُ قَرَابَةُ الْأَخِ ، وَالنَّاحِي اتِّخَاذُ الْإِخْوَانِ .
وَفِي صِفَةِ أَبِي بَكْرٍ : لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا لَأَخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا ، وَلَكِنْ خَوَّةُ الْإِسْلَامِ ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : كَذَا جَاءَ فِي رِوَايَةٍ ، وَهِيَ لُغَةٌ فِي الْأَخَوَةِ . وَأَخَوْتُ عَمْرَةَ أَيْ كُنْتُ لَهُمْ أَخًا . وَتَأَخَّى الرَّجُلُ : اتَّخَذَهُ أَخًا أَوْ دَعَاهُ أَخًا . وَلَا أَخَا لَكَ فُلَانٍ أَيْ لَيْسَ لَكَ بِأَخٍ ؛ قَالَ النَّبَايَةُ :

وَأَبْلَغُ بَنِي دُبْيَانَ أَنَّ لَا أَخَا لَهُمْ

بِعَيْسٍ إِذَا حَلَّوْا الدَّمَاحَ فَاطْلَمَا

وَقَوْلُهُ :

أَلَا بَكَرَ النَّاعِي بِأَوْسٍ بْنِ خَالِدٍ

أَخَى الشُّتُوَّةِ الْعَرَاءِ وَالزَّمَنِ الْمَحَلِّ

وَقَوْلُ الْآخَرِ :

أَلَا هَلَكَ ابْنُ قُرَّانٍ الْحَمِيدُ

أَبُو عَمْرٍو أَخُو الْجَلِّ يَزِيدُ

قَالَ ابْنُ سِيدِهِ : قَدْ يُجَوِّزُ أَنْ يَتَّخِذَ بِالْأَخِ هُنَا الَّذِي يَكْفِيهِمَا وَيُعِينُ عَلَيْهِمَا فَيَعُودُ إِلَى مَعْنَى الصَّحْبَةِ ، وَقَدْ يَكُونُ أَتَمًّا فَيُعْلَنُ فِيهِمَا الْفِعْلُ الْحَسَنُ ، فَيَكْسِبَانِهِ الثَّنَاءَ وَالْحَمْدَ ، فَكَانَتْ لِدَلَالَةِ أَحَدِهِمَا ؛ وَقَوْلُهُ :

وَالْحَمَرُ لَيْسَتْ مِنْ أَخِيكَ وَلَا

يَكُنْ قَدْ تَغَرُّ بِأَمْرِ الْجَلْمِ

قَسَرَهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ فَقَالَ : مَعْنَاهُ أَنَّهَا لَيْسَتْ بِمَحَابِيثِكَ فَتَكْفُ عَنْكَ بِأَسْبَهِا ، وَلَكِنَّا تَنَبَّأَ فِي رَأْسِكَ ؛ قَالَ : وَعِنْدِي أَنَّ أَخِيكَ هُنَا جَمْعُ أَحٍ لِأَنَّ التَّبَعِيَّ يَفْتَضِي ذَلِكَ .

قَالَ : وَقَدْ يُجَوِّزُ أَنْ يَكُونَ الْأَخُ هُنَا وَاحِدًا يُعْنَى بِهِ الْجَمْعُ كَمَا يَقَعُ الصَّدِيقُ عَلَى الْوَاحِدِ وَالْجَمْعِ . قَالَ تَعَالَى : « وَلَا يَسْأَلُ حَمِيمٌ حَمِيًّا . يَهْصُرُونَهُمْ » ؛ وَقَالَ [الشَّاعِرُ] :

دَعَاهَا فَمَا تَنَحَّوْهُ مِنْ صَدِيقِهَا

وَيُقَالُ : تَرَكْتُهُ بِأَخِي الْخَيْرِ أَيْ تَرَكْتُهُ

بِشَرِّ . وَحَكَى اللَّحْيَانِيُّ عَنْ أَبِي الدُّنْيَارِ وَأَبِي زَيْدٍ : الْقَوْمُ بِأَخِي الشَّرِّ أَيْ بِشَرِّ . وَتَأَخَّيْتُ الشَّيْءَ : مِثْلُ تَحَرَّيْتُهُ . الْأَصْمَعِيُّ فِي قَوْلِهِ :

لَا أَكَلِمُهُ إِلَّا أَخَا السَّرَارِ أَيْ مِثْلَ السَّرَارِ . وَيُقَالُ : لَيْ فُلَانٌ أَخَا الْمَوْتِ أَيْ مِثْلَ الْمَوْتِ ؛ وَأَنْشُدَ :

لَقَدْ عَلِقْتُ كَتَى عَسِيًّا بِكَرَّةٍ

صَلَا أَرَزَلَا فِي أَخَا الْمَوْتِ جَاذِبُهُ

وَقَالَ أَمْرُو الْقَيْسِ (١) :

عَشِيَّةَ جَاوَزْنَا حِمَاةَ وَسِيرْنَا

أَخُو الْجَهْدِ لَا يُلَوِّي عَلَى مَنْ تَعَدَّرَا

أَيْ سِيرْنَا جَاهِدًا . وَالْأَرَزُ : الضَّيْقُ وَالْإِكْتِنَاظُ .

يُقَالُ : دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ فَكَانَ مَأْرَازًا أَيْ

غَاصًا بِأَهْلِهِ ؛ هَذَا كُلُّهُ مِنْ ذَوَاتِ الْأَلْفِ .

وَمِنْ ذَوَاتِ الْبَاءِ الْأَخِيَّةُ وَالْأَخِيَّةُ ، وَالْأَخِيَّةُ ،

بِالْمَدِّ وَالتَّشْدِيدِ ، وَاحِدَةٌ الْأَوَاخِي : عَوْدُ

يُعْرَضُ فِي الْحَائِطِ وَيُدْفَنُ طَرَفَاهُ فِيهِ وَيَصِيرُ

وَسَطُهُ كَالْعُرْوَةِ تُشَدُّ إِلَيْهِ الدَّابَّةُ ؛ وَقَالَ

ابْنُ السَّكَيْتِ : هُوَ أَنْ يُدْفَنَ طَرَفَا قِطْعَةٍ مِنْ

الْحَبْلِ فِي الْأَرْضِ وَفِيهِ عُصْبَةٌ أَوْ حُجِيرٌ

وَيُظْهِرُ مِنْهُ مِثْلَ عُرْوَةٍ تُشَدُّ إِلَيْهِ الدَّابَّةُ ، وَقِيلَ :

هُوَ حَبْلٌ يُدْفَنُ فِي الْأَرْضِ وَيَبْرُزُ طَرَفُهُ فَيُشَدُّ بِهِ .

قَالَ أَبُو مَتَّصُور : سَمِعْتُ بَعْضَ الْعَرَبِ يَقُولُ

لِلْحَبْلِ الَّذِي يُدْفَنُ فِي الْأَرْضِ مَثْنِيًّا وَيَبْرُزُ

طَرَفَاهُ الْآخِرَانِ شِبْهَ حَلْقَةٍ وَتُشَدُّ بِهِ الدَّابَّةُ

أَخِيَّةً . وَقَالَ أَعْرَابِي لِآخَرٍ : أَخٍ لِي أَخِيَّةً

أَرَبْتُ إِلَيْهَا مَهْرِي ؛ وَإِنَّمَا تُؤَخَّى الْأَخِيَّةُ

فِي سَهْلَةِ الْأَرْضِينَ لِأَنَّهَا أَزْفَقُ بِالْحَبْلِ مِنَ الْأَوْتَادِ

النَّاشِئَةِ عَنِ الْأَرْضِ ، وَهِيَ أَثْبَتُ فِي الْأَرْضِ

السَّهْلَةِ مِنَ الْوَيْدِ . وَيُقَالُ لِلْأَخِيَّةِ : الْإِدْرُونُ ،

وَالْجَمْعُ الْأَدَارِينِ . وَفِي الْحَدِيثِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ

الْخُدْرِيِّ : مِثْلُ الْمُؤْمِنِ وَالْإِيمَانِ كَمِثْلِ الْفَرَسِ فِي

(١) قوله : « وقال امرؤ القيس : عشيّة .. إلخ »

الذي في معجم ياقوت عند الكلام عن حماة ما نصه :

« .. وهي مدينة قديمة جاهلية ذكرها امرؤ القيس

في شعره ، فقال :

تَقَطَّعَ أَسْبَابَ اللَّيَانَةِ وَالْهَوَى

عَشِيَّةَ رُخْصًا مِنْ حِمَاةٍ وَشَبِيرَا

بَسِيرٍ يَضْجُ الْعَوْدُ مِنْهُ بِمَنَى

أَخُو الْجَهْدِ لَا يُلَوِّي عَلَى مَنْ تَعَدَّرَا

ومثله في ديوان امرئ القيس ، غير أنه أبدل رُخْصًا

بِمَاجُوزَنَا . وسياق البيت الأول في مادة « شرر » مثل

ما في الديوان .

أَخِيَّةَ يُجَوِّزُ ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى أَخِيَّةِ ، وَإِنْ الْمُؤْمِنُ يَسْهُو ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى الْإِيمَانِ ؛ وَمَعْنَى الْحَدِيثِ أَنَّهُ يَبْعُدُ عَنْ رَبِّهِ بِالذُّنُوبِ ، وَأَصْلُ إِيْمَانِهِ ثَابِتٌ ، وَالْجَمْعُ أَخْيَا وَأَوَاخِي مُشْدَدًا ؛ وَالْأَخْيَا عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ مِثْلُ خَطِيئَةٍ وَخَطَايَا ، وَعَلَهَا كَمَلَّتْهَا

قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : الْأَخِيَّةُ الْعُرْوَةُ تُشَدُّ بِهَا

الدَّابَّةُ مَثْنِيَّةً فِي الْأَرْضِ . وَفِي الْحَدِيثِ :

لَا تَجْعَلُوا ظُهُورَكُمْ كَأَحْيَا الدُّوَابِّ ، يُعْنَى فِي

الصَّلَاةِ ، أَيْ لَا تَقُوسُوهَا فِي الصَّلَاةِ حَتَّى

تَصِيرَ كَهَذِهِ الْعُرَى . وَلِفُلَانٍ عِنْدَ الْأَمِيرِ أَخِيَّةٌ

ثَابِتَةٌ ، وَالْفِعْلُ أَخَيْتُ أَخِيَّةً تَأَخِيَّةً . قَالَ :

وَتَأَخَّيْتُ أَنَا شَيْقَاقَهُ مِنْ أَخِيَّةِ الْعُودِ ، وَهِيَ فِي

تَقْدِيرِ الْفِعْلِ فَاغَوْلُهُ ، قَالَ : وَيُقَالُ أَخِيَّةٌ ،

بِالتَّخْفِيفِ ، وَيُقَالُ : آخَى فُلَانٌ فِي فُلَانٍ

أَخِيَّةً فَكَفَرَهَا إِذَا اضْطَعَمَتْ وَأَسْدَى إِلَيْهِ ؛

وَقَالَ الْكَمَيْتُ :

سَلَفُونِ مَا أَخِيكُمْ فِي عَدُوِّكُمْ

عَلَيْكُمْ إِذَا مَا الْحَرْبُ نَارَ عَكُوبِهَا

مَا : صِلَةٌ ، وَجُوزَانٌ تَكُونُ مَا بِمَعْنَى أَيْ ، كَأَنَّهُ

قَالَ سَلَفُونِ أَيْ شَيءٌ أَخِيكُمْ فِي عَدُوِّكُمْ .

وَقَدْ أَخَيْتُ لِلدَّابَّةِ تَأَخِيَّةً وَتَأَخَّيْتُ الْأَخِيَّةَ .

وَالْأَخِيَّةُ لَا غَيْرَ : الطُّبُّ . وَالْأَخِيَّةُ أَيْضًا :

الْحَرُوسَةُ وَاللِّمَّةُ ، تَقُولُ : لِفُلَانٍ أَوَاخِي

وَأَسْبَابُ تَرْعَى . وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ : أَنَّهُ قَالَ

لِلْعَبَّاسِ أَنْتَ أَخِيَّةُ آبَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ، صَلَّى

اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَرَادَ بِالْأَخِيَّةِ الْبَقِيَّةَ ؛ يُقَالُ :

لَهُ عِنْدِي أَخِيَّةٌ أَيْ مَائَةٌ قَوِيَّةٌ وَوَسِيلَةٌ قَرِيبَةٌ ،

كَأَنَّهُ أَرَادَ : أَنْتَ الَّذِي يُسْتَنْدُ إِلَيْهِ مِنْ أَصْلِ

رَسُولِ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَتَمَسَّكُ بِهِ .

وَقَوْلُهُ فِي حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ : يَتَأَخَّى مُنَاحَ

رَسُولِ اللَّهِ أَيْ يَتَحَرَّى وَيَقْصِدُ ، وَيُقَالُ فِيهِ

بِالْوَاوِ أَيْضًا ، وَهُوَ الْأَسْكَرُ .

وَفِي حَدِيثِ السُّجُودِ : الرَّجُلُ يُؤَخِّي وَالْمَرْأَةُ

تَحْتَفِزُ . أَخَى الرَّجُلُ إِذَا جَلَسَ عَلَى قَدَمِهِ

الْيَسْرَى وَنَصَبَ الْيَمْنَى ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ :

هَكَذَا جَاءَ فِي بَعْضِ كُتُبِ الْفَرَبِيِّ فِي

حَرْفِ الْهَمْزَةِ ، قَالَ : وَالرَّوَايَةُ الْمَعْرُوفَةُ إِنَّمَا

هُوَ الرَّجُلُ يُؤَخِّي وَالْمَرْأَةُ تَحْتَفِزُ . وَالتَّخْوِيَّةُ :

أَنْ يَحْفَاقَ بَطْنُهُ عَنِ الْأَرْضِ وَيَرْفَعَهَا .

• أدب • الأدب : الذي يتأدب به الأديب من الناس ، سُمي أدباً لأنه يأدب الناس إلى المحامد ، وينهاهم عن المصائب . وأصل الأدب الدعاء ، ومنه قيل للصبي يدعى إليه الناس : مدعاة ومأدبة .

ابن بزرج : لقد أدبت أدب أدباً حسناً ، وأنت أديب . وقال أبو زيد : أدب الرجل يأدب أدباً ، فهو أديب ، وأرب يأرب أرابة وأرباً ، في العقل ، فهو أريب . غيره : الأدب : أدب النفس والدس . والأدب : الظرف وحسن تناول . وأدب ، بالضم ، فهو أديب ، من قوم أدباء . وأدبه قتادب : علمه ، واستعمله الزجاج في الله ، عز وجل ، فقال : وهذا ما أدب الله تعالى به نبيه ، صلى الله عليه وسلم .

وفلان قد استأدب : بمعنى تأدب . ويقال للبعير إذا رضى ودلّل : أديب مؤدب . وقال مزاحم العقيلي :

وهن يصرفن النوى بين عالج

وتحزن تصريف الأديب المذل
والأدبة والمأدبة والمأدبة : كل طعام صنع لدعوة أو عرس . قال صخر الغي يصف عقاباً :

كان قلوب الطير في قعر عشا

نوى القسب ملق عند بعض المآدب
القسب : تمر يابس صلب النوى . شبه قلوب الطير في وكر العقاب بنوى القسب ، كما شبه امرؤ القيس بالعقاب في قوله :

كان قلوب الطير رطباً وباساً

لدى وكرها العناب والحشف البالي
والمشهور في المأدبة ضم الدال ، وأجاز بعضهم الفتح ، وقال : هي بالفتح مفعلة من الأدب . قال سيبويه : قالوا المأدبة كما قالوا المدعاة .

وقيل : المأدبة من الأدب . وفي الحديث عن ابن مسعود : إن هذا القرآن مأدبة الله في الأرض فقلتموا من مأدبته ، يعني مدعاته . قال أبو عبيد : يقال مأدبة ومأدبة ، فمن قال مأدبة أراد به الصنيع يصنعه الرجل ، فسدعوا إليه الناس ، يقال منه : أدبت على القوم أدب أدباً ، ورجل أديب . قال أبو عبيد : وتأويل الحديث أنه شبه القرآن بصنيع صيغه

الله للناس لهم فيه خير ومنافع ثم دعاهم إليه ، ومن قال مأدبة : جعله مفعلة من الأدب . وكان الأحمر يجعلهما لغتين مأدبة ومأدبة بمعنى واحد . قال أبو عبيد : ولم أسمع أحداً يقول هذا غيره ، قال : والتفسير الأول أعجب إلى .

وقال أبو زيد : أدبت أودب إيداباً ، وأدبت أدب أدباً ، والمأدبة : الطعام ، فرق بينها وبين المأدبة الأدب .

والأدب : مصدر قولك أدب القوم يأدبهم ، بالكسر ، أدباً ، إذا دعاهم إلى طعامه .

والأدب : الداعي إلى الطعام . قال طرفة : نحن في المشتاة ندعو النجل

لا ترى الأدب فينا يتفر
وقال عدي :

رجل وبله يجاوبه دوف

ليخون مأدوبة وزمير
والمأدوبة : التي قد صنع لها الصنيع . وفي حديث علي ، كرم الله وجهه : أما إخواننا بنو أمية ففداة أدبة . الأدبة جمع أدب ، مثل كنية وكاتب ، وهو الذي يدعو الناس إلى المأدبة ، وهي الطعام الذي يصنعه الرجل ويدعو إليه الناس . وفي حديث كعب ، رضى الله عنه : إن لله مأدبة من لحوم الروم يروج عكاء . أراد : أنهم يقتلون بها فتنتابهم السباع والطير تأكل من لحومهم .

وأدب القوم إلى طعامه يؤدبهم إيداباً ، وأدب : عمل مأدبة . أبو عمرو يقال : جاش أدب البحر ، وهو كدرة مائه . وأنشد :

عن بئح البحر يجيش أدبه
والأدب : العجب . قال منظور بن حبة الأسدي ، وجهه أمه :

بسمجي المنى عجول الوئب

غلابة للناجيات الغلب

حتى أتى أزيها بالأدب

الأزبي : السرعة والنشاط ، والسمجي : الناقة السريعة . ورأيت في حاشية في بعض نسخ الصحاح المعروف : الأدب ، بكسر الهمزة ، ووجد كذلك بخط أبي زكريا في نسخة قال : وكذلك أورده ابن فارس في المعجم .

الأصمعي : جاء فلان يأمر أدب ، مجزوم الدال أي بأمر عجيب ، وأنشد :

سيعت من صلاصيل الأشكال
أدباً على لبتها الحوال

• أدب • الإد والإدّة : العجب والأمر القطيع العظيم والداهية ، وكذلك الإد مثل فاعل ، وجمع الإد إداد ، وجمع الإدّة إدد ، وأمر إد وصف به (هذه عن الليثاني) . وفي التنزيل العزيز : «لقد جئتم شيئاً ادّاً» ، قراءة القراء إد ، بكسر الالف ، إلا ما روى عن أبي عمرو أنه قرأ : أدّا . قال : ومن العرب من يقول لقد جئت بشيء أد ، مثل ماد ، قال : وهو في الوجوه كلها بشيء عظيم ، وأنشد ابن دريد :

يا أمنا ركنت أمراً إدّا

رأيت مشبوح الذراع نهداً

فقلت منه رشفاً وبردّا

والإد : الداهية تيد وتود أدّا . قال ابن سيده : وأرى الليثاني حكى تاد ، فأما أن يكون بى ماضيه على فعل ، وإما أن يكون من باب أي يأتى .

وأدّه الأمر يودّه ويئده إذا دهاه . الليث : يقال أدت فلاناً داهية تودّه أدّا ، بالفتح ، قال رؤبة :

والإدّة الإداد والمضايلا

والإد : بكسر الهمزة : الشدة وفي حديث علي ، رضى الله تعالى عنه ، قال : رأيت النبي ، صلى الله عليه وسلم ،

في المنام فقلت : ما لقيت بعدك من الإدو والأود ، الإدد ، بكسر الهمزة : الدواهي العظام ، واجدها أدّة ، بالكسر والتشديد ، والأود : العوج . والإد : الغلبة والقوة ، قال :

نصون عني شدة وأدّا

من بعد ما كنت ضللاً نهداً

وأدت الناقة والأيل تود أدّا : رجعت الحين في أجوافها . وأد الناقة : حينها ومدّها لصورتها (عن كراع) . وأد البعير يود أدّا : هدر . وأد الشيء والحيل يودّه أدّا : مدّه . وأد في الأرض يودّه أدّا : ذهب . وأد الطريق : درره . والأد : صوت الطوط ، قال الشاعر :

الأَصْمَعِي : يُقَالُ جَاءَنَا بِإِدْلَةٍ مَا تُطَاقُ
حَمَضًا أَيْ مِنْ حُمُوصَتِهَا .
وَبَابُ مَادُولُ أَيْ مُغْلَقٌ . وَيُقَالُ : أَذَلْتُ
الْبَابَ أَذْلًا أَغْلَقْتُهُ ، قَالَ الشَّاعِرُ :

لَمَّا رَأَيْتُ أَخِي الطَّاحِي مُرْتَهَنًا
فِي بَيْتِ سَجْنٍ عَلَيْهِ الْبَابُ مَادُولُ

• أدم . الأُدْمَةُ : الْقَرَابَةُ وَالْوَسِيلَةُ إِلَى الشَّيْءِ .
يُقَالُ : فُلَانٌ أَدْمَى إِلَيْكَ أَيْ وَسَّيَلِي . وَيُقَالُ :
بَيْنَهُمَا أُدْمَةٌ وَمِلْحَةٌ أَيْ خُلُطَةٌ ، وَقِيلَ : الأُدْمَةُ
الْخُلُطَةُ ، وَقِيلَ : الْمُوَاقِفَةُ . وَالْأُدْمُ : الأَلْفَةُ
وَالِإِتِّفَاقُ ، وَأَدَمَ اللَّهُ بَيْنَهُمَا يَأْدُمُ أَدْمًا . وَيُقَالُ :
أَدَمَ بَيْنَهُمَا يُؤْدِمُ إِيْدَامًا أَيضًا ، فَعَلَ وَأَفْعَلَ
بِمَعْنَى : وَأَنْشَدَ :

وَالْبَيْضُ لَا يُؤْدِمُنِ إِلَّا مُؤْدِمًا

أَيْ لَا يُخَيِّبُنِ إِلَّا مُحِبِّيًا مُؤْضِعًا (٤) :
وَأَدَمَ : لَأَمَ وَأَصْلَحَ وَأَلْفَ وَوَقَفَ ، وَكَذَلِكَ
أَدَمَ يُؤْدِمُ ، بِالْمَدِّ ، وَكُلُّ مُوَافِقٍ إِدَامٌ ، قَالَتْ
غَادِيَةُ الدُّبَيْرِيَّةُ :

كَانُوا لِمَنْ خَالَطَهُمْ إِدَامًا

وَفِي الْحَدِيثِ عَنِ النَّبِيِّ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ : أَنَّهُ قَالَ لِلْمَغِيرَةِ بِنْتِ شُعْبَةَ وَخَطَبَ امْرَأَةً :
لَوْ نَظَرْتَ إِلَيَّ فَإِنَّهُ أَحْرَى أَنْ يُؤْدِمَ بَيْنَكُمَا ،
قَالَ الْكِسَائِيُّ : يُؤْدِمُ بَيْنَكُمَا يَعْنِي أَنْ تَكُونَ بَيْنَهُمَا
الْمَحَبَّةُ وَالِإِتِّفَاقُ ، قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : لَا أَرَى الْأَصْلَ
فِيهِ إِلَّا مِنْ أَدَمِ الطَّعَامِ ، لِأَنَّهُ صَلَاحَةٌ وَطَبِيعَةٌ إِنَّمَا
يَكُونُ بِالِإِدَامِ ، وَلِلَّذَلِكَ يُقَالُ طَعَامٌ مَادُومٌ .
قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : وَإِدَامٌ اسْمُ امْرَأَةٍ مِنْ
ذَلِكَ ، وَأَنْشَدَ :

أَلَا طَلَعَتْ لَطِيفَهَا إِدَامٌ

وَكُلُّ وَصَالٍ غَائِيَةٍ زَمَامٌ (٥)

وَأَدَمُهُ بِأَهْلِهِ أَدْمًا : خَلَطَهُ . وَفُلَانٌ أَدَمٌ أَهْلُهُ
وَأَدَمَهُمْ أَيْ أَسْوَأَهُمْ ، وَبِهِ يَعْرِفُونَ . وَأَدَمَهُمْ
بِأَدَمِهِمْ أَدْمًا : كَانَ لَهُمْ أَدْمَةٌ (عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ)
التَّهْلِيلُ : فُلَانٌ أَدْمَةٌ بَنَى فُلَانٍ ، وَقَدْ أَدَمَهُمْ
بِأَدَمِهِمْ وَهُوَ الَّذِي عَرَفَهُمُ النَّاسُ . الْجَوْهَرِيُّ :

(٤) قوله : «إِلَّا مُحِبِّيًا مُؤْضِعًا» ، الَّذِي فِي

التَّهْلِيلِ : إِلَّا مُحِبِّيًا مُؤْضِعًا لِذَلِكَ .

(٥) قوله : «زَمَامٌ» ، كَذَا فِي الْأَصْلِ وَشَرَحَ

الْقَامُوسُ بِالزَّامِ ، وَلَعَلَّهُ بِالرَّاءِ .

تَعَالَى : «وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ آذَوْا مُوسَى» (الْآيَةُ)
الْبَيْتُ : الأُدْرَةُ وَالْأَدْرُ مَصْدَرَانِ ، وَالْأُدْرَةُ
اسْمُ تِلْكَ الْمُتَفَحِّخَةِ ، وَالْأَدْرُ نَعْتُ .

• أوط . الأَوْدُ (٢) : الْمُعْجُوجُ الْفَكُّ ،
قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : الْمَعْرُوفُ فِيهِ الْأَوْدُ ،
فَجَعَلَهُ الْأَوْدُ ، قَالَ : وَهُمَا لَفْتَانِ .

• أدف . الأَدَفُ : الدَّكْرُ ، قَالَ الرَّاجِزُ :

أَنْلَجَ فِي كَعْفَيْهِمَا الْأَدَافَا

مِثْلُ الذَّرَاعِ يَمْطِطِي النُّطَافَا

وَفِي حَدِيثِ الدِّيَاتِ : فِي الْأَدَافِ الدُّبَّةُ ،
يَعْنِي الذَّكْرَ إِذَا قَطَعَ ، وَهَمَزُهُ بَدَلٌ مِنَ الْوَاوِ
مِنْ وَدَعَ الْإِنَاءَ إِذَا قَطَرَ . وَدَعَتِ الشَّحْمَةُ
إِذَا (٣) قَطَرَتْ دُهْنًا ، وَيُرْوَى بِالذَّالِ الْمُعْجَمَةِ .

• أدك . أدَيْكَ : اسْمُ مُؤْضِعٍ ، قَالَ الرَّاعِي :
وَمَعْرَكَ مِنْ أَهْلِهَا قَدْ عَرَفْتُهُ
يُؤَادِي أَدَيْكَ حَيْثُ كَانَ مُحَابِيَا
وَيُرْوَى أَرَيْكَ ، وَسَيَأْتِي ذِكْرُهُ .

• أدل . الإِدْلُ : وَجَعٌ يَأْخُذُ فِي الْعُنُقِ ،
حَكَاهُ يَغْفُوبُ ، وَفِي التَّهْلِيلِ : وَجَعُ الْعُنُقِ مِنْ
تَعَادِي السَّادَةِ مِثْلُ الْإِجْلِ . وَالْإِدْلُ :
اللَّبَنُ الْخَائِرُ الْمُتَكَبِّدُ الشَّدِيدُ الْحُمُوصَةُ ،
زَادَ فِي التَّهْلِيلِ : مِنْ أَلْبَانِ الْإِبِلِ ، الطَّائِفَةُ
مِنْهُ إِذْلَةٌ ، وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرٍّ لِأَبِي حَبِيبِ الشَّيْبَانِيِّ .

مَنْ يَأْتِيهِ ضَيْفٌ فَلَيْسَ بِذَائِقٍ
لَمَاجًا سَوَى الْمَسْحُوطِ وَاللَّبَنِ الْإِدْلِ
وَأَدْلُهُ بِأَدْلَةٍ : مَخْضُهُ وَحَرَكَةُ (عَنِ ابْنِ
الْأَعْرَابِيِّ) ، وَأَنْشَدَ :

إِذَا مَا مَنَى وَرَدَانٌ وَاهْتَزَّتْ اسْتُهُ
كَمَا اهْتَزَّتْ ضَيْفِي لِقَرَعَاءِ يُؤْدُلُ

(٢) قوله «الأَوْدُ الْفَكُّ» هُوَ هَكَذَا فِي الْأَصْلِ
بِالذَّالِ الْمُهْمَلَةِ مَضْبُوطًا وَكَذَا نَقَلَهُ شَارِحُ الْقَامُوسِ ،
قَالَ وَالصُّوَابُ بِالذَّالِ الْمُعْجَمَةِ .

(٣) قوله : «إِذَا قَطَرَتْ دُهْنًا» هَكَذَا فِي الْأَصْلِ ،
وَهُوَ الصُّوَابُ . وَجَاءَتْ فِي طَبْعَةِ دَارِصَادِر - دَارِ بِيروت ،
وَفِي طَبْعَةِ دَارِلسَانِ الْعَرَبِ : «إِذَا قَطَرَتْ» وَهُوَ خَطَأٌ .

[عبد الله]

يَبْعُ أَرْضًا جِهَا يَهْلُ
أَدُ وَسَجْعٌ وَبِهِمْ هَتَمَلُ
وَالْأَدِيدُ : الْجَلْبَةُ . وَشَدِيدُ أَدِيدٌ : إِتْبَاعٌ لَهُ .
وَأُدُّ وَأُدُّ : أَبُو عَدْنَانَ وَهُوَ أَدُّ بْنُ طَايِجَةَ (١)

ابْنُ الْيَاسِ بْنِ مُضَرَ ، قَالَ الشَّاعِرُ :
أَدُّ بْنُ طَايِجَةَ أَبُونَا فَانْسَبُوا

يَوْمَ الْفَخَارِ أَبَا كَادُ تَنْفَرُوا
قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ : أَحْسِبُ أَنَّ الْهَمْزَةَ فِي أَدُّ وَوُ
لِأَنَّهُ مِنَ الْوَدِّ أَيْ الْحُبِّ ، فَأَبْدَلْتُ الْوَاوَ هَمْزَةً ،
كَمَا قَالُوا أَقْنْتُ ، وَأَرَخَ الْكِتَابَ . وَأُدُّ :
أَبُو قَبِيلَةٍ مِنَ الْيَمَنِ ، وَهُوَ أَدُّ بْنُ زَيْدِ بْنِ
كَهْلَانَ بْنِ سَيِّ بْنِ حِمَيْرٍ ، وَالْعَرَبُ يَقُولُ
أُدُّا ، جَلَعُوهُ بِمَنْزِلَةِ نُفْسٍ وَلَمْ يَجْعَلُوهُ بِمَنْزِلَةِ عَمَرٍ ،
الْزَّهْرِيُّ : وَكَانَ لِقُرَيْشٍ صَمٌّ يَدْعُوهُ وُدًّا ،
وَمِنْهُمْ مَنْ يَهْمِزُ يَقُولُ أَدُ .

• أدر . الأُدْرَةُ ، بِالضَّمِّ : نَفْخَةٌ فِي الْخُصْبِيِّ ،
يُقَالُ : رَجُلٌ أَدْرُ بَيْنَ الْأَدْرِ . غَيْرُهُ : الْأَدِيرُ
وَالْمَادُورُ الَّذِي يَنْفَتِقُ صِفَاقَهُ فَيَقَعُ قُصْبُهُ ، وَلَا
يَنْفَتِقُ إِلَّا مِنْ جَانِبِهِ الْأَيْسَرِ ، وَقِيلَ : هُوَ
الَّذِي يُصْبِيهِ قَتْنٌ فِي إِحْدَى الْخُصْبَتَيْنِ ،
وَلَا يُقَالُ امْرَأَةٌ أَدْرَاءُ ، إِنَّمَا لِأَنَّهُ لَمْ يَسْمَعْ ،
وَإِنَّمَا أَنْ يَكُونَ لِاخْتِلَافِ الْخُلُقَةِ ، وَقَدْ أَدَرَ
يَأْدُرُ أَدْرًا ، فَهُوَ أَدْرُ ، وَالْأَسْمُ الأُدْرَةُ ، وَقِيلَ :
الأُدْرَةُ الْخُصْبَةُ ، وَالْخُصْبَةُ الْأَدْرَاءُ : الْعَظِيمَةُ
مِنْ غَيْرِ قَتْنٍ .

وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّ رَجُلًا أَتَاهُ وَبِهِ
أُدْرَةٌ ، فَقَالَ : ائْتِ بِمُسٍّ ، فَحَسَا مِنْهُ
ثُمَّ جَعَّ فِيهِ ، وَقَالَ : ائْتِصَحْ بِهِ ، فَذَهَبَتْ
عَنْهُ الأُدْرَةُ . وَرَجُلٌ أَدْرُ بَيْنَ الْأَدْرِ ،
يَفْتَحُ الْهَمْزَةَ وَالذَّالَ ، وَهِيَ الَّتِي تُسَمَّى
النَّاسُ الْقَبِيلَةَ . وَمِنْهُ الْحَدِيثُ : إِنَّ بَنِي
إِسْرَائِيلَ كَانُوا يَقُولُونَ إِنَّ مُوسَى أَدْرُ ، مِنْ أَجْلِ
أَنَّهُ كَانَ لَا يَغْتَسِلُ إِلَّا وَحْدَهُ . وَبِهِ نَزَلَ قَوْلُهُ

(١) قوله : «وهو أَدُّ بْنُ طَايِجَةَ إِلَى قَوْلِهِ بِمَنْزِلَةِ عَمَرٍ»
كَذَا فِي نُسْخَةِ الْمُؤَلَّفِ . وَجَاءَتْ الْقَامُوسُ وَشَرَحَهُ : وَأُدُّ كَمَثَرٍ
مَضْرُوفًا وَأُدُّ ، بِضَمَّتَيْنِ ، لَغَةٌ فِيهِ عَنْ سِبْيَوِيهِ أَبُو قَبِيلَةٍ
مِنْ حِمَيْرٍ وَهُوَ أَدُّ بْنُ زَيْدِ بْنِ كَهْلَانَ بْنِ سَيِّ بْنِ حِمَيْرٍ .
وَأَدُ ، بِالْفَعْلِ ، ابْنُ طَايِجَةَ بَنِي الْيَاسِ بْنِ مُضَرَ أَبُو قَبِيلَةٍ
أُخْرَى .

يُقَالُ جَعَلْتُ فَلَانًا أَدَمَةً أَهْلُ أَىْ أَسْوَمَهُمْ
وَالْإِدَامُ : مَعْرُوفٌ مَا يُؤْتَدَمُ بِهِ مَعَ الْخَبْرِ .
وَفِي الْحَدِيثِ : نِعَمَ الْإِدَامُ الْخَلُ ؛ الْإِدَامُ ،
بِالْكَسْرِ ، وَالْأَدَمُ ، بِالضَّمِّ : مَا يُؤْكَلُ بِالْخَبْرِ
أَىْ شَيْءٌ كَانَ . وَفِي الْحَدِيثِ : سَيِّدُ إِدَامِ أَهْلِ
الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ اللَّحْمُ ؛ جَعَلَ اللَّحْمُ أَدَمًا ،
وَبَعْضُ الْفُقَهَاءِ لَا يَجْعَلُهُ أَدَمًا وَيَقُولُ : لَوْ حَلَفَ
أَلَّا يَأْتِدَمُ ثُمَّ أَكَلَ لَحْمًا لَمْ يَحْنَثْ ، وَالْجَمْعُ
أَدِمَةٌ ، وَجَمْعُ الْأَدَمِ إِدَامٌ ، وَقَدْ اتَّخَذَ بِهِ .
وَأَدَمَ الْخَبْرُ بِأَدِمُهُ ، بِالْكَسْرِ ، أَدَمًا : خَلَطَهُ
بِالْأَدَمِ ، وَقَالَ غَيْرُهُ : أَدَمَ الْخَبْرُ بِاللَّحْمِ ؛
وَأَشَدُّ ابْنُ بَرٍّ :

إِذَا مَا الْخَبْرُ تَأَدَمَهُ بِلَحْمٍ

فَذَلِكَ أَمَانَةُ اللَّهِ الرَّيْدُ

وَقَالَ آخَرُ :

تَطْبِخُهُ ضُرُوعُهَا وَتَأَدِمُهُ

قَالَ : وَشَاهَدَ الْإِدَامُ قَوْلُ الشَّاعِرِ :

الْأَبْيَضَانِ أَبْرَدَا عَظَامِي :

الماء والفتى بلا إدام

وَفِي حَدِيثٍ أَمْ مَعْبَدُ : أَنَا رَأَيْتُ الشَّاةَ
وَأَنَّهُ لَتَأَدِمُهَا وَتَأَدِمُ صِرْمَهَا (١) . وَفِي حَدِيثٍ
أَنْسَ : وَعَصَرْتُ عَلَيْهِ أَمْ سُلِّمَ عَكَةٌ لَهَا فَأَدَمَتْهُ
أَىْ خَلَطَتْهُ وَجَعَلَتْ فِيهِ إِدَامًا يُؤْكَلُ ، يُقَالُ فِيهِ
بِالْمَدِّ وَالْقَصْرِ ، وَرَوَى بِتَشْدِيدِ الدَّالِ عَلَى
التَّكْثِيرِ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّهُ مَرَّ بِقَوْمٍ فَقَالَ :
إِنَّكُمْ تَأْتِدُمُونَ عَلَى أَصْحَابِكُمْ فَأَصْلِحُوا رِحَالَكُمْ
حَتَّى تَكُونُوا شَامَةً فِي النَّاسِ ، أَىْ إِنَّ لَكُمْ مِنْ
الْفَتَى مَا يُصْلِحُكُمْ كَالْإِدَامِ الَّذِي يُصْلِحُ الْخَبْرَ ،
فَإِذَا أَصْلَحْتُمْ حَالَكُمْ كُنْتُمْ فِي النَّاسِ كَالشَّامَةِ
فِي الْجَسَدِ تَطْهَرُونَ لِلنَّاطِرِينَ ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ :
هَكَذَا جَاءَ فِي بَعْضِ كُتُبِ الْغَرِيبِ مَرْوِيًا
مَشْرُوحًا ، وَالْمَعْرُوفُ فِي الرِّوَايَةِ : إِنَّكُمْ قَادِمُونَ
عَلَى أَصْحَابِكُمْ فَأَصْلِحُوا رِحَالَكُمْ ، قَالَ :
وَالظَّاهِرُ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ ، أَنَّهُ سَهْوٌ .

وَفِي حَدِيثٍ خَدِيجَةٍ ، رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهَا :
قَوَالَهُ إِنَّكَ لَتَكْسِبُ الْمَعْدُومَ وَتَطْعِمُ الْمَأْدُومَ .
وَقَوْلُ امْرَأَةٍ دُرَيْدِ بْنِ الصَّمَةِ حِينَ طَلَّقَهَا :

(١) قَوْلُهُ : «وَأَنَّهُ لَتَأَدِمُهَا وَتَأَدِمُ صِرْمَهَا»

ضَيْطٌ فِي الْأَصْلِ وَالْهَاءُ بِضَمِّ الدَّالِ .

أَبَا فَلَانَ ، أَتَطْلُقُنِي ؟ ! قَوَالَهُ لَقَدْ أَبْنَيْتُكَ
مَكْتُومِي ، وَأَطْعَمْتُكَ مَأْدُومِي ، وَجَسْتُكَ بِأَهْلًا
غَيْرَ ذَاتِ صِرَارٍ ؛ إِنَّمَا عَنَتُ بِالْمَأْدُومِ الْخَلْقَ
الْحَسَنَ ، وَأَرَادَتْ أَنَّهَا لَمْ تَمْنَعْ مِنْهُ شَيْئًا كَالنَّافَةِ
الْبَاهِلَةِ الَّتِي لَمْ تُصَرِّ وَيَأْخُذْ لَهَا مِنْ شَاءَ .
وَأَدَمَ الْقَوْمَ : أَدَمَ لَهُمْ خَبْرَهُمْ ؛ أَشَدُّ
يَعْقُوبُ فِي صِفَةِ كِلَابِ الصَّيْدِ :

فَهِيَ تَبَارَى كُلَّ سَارِ سَوْحَى

وَتُوْدِمُ الْقَوْمَ إِذَا لَمْ تَعْبَى (٢)

وَقَوْلُهُمْ : سَمَّيْنَاهُمْ فِي أَرْبَعِهِمْ ، يَعْنِي طَعَامَهُمْ
الْمَأْدُومَ ، أَىْ خَبْرَهُمْ رَاجِعٌ فِيهِمْ . التَّهْدِيبُ : مِنْ
أَمْثَالِهِمْ : سَمَّيْنَاهُمْ هَرِيقَ فِي أَرْبَعِهِمْ أَىْ فِي
مَأْدُومِهِمْ ، وَيُقَالُ : فِي سِفَائِكُمْ .

وَالْأَدِيمُ : الْجِلْدُ مَا كَانَ ، وَقِيلَ : الْأَحْمَرُ ،
وَقِيلَ : هُوَ الْمَدْنُوعُ ، وَقِيلَ : هُوَ بَعْدَ
الْأَفِيقِ ، وَذَلِكَ إِذَا تَمَّ وَاحْمَرَّ ، وَاسْتَعَارَهُ
بَعْضُهُمْ لِلْحَرْبِ فَقَالَ أَشَدُّهُ بَعْضُهُمُ لِلْحَارِثِ بْنِ
وَعَلَةَ :

وَأَيَّاكَ وَالْحَرْبَ الَّتِي لَا أَدِمُهَا

صَحِيحٌ وَقَدْ تَعَدَّى الصَّحَاحُ عَلَى السُّقْمِ
إِنَّمَا أَرَادَ لَا أَدِيمُ لَهَا ، وَأَرَادَ عَلَى ذَوَاتِ السُّقْمِ ،
وَالْجَمْعُ أَدِمَةٌ وَأَدَمٌ ، بِضَمَّتَيْنِ (عَنِ اللَّحْيَانِي) ؛
قَالَ ابْنُ سَيِّدَةٍ : وَعِنْدِي أَنَّ مَنْ قَالَ رُسُلُ
فَسَكَنَ قَالَ أَدَمٌ ، هَذَا مُعَرَّدٌ . وَالْأَدَمُ ، بِتَنْصِيبِ
الدَّالِ : اسْمٌ لِلْجَمْعِ عِنْدَ سَبِيحِيَّةٍ مِثْلُ أَفِيقِي
وَأَفِيقِي . وَالْأَدَامُ : جَمْعُ أَدِيمٍ كَتَبْتُمْ وَأَيَّتَامُ ،
وَإِنْ كَانَ هَذَا فِي الصِّفَةِ أَكْثَرُ ، قَالَ : وَقَدْ
يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ جَمْعُ أَدَمٍ ؛ أَشَدُّ تَعْلَبُ :

إِذَا جَعَلْتَ الدُّلُوفَ فِي خِطَامِهَا

حَمَرَاءَ مِنْ مَكَّةَ أَوْ حَرَامِهَا

أَوْ بَعْضُ مَا يُتَنَاجَى مِنْ آدَامِهَا

وَالْأَدَمَةُ : بَاطِنُ الْجِلْدِ الَّذِي يَلِي اللَّحْمَ وَالْبَشْرَةَ
ظَاهِرُهُ ، وَقِيلَ : ظَاهِرُهُ الَّذِي عَلَيْهِ الشَّعْرُ وَبَاطِنُهُ
الْبَشْرَةُ ؛ قَالَ ابْنُ سَيِّدَةٍ : وَقَدْ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ
الْأَدَمُ جَمْعًا لِهَذَا بَلْ هُوَ الْقِيَاسُ ، إِلَّا أَنَّ
سَبِيحِيَّةَ جَعَلَهُ اسْمًا لِلْجَمْعِ . وَنَظَرُهُ بِأَفِيقِي وَأَفِيقِي ،

(٢) قَوْلُهُ : «فَهِيَ تَبَارَى كُلَّ سَارِ سَوْحَى» هَكَذَا فِي الْأَصْلِ

هنا ، وَسَبِيحِيَّةٌ فِي مَادَّةِ سَهَنَ عَلَى غَيْرِ هَذَا الرَّجْحِ
وَأَنَّ يَمْشُورَيْنِ بَيْنَ هَلَيْنِ الْمَشْهُورَيْنِ .

وَهُوَ الْأَدِيمُ أَيْضًا .

الْأَضْمَعِي : يُقَالُ لِلْجِلْدِ إِهَابٌ ، وَالْجَمْعُ
أَهْبٌ وَأَهَبٌ ، مُؤَنَّثَةٌ ، فَأَمَّا الْأَدَمُ وَالْأَفَقُ فَمَدْرَانِ
إِلَّا أَنْ يُقَصَّدَ قَصْدُ الْجُلُودِ وَالْأَدِمَةُ فَتَقُولُ : هِيَ
الْأَدَمُ وَالْأَفَقُ . وَيُقَالُ : أَدِيمٌ وَأَدِمَةٌ فِي الْجَمْعِ
الْأَقْلُ ، عَلَى أَفْعَلَةٍ . يُقَالُ : ثَلَاثَةُ أَدِمَةٍ وَأَرْبَعَةُ
أَدِمَةٍ . وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : قَالَ
لِرَجُلٍ مَا مَالُكَ ؟ فَقَالَ : أَقْرَنُ وَأَدِمَةٌ فِي الْمَيْتَةِ ؛
الْأَدِمَةُ ، بِالْمَدِّ : جَمْعُ أَدِيمٍ مِثْلُ رَجِيفٍ
وَأَرْغَفَةٍ ، قَالَ : وَالْمَشْهُورُ فِي جَمْعِهِ أَدَمٌ ،
وَالْمَيْتَةُ ، بِالْهَمْزِ : الدَّبَاغُ . وَأَدَمَ الْأَدِيمُ : أَظْهَرَ
أَدِمَتَهُ ؛ قَالَ الْعَجَّاجُ (٣) .

فِي صَلْبٍ مِثْلِ الْعَيْنَانِ الْمُؤَدِمِ

وَأَدِيمٌ كُلُّ شَيْءٍ : ظَاهِرُ جِلْدِهِ . وَأَدِمَةٌ
الْأَرْضُ : وَجْهُهَا ؛ قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : وَرُبَّمَا
سُمِّيَ وَجْهُ الْأَرْضِ أَدِيمًا ؛ قَالَ الْأَعَشِيُّ :

يَوْمًا تَرَاهَا كَشِبَتْهُ أُرْدِيَةُ الْ

مَضْبِ وَبَوْمًا أَدِمُهَا نَعْلًا

وَرَجُلٌ مُؤَدِمٌ أَىْ مَحْبُوبٌ . وَرَجُلٌ مُؤَدِمٌ مُبَشِّرٌ :
حَاضِقٌ مُجَرَّبٌ قَدْ جَمَعَ لَنَا وَشَدَّةَ مَعَ الْمَعْرِفَةِ
بِالْأُمُورِ ، وَأَصْلُهُ مِنْ أَدَمَةِ الْجِلْدِ وَبَشَرَتِهِ ،
فَالْبَشْرَةُ ظَاهِرُهُ ، وَهُوَ مَبْنِي الشَّعْرَ . وَالْأَدَمَةُ :
بَاطِنُهُ ، وَهُوَ الَّذِي يَلِي اللَّحْمَ ، فَالَّذِي يُرَادُ
مِنْهُ أَنَّهُ قَدْ جَمَعَ لَيْنِ الْأَدَمَةِ وَخَشُونَةِ الْبَشْرَةِ
وَحَرْبِ الْأُمُورِ ؛ وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : مَعْنَاهُ
كَرِيمُ الْجِلْدِ غَلِيظُهُ جِلْدُهُ ؛ وَقَالَ الْأَضْمَعِيُّ :
فُلَانٌ مُؤَدِمٌ مُبَشِّرٌ أَىْ هُوَ جَامِعٌ يَصْلُحُ لِلشَّدَةِ
وَالرَّحَاءِ ، وَفِي الْمَثَلِ : إِنَّمَا يُعَاتَبُ الْأَدِيمُ ذُو
الْبَشْرَةِ أَىْ يُعَادَى فِي الدَّبَاغِ ، وَمَعْنَاهُ إِنَّمَا يُعَاتَبُ
مَنْ يَرْجَى وَفِيهِ مُسْكَنَةٌ وَقُوَّةٌ ، وَيُرَاجَعُ مَنْ فِيهِ
مُرَاجَعٌ .

وَيُقَالُ : بَشَرْتُهُ وَأَدِمْتُهُ وَمَشَيْتُهُ أَىْ قَشَرْتُهُ ،
وَالْأَدِيمُ إِذَا نَعَلْتَ بَشَرْتَهُ فَقَدْ بَطَلَ . وَيُقَالُ :
أَدَمْتُ الْجِلْدَ بَشَرْتُ أَدِمَتَهُ . وَامْرَأَةٌ مُؤَدِمَةٌ مُبَشِّرَةٌ :
إِذَا حَسَنَ مَنَظَرُهَا وَصَحَّ مَحَبَّتُهَا . وَفِي حَدِيثِ

(٣) قَوْلُهُ : «قَالَ الْعَجَّاجُ» عبارة الجَوْهَرِيِّ فِي

صَلْبٍ : وَالصَّلْبُ ، بِالتَّخْرِيكِ ، لَفْعٌ فِي الصَّلْبِ مِنَ
الظُّهْرِ ، قَالَ الْعَجَّاجُ يَصِفُ امْرَأَةً :

رَبِّ الْعِظَامِ فَخْمَةُ الْمُخْدَمِ فِي صَلْبٍ مِثْلِ الْعَيْنَانِ الْمُؤَدِمِ

نَجَبَةٌ : ابْنَتُكَ الْمُؤَدَّمَةُ الْمُبَشَّرَةُ . يُقَالُ لِلرَّجُلِ الْكَامِلِ : إِنَّهُ لَمُؤَدَّمٌ مُبَشَّرٌ ، أَيْ جَمَعَ لَيْنِ الْأَدَمَةِ وَنُوعُمَهَا ، وَهِيَ بَاطِنُ الْجِلْدِ ، وَشِدَّةُ الْبَشَرَةِ وَخَشْيَتُهَا ، وَهِيَ ظَاهِرُهُ . قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ : وَقَدْ يُقَالُ رَجُلٌ مُبَشَّرٌ مُؤَدَّمٌ وَامْرَأَةٌ مُبَشَّرَةٌ مُؤَدَّمَةٌ فَيُقَدِّمُونَ الْمُبَشَّرَ عَلَى الْمُؤَدَّمِ ، قَالَ : وَالْأَوَّلُ أَعْرَفُ أَعْنَى تَقْدِيمِ الْمُؤَدَّمِ عَلَى الْمُبَشَّرِ .

وَقِيلَ : الْأَدَمَةُ مَا ظَهَرَ مِنْ جِلْدَةِ الرَّاسِ . وَأَدَمَةُ الْأَرْضِ : بَاطِنُهَا ، وَأَدِيمُهَا : وَجْهُهَا . وَأَدِيمُ اللَّيْلِ : ظِلْمَتُهُ (عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) ؛ وَانْتَشَدَ :

قَدْ أَغْنَدَى وَلِلَّيْلِ فِي جَرِيمِهِ
وَالصُّبْحُ قَدْ نَشَمَ فِي أَدِيمِهِ

وَأَدِيمُ النَّهَارِ : بَيَاضُهُ . حَكَى ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : مَا رَأَيْتُهُ فِي أَدِيمِ نَهَارٍ وَلَا سَوَادَ لَيْلٍ ، وَقِيلَ : أَدِيمُ النَّهَارِ عَامَتُهُ . وَحَكَى اللَّحْيَانِيُّ : جِئْتُكَ أَدِيمُ الضُّحَى أَيْ عِنْدَ ارْتِفَاعِ الضُّحَى . وَأَدِيمُ السَّمَاءِ : مَا ظَهَرَ مِنْهَا . وَقُلَانُ بَرَى الْأَدِيمَ مِمَّا يُلْطَخُ بِهِ .

وَالْأَدَمَةُ : السُّمْرَةُ . وَالْأَدَمُ مِنَ النَّاسِ : الْأَسْمَرُ . ابْنُ سَيِّدِهِ : الْأَدَمَةُ فِي الْإِبِلِ لَوْنٌ مُشْرَبٌ سَوَادًا أَوْ بَيَاضًا ، وَقِيلَ : هُوَ الْبَيَاضُ الْوَاضِحُ ، وَقِيلَ : فِي الطَّبَاءِ لَوْنٌ مُشْرَبٌ بَيَاضًا وَفِي الْإِنْسَانِ السُّمْرَةُ . قَالَ أَبُو حَنِيْفَةَ : الْأَدَمَةُ الْبَيَاضُ ، وَقَدْ أَدَمَ وَأَدُمَ ، فَهُوَ أَدَمٌ ، وَالْجَمْعُ أَدُمٌ ، كَسَرُوهُ عَلَى فَعْلٍ كَمَا كَسَرُوا فَعُولًا عَلَى فَعْلٍ ، نَحْوُ صَبَّوْهُ وَصَبَّرَ ، لِأَنَّهُ أَفْعَلٌ مِنَ الثَّلَاثَةِ (١) وَفِيهِ كَمَا أَنَّ فَعُولًا فِيهِ زِيَادَةٌ وَبَعْدَةٌ حُرُوفِهِ كِبَادَةٌ حُرُوفٍ فَعُولٌ ، إِلَّا أَنَّهُمْ لَا يَقُولُونَ الْعَيْنُ فِي جَمْعٍ أَفْعَلٌ إِلَّا أَنْ يَضْطَرَّ شَاعِرٌ ، وَقَدْ قَالُوا فِي جَمْعِهِ أَدَمَانُ ، وَالْأَثْنَى أَدَمَاءُ وَجَمَعُهَا أَدُمٌ ، وَلَا يَجْمَعُ عَلَى فُعْلَانٍ ؛ وَقَوْلُ ذِي الرُّمَّةِ :
وَالْحَيْدُ مِنْ أَدَمَانَةٍ عَتُودُ

عَيْبٌ عَلَيْهِ قَفِيلٌ : إِنَّمَا يُقَالُ هِيَ أَدَمَاءُ ، وَالْأَدَمَانُ جَمْعُ كَاحْمَرٍ وَحُمْرَانٍ ، وَأَنْتَ لَا تَقُولُ حُمْرَانَةً وَلَا صُفْرَانَةً . وَكَانَ أَبُو عَلِيٍّ يَقُولُ : بَيِّنِي مِنْ هَذَا الْأَصْلِ فُعْلَانَةً كَحُمْصَانَةٍ . وَالْعَرَبُ

(١) قَوْلُهُ «لَأَنْ أَفْعَلٌ مِنَ الثَّلَاثَةِ الْخ» هَكَذَا فِي الْأَصْلِ ، وَلَكِنَّهُ لَأَنَّ أَفْعَلٌ مِنَ ذِي الثَّلَاثَةِ وَفِيهِ زِيَادَةٌ كَمَا أَنَّ فَعُولًا الْخ .

تَقُولُ : قُرَيْشُ الْإِبِلِ أَدُمُهَا وَصَبَّيْنَهَا ، يَذْهَبُونَ فِي ذَلِكَ إِلَى تَفْصِيلِهَا عَلَى سَائِرِ الْإِبِلِ ، وَقَدْ أَوْضَحُوا ذَلِكَ يَقُولُهُمْ : خَيْرُ الْإِبِلِ صَهْبُهَا وَحُمْرُهَا ، فَجَعَلُوهُمَا خَيْرَ أَنْوَاعِ الْإِبِلِ ، كَمَا أَنَّ قُرَيْشًا خَيْرُ النَّاسِ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّهُ لَمَّا خَرَجَ مِنْ مَكَّةَ قَالَ لَهُ رَجُلٌ : إِنْ كُنْتُ تُرِيدُ النِّسَاءَ الْبَيْضَ وَالنَّوْقَ الْأَدَمَ فَقَلِّبْ بَيْنِي مُدْلِجٌ ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : الْأَدَمُ جَمْعُ أَدَمَ ، كَاحْمَرٍ وَحُمْرٍ .

وَالْأَدَمَةُ فِي الْإِبِلِ : الْبَيَاضُ مَعَ سَوَادِ الْمُقْلَتَيْنِ ، قَالَ : وَهِيَ فِي النَّاسِ السُّمْرَةُ الشَّدِيدَةُ ، وَقِيلَ : هُوَ مِنَ أَدَمَةِ الْأَرْضِ ، وَهُوَ لَوْنُهَا ، قَالَ : وَبِهِ سُمِّيَ أَدَمُ أَبُو الْبَشَرِ ، عَلَى نَبِيِّنَا وَعَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ .

وَفِي الْإِبِلِ وَالطَّبَاءِ بَيَاضٌ . يُقَالُ : ظَلَبْتُ أَدَمَاءَ ، قَالَ : وَلَمْ أَسْمَعْ أَحَدًا يَقُولُ لِلذَّكُورِ مِنَ الطَّبَاءِ أَدَمٌ ، قَالَ : وَإِنْ قِيلَ كَانَ قِيَاسًا . وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ : الْأَدَمُ مِنَ الْإِبِلِ الْبَيَاضُ ، فَإِنْ خَالَطَتْهُ حُمْرَةٌ فَهُوَ أَصْهَبُ ، فَإِنْ خَالَطَتْهُ الْحُمْرَةُ صَفَاءً فَهُوَ مُدْمِيٌّ . قَالَ : وَالْأَدَمُ مِنَ الطَّبَاءِ بَيْضٌ تَعْلُوهُنَّ جُدَدٌ فِيهِ غَبَرَةٌ ، فَإِنْ كَانَتْ خَالِصَةً الْبَيَاضُ فَهِيَ الْآرَامُ . وَرَوَى الْأَزْهَرِيُّ بِسَنَدِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ نَاصِحٍ قَالَ : كُنَّا نَأْتِي مَجْلِسَ أَبِي أَيُّوبَ بْنِ أُخْتِ الْوَزِيرِ فَقَالَ لَنَا يَوْمًا ، وَكَانَ ابْنُ السَّكَيْتِ حَاضِرًا : مَا تَقُولُونَ فِي الْأَدَمِ مِنَ الطَّبَاءِ ؟ فَقَالَ : هِيَ الْبَيْضُ الْبُطُونُ السُّمْرُ الظُّهُورُ بِفَصْلِ بَيْنَ لَوْنِ ظُهُورِهَا وَبُطُونِهَا جُدَّتَانِ مِسْكِيَّتَانِ ، قَالَ : فَالْتَقَتِ إِلَيَّ وَقَالَ : مَا تَقُولُ يَا أَبَا جَعْفَرٍ ؟ فَقُلْتُ : الْأَدَمُ عَلَى صَرِيحَيْنِ : أَمَّا الْأَثْنَى مَسَاكِنُ الْجِبَالِ فِي بِلَادِ قَيْسٍ فَهِيَ عَلَى مَا وَصَفَ ، وَأَمَّا الْأَثْنَى مَسَاكِنُ الرَّمْلِ فِي بِلَادِ تَمِيمٍ فَهِيَ الْخَوَالِصُ الْبَيَاضُ ، فَاتَّكَرَّ بِغُفُوبٍ ، وَاسْتَأْذَنَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ عَلَى تَفْيِئَةِ ذَلِكَ ، فَقَالَ أَبُو أَيُّوبَ : قَدْ جَاءَكُمْ مَنْ يَفْصِلُ بَيْنَكُمْ ، فَدَخَلَ ، فَقَالَ لَهُ أَبُو أَيُّوبَ : يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ، مَا تَقُولُ فِي الْأَدَمِ مِنَ الطَّبَاءِ ؟ فَتَكَلَّمْتُ كَأَنَّمَا يُنْطِقُ عَنْ لِسَانِ ابْنِ السَّكَيْتِ ؛ فَقُلْتُ : يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ، مَا تَقُولُ فِي ذِي الرُّمَّةِ ؟ قَالَ : شَاعِرٌ ، قُلْتُ : مَا تَقُولُ فِي قَصِيدَتِهِ

صَيْدِحُ (٢) قَالَ : هُوَ بِهَا أَعْرَفُ مِنْهَا بِهِ ، فَأَنْشَدْتُهُ :
مِنْ الْمُؤَلِّفَاتِ الرَّمْلُ أَدَمَاءُ حَرَّةٌ
شُعَاعُ الضُّحَى فِي مِنْهَا يَتَوَضَّعُ
فَسَكَتَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ وَقَالَ : هِيَ الْعَرَبُ تَقُولُ مَا شَاءَتْ .

ابْنُ سَيِّدِهِ : الْأَدَمُ مِنَ الطَّبَاءِ طَبَاءٌ بَيْضٌ يَعْلُوهَا جُدَدٌ فِيهَا غَبَرَةٌ ، زَادَ غَبَرَةً ، وَتَسْكُنُ الْجِبَالَ ، قَالَ : وَهِيَ عَلَى أَلْوَانِ الْجِبَالِ ، يُقَالُ : طَبِيَّةٌ أَدَمَاءُ ؛ قَالَ : وَقَدْ جَاءَ فِي شِعْرِ ذِي الرُّمَّةِ أَدَمَانَةٌ ؛ قَالَ : أَقُولُ لِلرَّكْبِ لَمَّا أَعْرَضَتْ أَصْلًا

أَدَمَانَةٌ لَمْ تُرَيَّهَا الْأَجَالِيدُ
قَالَ ابْنُ بَرِّي : الْأَجَالِيدُ جَمْعُ أَجْلَادٍ ، وَأَجْلَادُ جَمْعُ جَلَدٍ ، وَهُوَ مَا صَلَبَ مِنَ الْأَرْضِ ؛ وَاتَّكَرَّ الْأَصْمَعِيُّ أَدَمَانَةً لِأَنَّ أَدَمَانًا جَمْعٌ مِثْلُ حُمْرَانٍ وَسُودَانٍ وَلَا تَدْخُلُهُ الْمَاءُ ، وَقَالَ غَيْرُهُ : أَدَمَانَةٌ وَأَدَمَانٌ مِثْلُ حُمْصَانَةٍ وَخُمْصَانٍ ، فَجَعَلَهُ مُفْرَدًا لَا جَمْعًا ، قَالَ : فَعَلَى هَذَا يَصِحُّ قَوْلُهُ .
الْجَوَهَرِيُّ : وَالْأَدَمَةُ فِي الْإِبِلِ الْبَيَاضُ الشَّدِيدُ . يُقَالُ : بَعِيرٌ أَدَمٌ وَنَاقَةٌ أَدَمَاءُ ، وَالْجَمْعُ أَدُمٌ ؛ قَالَ الْأَخْطَلُ فِي كَتَبِ بْنِ جَعِيلٍ :

فَإِنْ أَهْجُهُ يَضْجَرُ كَمَا ضَجَرَ بَايَلُ

مِنْ الْأَدَمِ دَبَّرَتْ صَفْحَتَاهُ وَغَارِبُهُ
وَيُقَالُ : هُوَ الْبَيَاضُ الْأَسْوَدُ الْمُقْلَتَيْنِ .

وَاخْتَلَفَ فِي اشتقاق اسمِ أَدَمَ فَقَالَ بَعْضُهُمْ : سُمِّيَ أَدَمٌ لِأَنَّهُ خَلِقَ مِنْ أَدَمَةِ الْأَرْضِ ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ : لِأَدَمَةٍ جَعَلَهَا اللَّهُ تَعَالَى فِيهِ ؛ وَقَالَ الْجَوَهَرِيُّ : أَدَمٌ أَصْلُهُ يَهْمَزُ لِيْنَهُ أَفْعَلٌ ، إِلَّا أَنَّهُمْ لَكِنُوا الثَّانِيَةَ ، فَإِذَا اخْتَجَتْ إِلَى تَحْرِيكِهَا جَعَلَتْهَا وَاوًا وَقُلْتُ أَوَادِمُ فِي الْجَمْعِ ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ لَهَا أَصْلٌ فِي الْيَاءِ مَعْرُوفٌ ، فَجَعِلَ الْغَالِبُ عَلَيْهَا الْوَاوَ (عَنِ الْأَخْفَشِ) ، قَالَ ابْنُ بَرِّي : كُلُّ الْفِ مَجْهُولَةٌ لَا يَعْرِفُ عَمَّاذَا انْقَلَبَتْ ، وَكَانَتْ عَنْ هَمْزَةٍ بَعْدَ هَمْزَةٍ يَدْعُو أَمْرًا إِلَى تَحْرِيكِهَا ، فَإِنَّهَا تَبْدُلُ وَاوًا حَمَلًا عَلَى صَوَارِبٍ وَصَوَرِبٍ ، فَهَذَا حُكْمُهَا فِي كَلَامِ الْعَرَبِ إِلَّا

(٢) قَوْلُهُ : «فِي قَصِيدَتِهِ صَيْدِحُ» هَكَذَا فِي الْأَصْلِ وَالتَّهْذِيبِ وَفَرَحِ الْقَامُوسِ ، وَلَمْ يَلَمْ فِي قَصِيدَتِهِ فِي صَيْدِحٍ لِأَنَّهُ اسْمٌ لِنَاقَةٍ ذِي الرُّمَّةِ ، وَيُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ سَمَى الْقَصِيدَةِ بِاسْمِهَا .

أَنْ تَكُونَ طَرَفًا رَابِعَةً فَحِينَئِذٍ تُبَدِّلُ يَاءً ، وَقَالَ
الزَّجَّاجُ (١) : يَقُولُ أَهْلُ اللُّغَةِ إِنَّ اشْتِقَاقَ
آدَمَ لِأَنَّهُ خُلِقَ مِنْ تَرَابٍ ، وَكَذَلِكَ الْأَدَمَةُ إِنَّمَا
هِيَ مُشَبَّهَةٌ بِلَوْنِ التَّرَابِ ، وَقَوْلُهُ :

سَادُوا الْمُلُوكَ فَأَصْبَحُوا فِي آدَمَ

بَلَّغُوا بِهَا غَرَّ الْجَوْهَرِ فَحُولًا

جَعَلَ آدَمَ اسْمًا لِلْقَبِيلَةِ لِأَنَّهُ قَالَ بَلَّغُوا بِهَا ، فَأَنْتَ
وَجَمْعُ ، وَصَرَفَ آدَمَ ضَرُورَةً ، وَقَوْلُهُ :

النَّاسُ أَخْيَافٌ وَشَيْءٌ فِي الشِّمِّ
وَكُلُّهُمْ يَجْمَعُهُمْ بَيْتُ الْأَدَمِ

قِيلَ : أَرَادَ آدَمَ ، وَقِيلَ : أَرَادَ الْأَرْضَ ، قَالَ
الْأَخْفَشُ : لَوْ جَعَلْتَ فِي الشَّعْرِ آدَمَ مَعَ هَاشِمٍ
لَجَازَ ، قَالَ ابْنُ جَنِّي : وَهَذَا هُوَ الْوَجْهَ الْقَوِيُّ

لِأَنَّهُ لَا يُحَقِّقُ أَحَدٌ هَمْزَةَ آدَمَ ، وَلَوْ كَانَ تَحْقِيقُهَا
حَسَنًا لَكَانَ التَّحْقِيقُ حَقِيقًا بِأَنْ يُسْمَعَ فِيهَا ،

وَإِذَا كَانَ بَدَلًا لِلْبَيْتِ وَجَبَ أَنْ يُجْرَى عَلَى مَا
أَجْرَتْهُ عَلَيْهِ الْعَرَبُ مِنْ مُرَاعَاةِ لَفْظِهِ وَتَنْزِيلِ هَذِهِ
الْهَمْزَةِ الْأَخِيرَةِ مِثْلَ الْأَلْفِ الزَّائِدَةِ الَّتِي لَا حَظَّ
فِيهَا لِلْهَمْزَةِ نَحْوَ عَالِمٍ وَصَابِرٍ ، أَلَا تَرَاهُمْ لَمَّا
كَسَرُوا وَقَالُوا آدَمَ وَأَوَادِمَ كَسَلُوا وَسَوَالِمَ ؟

وَالْأَدَمَانُ فِي النَّحْلِ : كَالدَّمَانِ وَهُوَ الْعَمَنُ ،
وَسَيَأْتِي ذِكْرُهُ ، وَقِيلَ : الْأَدَمَانُ عَفَنٌ وَسَوَادٌ فِي

قَلْبِ النَّحْلَةِ وَهُوَ وَدِيهِ (عَنْ كِرَاعٍ) ، وَلَمْ
يَقُلْ أَحَدٌ فِي الْقَلْبِ إِنَّهُ الْوَدِيُّ إِلَّا هُوَ

وَالْأَدَمَانُ : شَجَرَةٌ (حَكَاهَا أَبُو حَنِيفَةَ) قَالَ :
وَلَمْ أَسْمَعْهَا إِلَّا مِنْ شَيْبَلِ بْنِ عَزْرَةَ .

وَالْإِدَامَةُ : الْأَرْضُ الصُّلْبَةُ مِنْ غَيْرِ حِجَارَةٍ ،
مَأْخُودَةٌ مِنْ أَدِيمِ الْأَرْضِ وَهُوَ وَجْهُهَا . الْجَوْهَرِيُّ :

الْأَيَادِيمُ مَثُونُ الْأَرْضِ لَا وَاحِدَ لَهَا ، قَالَ ابْنُ
بَرِيٍّ : وَالْمَشْهُورُ عِنْدَ أَهْلِ اللُّغَةِ أَنَّ وَاحِدَهَا

إِدَامَةٌ ، وَهِيَ فِعَالَةٌ مِنْ أَدِيمِ الْأَرْضِ ، وَكَذَا
قَالَ الشَّيْبَانِيُّ وَاحِدُهَا إِدَامَةٌ فِي قَوْلِ الشَّاعِرِ :

كَمَا رَجَا مِنْ لُعَابِ الشَّمْسِ إِذْ وَقَدَتْ

عَطْشَانٌ رَنَعَ سَرَابٌ بِالْأَيَادِيمِ
الْأَصْمَعِيُّ : الْإِدَامَةُ أَرْضٌ مُسْتَوِيَةٌ صُّلْبَةٌ لَيْسَتْ

بِالْعَلِيطَةِ ، وَجَمْعُهَا الْأَيَادِيمُ ، قَالَ : أَخَذَتْ
(١) قَوْلُهُ : « وَقَالَ الزَّجَّاجُ الْبَغ » كَذَا فِي الْأَصْلِ ،

وَصَارَةُ التَّهْدِيدِ : وَقَالَ الزَّجَّاجُ : يَقُولُ أَهْلُ اللُّغَةِ فِي آدَمَ
إِنَّ اشْتِقَاقَهُ مِنْ أَدِيمِ الْأَرْضِ لِأَنَّهُ خُلِقَ مِنْ تَرَابٍ .

الْإِدَامَةُ مِنَ الْأَدِيمِ ، قَالَ دُو الرُّمَّةُ :
كَاتَبَنَ دُرَى هَذِي مُحَسَّوَةً

عَنْهَا الْجِلَالُ إِذَا ابْيَضَّ الْأَيَادِيمُ (٢)
وَابْيَضَاضُ الْأَيَادِيمِ لِلْسَّرَابِ يَعْنِي الْإِبِلَ الَّتِي

أُهْدِيَتْ إِلَى مَكَّةَ جَلَّتْ بِالْجِلَالِ . وَقَالَ :
الْإِدَامَةُ الصُّلْبَةُ مِنْ غَيْرِ حِجَارَةٍ . ابْنُ شُمَيْلٍ :

الْإِدَامَةُ مِنَ الْأَرْضِ السَّنْدُ الَّذِي لَيْسَ بِشَدِيدٍ
الْإِشْرَافِ ، وَلَا يَكُونُ إِلَّا فِي سَهولِ الْأَرْضِ ،

وَهِيَ تَنْبِتُ وَلَكِنْ فِي نَتَبِهَا زُرٌّ ، لِيُعْلَظَ مَكَانُهَا
وَقَوْلُهُ اسْتِقْرَارُ الْمَاءِ فِيهَا .

وَأَدَمِي ، عَلَى فُعْلَى ، وَالْأَدَمِي : مَوْضِعٌ ،
وَقِيلَ : الْأَدَمِي أَرْضٌ يَطْهَرُ الْبِمَامَةُ . وَأَدَامُ :

بَلَدٌ ، قَالَ صَخْرُ الْفَيْ :
لَقَدْ أَجْرَى لِمَصْرَعِهِ تَلِيدٌ

وَسَاقَتُهُ الْمَنِيَّةُ مِنْ آدَامَا
وَأَدِيمَةٍ : مَوْضِعٌ ، قَالَ سَاعِدَةُ بْنُ جَوْيَةَ :

كَانَ بَنِي عَمْرٍو يُرَادُّ بِدَارِهِمْ
بِنَعْمَانَ رَاعٍ فِي أَدِيمَةٍ مُغْرِبٌ

يَقُولُ : كَاتَبَنُ مِنْ امْتِنَاعِهِمْ عَلَى مَنْ أَرَادَهُمْ
فِي جَبَلٍ ، وَإِنْ كَانُوا فِي السَّهْلِ .

• أَدَمُ الْمُوَدَّنُ مِنَ النَّاسِ : الْقَصِيرُ الْعُنُقُ
الضَّيِّقُ الْمَنْكَبَيْنِ مَعَ قِصْرِ الْأُلُوحِ وَالْيَدَيْنِ ،

وَقِيلَ : هُوَ الَّذِي يُؤَلِّدُ ضَاوِبًا . وَالْمُوَدَّنَةُ :
طَوِيرَةٌ صَغِيرَةٌ قَصِيرَةُ الْعُنُقِ نَحْوُ الْقَبْرَةِ ابْنُ بَرِيٍّ :

الْمُوَدَّنُ الْفَاجِشُ الْقَصِيرُ ، قَالَ رَبِيعُ الدَّبِيرِيِّ :
لَمَّا رَأَتْهُ مُؤَدَّنًا عِظْرًا

قَالَتْ : أُرِيدُ التَّمَتُّعَ الذَّفِرَا
• أَدَا . أَدَا اللَّبَنُ أَدَوًا وَأَدَى أَدِيًا : خَرَّ لِيُرُوبَ

(عَنْ كِرَاعٍ) ، يَأْتِيَةٌ وَوَاوِيَةٌ . ابْنُ بَرَزَجٍ : أَدَا
اللَّبَنُ أَدَوًا ، مُثَقَّلٌ ، يَأْدُو ، وَهُوَ اللَّبَنُ بَيْنَ

اللَّبَنِينِ لَيْسَ بِالْحَامِضِ وَلَا بِالْحَلْوِ . وَقَدْ أَدَّتْ
الشَّمْرَةُ تَأْدُو أَدَوًا ، وَهُوَ الْبُتُّوعُ وَالنُّضْجُ . وَأَدَوْتُ

(٢) قَوْلُهُ : « كَاتَبَنَ دُرَى الْبَغ » الشُّطْرُ الْأَوَّلُ فِي
الْأَصْلِ مِنْ غَيْرِ نَقْطٍ ، وَكُتِبَ فِي هَاشِمِ الْأَصْلِ

وَشَرَحَ الْقَامُوسُ :
كَاتَبَنَ دُرَى هَذِي بِمَجْرُوعَةٍ

ثُمَّ شَرَحَهُ شَارِحُ الْقَامُوسِ بِمَثَلِ مَا هُنَا ، وَلَعَلَّ عَنْهَا
فِي الْبَيْتِ مَعْنَى عَلَيْهَا كَمَا يُتَخَذُ مِنْ تَقْرِيرِهِ .

اللَّبَنُ أَدَوًا : مَحْضُهُ . وَأَدَى السَّقَاءُ يَأْدِي أَدِيًا :
أَمَكَّنَ لِيُمَحْضَ . وَأَدَوْتُ فِي مَشْيِي أَدَوًا ،
وَهُوَ مَشْيٌ بَيْنَ الْمَشْيَيْنِ لَيْسَ بِالسَّرِيعِ وَلَا
الْبَطِيءِ . وَأَدَوْتُ أَدَوًا إِذَا خَتَلْتُ . وَأَدَا السَّيِّحُ
لِلْغَزَالِ يَأْدُو أَدَوًا : خَتَلَهُ لِيَأْكُلَهُ ، وَأَدَوْتُ لَهُ وَأَدَوْتُهُ
كَذَلِكَ ، قَالَ :

حَتَنِي حَانِيَاتُ الدَّهْرِ حَتَّى

كَانَنِي خَاتِلُ يَأْدُو لِيَصِيدَ

أَبُو زَيْدٍ وَغَيْرُهُ : أَدَوْتُ لَهُ أَدَوًا إِذَا خَتَلْتَهُ ،
وَأَنْشَدَ :

أَدَوْتُ لَهُ لِأَخِيهِ

فَهَمَّاتُ الْفَتَى حَذِرَا

نَصَبَ حَذِرًا بِفَعْلٍ مُضْمرٍ لَا أَيْ يَزَالُ حَذِرًا ،
قَالَ : وَيَجُوزُ نَصْبُهُ عَلَى الْحَالِ لِأَنَّ الْكَلَامَ تَمَّ

بِقَوْلِهِ فَهَمَّاتُ كَأَنَّهُ قَالَ بَعْدَ عَنِّي وَهُوَ حَذِرٌ ،
وَهُوَ مِثْلُ دَأَى يَدَأَى سَوَاءً بِمَعْنَاهُ . وَيُقَالُ :

الذُّبُّ يَأْدُو لِلْغَزَالِ أَيْ يَحْتَلُهُ لِيَأْكُلَهُ ، قَالَ :

وَالذُّبُّ يَأْدُو لِلْغَزَالِ يَأْكُلُهُ

الْجَوْهَرِيُّ : أَدَوْتُ لَهُ وَأَدَيْتُ أَيْ خَتَلْتَهُ ،
وَأَنْشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

تَنَظُّ وَيَأْدُوهَا الْإِفَالُ مُرَبَّةٌ

بِأُطْلَانِهَا مِنْ مَطْرَفَاتِ الْحِمَائِلِ

قَالَ : يَأْدُوهَا يَحْتَلُّهَا عَنْ ضَرْوَعِهَا ، وَمُرَبَّةٌ أَيْ
قُلُوبُهَا مُرَبَّةٌ بِالْمَوَاضِعِ الَّتِي تَنَزَّعُ إِلَيْهَا ،

وَمَطْرَفَاتُ : أَطْرَفُوهَا غَنِيمَةً مِنْ غَيْرِهِمْ
وَالْحِمَائِلُ : الْمُحْتَمَلَةُ إِلَيْهِمُ الْمَأْخُودَةُ مِنْ غَيْرِهِمْ ،

وَالْإِدَاوَةُ : الْمَطْهَرَةُ . ابْنُ سَيِّدِهِ وَغَيْرُهُ : الْإِدَاوَةُ
لِلْمَاءِ وَجَمْعُهَا أَدَاوَى ، مِثْلُ الْمَطَايَا ، وَأَنْشَدَ :

يَحْمِلُنَ قُدَّامَ الْجَا جِي فِي أَدَاوَى كَالْمَظَاهِرِ
يَصِفُ الْقَطَا وَاسْتِقْأَهَا لِفِرَاحِهَا فِي حَوَاصِلِهَا ،

وَأَنْشَدَ الْجَوْهَرِيُّ :

إِذَا الْأَدَاوَى مَاؤُهَا نَصَبَصَا

وَكَانَ قِيَاسُهُ أَدَاوَى مِثْلَ رِسَالَةٍ وَرِسَائِلَ ، فَتَجَنَّبُوهُ
وَقَعَلُوا بِهِ مَا فَعَلُوا بِالْمَطَايَا وَالْحَطَايَا فَجَعَلُوا فَعَالًا

فَعَالِي ، وَأَنْدَلُوا هُنَا الْوَاوَ لِيُدَلَّ عَلَى أَنَّهُ قَدْ كَانَتْ
فِي الْوَاحِدَةِ وَأَوْ ظَاهِرَةً فَقَالُوا أَدَاوَى ، فَهَذِهِ الْوَاوُ

بَدَلٌ مِنَ الْأَلْفِ الزَّائِدَةِ فِي إِدَاوَةٍ ، وَالْأَلْفُ
الَّتِي فِي آخِرِ الْأَدَاوَى بَدَلٌ مِنَ الْوَاوِ الَّتِي فِي

إِدَاوَةٍ ، وَالزَّمُوا الْوَاوَ هُنَا كَمَا زَلَمُوا الْيَاءَ فِي
مَطَايَا ، وَقِيلَ : إِنَّمَا تَكُونُ إِدَاوَةٌ إِذَا كَانَتْ

مِنْ جُلْدَتَيْنِ قُوبِلَ أَحَدُهُمَا بِالْآخَرِ . وَفِي حَدِيثِ الْمُعِيرَةِ : فَأَخَذْتُ الْإِدَاةَ وَخَرَجْتُ مَعَهُ ؛ الْإِدَاةُ ، بِالْكَسْرِ : إِنَاءٌ صَغِيرٌ مِنْ جُلْدٍ يَتَّخَذُ لِلْمَاءِ كَالسَّطِيحَةِ وَنَحْوِهَا . وَإِدَاةُ الشَّيْءِ وَادَاؤُهُ : آَلَتْهُ . وَحَكَى اللَّحْيَانِ عَنِ الْكِسَائِيِّ أَنَّ الْعَرَبَ يَقُولُ : أَخَذَ هَدَاةً أَىْ ادَاةً ، عَلَى الْبَدَلِ . وَأَخَذَ لِلدَّهْرِ ادَاةً : مِنَ الْعُدَّةِ . وَقَدْ تَادَى الْقَوْمُ تَادِيًا إِذَا أَخَذُوا الْعُدَّةَ الَّتِي تُقَوِّمُهُمْ عَلَى الدَّهْرِ وَغَيْرِهِ .

الليث : أَلِفُ الْإِدَاةِ وَاوُ لِأَنَّ جَمْعَهَا ادَاوتُ . وَلِكُلِّ ذِي حِرْفَةٍ ادَاةٌ : وَهِيَ آَلَتُهُ الَّتِي تَقِيمُ حِرْفَتَهُ . وَفِي الْحَدِيثِ : لَا تَشْرَبُوا إِلَّا مِنْ ذِي ادَاءٍ ؛ الْإِدَاءُ ، بِالْكَسْرِ وَالْمَدِّ . الْوَكَاءُ وَهُوَ شِدَادُ السَّقَاءِ . وَادَاةُ الْحَرْبِ : سِلَاحُهَا . ابْنُ السَّكَيْتِ : ادَاَيْتُ لِلشَّعْرِ فَنَاءٌ مُؤَدٍ لَهُ إِذَا كُنْتُ مُمَيَّتًا لَهُ . وَنَحْنُ عَلَى ادَاِيٍّ لِلصَّلَاةِ أَىْ تَهَيُّؤٍ . وَادَى الرَّجُلُ أَنْصَأَ أَىْ قَوَى فَهُوَ مُؤَدٍ ، بِالْهَمْزِ ، أَىْ شَاكَ السَّلَاحَ ؛ قَالَ رُؤَبَةُ :

مُؤَدِّينَ يَحْمِينُ السَّبِيلَ السَّابِلَا
وَرَجُلٌ مُؤَدٍ : ذُو ادَاةٍ ، وَمُؤَدٍ : شَاكَ فِي السَّلَاحِ ، وَقِيلَ : كَامِلُ ادَاةِ السَّلَاحِ . وَادَى الرَّجُلُ ، فَهُوَ مُؤَدٍ إِذَا كَانَ شَاكَ السَّلَاحِ ، وَهُوَ مِنَ الْادَاةِ . وَتَادَى أَىْ أَخَذَ لِلدَّهْرِ ادَاةً ؛ قَالَ الْأَسْوَدُ بْنُ يَعْفَرٍ :

مَا بَعْدَ زَيْدٍ فِي فَتَاةٍ قُرُقَا
قَتَلَا وَسَيَّأَ بَعْدَ حُسْنِ تَادِي
وَحَمَرُوا الْأَرْضَ الْقَضَاءَ لِعِزِّهِمْ
وَزَيْدٌ رَافِدُهُمْ عَلَى الرُّفَادِ

قوله : بعد حُسْنِ تَادِي أَىْ بَعْدَ قُوَّةٍ . وَتَادَيْتُ لِلْأَمْرِ : أَخَذْتُ لَهُ ادَاةً . ابْنُ بَرُوجٍ : يُقَالُ هَلْ تَادَيْتُمْ لِدَلِكِ الْأَمْرِ أَىْ هَلْ تَنَاهَيْتُمْ . قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : هُوَ مَاخُذٌ مِنَ الْادَاةِ ، وَأَمَّا مُؤَدِيَا هَمَزٍ فَهُوَ مِنْ أَوْدَى أَىْ هَلَكَ ؛ قَالَ الرَّاجِزُ :

إِنِّي سَأُوْدِيكَ بِسَيْرٍ وَكُنْ
قَالَ ابْنُ بَرِيٍّ : وَقِيلَ تَادَى تَفَاعَلَ مِنْ الْادَادِ ، وَهِيَ الْقُوَّةُ ، وَارَادَ الْأَسْوَدُ بْنُ يَعْفَرٍ بَزِيدَ زَيْدِ بْنِ مَالِكِ بْنِ حَنْظَلَةَ ، وَكَانَ الْمُنْذِرُ حَطَبَ إِلَيْهِمْ امْرَأَةً فَسَابُوا أَنْ يَرْجُوهُ إِيَّاهَا فَغَزَاهُمْ وَقَتَلَ مِنْهُمْ . وَيُقَالُ : أَخَذْتُ لِدَلِكِ الْأَمْرِ ادَاِيَّةً أَىْ أَهْبَتَهُ . الْجَوْهَرِيُّ : الْادَاةُ الْآلَةُ ، وَالْجَمْعُ

الْادَاوتُ . وَادَاهُ عَلَى كَذَا يُؤَدِّيهِ إِدَاةً : قُوَّةً عَلَيْهِ وَأَعَانَةً . وَمَنْ يُؤَدِّي عَلَى فُلَانٍ أَىْ مَنْ يُعِينُنِي عَلَيْهِ ؛ شَاهِدُهُ قَوْلُ الطَّرْمَاحِ بْنِ حَكِيمٍ :
فِيؤَدِّيهِمْ عَلَى فَنَاءٍ سَيِّئِ

حَنَانِكَ رَبَّنَا يَا ذَا الْحَنَانِ !

وَفِي الْحَدِيثِ : يَخْرُجُ مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ جَيْشٌ آدَى شَيْءٍ وَأَعَدَّهُ ، أَمِيرُهُمْ رَجُلٌ طَوَالٌ ، أَىْ أَقْوَى شَيْءٍ . يُقَالُ : آَدَى عَلَيْهِ ، بِالْمَدِّ ، أَىْ قَوَى . وَرَجُلٌ مُؤَدٍ : تَامَ السَّلَاحَ كَامِلُ ادَاةِ الْحَرْبِ ؛ وَمَنْهُ حَدِيثُ ابْنِ مَسْعُودٍ : أَرَأَيْتَ رَجُلًا خَرَجَ مُؤَدِيًا نَشِيطًا ؟ وَفِي حَدِيثِ الْأَسْوَدِ ابْنِ يَزِيدٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : « وَإِنَّا لَجَمِيعٌ حَذِرُونَ » ، قَالَ : مُقَوِّونَ مُؤَدُونَ أَىْ كَامِلُوا ادَاةَ الْحَرْبِ . وَأَهْلُ الْحِجَازِ يَقُولُونَ ادَاِيَّتَهُ عَلَى أَفْعَلْتَهُ أَىْ أَعْتَنَتْهُ . وَادَانِي السُّلْطَانُ عَلَيْهِ : أَعْدَانِي . وَاسْتَادَيْتُهُ عَلَيْهِ : اسْتَعَدَيْتُهُ . وَادَاِيَّتُهُ عَلَيْهِ : أَعْتَنَتْهُ ، كُلُّهُ مِنْهُ . الْأَزْهَرِيُّ : أَهْلُ الْحِجَازِ يَقُولُونَ اسْتَادَيْتُ السُّلْطَانَ عَلَى فُلَانٍ أَىْ اسْتَعَدَيْتُ قَادَانِي عَلَيْهِ أَىْ أَعْدَانِي وَأَعَانِي . وَفِي حَدِيثِ هِجْرَةَ الْحَبَشَةِ قَالَ : وَاللَّهِ لَأَسْتَادِيَّتُهُ عَلَيْكُمْ أَىْ لَأَسْتَعْدِيَّتُهُ ، فَأَبْدَلَ الْهَمْزَ مِنَ الْعَيْنِ لَأَنَّهُمَا مِنْ مَخْرَجٍ وَاحِدٍ ، يُرِيدُ لِأَشْكُونَ إِلَيْهِ فَعَلِكُمْ . فِي لُغَدِيَّتِي عَلَيْكُمْ وَيُصَنِّفُنِي مِنْكُمْ . وَفِي تَرْجُمَةِ عَدَا : يَقُولُ اسْتَادَاهُ ، بِالْهَمْزِ ، قَادَاهُ أَىْ قَاعَانَهُ وَقَوَاهُ . وَادَاَيْتُ لِلشَّعْرِ فَنَاءً مُؤَدٍ لَهُ إِذَا كُنْتُ مُمَيَّتًا لَهُ . وَفِي الْمُحْكَمِ : اسْتَعْدَدْتُ لَهُ وَأَخَذْتُ ادَاةً . وَالْأَدَى : السَّفَرُ مِنْ ذَلِكَ ؛ قَالَ :

وَحَرْفٌ لَا تَرَالُ عَلَى ادَاِيٍّ
مُسْلَمَةُ الْعُرُوقِ مِنَ الْخَمَالِ
وَأَدِيَّةٌ (١) أَبُو مِرْدَاسٍ الْحُرُورِيُّ : إِمَّا أَنْ يَكُونَ تَصْغِيرَ ادَاةٍ وَهِيَ الْحَدَّعَةُ ، هَذَا قَوْلُ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ ، وَإِمَّا أَنْ يَكُونَ تَصْغِيرَ ادَاةٍ . وَيُقَالُ : تَادَى الْقَوْمُ تَادِيًا وَتَعَادَوْا تَعَادِيًا أَىْ تَتَابَعُوا مَوْتًا .

وَعَمَّ ادَاِيَّةً عَلَى فَعِيلَةٍ ، أَىْ قَلِيلَةٍ . الْأَصْمَعِيُّ :
الْادَاِيَّةُ تَقْدِيرُ عَدِيَّةٍ مِنَ الْإِبِلِ الْقَلِيلَةِ الْعَدَدِ .

(١) أدية هي أم يرداس بن حدير ، من عظماء الشراة . شهد صفين مع علي ، وأنكر التحكيم .

[عبد الله]

أَبُو عَمْرٍو : (الاداءة) (٢) الْخَوْنُ مِنَ الرَّمْلِ ، وَهُوَ الْوَاسِعُ مِنَ الرَّمْلِ ، وَجَمْعُهُ أَيْدِيَّةٌ . وَالْإِدَاةُ : زِمَاعُ الْأَمْرِ وَاجْتِمَاعُهُ ، قَالَ الشَّاعِرُ :

وَبَاتُوا جَمِيعًا سَالِينَ وَأَمْرُهُمْ
عَلَى إِدَةٍ حَتَّى إِذَا النَّاسُ أَصْبَحُوا

وَأَدَى الشَّيْءُ : أَوْصَلَهُ ، وَالِاسْمُ الْادَاءُ . وَهُوَ آدَى لِلْأَمَانَةِ مِنْهُ ، بِمَدِّ الْأَلِفِ ، وَالْعَامَّةُ قَدْ لَهَجُوا بِالْخَطِ فَقَالُوا فُلَانٌ آدَى لِلْأَمَانَةِ ، وَهُوَ لَحْنٌ غَيْرُ جَائِزٍ . قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : مَا عَلِمْتُ أَحَدًا مِنَ النَّحْوِيِّينَ أَجَازَ آدَى لِأَنَّ أَفْعَلَ فِي بَابِ التَّعَجُّبِ لَا يَكُونُ إِلَّا فِي الثَّلَاثِي ، وَلَا يُقَالُ آدَى بِالْتَّخْفِيفِ بِمَعْنَى آدَى بِالتَّشْدِيدِ ، وَوَجْهُ الْكَلَامِ أَنَّ يُقَالُ : فُلَانٌ أَحْسَنُ ادَاةً .

وَأَدَى دَيْنَهُ تَادِيَةً أَىْ قَضَاهُ ، وَالِاسْمُ الْادَاءُ . وَيُقَالُ : تَادَيْتُ إِلَى فُلَانٍ مِنْ حَقِّهِ إِذَا آدَيْتُهُ وَقَضَيْتُهُ . وَيُقَالُ : لَا يَتَّادَى عَبْدٌ إِلَى اللَّهِ مِنْ حُقُوقِهِ كَمَا يَجِبُ . وَيَقُولُ لِلرَّجُلِ : مَا أَدَرَى كَيْفَ أَتَادَى إِلَيْكَ مِنْ حَقِّ مَا أَوْلَيْتَنِي . وَيُقَالُ : آدَى فُلَانٌ مَا عَلَيْهِ ادَاةً وَتَادِيَةً . وَتَادَى إِلَيْهِ الْخَيْرُ أَىْ انْتَهَى . وَيُقَالُ : اسْتَادَاهُ مَا لَا إِذَا صَادَرَهُ وَاسْتَخْرَجَ مِنْهُ . وَأَمَّا قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ : « أَنْ آدُوا إِلَى عِبَادِ اللَّهِ إِنِّي لَكُمْ رَسُولٌ أَمِينٌ » ، فَهُوَ مِنْ قَوْلِ مُوسَى لِدَرِي فِرْعَوْنَ ، مَعْنَاهُ سَلِّمُوا إِلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ ، كَمَا قَالَ : « فَأَرْسِلْ مَعِيَ بَنِي إِسْرَائِيلَ » أَىْ أَطْلِقْهُمْ مِنْ عَذَابِكَ ؛ وَقِيلَ : نَصَبَ عِبَادَ اللَّهِ لِأَنَّهُ مُتَادِي مُضَافٌ ، وَمَعْنَاهُ آدُوا إِلَى مَا أَمَرَكُمْ اللَّهُ بِهِ بِاعِيَادِ اللَّهِ فَإِنِّي نَذِيرٌ لَكُمْ ؛ قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : فِيهِ وَجْهٌ آخَرٌ ، وَهُوَ أَنْ يَكُونَ آدُوا إِلَى بِمَعْنَى اسْتَمِعُوا إِلَى ، كَأَنَّهُ يَقُولُ آدُوا إِلَى سَمْعِكُمْ أَبْلُغْكُمْ رِسَالَةَ رَبِّكُمْ ؛ قَالَ : وَبَدُلَ عَلَى هَذَا الْمَعْنَى مِنْ كَلَامِ الْعَرَبِ قَوْلُ أَبِي الْمُنْكَرَمِ الْهَذَلِيِّ : سَبَعَتْ رَجَالًا فَأَهْلَكْتَهُمْ فَادَّ إِلَى بَعْضِهِمْ وَاقْرَضَ أَرَادَ يَقُولُهُ أَدَّ إِلَى بَعْضِهِمْ أَىْ اسْتَمَعَ إِلَى بَعْضٍ مِنْ سَبْعَةٍ لِيَسْمَعَ مِنْهُ كَأَنَّهُ قَالَ أَدَّ سَمْعَكَ إِلَيْهِ . وَهُوَ بِإِدَائِهِ أَىْ بِإِزَائِهِ (طَائِيَّةٌ) .

(٢) قوله « أبو عمرو الاداءة » كذا في الأصل من غير ضبط لأوله .

وقوله « وجمعه أيدية » هكذا في الأصل أيضاً ، ولعله محرف عن أدية ، بالمد ، مثل آنية .

وَإِنَّمَا أَدَى : صَغِيرٌ ، وَسَقَاءُ أَدَى : بَيْنَ الصَّغِيرِ وَالْكَبِيرِ ، وَمَالَ أَدَى وَمَتَاعُ أَدَى ، كِلَاهُمَا : قَلِيلٌ . وَرَجُلٌ أَدَى : خَفِيفٌ مُشْمَرٌ . وَقَطَعَ اللَّهُ أَدْيَهُ أَيْ يَدَيْهِ . وَتَوَبَّ أَدَى وَيَدَى إِذَا كَانَ وَاسِعًا . وَأَدَى الشَّيْءُ : كَثُرَ . وَأَدَاهُ مَا لَهُ : كَثُرَ عَلَيْهِ فَعَلَبَهُ ، قَالَ :

إِذَا آدَاكَ مَالُكَ فَامْتَنَّهُ

لِجَادِيهِ وَإِنْ قَرِعَ الْمَرَا حَ لَجَادِيهِ الْقَوْمُ وَتَادَوْا : كَثُرُوا بِالْمَوْضِعِ وَأَخْصَبُوا .

• تَفْسِيرُ إِذْ وَإِذَا وَإِذَنْ مُنَوَّنَةٌ . قَالَ اللَّيْثُ : يَقُولُ الْعَرَبُ إِذْ لَمْ يَمْضِ ، وَإِذَا لَمْ يُسْتَقْبَلِ ، الْوَقْتَيْنِ (١) مِنَ الزَّمَانِ ، قَالَ : وَإِذَا جَوَابُ تَأْكِيدٍ لِلشَّرْطِ يُتَوْنُ فِي الْإِصْطِلَاقِ وَيُسَكَّنُ فِي الْوَقْفِ ، وَقَالَ غَيْرُهُ : الْعَرَبُ تَضَعُ إِذْ لِلْمُسْتَقْبَلِ وَإِذَا لِلْمَاضِي ، قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : « وَلَوْ تَرَى إِذْ فَرَغُوا ، مَعْنَاهُ وَلَوْ تَرَى إِذْ يَبْرَعُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » ، وَقَالَ الْفَرَّاءُ : إِنَّمَا جَارَ ذَلِكَ لِأَنَّهُ كَالْوَجِيبِ إِذْ كَانَ لَا يُشْكُ فِي مَجِيئِهِ ، وَالْوَجْهُ فِيهِ إِذَا كَمَا قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : « إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ » وَ « إِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ » ، وَيَأْتِي إِذَا بِمَعْنَى إِنْ الشَّرْطِ ، كَقَوْلِكَ أَكْرَمَكَ إِذَا أَكْرَمْتَنِي ، مَعْنَاهُ إِنْ أَكْرَمْتَنِي ، وَأَمَّا إِذِ الْمَوْصُولَةِ بِالْأَوَاقَاتِ فَإِنَّ الْعَرَبَ تَصِلُهَا فِي الْكِتَابَةِ بِهَا فِي أَوَاقَاتٍ مَعْدُودَةٍ فِي حَيْثُودِ وَيَوْمِيذٍ وَلَيْلَتِيذٍ وَغَدَاتِيذٍ وَعَشِيَّتِيذٍ وَسَاعَتِيذٍ وَعَامَتِيذٍ ، وَلَمْ يَقُولُوا الْآتِيذِ لِأَنَّ الْآنَ أَقْرَبُ مَا يَكُونُ فِي الْحَالِ ، وَلَمْ يَتَبَاعَدَ يَتَحَوَّلْ هَذَا الْاسْمُ عَنْ وَقْتِ الْحَالِ ، وَلَمْ يَتَبَاعَدَ عَنْ سَاعَتِكَ الَّتِي أَنْتَ فِيهَا لَمْ يَتَمَكَّنْ ، وَلِذَلِكَ نَصِبَتْ فِي كُلِّ وَجْهٍ ، وَلَكِنَّمَا أَرَادُوا أَنْ يَبَايَعُوا وَيَحُولُوا مِنْ حَالٍ إِلَى حَالٍ وَلَمْ تَنْقُذْ كَقَوْلِكَ أَنْ تَقُولُوا (٢) الْآتِيذِ ، عَكَسُوا لِيُعْرِفَ بِهَا

(١) قوله : « وإذا لما يُسْتَقْبَلُ الوقتين من الزمان »

هكذا في الأصل ، وفي سائر الطبقات ، وكذلك في التهذيب (الجزء ١٥ صفحة ٤٧ ، طبعة دار الكتاب العربي) . ولعلَّ صِحَّةَ العبارة : « إذا لما يُسْتَقْبَلُ من الزمان » ولعلَّ كلمة الوقتين زائدة أو بدل من : لا مضى ولا مستقبل وسيأتي توضيح ذلك عند الكلام في « إذا » .

[عبد الله]

(٢) قوله : « كقولك أن تقولوا إلخ » . وكذا بالأصل .

وقوله « أزمان الأزمنة » . وكذا به أيضاً ، ولعله أسماء الأزمنة .

وَقَتُّ مَا تَبَاعَدَ مِنَ الْحَالِ قَالُوا حَيْثُودَ ، وَقَالُوا الْآنَ لِسَاعَتِكَ فِي التَّغْرِبِ ، وَفِي الْعَبْدِ حَيْثُودَ ، وَنَزَلَ بِمَنْزِلِهَا السَّاعَةُ وَسَاعَتِيذٍ ، وَصَارَ فِي حَدِّهِمَا الْيَوْمُ وَيَوْمِيذٍ .

وَالْحُرُوفُ الَّتِي وَصَفْنَا عَلَى مِيزَانِ ذَلِكَ مَخْصُوصَةٌ بِتَوْقِيتٍ لَمْ يُخَصَّ بِهِ سَائِرُ أَرْزَامِ الْأَرْزِمَةِ نَحْوَ لَقِيْتُهُ سَنَةً خَرَجَ زَيْدٌ ، وَرَأَيْتُهُ شَهْرًا تَقَدَّمَ الْحَجَّاجُ ، وَكَقَوْلِهِ :

فِي شَهْرِ يَضْطَادُ الْغُلَامُ الدُّخْلَا

فَمَنْ نَصَبَ شَهْرًا فَإِنَّهُ يَجْعَلُ الْإِضَافَةَ إِلَى هَذَا الْكَلَامِ أَجْمَعُ ، كَمَا قَالُوا : زَمَنَ الْحَجَّاجُ أَمِيرٌ . قَالَ اللَّيْثُ : فَإِنْ . . . (٣) إِذْ بِكَلَامٍ يَكُونُ صِلَةً أَخْرَجَهَا مِنْ حَدِّ الْإِضَافَةِ وَصَارَتْ الْإِضَافَةُ إِلَى قَوْلِكَ إِذْ تَقُولُ ، وَلَا تَكُونُ خَبَرًا كَقَوْلِهِ :

عَشِيَّةً إِذْ تَقُولُ يُتَوَلَّى

كَمَا كَانَتْ فِي الْأَصْلِ حَيْثُ جَعَلْتَ تَقُولُ صِلَةً أَخْرَجَهَا مِنْ حَدِّ الْإِضَافَةِ ، وَصَارَتْ الْإِضَافَةُ إِذْ تَقُولُ جُمْلَةً .

قَالَ الْفَرَّاءُ : وَمِنَ الْعَرَبِ مَنْ يَقُولُ كَانَ كَذَا وَكَذَا وَهُوَ إِذْ صَبَى أَيْ هُوَ إِذْ ذَاكَ صَبَى ، وَقَالَ أَبُو ذُؤَيْبٍ :

نَهَيْتُكَ عَنْ طِلَابِكَ أَمْ عَمْرٍو

بِعَاقِبَةٍ وَأَنْتَ إِذْ صَحِيحٌ قَالَ : وَقَدْ جَاءَ أَوَانِيذِي فِي كَلَامٍ هُذْبِلٍ ، وَأَنْشَدَ :

دَلَفْتُ لَهَا أَوَانِيذِ بَسْمِ

نَحِيضٍ لَمْ تُخَوِّنْهُ الشُّرُوجُ قَالَ ابْنُ الْأَثْبَارِيِّ فِي إِذْ وَإِذَا : إِنَّمَا جَارَ لِلْمَاضِي أَنْ يَكُونَ بِمَعْنَى الْمُسْتَقْبَلِ إِذَا وَقَعَ الْمَاضِي صِلَةً لَهُمْ غَيْرَ مُؤَقَّتٍ ، فَجَرَى مَجْرَى قَوْلِهِ [تعالى]

« إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَيَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ » ، مَعْنَاهُ إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ وَيَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ ، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ : « إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ قَبْلِ أَنْ

(٣) هنا بياض في الأصل ، وفي الطبقات جميعها .

وتكلمة الكلام نقلها من التهذيب (الجزء ١٥ صفحة ٤٨ ، طبعة دار الكتاب العربي) : « قال الليث : فإن وصلت إذ بكلام يكون صِلَةً أَخْرَجَهَا مِنْ حَدِّ الْإِضَافَةِ ، وَصَارَتْ الْإِضَافَةُ إِلَى قَوْلِكَ : إِذْ تَقُولُ ، وَلَا تَكُونُ خَبَرًا . . .

إلى آخر قوله : وصارت الإضافة : إذ تقول » جملة .

[عبد الله]

تَقْدِرُوا عَلَيْهِمْ ، مَعْنَاهُ إِلَّا الَّذِينَ يَتُوبُونَ ، قَالَ : وَيُقَالُ لَا تَضْرِبْ إِلَّا الَّذِي ضَرَبَكَ إِذَا سَلَّمْتَ عَلَيْهِ ، فَتَجِيءُ بِإِذَا لِأَنَّ الَّذِي غَيْرَ مُؤَقَّتٍ ، فَلَوْ وَقَفَتْ فَقَالَ اضْرِبْ هَذَا الَّذِي ضَرَبَكَ إِذْ سَلَّمْتَ عَلَيْهِ ، لَمْ يَجْزِ إِذَا فِي هَذَا اللَّفْظِ لِأَنَّ تَوْقِيتَ الَّذِي أَبْطَلَ أَنْ يَكُونَ الْمَاضِي فِي مَعْنَى الْمُسْتَقْبَلِ .

وَيَقُولُ الْعَرَبُ : مَا هَلَكَ امْرُؤٌ عَرَفَ قَدْرَهُ ، فَإِذَا جَاءُوا بِإِذَا قَالُوا مَا هَلَكَ إِذَا عَرَفَ قَدْرَهُ ، لِأَنَّ الْفِعْلَ حَدَّثَ عَنْ مَنَكُورٍ يُرَادُ بِهِ الْجِنْسُ ، كَانَ الْمُتَكَلِّمُ يُرِيدُ مَا بِكَ كُلُّ أَمْرٍ إِذَا عَرَفَ قَدْرَهُ وَمَنْ عَرَفَ قَدْرَهُ ، وَلَوْ قَالَ إِذْ عَرَفَ قَدْرَهُ لَوَجِبَ تَوْقِيتُ الْخَبَرِ عَنْهُ وَأَنْ يُقَالَ مَا هَلَكَ امْرُؤٌ إِذْ عَرَفَ قَدْرَهُ ، وَلِذَلِكَ يُقَالُ قَدْ كُنْتُ صَابِرًا إِذَا ضَرَبْتَ وَقَدْ كُنْتُ صَابِرًا إِذَا ضَرَبْتَ ، تَذَهَّبُ بِإِذَا إِلَى تَرْجِيدِ الْفِعْلِ ، تَرْجِيدُ قَدْ كُنْتُ صَابِرًا كَلِمًا ضَرَبْتَ ، وَالَّذِي يَقُولُ إِذَا ضَرَبْتَ يَذْهَبُ إِلَى وَقْتٍ وَاحِدٍ وَإِلَى ضَرْبٍ مَعْلُومٍ مَعْرُوفٍ .

وَقَالَ غَيْرُهُ : إِذَا إِذَا وَلِيَ فِعْلًا أَوْ ائْتَمَّا لَيْسَ فِيهِ أَلِفٌ وَلَا مِيمٌ إِنْ كَانَ الْفِعْلُ مَاضِيًا أَوْ حَرْفًا مُتَحَرِّكًا فَالذَّالُ مِنْهَا سَاكِنَةٌ ، فَإِذَا وَلِيَتْ ائْتَمَّا بِالْأَلِفِ وَاللَّامِ جَرَتْ الذَّالُ كَقَوْلِكَ : إِذَا الْقَوْمُ كَانُوا نَارِلِينَ بِكَاطِمَةٍ ، وَإِذَا النَّاسُ مَنْ عَزَّزَ .

وَأَمَّا إِذَا قَاتَهَا إِذَا اتَّصَلَتْ بِاسْمٍ مُعْرِفٍ بِالْأَلِفِ وَاللَّامِ فَإِنَّ ذَاكَ تَفْتَحُ إِذَا كَانَ مُسْتَقْبَلًا كَقَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ : « إِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ » وَإِذَا النُّجُومُ انْكَدَرَتْ » ، لِأَنَّ مَعْنَاهَا إِذَا .

قَالَ ابْنُ الْأَثْبَارِيِّ : « إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ » ، يَفْتَحُ الذَّالُ ، وَمَا أَشْبَهَهَا ، أَيْ تَنْشَقُّ ، وَكَذَلِكَ مَا أَشْبَهَهَا ، وَإِذَا انْكَسَرَتِ الذَّالُ فَمَعْنَاهَا إِذَا الَّتِي لِلْمَاضِي ، غَيْرَ أَنَّ إِذْ تُوقَعُ مَوْقِعَ إِذَا وَإِذَا مَوْقِعَ إِذْ .

قَالَ اللَّيْثُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : « وَلَوْ تَرَى إِذِ الظَّالِمُونَ فِي غَمَرَاتِ الْمَوْتِ » ، مَعْنَاهُ إِذَا الظَّالِمُونَ لِأَنَّ هَذَا الْأَمْرَ مُتَقَطَّرٌ لَمْ يَفْعَ ، قَالَ أَوْسٌ فِي إِذَا بِمَعْنَى إِذْ :

الْحَافِظُ النَّاسِ فِي تَحَوُّطٍ إِذَا

لَمْ يُرْسِلُوا تَحْتَ عَائِدٍ رُبْعًا

أَيْ إِذْ لَمْ يُرْسِلُوا ، وَقَالَ عَلَى إِثْرِهِ :

وَهَبْتَ الشَّامِلُ الْبَلِيلُ وَإِذَا
بَاتَ كَمِيعِ الْفَتَاةِ مُلْتَمِعًا
وقال آخر :

لَمْ جَزَاهُ اللَّهُ عَنَّا إِذَا جَزَى
جَنَاتِ عَدْنٍ وَالْعَلَالِي الْعُلَا
أراد : إِذَا جَزَى .

وَرَوَى الْفَرَّاءُ عَنِ الْكِسَائِيِّ أَنَّهُ قَالَ : إِذَا
مُتَوِّتَةً إِذَا خَلَّتْ بِالْفِعْلِ الَّذِي فِي أَوَّلِهِ أَحَدُ حُرُوفِ
الِاسْتِثْقَالِ نَصَبَتْهُ ، تَقُولُ مِنْ ذَلِكَ : إِذَا أَكْرَمَكَ ،
فَإِذَا حُلَّتْ بَيْنَهَا وَبَيْنَهُ بِحَرْفٍ رَفَعَتْ وَنَصَبَتْ
فَقُلْتَ : فَإِذَا لَا أَكْرَمُكَ وَلَا أَكْرَمَكَ ، فَمَنْ
رَفَعَ فَبِالْحَالِ ، وَمَنْ نَصَبَ فَعَلَى تَقْدِيرِ أَنْ
يَكُونَ مُقَدِّمًا ، كَأَنَّكَ قُلْتَ فَلَا إِذَا أَكْرَمَكَ ،
وَقَدْ خَلَّتْ بِالْفِعْلِ بِلَا مَانِعٍ . قَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ
أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى : وَمَكَذَا يُجَوِّزُ أَنْ يَقْرَأَ : « فَإِذَا
لَا يُؤْتُونَ النَّاسَ تَقِيرًا » ، بِالرَّفْعِ وَالنَّصْبِ ، قَالَ :
وَإِذَا حُلَّتْ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْفِعْلِ بِاسْمٍ فَارْفَعَهُ ،
تَقُولُ إِذَا أَحْوَلُكَ يَكْرِمُكَ ، فَإِنْ جَعَلْتَ مَكَانَ
الِاسْمِ قِسْمًا نَصَبْتَ فَقُلْتَ إِذَا وَاللَّهِ تَنَامَ ، فَإِنْ
أَدْخَلْتَ اللَّامَ عَلَى الْفِعْلِ مَعَ الْقِسْمِ رَفَعْتَ ،
فَقُلْتَ إِذَا وَاللَّهِ لَتَنْتَدِمَ ، قَالَ سَيِّوِي : حَكَى
بَعْضُ أَصْحَابِ الْخَلِيلِ عَنْهُ : أَنَّ هِيَ الْعَامِلَةُ فِي
بَابِ إِذَا ، قَالَ سَيِّوِي : وَالَّذِي نَذَهَبُ إِلَيْهِ
وَنَحْكِيهِ عَنْهُ أَنَّ إِذَا نَفَسُهَا النَّاصِبَةُ ، وَذَلِكَ لِأَنَّ
إِذَا لَمْ يُسْتَقْبَلْ لَا غَيْرَ فِي حَالِ النَّصْبِ ، فَجَعَلَهَا
بِمِثْلِهِ أَنْ فِي الْعَمَلِ كَمَا جَعَلْتَ لَكِنَّ نَظِيرَةَ
إِنَّ فِي الْعَمَلِ فِي الْأَسْمَاءِ ، قَالَ : وَكِلَا الْقَوْلَيْنِ
حَسَنٌ جَمِيلٌ . وَقَالَ الرَّجَّازُ : الْعَامِلُ عِنْدِي
النَّصْبُ فِي سَائِرِ الْأَفْعَالِ أَنْ ، إِمَّا أَنْ تَقَعَ ظَاهِرَةٌ
أَوْ مُضْمَرَةٌ .

قَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ : يُكْتَبُ كَذَى وَكَذَى بِالْبَاءِ
مِثْلُ زَكَى وَحَسَى . وَقَالَ الْمُبَرِّدُ : كَذَلِكَ ، فَأَخْبَرَ
تَعَلَّبَ بِقَوْلِهِ فَقَالَ : قَتَى يُكْتَبُ بِالْبَاءِ وَيُضَافُ
فَيُقَالُ قَتَاكَ .

وَالْفَرَّاءُ أَجْمَعُوا عَلَى تَفْخِيمِ ذَا وَهَلِ ذَاكَ وَذَلِكَ
وَكَذَا وَكَذَلِكَ ، لَمْ يُبَيِّنُوا شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

• إِذَا • الْجَوْهَرِيُّ : إِذَا اسْمٌ يَدُلُّ عَلَى زَمَانٍ
مُسْتَقْبَلٍ ، وَلَمْ تُسْتَعْمَلْ إِلَّا مُضَافَةً إِلَى جُمْلَةٍ ،
تَقُولُ : أَجِيْتُكَ إِذَا احْمَرَّ الْبَسْرُ وَإِذَا قَدِمَ فُلَانٌ ؛

وَالَّذِي يَدُلُّ عَلَى أَنَّهَا اسْمٌ وَفَوْعُهَا مَوْقِعٌ قَوْلِكَ
آتَيْكَ يَوْمَ يَقْدَمُ فُلَانٌ ، وَهِيَ ظَرْفٌ ، وَفِيهَا
مُجَازَاةٌ لِأَنَّ جَزَاءَ الشَّرْطِ ثَلَاثَةُ أَشْيَاءَ : أَحَدُهَا
الْفِعْلُ كَقَوْلِكَ إِنْ تَأْتَيْتَ أَتَيْتَ ، وَالثَّانِي الْفَاءُ
كَقَوْلِكَ إِنْ تَأْتَيْتَ فَأَنَا مُخْبِرٌ إِلَيْكَ ، وَالثَّلَاثُ
إِذَا كَقَوْلِهِ تَعَالَى : « وَإِنْ نَصَبْتُمْ سِيبَةَ بِمَا قَدَّمْتَ
أَيْدِيَهُمْ إِذَا هُمْ يَقْنَطُونَ » ، وَتَكُونُ لِلشَّيْءِ تَوَافُقُهُ
فِي حَالٍ أَنْتَ فِيهَا وَذَلِكَ نَحْوُ قَوْلِكَ خَرَجْتُ
فَإِذَا زَيْدٌ قَائِمٌ ، الْمَعْنَى خَرَجْتُ فَجَاءَنِي زَيْدٌ فِي
الْوَقْتِ بَقِيَامٍ ، قَالَ ابْنُ بَرِّ : ذَكَرَ ابْنُ جَنِّي فِي
إِغْرَابِ آيَاتِ الْحَمَاسَةِ فِي بَابِ الْأَدَبِ فِي قَوْلِهِ :
بَيْنَا نَسُوسُ النَّاسَ وَالْأُمَرَاءُ أُمَرَا

إِذَا نَحْنُ فِيهِمْ سَوْفَهُ نَنْتَصِفُ
قَالَ : إِذَا فِي الْبَيْتِ هِيَ الْمَكَانِيَةُ الَّتِي تَجِيءُ
لِلْمُفَاجَأَةِ ، قَالَ : وَكَذَلِكَ إِذَا فِي قَوْلِ الْأَفْوَةِ :
بَيْنَا النَّاسَ عَلَى عَلَانِيَتِهَا

إِذَا هَوُوا فِي هَوَةٍ فِيهَا فَعَارُوا
فَإِذَا هُنَا غَيْرُ مُضَافَةٍ إِلَى مَا بَعْدَهَا كَمَا فِي الَّتِي
لِلْمُفَاجَأَةِ ، وَالْعَامِلُ فِي إِذَا هَوُوا .

قَالَ : وَأَمَّا إِذَا هَبَى لِمَا مَضَى مِنَ الزَّمَانِ ،
وَقَدْ تَكُونُ لِلْمُفَاجَأَةِ مِثْلُ إِذَا ، وَلَا يَلِيهَا إِلَّا الْفِعْلُ
الْوَاجِبُ ، وَذَلِكَ نَحْوُ قَوْلِكَ بَيْنَا أَنَا كَذَا إِذَا
جَاءَ زَيْدٌ ، وَقَدْ تَرَادَدَ جَمِيعًا فِي الْكَلَامِ كَقَوْلِهِ
تَعَالَى : « وَإِذَا وَاعِدَنا مَوْسَى » ، أَيْ وَوَعَدَنَا ،
وَقَوْلِ عَبْدِ صَافٍ بْنِ رُبِيعٍ الْهُذَلِيِّ :

حَتَّى إِذَا أَسْلَكُوهُمْ فِي قَتَائِدَةٍ

شَلًّا كَمَا تَنْظُرُ الْجَمَالَةُ الشُّرْدَا
أَيَّ حَتَّى أَسْلَكُوهُمْ فِي قَتَائِدَةٍ لِأَنَّهُ آخِرُ الْقَصِيدَةِ ،
أَوْ يَكُونُ قَدْ كَفَتْ عَنْ خَبَرِهِ لِعِلْمِ السَّامِعِ ، قَالَ
ابْنُ بَرِّ : جَوَابُ إِذَا مُحَذَّوْفٌ وَهُوَ النَّاصِبُ
لِقَوْلِهِ شَلًّا تَقْدِيرُهُ شَلُّوهُمْ شَلًّا .

وَسَنَذَكُرُ مِنْ مَعَانِي إِذَا فِي تَرْجُمَةِ ذَا مَا
سَقَفَ عَلَيْهِ ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى .

• أَذْج • أَبُو عَمْرٍو : أَذْجَ إِذَا أَكْثَرَ مِنَ الشَّرَابِ .

• أَذْذ • أَذْ يُوْذُ أَذًّا : قَطَعَ مِثْلَ هَذَا ، وَرَعَمَ ابْنُ
دُرَيْدٍ أَنَّ هَمْزَةَ أَذْ بَدَلُ مِنْ هَاءِ هَذَا ، قَالَ :

يُوْذُ بِالشَّفَرَةِ أَيْ أَذْ
مِنْ قَمْعٍ وَمَأْنَةٍ وَقَلْدٍ

وَشَفَرَةُ أَذُودُ : قَاطِعَةٌ كَهَذِهِ .

وَإِذَا : كَلِمَةٌ تَدُلُّ عَلَى مَا مَضَى مِنَ الزَّمَانِ ،
وَهُوَ اسْمٌ مَبْنِيٌّ عَلَى السُّكُونِ ، وَحَقُّهُ أَنْ يَكُونَ
مُضَافًا إِلَى جُمْلَةٍ ، تَقُولُ : جِئْتُكَ إِذَا قَامَ زَيْدٌ ،
وَإِذَا زَيْدٌ قَائِمٌ ، وَإِذَا زَيْدٌ يَقُومُ ، فَإِذَا لَمْ تَصِفْ
نُوتَ ، قَالَ أَبُو ذُؤَيْبٍ

نَهَيْتُكَ عَنْ طَلَابِكَ أَمْ عَمِرُو

بِعَاقِبَةِ (١) وَأَنْتَ إِذَا صَحِيحٌ

أَرَادَ حِينَئِذٍ كَمَا تَقُولُ يَوْمَئِذٍ وَلَيْلَتِذٍ ، وَهُوَ مِنْ
حُرُوفِ الْجَزَاءِ إِلَّا أَنَّهُ لَا يُجَازَى بِهِ إِلَّا مَعَ مَا ،
تَقُولُ : إِذَا مَا تَأْتِي أَتَيْتَ ، كَمَا تَقُولُ : إِنْ تَأْتِي
وَقَفَا أَتَيْتَ ، قَالَ الْعَبَّاسُ بْنُ مُرْدَاسٍ يَمْلَحُ النَّحْيَ ،
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :

يَا خَيْرَ مَنْ رَكِبَ الْمَطَى وَمَنْ مَشَى

فَوَقَى الثَّرَابَ إِذَا تَعَدَّى الْأَنْفُسُ

بِكَ أَسْلَمَ الطَّاغُوتُ وَأَتْبَعَ الْهُدَى

وَبِكَ انْحَلَّى عَنَّا الظَّلَامُ الْجِنْدِسُ

إِذَا مَا أَتَيْتَ عَلَى الرَّسُولِ قُلْتُ لَهُ :

حَقًّا عَلَيْكَ إِذَا أَطْمَأَنَّ الْمَجْلِسُ

وَهَذَا الْبَيْتُ أَوْرَدَهُ الْجَوْهَرِيُّ :

إِذَا مَا أَتَيْتَ عَلَى الْأَمِيرِ

قَالَ ابْنُ بَرِّ : وَصَوَابُ إِشْدَادِهِ : إِذَا مَا أَتَيْتَ

عَلَى الرَّسُولِ ، كَمَا أَوْرَدَنَاهُ . قَالَ : وَقَدْ تَكُونُ

لِلشَّيْءِ تَوَافُقُهُ فِي حَالٍ أَنْتَ فِيهَا وَلَا يَلِيهَا إِلَّا الْفِعْلُ

الْوَاجِبُ ، تَقُولُ : بَيْنَا أَنَا كَذَا إِذَا جَاءَ زَيْدٌ .

ابْنُ سَيِّدَةٍ : إِذَا ظَرَفَ لِمَا مَضَى ، يَقُولُونَ إِذَا

كَانَ . وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ : « وَإِذَا قَالَ رَبُّكَ

لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً » ، قَالَ

أَبُو عُبَيْدَةَ : إِذَا هُنَا زَائِدَةٌ ، قَالَ أَبُو إِسْحَقَ : هَذَا

أَقْدَامُ مِنْ أَبِي عُبَيْدَةَ لِأَنَّ الْقُرْآنَ الْعَزِيزَ يَنْبَغِي

أَلَّا يُكَلِّمَ فِيهِ إِلَّا بِغَايَةِ تَحَرُّيِ الْحَقِّ ، وَإِذَا :

مَعْنَاهَا الْوَقْتُ فَكَيفَ تَكُونُ لَفْظًا وَمَعْنَاهُ الْوَقْتُ ،

وَالْحُجَّةُ فِي إِذَا أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى خَلَقَ النَّاسَ وَغَيْرَهُمْ ،

فَكَانَتْهُ قَالَ ابْتِدَاءُ خَلْقِكُمْ : « إِذَا قَالَ رَبُّكَ

لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً » أَيْ فِي

(١) قوله : « بعافية » جاء في طبعة دار صادر

دار بيروت ، وفي طبعة دار لسان العرب : « بعافية »

بالقاف والياء الموحدة ، والصواب بالفاء والياء المتناة

التحتية . وقد سبق ذكر البيت في تفسير إِذَا وَإِذَا وَإِذَا .

[عبد الله]

ذَلِكَ الْوَقْتُ . قَالَ : وَأَمَّا قَوْلُ أَبِي ذُوَيْبٍ : وَأَنْتَ إِذْ صَحِيحٌ ، فَأَنَا أَصْلُ هَذَا أَنْ تَكُونَ إِذْ مُضَافَةً فِيهِ إِلَى جُمْلَةٍ إِنَّمَا مِنْ مُبْتَدَأٍ وَخَبَرٍ نَحْوُ قَوْلِكَ : جِئْتُكَ إِذْ زَيْدٌ أَمِيرٌ ، وَإِنَّمَا مِنْ فِعْلِ وَفَاعِلٍ نَحْوُ قُمْتُ إِذْ قَامَ زَيْدٌ ، فَلَمَّا حَذَفَ الْمُضَافُ إِلَيْهِ إِذْ عَوَّضَ مِنْهُ التَّنْوِينُ فَحَذَلَ وَهُوَ سَاكِنٌ عَلَى الذَّالِّ وَهِيَ سَاكِنَةٌ ، فَكَسِرَتْ الذَّالُّ لِاتِّسَاعِ السَّاكِنَيْنِ فَقِيلَ يَوْمَيْدٌ ، وَلَيْسَتْ هَذِهِ الْكُسْرَةُ فِي الذَّالِّ كُسْرَةً إِغْرَابٍ وَإِنْ كَانَتْ إِذْ فِي مَوْضِعٍ جَرَّ بِإِضَافَةٍ مَا قَبْلَهَا إِلَيْهَا ، وَإِنَّمَا الْكُسْرَةُ فِيهَا لِسُكُونِهَا وَسُكُونِ التَّنْوِينِ بَعْدَهَا كَقَوْلِكَ صَهْ فِي التَّكْرَةِ ، وَإِنْ اخْتَلَفَتْ جِهَتَا التَّنْوِينِ ، فَكَانَ فِي إِذْ عَوَّضًا مِنَ الْمُضَافِ إِلَيْهِ ، وَفِي صَهْ عِلْمًا لِلتَّكْثِيرِ ، وَبَدَلُ عَلَى أَنَّ الْكُسْرَةَ فِي ذَالٍ إِذْ إِنَّمَا هِيَ حَرَكَةُ الْبَقَاءِ السَّاكِنَيْنِ : وَهُمَا هِيَ وَالتَّنْوِينُ ، قَوْلُهُ « وَأَنْتَ إِذْ صَحِيحٌ » ، أَلَا تَرَى أَنَّ إِذْ لَيْسَ قَبْلَهَا شَيْءٌ مُضَافٌ إِلَيْهَا ؟ وَأَمَّا قَوْلُ الْأَحْقَشِيِّ : إِنَّهُ جَرَّ إِذْ لِأَنَّهُ أَرَادَ قَبْلَهَا حِينَ تَمَّ حَذْفُهَا وَبَقِيَ الْجَرُّ فِيهَا وَتَقْدِيرُهُ حِينَئِذٍ فَسَاقِطٌ غَيْرُ لَازِمٍ ، أَلَا تَرَى أَنَّ الْجَمَاعَةَ قَدْ أَجْمَعَتْ عَلَى أَنَّ إِذْ وَكَمْ مِنْ الْأَنْشَاءِ الْمُبَيَّنَةِ عَلَى الْوَقْفِ ؟

وقول الحُصَيْنِ ابْنِ الْحُمَامِ :
مَا كُنْتُ أَحْسَبُ أَنَّ أُمِّي عَلَّةٌ

حَتَّى رَأَيْتُ إِذِي نُحَازُ وَنُقْتَلُ
إِنَّمَا أَرَادَ : إِذْ نُحَازُ وَنُقْتَلُ ، إِلَّا أَنَّهُ لَمَّا كَانَ فِي التَّذَكُّيرِ إِذِي وَهُوَ يَتَذَكَّرُ إِذْ كَانَ كَذَا وَكَذَا أَجْرَى الْوَصْلِ مُجْرَى الْوَقْفِ فَالْحَقُّ الْبَاءُ فِي الْوَصْلِ فَقَالَ إِذِي . وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ : « وَلَنْ يَنْفَعَكُمْ الْيَوْمَ إِذْ ظَلَمْتُمْ أَنْكُمْ فِي الْعَذَابِ مُشْتَرِكُونَ » : قَالَ ابْنُ جَنِّي : طَاوَلْتُ أَبَا عَلِيٍّ ، رَجِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى ، فِي هَذَا وَرَاجِعُهُ عَوْدًا عَلَى بَدْءِ فَكَانَ أَكْثَرُ مَا بَرَدَ مِنْهُ فِي الْبَدْءِ لَمَّا كَانَتْ الدَّارُ الْآخِرَةُ تَلِي الدَّارَ الدُّنْيَا لَا فَاصلَ بَيْنَهُمَا إِنَّمَا هِيَ هَذِهِ فَهَذِهِ صَارَ مَا يَفْعُ فِي الْآخِرَةِ كَأَنَّهُ وَاقِعٌ فِي الدُّنْيَا ، فَلِذَلِكَ أَجْرَى الْيَوْمَ وَهِيَ لِلْآخِرَةِ مُجْرَى وَقْتُ الظُّلَمِ ، وَهُوَ قَوْلُهُ : إِذْ ظَلَمْتُمْ ، وَوَقْتُ الظُّلَمِ إِنَّمَا كَانَ فِي الدُّنْيَا ، فَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ هَذَا وَتَرْتَكِبْهُ بَوَّ إِذْ ظَلَمْتُمْ غَيْرَ مُتَعَلِّقٍ بِشَيْءٍ ، فَيَصِيرُ مَا قَالَهُ أَبُو عَلِيٍّ إِلَى أَنَّهُ كَأَنَّهُ أَبْدَلُ إِذْ ظَلَمْتُمْ مِنَ الْيَوْمِ

أَوْ كَرَّرَهُ عَلَيْهِ ، وَقَوْلُ أَبِي ذُوَيْبٍ :
تَوَاعَدْنَا الرِّبِّيَّ لَنَتْرَكَنَّهُ
وَلَمْ نَشْعُرْ إِذَا أُنِيَ خَلِيفُ

قَالَ ابْنُ جَنِّي : قَالَ خَالِدٌ إِذَا لَعَنَ هَذَا بَلٍ ، وَغَيْرَهُمْ يَقُولُونَ إِذْ ، قَالَ : فَيَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ فَتَحَهُ ذَالٌ إِذَا فِي هَذِهِ اللَّعْنَةِ لِسُكُونِهَا وَسُكُونِ التَّنْوِينِ بَعْدَهَا . كَمَا أَنَّ مَنْ قَالَ إِذْ يَكْسِرُهَا فَإِنَّمَا كَسَرَهَا لِسُكُونِهَا وَسُكُونِ التَّنْوِينِ بَعْدَهَا [تَشْبِيهُ] بِمَنْ فَهَبَ إِلَى الْفَتْحَةِ ، اسْتِنكَارًا لِلْوَالِ الْكَسْرَيْنِ ، كَمَا كَرِهَ ذَلِكَ فِي مِنَ الرَّجُلِ وَنَحْوِهِ .

• أَفْرَبُ . ابْنُ الْأَثِيرِ فِي حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : لَتَأْلَمَنَّ النَّوْمُ عَلَى الصَّوْفِ الْأَذْرَبِيِّ ، كَمَا يَأْلَمُ أَحَدُكُمْ النَّوْمُ عَلَى حَسَكِ السَّعْدَانِ . الْأَذْرَبِيُّ : مَشُوبٌ إِلَى أَذْرَبِيَّانَ ، عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ ، هَكَذَا يَقُولُ الْعَرَبُ ، وَالْقِيَاسُ أَنَّ يُقَالُ : أَذْرَى بِغَيْرِ بَاءٍ ، كَمَا يُقَالُ فِي النَّسَبِ إِلَى رَاهِمِرْمَزٍ رَامِيٌّ ، قَالَ : وَهُوَ مُطَرَّدٌ فِي النَّسَبِ إِلَى الْأَنْشَاءِ الْمُرَكَّبَةِ .

• أَفْرِيجُ . أَذْرَبِيَّانَ : مَوْضِعٌ ، أَعْجَمِيٌّ مُعَرَّبٌ ، قَالَ الشَّيْخُ :

تَذَكَّرْتُهَا وَهَذَا وَقَدْ حَالَ دُونَهَا

قَوْلِي أَذْرَبِيَّانَ الْمَسَالِخَ وَالْحَالِي (١)

وَجَعَلَهُ ابْنُ جَنِّي مُرَكَّبًا ، قَالَ : هَذَا اسْمٌ فِيهِ خَمْسَةُ مَوَاقِعَ مِنَ الصَّرْفِ ، وَهِيَ التَّعْرِيفُ وَالتَّائِيثُ وَالْمُعْجَمَةُ وَالتَّرْكِيبُ وَالْأَلْفُ وَالنُّونُ .

• أَذَفُ . قَالَ فِي تَرْجُمَةِ أَدَفَ عَنِ الذِّكْرِ وَمَا شَرَحَهُ فِيهِ : وَيُرْوَى بِالذَّالِّ الْمُعْجَمَةُ

• أَذْنُ . أَذِنَ بِالشَّيْءِ إِذْنًا وَأَذَنًا وَأَذَانَةً : عَلِمَ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : « فَأَذْنُوا بِحَرْبٍ مِنَ اللَّهِ

(١) قَوْلُهُ « وَالْحَالِي » كَذَا بِالْأَصْلِ بِالْحَاءِ الْمُهْمَلَةِ وَبَعْدَ اللَّامِ بَاءٌ تَحْتِيَّةٌ بوزن عَالِي ، وَنِثْلُهُ فِي مَادَّةِ سَلَحَ ، وَذِكْرُ الْبَيْتِ هُنَاكَ وَقَسْرُ الْمَسَالِخِ بِالْمَوَاضِعِ الْمُخَوَّفَةِ . وَحَدَا حَدَّثَهُ شَارِحُ الْقَامُوسِ فِي الْمَوْضِعَيْنِ ، لَكِنْ ذَكَرَ بَاقِيَتِ فِي مُعْجَمِ الْبَيْدَانِ عِنْدَ ذِكْرِ أَذْرَبِيَّانَ هَذَا الْبَيْتَ وَفِيهِ : وَالْجَالُ ، بِالْجِيمِ بوزن الْمَالِ بَدَلُ الْحَالِي ، وَقَالَ عِنْدَ ذِكْرِ الْجَالِ ، بِالْجِيمِ ، مَوْضِعٌ بِأَذْرَبِيَّانَ .

وَرَسُولِهِ . أَيْ كُونُوا عَلَى عِلْمٍ . وَأَذَنَهُ الْأَمْرَ وَأَذَنَهُ بِهِ : أَعْلَمَهُ ، وَقَدْ قُرِئَ : فَأَذْنُوا بِحَرْبٍ مِنَ اللَّهِ ، مَعْنَاهُ أَيْ أَعْلِمُوا كُلَّ مَنْ لَمْ يَبْرِكِ الرَّبَّ بِأَنَّهُ حَرْبٌ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ . وَيُقَالُ : قَدْ أَذَنْتُ بِكَذَا وَكَذَا ، أَوْذَنُهُ إِذْنًا وَإِذْنًا إِذَا أَعْلَمْتُهُ ، وَمَنْ قَرَأَ فَأَذْنُوا أَيْ فَأَنْصِتُوا . وَيُقَالُ : أَذْنْتُ لِفُلَانٍ فِي أَمْرٍ كَذَا وَكَذَا أَذْنٌ لَهُ إِذْنًا ، يَكْسِرُ الهمزة وَجَزَمَ الذَّالَّ ، وَاسْتَأْذَنْتُ فُلَانًا اسْتِذْنَانًا . وَأَذَنْتُ : أَكْثَرْتُ الْإِعْلَامَ بِالشَّيْءِ . وَالْأَذَانُ : الْإِعْلَامُ . وَأَذَنْتُكَ بِالشَّيْءِ : أَعْلَمْتُكَ . وَأَذَنَتْهُ : أَعْلَمْتُهُ . قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : « فَقُلْ أَذَنْتُكُمْ عَلَى سِوَايَ » ، قَالَ الشَّاعِرُ :

أَذَنْتُنَا بَيْنَهُمَا أَشْهَاءُ

وَأَذِنَ بِهِ إِذْنًا : عَلِمَ بِهِ .

وَحَكَى أَبُو عُبَيْدٍ عَنِ الْأَصْمَعِيِّ : كُونُوا عَلَى إِذْنِهِ أَيْ عَلَى عِلْمِهِ بِهِ . وَيُقَالُ : أَذِنَ فُلَانٌ بِأَذْنٍ بِهِ إِذْنًا إِذَا عَلِمَ . وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ : « وَأَذَانٌ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى النَّاسِ » ، أَيْ إِعْلَامٌ . وَالْأَذَانُ : اسْمٌ يَقُومُ مَقَامَ الْإِذْنِ ، وَهُوَ الْمَصْدَرُ الْحَقِيقِيُّ . وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ : « وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكُمْ لَئِنْ شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ » ، مَعْنَاهُ إِذْ عَلِمَ رَبُّكُمْ ، وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ : « وَمَا هُمْ بِضَائِرِينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ » ، مَعْنَاهُ يَعْلَمُ اللَّهُ ، وَالْإِذْنُ هُنَا لَا يَكُونُ إِلَّا مِنَ اللَّهِ ، لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى وَيَقْدَسُ لَا يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ مِنَ السَّحَرِ وَمَا شَاكَلَهُ . وَيُقَالُ : فَعَلْتُ كَذَا وَكَذَا بِإِذْنِهِ أَيْ فَعَلْتُ بِعِلْمِهِ ، وَيَكُونُ بِإِذْنِهِ بِأَمْرِهِ . وَقَالَ قَوْمٌ : الْأَذِينُ الْمَكَانُ يَأْتِيهِ الْأَذَانُ مِنْ كُلِّ نَاحِيَةٍ ، وَأَنْشَدُوا : طَهُورُ الْحَصَى كَانَتْ أَذِينًا وَلَمْ تَكُنْ

بِهَا رِيَّةٌ مِمَّا يُخَافُ تَرْبِيَّ
قَالَ ابْنُ بَرِّي : الْأَذِينُ فِي الْبَيْتِ بِمَعْنَى الْمُؤَذِّنِ ، مِثْلُ عَقِيدٍ بِمَعْنَى مُعَقِّدٍ ، قَالَ : وَأَنْشَدَهُ أَبُو الْجَرَّاحِ شَاهِدًا عَلَى الْأَذِينِ بِمَعْنَى الْأَذَانِ ، قَالَ ابْنُ سَيِّدَةٍ : وَبَيَّتْ أَمْرِي الْقَبْسُ : وَإِنِّي أَذِينٌ إِنْ رَجَعْتُ مُمْلَكًا
بَسِيرٍ تَرَى فِيهِ الْفَرَانِقُ أَزُورًا (٢)

(٢) فِي رِوَايَةِ الْبُيَّوَانِ : وَإِنِّي رَعِمٌ .

أَذِينَ فِيهِ : بِمَعْنَى مُؤَذِّن ، كَمَا قَالُوا أَلِمَ وَوَجَّعَ بِمَعْنَى مُؤَلِّمٌ وَوَجَّعَ . وَالْأَذِينَ : الْكَفِيل . وَرَوَى أَبُو عُبَيْدَةَ بَيْتَ أَمْرِئِ الْقَيْسِ هَذَا وَقَالَ : أَذِينَ أَيْ زَعِيم . وَقَعْلَهُ يَأْذِي أَيْ يَعْلَمِي .

وَأَذَنَ لَهُ فِي الشَّيْءِ إِذْنًا : أَبَاحَهُ لَهُ . وَاسْتَأْذَنَهُ : طَلَبَ مِنْهُ الإِذْنَ . وَأَذَنَ لَهُ عَلَيْهِ : أَخَذَ لَهُ مِنْهُ الإِذْنَ . يُقَالُ : أَثْذَنَ لِي عَلَى الْأَمِيرِ ، وَقَالَ الْأَعْرَبِيُّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ : وَإِنِّي إِذَا ضَنَّ الْأَمِيرُ بِأَذْنِهِ عَلَى الإِذْنِ مِنْ نَفْسِي إِذَا شِئْتُ قَادِرٌ وَقَوْلُ الشَّاعِرِ :

قُلْتُ لِيَوَّابٍ لَسَدِيهِ دَارَهَا

تِيذَنُ فَإِنِّي حَمُومَهَا وَجَارَهَا

قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ : أَرَادَ لِتَأْذَنَ ، وَجَائِزٌ فِي الشَّعْرِ حَدَفَ اللَّامِ وَكَسَرَ النَّوَاءَ عَلَى لُغَةٍ مَنْ يَقُولُ أَنْتَ تَعْلَمُ ، وَفَرَّقَ : « فَبِذَلِكَ فَلْيَفْرَحُوا » .

وَالْأَذَنُ : الْحَاجِبُ ، وَقَالَ :

تَبَدَّلَ بِأَذْنِكَ الْمُتَرْضَى

وَأَذَنَ لَهُ أَذْنًا : اسْتَمَعَ ، قَالَ قَتَنْبُ بْنُ أُمٍّ صَاحِبُ :

إِنْ يَسْمَعُوا رِيَّةً طَارُوا بِهَا فَرَحًا

مَنْى وَمَا سَمِعُوا مِنْ صَالِحٍ دَنُوا صُمْ إِذَا سَمِعُوا خَيْرًا ذُكِرْتُ بِهِ وَإِنْ ذُكِرْتُ بِشَرٍّ عِنْدَهُمْ أَذِنُوا

قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ : وَأَذَنَ إِلَيْهِ أَذْنًا اسْتَمَعَ . وَفِي الْحَدِيثِ : مَا أَذَنَ اللَّهُ لِنَبِيِّ كَأَذْنِهِ لِنَبِيِّ يَتَعَنَّى بِالْقُرْآنِ . قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : يَعْنِي مَا اسْتَمَعَ اللَّهُ لِنَبِيِّ كَأَسْمَاعِهِ لِنَبِيِّ يَتَعَنَّى بِالْقُرْآنِ أَيْ يَتْلُوهُ بِجَهْدٍ . يُقَالُ : أَذْنْتُ لِلشَّيْءِ أَذْنًا لَهُ أَذْنًا إِذَا اسْتَمَعْتَ لَهُ ، قَالَ عَدِي :

أَيُّهَا الْقَلْبُ تَعَلَّلْ بِسَدَدَنْ

إِنَّ هَمِي فِي سَمَاعٍ وَأَذَنْ

وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ : « وَأَذْنَتْ لِرَبِّهَا وَحَقَّتْ » ، أَيْ اسْتَمَعَتْ . وَأَذَنَ إِلَيْهِ أَذْنًا : اسْتَمَعَ إِلَيْهِ مُعْجَبًا ، وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرٍّ لِعَمْرِو بْنِ الْأَهَمِّ : فَلَمَّا أَنْ تَسَارَيْنَا قَلِيلًا

أَذِنَ إِلَيَّ الْحَدِيثُ فَهَنْ صَوْرُ

وَقَالَ عَدِي :

فِي سَمَاعٍ يَأْذَنُ الشَّيْخُ لَهُ

وَحَدِيثٌ مِثْلُ مَا ذِي مُشَارِ

وَأَذْنِي الشَّيْءُ : أَعْجَبَنِي فَاسْتَمَعْتُ لَهُ ، أَنْشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

فَلَا وَأَبِيكَ خَيْرٌ مِنْكَ إِنِّي

لِيُوْذِنِي التَّحَمُّمُ وَالصَّيْلُ وَأَذَنَ لِلْهَوَى اسْتَمَعَ وَمَالَ :

وَالْأَذَنُ وَالْأُذُنُ ، يُخَفَّفُ وَيُبْقَلُ : مِنَ الْحَوَاسِ أُنْثَى ، وَالَّذِي حَكَاهُ سَيِّبُونُهُ أَذْنٌ ، بِالضَّمِّ ، وَالْجَمْعُ أَذَانٌ لَا يَكْسَرُ عَلَى غَيْرِ ذَلِكَ ، وَتَضْمِيرُهَا أَذْيَنَةٌ ، وَلَوْ سَمَّيْتُ بِهَا رَجُلًا ثُمَّ صَغَّرْتُهُ قُلْتُ أَذْيَنٌ ، فَلَمْ تَوْنُثْ لِرِوَالِ التَّائِيثِ عَنْهُ بِالنَّقْلِ إِلَى الْمَذْكَرِ ، فَأَمَّا قَوْلُهُمْ أَذْيَنَةٌ فِي الْإِسْمِ الْعَلَمُ فَإِنَّمَا سُمِّيَ بِهِ مُصَغَّرًا . وَرَجُلٌ أَذْنٌ وَأَذْنٌ : مُسْتَمِعٌ لِمَا يُقَالُ لَهُ قَابِلٌ لَهُ ، وَصَفَاوُ بِهِ كَمَا قَالَ :

مِثْرَةُ الْعُرُوبِ أَشْنَى الْمِرْفَقِ

فَوَصَفَ بِهِ لِأَنَّهُ فِي مِثْرَةٍ وَأَشْنَى مَعْنَى الْحِدَّةِ . قَالَ أَبُو عَلِيٍّ : قَالَ أَبُو زَيْدٍ : رَجُلٌ أَذْنٌ وَرَجُلٌ أَذْنٌ ، فَأَذْنٌ لِلْوَاحِدِ وَالْجَمْعِ فِي ذَلِكَ سَوَاءٌ ، إِذَا كَانَ يَسْمَعُ مَقَالَ كُلِّ أَحَدٍ . قَالَ ابْنُ بَرٍّ : وَيُقَالُ رَجُلٌ أَذْنٌ وَامْرَأَةٌ أَذْنٌ ، وَلَا يَنْتَبِهُ وَلَا يُجْمَعُ ، قَالَ : وَإِنَّمَا سَمَّوْهُ بِاسْمِ الْعُضْوَةِ يَوْنِيًّا وَتَشْبِيهًا كَمَا قَالُوا لِلْمَرْأَةِ : مَا أَنْتَ إِلَّا بَطْنِي . وَفِي التَّزْيِيلِ الْعَرِيزِ : « وَيَقُولُونَ هُوَ أَذْنٌ قُلْ أَذْنٌ خَيْرٌ لَكُمْ » ، أَكْثَرُ الْقُرَاءَةِ يَقْرَءُونَ قُلْ أَذْنٌ خَيْرٌ لَكُمْ ، وَمَعْنَاهُ وَتَفْسِيرُهُ أَنَّ فِي الْمُنَافِقِينَ مَنْ كَانَ يَغِيبُ النَّبِيَّ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَيَقُولُ : إِنْ بَلَغَهُ عَنِّي شَيْءٌ حَلَفْتُ لَهُ وَقَبِلْتُ مِنْهُ لِأَنَّهُ أَذْنٌ ، فَأَعْلَمَهُ اللَّهُ تَعَالَى أَنَّهُ أَذْنٌ خَيْرٌ لَا أَذْنٌ شَرٌّ . وَقَوْلُهُ تَعَالَى : « أَذْنٌ خَيْرٌ لَكُمْ » ، أَيْ مُسْتَمِعٌ خَيْرٌ لَكُمْ ، ثُمَّ بَيَّنَّ مِمَّنْ يَقْبَلُ فَقَالَ تَعَالَى : « يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَيُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِينَ » ، أَيْ يَسْمَعُ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْهِ فَيَصْدُقُ بِهِ وَيُصَدِّقُ الْمُؤْمِنِينَ فِيمَا يُخْبِرُونَهُ بِهِ . وَقَوْلُهُ فِي حَدِيثِ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ : هَذَا الَّذِي أَوْفَى اللَّهُ بِأَذْنِهِ ، أَيْ أَظْهَرَ صِدْقَهُ فِي إِخْبَارِهِ عَمَّا سَمِعَتْ أَذْنُهُ .

وَرَجُلٌ أَذَانِيٌّ وَأَذَنٌ : عَظِيمُ الْأَذْنَيْنِ طَوِيلُهُمَا ، وَكَذَلِكَ هُوَ مِنَ الْإِبِلِ وَالنَّعَمِ ، وَنَعْمَةٌ أَذْنَاءُ وَكَبْشٌ أَذْنٌ . وَفِي حَدِيثِ أَنَسٍ : أَنَّهُ قَالَ لَهُ يَا ذَا الْأَذْنَيْنِ ، قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : قِيلَ

مَعْنَاهُ الْخَصُّ عَلَى حُسْنِ الإِسْتِمَاعِ وَالْوَعَى ، لِأَنَّ السَّمْعَ بِحَاسَةِ الْأَذْنِ ، وَمَنْ خَلَقَ اللَّهُ لَهُ أَذْنَيْنِ فَأَغْفَلَ الإِسْتِمَاعَ وَلَمْ يُحْسِنِ الْوَعَى لَمْ يُعْذَرْ ، وَقِيلَ : إِنَّ هَذَا الْقَوْلَ مِنْ جُمْلَةِ مَرْجِهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَلَطِيفِ أَخْلَاقِهِ كَمَا قَالَ لِلْمَرْأَةِ عَنْ زَوْجِهَا : أَذَلِكَ الَّذِي فِي عَيْنَيْهِ بَيَاضٌ ؟

وَأَذَنَهُ أَذْنًا ، فَهُوَ مَأْذُونٌ : أَصَابَ أَذْنَهُ ، عَلَى مَا يَطْرُقُ فِي الْأَعْضَاءِ . وَأَذَنَهُ كَأَذَنَهُ أَيْ ضَرَبَ أَذْنَهُ ، وَمِنْ كَلَامِهِمْ : لِكُلِّ جَانِبٍ جَنْوَةٌ ثُمَّ يُؤْذَنُ ، الْجَانِبُ : الْوَارِدُ ، وَقِيلَ : هُوَ الَّذِي يَرِدُ الْمَاءُ وَلَيْسَتْ عَلَيْهِ قَامَةٌ وَلَا أَدَاةٌ ، وَالْجَنْوَةُ : السَّقِيَّةُ مِنَ الْمَاءِ ، يَعْنُونَ أَنَّ الْوَارِدَ إِذَا وَرَدَهُمْ فَسَأَلَهُمْ أَنْ يَسْقُوهُ مَاءً لِأَهْلِهِ وَمَاشِيَتِهِ سَقَوْهُ سَقِيَّةً وَاحِدَةً ، ثُمَّ ضَرَبُوا أَذْنَهُ إِعْلَامًا أَنَّهُ لَيْسَ عَنْدهُمْ أَكْثَرُ مِنْ ذَلِكَ . وَأَذَنَ : شَكَأ أَذْنَهُ

وَأَذَنَ الْقَلْبَ وَالسَّهْمَ وَالنَّصْلَ كُلَّهُ عَلَى التَّشْبِيهِ ، وَلِذَلِكَ قَالَ بَعْضُ الْمُحَاجِّينَ : مَا ذُو ثَلَاثِ أَذَانٍ يَسْبِقُ الْخَيْلَ بِالرَّيْثَانِ ؟ يَعْنِي السَّهْمَ . وَقَالَ أَبُو حَنِيْفَةَ : إِذَا رَكِبْتَ الْقُدَّ عَلَى السَّهْمِ فَهِيَ أَذَانُهُ .

وَأَذَنَ كُلَّ شَيْءٍ مَقْبُضُهُ ، كَأَذَنِ الْكُوزِ وَلَدَلُّوْهُ عَلَى التَّشْبِيهِ ، وَكُلُّهُ مُؤْتٌ .

وَأَذَنَ الرَّفْعَ وَالْثَامَ : مَا يُخَذُّ مِنْهُ فَيَنْدَرُ إِذَا أَحْصَوْهُ ، وَذَلِكَ لِكَوْنِهِ عَلَى شَكْلِ الْأُذُنِ . وَأَذَانُ الْكِرْيَانِ : عُرَاهَا ، وَاجْتَنَبَهَا أَذْنٌ .

وَأَذْيَنَةٌ : اسْمُ رَجُلٍ ، لَيْسَتْ مُحَقَّرَةً عَلَى أَذْنٍ فِي التَّسْمِيَةِ ، إِذْ لَوْ كَانَ كَذَلِكَ لَمْ تَلْحَقِ الْهَاءُ ، وَإِنَّمَا سُمِّيَ بِهَا مُحَقَّرَةً مِنَ الْعُضْوِ ، وَقِيلَ : أَذْيَنَةٌ اسْمُ مَلِكٍ مِنْ مُلُوكِ الْيَمَنِ . وَبَنُو أَذْنٍ : بَطْنٌ مِنْ هَوَازٍ . وَأَذَنُ النَّعْلِ : مَا أَطَافَ مِنْهَا بِالْقِبَالِ ، وَأَذْنَتُهَا : جَعَلَتْهَا أَذْنًا . وَأَذْنَتْ الصَّبِيَّ :

عَرَّكَتْ أَذْنَهُ . وَأَذْنُ الْحِمَارِ : بَيْتٌ لَهُ وَرَقٌ عَرَضُهُ مِثْلُ الشَّيْرِ ، وَلَهُ أَصْلٌ يُوَكَّلُ أَعْظَمُ مِنَ الْجَزَرَةِ مِثْلُ السَّاعِدِ ، وَفِيهِ حَلَاوَةٌ (عَنْ أَبِي حَنِيْفَةَ) .

وَالْأَذَانُ وَالْأَذْيَنُ وَالتَّأْذِينُ : الدُّعَاءُ إِلَى الصَّلَاةِ ، وَهُوَ الْإِعْلَامُ بِهَا وَبُوقُهَا . قَالَ سَيِّبُونِي : وَقَالُوا أَذْنْتُ وَأَذْنْتُ ، فَمِنْ الْعَرَبِ مَنْ يَجْعَلُهَا بِمَعْنَى ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ أَذْنْتُ لِلتَّصْوِيتِ

بإعلان ، وَأَذَنْتُ أَعْلَنْتُ . وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ : « وَأَذِّنْ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ » ، رُوي أَنَّ أَذَانَ إِبْرَاهِيمَ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ، بِالْحَجِّ أَنْ وَقَفَ بِالْمَقَامِ فَنادى : أَيُّهَا النَّاسُ ، أَجِيبُوا اللَّهَ ، يَا عِبَادَ اللَّهِ ، أَطِيعُوا اللَّهَ ، يَا عِبَادَ اللَّهِ ، اتَّقُوا اللَّهَ ، فَوَقَّعَتْ فِي قَلْبِ كُلِّ مُؤْمِنٍ وَتُؤْمِنَةٍ وَأَسْمَعَ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ ، فَأَجَابَهُ مَنْ فِي الْأَصْلَابِ مِنْ كُتُبٍ لَهُ الْحَجُّ ، فَكُلُّ مَنْ حَجَّ فَهُوَ مِنْ أَجَابِ إِبْرَاهِيمَ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ . وَرُوي أَنَّ أَذَانَهُ بِالْحَجِّ كَانَ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْحَجُّ . وَالْأَذِينَ : الْمُؤَذِّنُ ، قَالَ الْحَصِينُ بْنُ بَكْرِ الرَّبِيعِيُّ يَصِفُ حِمَارَ وَحْشٍ : شَدَّ عَلَى أَمْرِ الْوُرُودِ مِزْرَةً سَخَقًا وَمَا نَادَى أَذِينَ الْمَدْرَةِ السَّحَقُ : الطَّرْدُ .

وَالْمُذَنَّةُ : مَوْضِعُ الْأَذَانِ لِلصَّلَاةِ . وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ : هِيَ الْمَنَارَةُ ، يَعْنِي الصَّوْمَعَةَ . أَبُو زَيْدٍ : يُقَالُ لِلْمَنَارَةِ الْمُذَنَّةُ وَالْمُؤَذَنَةُ ، قَالَ الشَّاعِرُ :

سَمِعْتُ لِلْأَذَانِ فِي الْمَذَنَّةِ
وَأَذَانَ الصَّلَاةِ مَعْرُوفٌ ، وَالْأَذِينَ مِنْهُ ، قَالَ الرَّاجِزُ :

حَتَّى إِذَا نُودِيَ بِالْأَذِينَ
لَدَا أَذُنِ أَذَانًا وَأَذَنَ الْمُؤَذِّنُ تَأْذِينًا ، وَقَالَ جَرِيرٌ يَهْجُو الْأَخْطَلَ :

إِنَّ الَّذِي حَرَّمَ الْخِلَافَةَ تَغْلِيًا
جَعَلَ الْخِلَافَةَ وَالنَّبُوَّةَ فِينَا
مُضَرَّ آبِي وَأَبُو الْمُلُوكِ فَهَلْ لَكُمْ
يَا خَزَرَ تَغْلِبَ مِنْ أَبِي كَأَيْنَا ؟
هَذَا ابْنُ عَمِّي فِي دِمَشْقَ خَلِيفَةُ
لَوْ شِئْتُ سَأَكُمُ إِلَى قَطِينَا
إِنَّ الْفَرَزْدَقَ إِذْ تَحَنَّنَ كَارِهًا

أَضْحَى لِلتَّغْلِبِ وَالصَّلِيبِ خَلِينَا
وَلَقَدْ جَزَعَتْ عَلَى النَّصَارَى بَعْدَنَا
لَقِيَ الصَّلِيبُ مِنَ الْعَذَابِ مَعِينَا
هَلْ تَشْهَدُونَ مِنَ الْمَشَاعِرِ مَشْعَرًا
أَوْ تَسْمَعُونَ مِنَ الْأَذَانِ أَذِينًا ؟
وَيُرَوَّى هَذَا الْبَيْتُ :

هَلْ تَمْلِكُونَ مِنَ الْمَشَاعِرِ مَشْعَرًا ،
أَوْ تَشْهَدُونَ مَعَ الْأَذَانِ أَذِينًا ؟

ابْنُ بَرِّي : وَالْأَذِينَ هُنَا بِمَعْنَى الْأَذَانِ أَيْضًا . قَالَ : وَقِيلَ الْأَذِينَ هُنَا الْمُؤَذِّنُ ، قَالَ : وَالْأَذِينَ أَيْضًا الْمُؤَذِّنُ لِلصَّلَاةِ ، وَأَنْشَدَ رَجَزَ الْحَصِينُ بْنُ بَكْرِ الرَّبِيعِيُّ :

سَخَقًا وَمَا نَادَى أَذِينَ الْمَدْرَةِ
وَالْأَذَانُ : اسْمُ التَّأْذِينِ ، كَالْعَذَابِ اسْمُ التَّعْذِيبِ . قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : وَقَدْ وَرَدَ فِي الْحَدِيثِ ذِكْرُ الْأَذَانِ ، وَهُوَ الْإِعْلَامُ بِالشَّيْءِ ، يُقَالُ مِنْهُ : أَذَنَ يُؤَذِّنُ إِذْنًا ، وَأَذَنَ يُؤَذِّنُ تَأْذِينًا ، وَالْمُشَدَّدُ مَخْصُوصٌ فِي الْإِسْتِعْمَالِ بِإِعْلَامِ وَقْتُ الصَّلَاةِ . وَالْأَذَانُ : الْإِقَامَةُ . وَيُقَالُ : أَذَنْتُ فُلَانًا تَأْذِينًا أَيْ رَدَدْتُهُ ، قَالَ : وَهَذَا حَرْفٌ غَرِيبٌ ، قَالَ ابْنُ بَرِّي : شَاهِدُ الْأَذَانِ قَوْلُ الْفَرَزْدَقِ :

وَحَتَّى عَلَا فِي سُرُورِ كُلِّ مَدِينَةٍ
مُنَادٍ يُنَادِي قَوْفَهَا بِأَذَانٍ
وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّ قَوْمًا أَكَلُوا مِنْ شَجَرَةٍ فَخَمَدُوا (١) فَقَالَ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ : قَرَسُوا الْمَاءَ فِي الشَّجَرِ وَصَبُّهُ عَلَيْهِمْ فِيمَا بَيْنَ الْأَذَانَيْنِ ، أَرَادَ بِهِمَا أَذَانَ الْفَجْرِ وَالْإِقَامَةَ ، التَّقْرِيسُ : التَّبْرِيدُ ، وَالشَّجَرُ : الْقُرْبُ الْخُلُقَانُ . وَفِي الْحَدِيثِ : بَيْنَ كُلِّ أَذَانَيْنِ صَلَاةٌ ، يُرِيدُ بِهِمَا السَّنَنِ الرَّوَابِ أَلَيْ تَصَلَّى بَيْنَ الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ قَبْلَ الْفَرَضِ . وَأَذَنَ الرَّجُلُ : رَدَّهُ وَلَمْ يَسْقِهِ ، أَنْشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

أَذَنَّا شُرَابِثُ رَأْسِ الدَّيْرِ
أَي رَدَّنَا فَلَمْ يَسْقِنَا ، قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ : وَهَذَا هُوَ الْمَعْرُوفُ ، وَقِيلَ : أَذَنَهُ نَقَرَ أَذَنَهُ ، وَهُوَ مَذْكُورٌ (١) قَوْلُهُ : « وَفِي الْحَدِيثِ أَنَّ قَوْمًا أَكَلُوا مِنْ شَجَرَةٍ فَخَمَدُوا » بِالْحَاءِ الْمُهْمَلَةِ هَكَذَا فِي طَبْعَةِ دَارِ صَادِرٍ - دَارِ يَرُوتَ ، وَفِي طَبْعَةِ دَارِ لِسَانِ الْعَرَبِ ، وَهُوَ خَطَأٌ . فَهِيَ فِي الْأَصْلِ الَّتِي اعْتَمَدْنَا عَلَيْهَا « فَخَمَدُوا » بِالْحَاءِ الْمَعْجَمَةِ ، أَيْ أَصَابَهُمْ فَتُورٌ ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِصَبِّ الْمَاءِ الْبَارِدِ عَلَيْهِمْ لِيَنْشُطُوا . وَهَذَا هُوَ الصَّوَابُ فِي رَأْيِنَا .

أما « النهاية » في غريب الحديث والأثر (الجزء الأول ، صفحة ٣٤ ، طبعه دار إحياء الكتب العربية) ففيه رواية ثالثة هي « فخمدا » بالجم المعجمة ، وهي رواية تعني أنهم سكنوا ولم يستطيعوا الحراك .

[عبد الله]

فِي مَوْضِعِهِ . وَتَأَذَّنَ لِيَفْعَلَ أَي أَقْسَمَ . وَتَأَذَّنَ أَي أَعْلَمَ كَمَا تَقُولُ تَعْلَمُ أَي أَعْلَمَ ، قَالَ : فَقُلْتُ : تَعْلَمُ أَنَّ لِلصَّيْدِ غَرَةً وَإِلَّا تَضَيِّعُهَا فَإِنَّكَ قَاتِلُهُ وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ : « وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكَ » ، قِيلَ : تَأَذَّنَ تَأَكَّلَ ، وَقِيلَ : تَأَذَّنَ أَعْلَمَ ، هَذَا قَوْلُ الرَّجَاجِ . الْبَيْتُ : تَأَذَّنْتُ لِأَفْعَلَنَّ كَذَا وَكَذَا يُرَادُ بِهِ إِجَابُ الْفِعْلِ ، وَكَذَلِكَ أَذَنَ وَتَأَذَّنَ بِمَعْنَى ، كَمَا يُقَالُ : أَتَقَنَّ وَتَقَنَّ . وَيُقَالُ : تَأَذَّنَ الْأَمِيرُ فِي النَّاسِ إِذَا نَادَى فِيهِمْ ، يَكُونُ فِي التَّهْيِيدِ وَالنَّهْيِ ، أَيْ تَقَدَّمَ وَأَعْلَمَ . وَالْمُؤَذِّنُ : مِثْلُ الدَّوَّارِ ، وَهُوَ الْمُؤَدِّ الَّذِي جَفَّ وَفِيهِ رُطُوبَةٌ . وَأَذَنَ الْعُشْبُ إِذَا بَدَأَ يَجِفُّ ، فَتَرَى بَعْضَهُ رَطْبًا وَبَعْضَهُ قَدْ جَفَّ ، قَالَ الرَّاعِي :

وَحَارَبَتِ الْهَيْفُ الشَّمَالَ وَأَذَنَتْ
مَدَابِئُ مِنْهَا اللَّذَنُ وَالْمَتَصَوِّحُ
التَّهْيِيدُ : وَالْأَذَنُ التَّنْبِيْهُ ، وَاحِدَتُهُ أَذَنَةٌ . وَقَالَ ابْنُ شُمَيْلٍ : يُقَالُ هَلِهُ بَقْلَةٌ نَجِدُهَا الْإِبِلُ أَذَنَةٌ شَدِيدَةٌ أَيْ شَهْوَةٌ شَدِيدَةٌ . وَالْأَذَنَةُ : خُوصَةُ الثَّامِ ، يُقَالُ : أَذَنَ الثَّامُ إِذَا خَرَجَتْ أَذَنَتُهُ . ابْنُ شُمَيْلٍ : أَذَنْتُ لِحَدِيثِ فُلَانٍ أَيْ اشْتَبَهْتُ ، وَأَذَنْتُ لِرَاحَةِ الطَّعَامِ أَيْ اشْتَبَهْتُ ، وَهَذَا طَعَامٌ لَا أَذَنَةَ لَهُ أَيْ لَا شَهْوَةَ لِرِيحِهِ ، وَأَذَنَ بِإِزْهَالِ إِلَيْهِ أَيْ تَكَلَّمَ بِهِ ، وَأَذَنُوا عَنِّي أَوْهَا أَيْ أَرْسَلُوا أَوْهَا ، وَجَاءَ فُلَانٌ نَاشِرًا أَذْنِيَهُ أَيْ طَامِعًا ، وَوَجَدْتُ فُلَانًا لَا يَسُأُ أَذْنِيَهُ أَيْ مُتَعَاظِلًا .

ابْنُ سَيِّدِهِ : وَأَذَنَ جَوَابُ وَجَرَاءَ ، وَتَأَوَّلَهَا إِنْ كَانَ الْأَمْرُ كَمَا ذَكَرْتَ أَوْ كَمَا جَرَى ، وَقَالُوا : ذَنَ لَا أَفْعَلَ ، فَحَذَفُوا هَمْزَةَ إِذْنٍ ، وَإِذَا وَقَفْتُ عَلَى إِذْنٍ أَبْدَلْتُ مِنْ نُونِهِ الْفَاءَ ، وَإِنَّمَا أَبْدَلْتُ الْآلِفَ مِنْ نُونٍ إِذْنٍ هَذِهِ فِي الْوَقْفِ وَمِنْ نُونٍ التَّوَكُّيدِ لِأَنَّ حَالَهُمَا فِي ذَلِكَ حَالُ النَّونِ الَّتِي هِيَ عِلْمُ الصَّرْفِ ، وَإِنْ كَانَتْ نُونٌ إِذْنًا أَصْلًا وَتَانِكَ النُّونَانِ زَائِدَتَيْنِ ، فَإِنْ قُلْتُ : فَإِذَا كَانَتْ النُّونُ فِي إِذْنٍ أَصْلًا وَقَدْ أَبْدَلْتُ مِنْهَا الْآلِفَ فَهَلْ تُجِيزُ فِي نَحْوِ حَسَنِ وَرَسَنِ وَنَحْوِ ذَلِكَ مِمَّا نُونُهُ أَصْلٌ فَيُقَالُ فِيهِ حَسًا وَرَسًا ؟ فَالْجَوَابُ أَنَّ ذَلِكَ لَا يُجُوزُ فِي غَيْرِ إِذْنٍ مِمَّا نُونُهُ أَصْلٌ ، وَإِنْ كَانَ

ذَلِكَ قَدْ جَاءَ فِي إِذْنٍ مِنْ قَبْلِهِ أَنْ إِذْنَ حَرْفٌ ،
فَالْتَوْنُ فِيهَا بَعْضُ حَرْفٍ ، فَجَازَ ذَلِكَ فِي
نُونٍ إِذْنَ لِمُضَارَعَةِ إِذْنَ كُلِّهَا نُونُ التَّكْثِيرِ
وَنُونُ الصَّرْفِ ، وَأَمَّا النُّونُ فِي حَسَنِ وَرَسَنِ
وَنَحْوِهِمَا فَهِيَ أَصْلُ مِنْ اسْمٍ مُتَمَكِّنٍ يَجْرِي
عَلَيْهِ الْإِعْرَابُ ، فَالْتَوْنُ فِي ذَلِكَ كَالذَّلَالِ
مِنْ زَيْدٍ وَالرَّاءِ مِنْ نَكِيرٍ ، وَنُونٌ إِذْنَ سَاكِئَةٌ
كَمَا أَنَّ نُونُ التَّكْثِيرِ وَنُونُ الصَّرْفِ سَاكِتَانِ ،
فَهِيَ لِهَذَا وَلِمَا قَدْ مَنَاهُ مِنْ أَنْ كُلَّ وَاحِدَةٍ
مِنْهُمَا حَرْفٌ كَمَا أَنَّ النُّونَ مِنْ إِذْنَ بَعْضُ
حَرْفٍ أَشْبَهَ بِنُونِ الْإِسْمِ الْمُتَمَكِّنِ .
الْجَوْهَرِيُّ : إِذْنَ حَرْفٌ مُكَافَأَةٌ وَجَوَابُ ،
إِنْ قَدَّمْتَهَا عَلَى الْفِعْلِ الْمُسْتَقْبَلِ نَصَبَتْ
بِهَا لَا غَيْرَ ، وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرٍّ هُنَا لِسَلَمَى بْنِ
عَوْنَةَ الضَّيِّ ، قَالَ : وَقِيلَ هُوَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ
غَنَمَةَ الضَّيِّ :

أَرْدُدْ حِمَارَكَ لَا يَنْزِعُ سَوِيَّتَهُ
إِذْنَ يَرْدُ وَيَقِيدُ الْعَيْرَ مَكْرُوبُ
قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : إِذَا قَالَ لَكَ قَائِلُ اللَّيْلَةِ
أَزُورُكَ ، قُلْتَ : إِذْنَ أَكْرِمَكَ ، وَإِنْ أَخَّرْتَهَا
أَلَيْتَ قُلْتَ : أَكْرِمَكَ إِذْنَ ، فَإِنْ كَانَ
الْفِعْلُ الَّذِي بَعْدَهَا فِعْلَ الْحَالِ لَمْ تَعْمَلْ ،
لِأَنَّ الْحَالَ لَا تَعْمَلُ فِيهِ الْعَوَامِلُ النَّاصِبَةُ ؛
وَإِذَا وَقَفْتَ عَلَى إِذْنَ قُلْتَ إِذَا ، كَمَا تَقُولُ
زَيْدًا ، وَإِنْ وَسَّطَتْهَا وَجَعَلْتَ الْفِعْلَ بَعْدَهَا
مُعْتَمِدًا عَلَى مَا قَبْلَهَا أَلَيْتَ أَيْضًا ، كَقَوْلِكَ :
أَنَا إِذْنَ أَكْرِمَكَ ، لِأَنَّهَا فِي عَوَامِلِ الْأَفْعَالِ
مُسَبَّهَةٌ بِالظَّنِّ فِي عَوَامِلِ الْأَنْشَاءِ ، وَإِنْ
أَدْخَلْتَ عَلَيْهَا حَرْفَ عَطْفٍ كَالْوَاوِ وَالْفَاءِ قُلْتَ
بِالْجَوَارِ ، إِنْ شِئْتَ أَلَيْتَ وَإِنْ شِئْتَ أَعْمَلْتَ .

• أَدَى • الْأَدَى : كُلُّ مَا تَأْدَيْتَ بِهِ .
أَذَاهُ يُؤْذِيهِ أَدَى وَأَذَاهُ وَأَذِيَّةٌ وَتَأْدَيْتَ بِهِ .
قَالَ ابْنُ بَرٍّ : صَوَابُهُ أَذَانِي إِذَا ، فَأَمَّا
أَدَى فَمَصْدَرُ أَدَى أَدَى ، وَكَذَلِكَ أَذَاهُ وَأَذِيَّةٌ .
يُقَالُ : أَذَيْتُ بِالشَّيْءِ أَدَى أَدَى وَأَذَاهُ وَأَذِيَّةٌ
فَأَنَا أَذِيٌّ ، قَالَ الشَّاعِرُ :

لَقَدْ أَذَوُا بِكَ وَدَوُا لَوْ تَفَارَقَهُمْ
أَدَى الْهَرَسَةِ بَيْنَ الْعَلِّ وَالْقَدَمِ
وَقَالَ آخَرُ :

وَإِذَا أَذَيْتُ بِلَدَةٍ فَارْقُهَا

وَلَا أَقِمُّ بغيرِ دَارٍ مُقَامٍ (١)
ابْنُ سَيِّدِهِ : أَذَى بِهِ أَدَى وَتَأْدَى ؛ أَنْشَدَ
تَغْلِبُ :

تَأْدَى الْعَوْدُ اسْتَكَى أَنْ يَرْكَبَا
وَالْإِسْمُ الْأَذِيَّةُ وَالْأَذَاهُ ؛ أَنْشَدَ سَبْيَوِيَّةُ :

وَلَا تَنْشُمِ الْمَوْتَى وَتَبْلُغِ أَذَانَهُ

فَإِنَّكَ إِنْ تَفَعَّلَ تَسْتَفَعِّلُ وَتَهْمِلُ
وَفِي حَدِيثِ الْعَقِيقَةِ : أَمِيطُوا عَنْهُ الْأَدَى ،
يُرِيدُ الشَّعْرَ وَالنَّجَاسَةَ وَمَا يَخْرُجُ عَلَى رَأْسِ الضَّيِّ
حِينَ يُؤَلَّدُ يَخْلُقُ عَنْهُ يَوْمَ سَابِعِهِ . وَفِي الْحَدِيثِ :
أَذَانُهَا إِطَاةُ الْأَدَى عَنِ الطَّرِيقِ ، وَهُوَ مَا
يُؤْذِي فِيهَا كَالشَّلْوِكِ وَالْحَجَرِ وَالنَّجَاسَةِ وَنَحْوِهَا .
وَفِي الْحَدِيثِ : كُلُّ مُؤْذٍ فِي النَّارِ ، وَهُوَ
وَعِيدٌ لِمَنْ يُؤْذِي النَّاسَ فِي الدُّنْيَا بِعُقُوبَةِ النَّارِ
فِي الْآخِرَةِ ، وَقِيلَ : أَرَادَ كُلُّ مُؤْذٍ مِنَ السَّبَاعِ
وَالْهَوَامِّ يَجْعَلُ فِي النَّارِ عُقُوبَةً لِأَهْلِهَا .

التَّهْدِيبُ : وَرَجُلٌ أَدَى إِذَا كَانَ شَدِيدَ
التَّأْدَى ، فِعْلٌ لَهُ لَا زِمٌ ، وَبِغَيْرِ أَدَى . وَفِي
الصَّحَاحِ : بغيرِ أَدَى عَلَى فِعْلٍ ، وَنَاقَةٌ أَذِيَّةٌ :
لَا تَسْتَقِرُّ فِي مَكَانٍ مِنْ غَيْرِ وَجَعٍ وَلَكِنْ
خَلْقَةٌ كَانَتْ تَشْكُو أَدَى . وَالْأَدَى مِنَ النَّاسِ
وغيرِهِمْ : كَالْأَدَى ، قَالَ :

يُصَاحِبُ الشَّيْطَانَ مَنْ يُصَاحِبُهُ
فَهُوَ أَدَى حَمَّةٌ مَصَاحِبُهُ (٢)

وَقَدْ يَكُونُ الْأَدَى الْمُؤْذِي . وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ :
« وَدَعْ أَذَاهُمْ » ، تَأْوِيلُهُ أَدَى الْمُنَافِقِينَ لَا
تُجَازِهِمْ عَلَيْهِ إِلَى أَنْ تُؤَثِّرَ فِيهِمْ بِأَمْرٍ . وَقَدْ أَذَيْتُهُ
إِذَا ، وَأَذِيَّةٌ ، وَقَدْ تَأْدَيْتُ بِهِ تَأْدِيًا ، وَأَذَيْتُ أَدَى
أَدَى ، وَأَدَى الرَّجُلُ : فَعَلَ الْأَدَى ، وَمِنْهُ
قَوْلُهُ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، لِلَّذِي تَخَطَّى
رِقَابَ النَّاسِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ : رَأَيْتُكَ أَذَيْتَ وَاتَّبَيْتَ .
وَالْأَدَى : الْمَوْجُ ، قَالَ أَمْرُو الْقَيْسِ
بِصِفِ مَطَرٍ :

(١) هكذا في الأصل ، وفي سائر الطبعات .
والبيت بهذا الشكل مكسور ، وصوابه كما في تاج العروس :
أولا أقم بغير دار مقام

[عبد الله]
(٢) قوله : « حَمَّةٌ » كذا في الأصل بالحاء
المهملة مَرْمُوزًا بِهَا بِعَلَامَةِ الْإِهْمَالِ .

تَجَّ حَتَّى ضَاقَ عَنْ أَذْيَسِهِ

عَرَضَ خَيْمٍ فَجُفَافٍ فَيُسِّرُ (٣)
ابْنُ شُمَيْلٍ : أَذَى الْمَاءُ الْأَطْبَاقَ الَّتِي تَرَاهَا
تَرْفَعُهَا مِنْ مَتْنِهِ الرِّيحُ دُونَ الْمَوْجِ . وَالْأَدَى :
الْمَوْجُ ؛ قَالَ الْمُعْتَبِرُ بْنُ حَبْنَاءَ :

إِذَا رَمَى أَذْيَسُهُ بِالطَّمِّ
تَرَى الرِّجَالَ حَوْلَهُ كَالصَّمِّ
مِنْ مُطْرِقٍ وَنَصَبَتْ مُرْمٍ

الْجَوْهَرِيُّ : الْأَدَى مَوْجُ الْبَحْرِ ، وَالْجَمْعُ
الْأَوَادِي ، وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرٍّ لِلْعَجَّاجِ :

طَحَطَحَهُ أَذَى بَحْرِ مَتَاقٍ

وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ
تَعَالَى : « وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ
ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ » ، قَالَ : كَانَهُمُ الذَّرِّ فِي
أَدَى الْمَاءِ . الْأَدَى ، بِالْمَدِّ وَالتَّشْدِيدِ :
الْمَوْجُ الشَّدِيدُ . وَفِي خُطْبَةٍ عَلَى ، عَلَيْهِ
السَّلَامُ : تَلَطَّطُ الْأَوَادِي مَوْجِهَا .

وَإِذَا وَإِذْ : طَرَفَانِ مِنَ الزَّمَانِ ، فَإِذَا لِمَا
يَأْتِي ، وَإِذَا لِمَا مَضَى وَهِيَ مَحْذُوفَةٌ مِنْ إِذَا .

• أَرَبَ • الْأَرَبَةُ وَالْأَرَبُ : الْحَاجَةُ . وَفِيهِ
لُغَاتٌ : إَرَبٌ وَإَرَبَةٌ وَأَرَبٌ وَأَرَبَةٌ وَأَرَبَةٌ .
وَفِي حَدِيثِ عَائِشَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا :
كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ،
أَمْلَكَكُمْ لِإَرَبِهِ ، أَيْ لِحَاجَتِهِ ؛ تَعْنِي أَنَّهُ .
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، كَانَ أَغْلَبَكُمْ لِهَوَاهُ
وَحَاجَتِهِ ، أَيْ كَانَ يَمْلِكُ نَفْسَهُ وَهَوَاهُ .
وَقَالَ السُّلَمِيُّ : الْإَرَبُ الْفَرْجُ هُنَا .
قَالَ : وَهُوَ غَيْرُ مَعْرُوفٍ . قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ :
أَكْثَرُ الْمُحَدِّثِينَ يَرَوُونَهُ يَفْتَحُ الْهَمَزَ وَالرَّاءَ
يَعْنُونَ الْحَاجَةَ ، وَبَعْضُهُمْ يَرَوِيهِ بِكَسْرِ الْهَمَزِ
وَسُكُونِ الرَّاءِ ، وَلَهُ تَأْوِيلَانِ : أَحَدُهُمَا أَنَّهُ الْحَاجَةُ ،
وَالثَّانِي أَرَادَتْ بِهِ الْعُضْوُ ، وَعَنْتَ بِهِ مِنَ الْأَعْضَاءِ
الذِّكْرُ خَاصَّةً . وَقَوْلُهُ فِي حَدِيثِ الْمُخَنَّثِ :

(٣) رواية الديوان :

عَرَضَ خَيْمٍ فَجُفَافٍ فَيُسِّرُ

يفتح خاء « خَيْمٍ » وسكون الباء . « فُجَافٍ » بجمع معجمة
مضمومة . وخيم وجفاف ويسر : مواضع .

[عبد الله]

كانوا يعدونه من غير أولى الإزبة ، أي النكاح .
والإزبة والأرب والمأرب كله كالإرب . وقول
العرب في المثل : مأربة لا حفاوة ، أي إنما
بك حاجة لا تحفياً بي . وهي الأرب
والإرب . والمأربة والمأربة مثله ، وجمعهما
مأرب . قال الله تعالى : « ولي فيها مأرب
أخرى » ، وقال تعالى : « غير أولى الإزبة
من الرجال » .

وأرب إليه يارب أرباً : احتاج . وفي حديث
عمر ، رضي الله تعالى عنه ، أنه نغم على رجل
قولا قاله ، فقال له : أربت عن ذي يدك ،
معناه ذهب ما في يدك حتى تحتاج . وقال في
التهديب : أربت من ذي يدك ، وعن ذي
يدك . وقال شمر : سمعت ابن الأعرابي
يقول : أربت في ذي يدك ، معناه ذهب ما
في يدك حتى تحتاج . وقال أبو عبيد
قوله أربت عن ذي يدك : أي سقطت أربك
من اليدين خاصة . وقيل : سقطت من يدك .
قال ابن الأثير : وقد جاء في رواية أخرى لهذا
الحديث : خررت عن يدك ، وهي عبارة
عن الخجل مشهورة ، كأنه أراد أصابك خجل
أو دم . ومعنى خررت سقطت .

وقد أرب الرجل ، إذا احتاج إلى الشيء
وطلبه ، يارب أرباً . قال ابن مقبل :
وإن فينا صوباً إن أربت به
جمعاً بياً وآلافاً ثمانينا
جمع ألف ، أي ثمانين ألفاً . أربت به أي
احتجت إليه وأردته .
وأرب الدهر : اشتد . قال أبو دؤاد
الإبدي يصف قرساً :
أرب الدهر فأعددت له

مشرف الحارك محبوبك الكند
قال ابن بري : والحارك قرع الكاهل ، والكاهل
ما بين الكتفين ، والكند ما بين الكاهل والظهر ،
والمحبوب المحكم الخلق من حبكت الثوب إذا
أحكمت نسجه . وفي التهذيب في تفسير هذا
البيت : أي أراد ذلك منا وطلبه ، وقولهم
أرب الدهر : كأن له أرباً يطلبه عندنا فليح
لذلك (عن ابن الأعرابي) ، وقوله أنشد
تعلب :

ألم تر عضم رؤوس الشطي
إذا جاء قايضها تجلب
إليه وما ذاك عن إزبة
يكون بها قايض يارب
وضع الباء في موضع إكي . وقوله تعالى : « غير
أولى الإزبة من الرجال » ، قال سعيد بن جبير :
هو المعنوة .

والإرب والإزبة والأزبة والأرب : الدهاء (١)
والبصر بالأمور ، وهو من العقل . أرب أرباً ،
فهو أرب من قوم أرباء . يقال : هو ذو إرب ،
وما كان الرجل أربياً ، ولقد أرب أرباً .
وأرب بالشئ : درب به وصار فيه ماهراً
بصيراً ، فهو أرب . قال أبو عبيد : ومنه
الأرب أي ذو دهي وبصر . قال قيس بن
الحطيم :

أربت بدفع الحرب لما رأيته
على الدفع لا تردد غير تقارب
أي كانت له إزبة أي حاجة في دفع الحرب .
وأرب الرجل يارب أرباً ، مثال صغر يصغر
صغراً ، وأرباً أيضاً ، بالفتح ، إذا صار ذا دهي .
وقال أبو العيال الهذلي يري عبيد بن زهرة ،
وفي التهذيب : يمدح رجلاً :
بلغ طوائف الأعدا

وفسر بلغهم أرب
ابن شميل : أرب في ذلك الأمر أي بلغ فيه
جهده وطاقته وطقن له . وقد تأرب في أمره .
والأرزي ، يضم الهمزة : الدهاية : قال
ابن أحرر :

قلما عسى ليلى وأيقنت أنها
هي الأري جاءت بأم حيوكري
والمؤاربة : المداواة . وفلان يوارب صاحبه إذا
داواه . وفي الحديث : أن النبي ، صلى الله عليه
وسلم ، ذكر الحيات فقال : من خشي خبيث
شرهن وإزهن ، فليس منا . أصل الإرب ،
يكسر الهمزة وسكون الراء : الدهاء والمكر ،
والمعنى من توى قتلته خشيته شرهن ، فليس

(١) قوله : « والأرب الدهاء » هو في المحكم
بالتحريك ، وقال في شرح القاموس غارياً لسان هو
كالضرب .

منا أي من ستننا . قال ابن الأثير : أي من
خشي غابلقها وجبن عن قتلها ، للذي قيل في
الجاهلية إنها تؤذي قاتلها ، أو تصيبه بحبل ،
فقد فارق ستننا وخالف ما نحن عليه . وفي
حديث عمرو بن العاص ، رضي الله عنه ،
قال : فأربت بأبي هريرة فلم تضربني إزبة أربها
قط ، قبل يومئذ . قال : أربت به أي احتلت
عليه ، وهو من الإرب الدهاء والتكر .

والإرب : العقل والدين (عن تعلب) .
والأرب : العاقل . ورجل أرب من قوم
أرباء . وقد أرب يارب أحسن الإرب في العقل .
وفي الحديث : مؤاربة الأرب جهل وعناء ،
أي أن الأرب ، وهو العاقل ، لا يحتل عن
عقله . وأرب أرباً في الحاجة ، وأرب الرجل
أرباً : أيس . وأرب بالشئ : صن به وسخ .
ولتأرب : الشح والحرص .
وأربت بالشئ أي كلفت به ، وأنشد لابن

الرقاع :
وما لامرئ أرب بالحيا
ف عنها محيص ولا مضرف
أي تكلف . وقال في قول الشاعر :
ولقد أربت على الهوموم بحسرة
عيراته بالردف غير لجون

أي علقها وزربها واستنعت بها على الهوموم .
والإرب : العضو الممور الكامل الذي لم ينقص
منه شيء ، ويقال لكل عضو إرب . يقال :
قطعت إرباً إرباً أي عضواً عضواً . وعضومورب
أي مومور . وفي الحديث : أنه أي يكيف مؤربة ،
فأكلفها ، وصلى ، ولم يتوصاً .

المؤربة : هي الموقرة التي لم ينقص
منها شيء . وقد أربته تأريباً إذا وقفته ، مأخوذة
من الإرب ، وهو العضو ، والجمع أرب ،
يقال : السجود على سبعة أرب ، وأرب أيضاً .
وأرب الرجل إذا سجد (٢) على أرايه متمكناً .
وفي حديث الصلاة : كان يسجد على سبعة
أرب أي أعضاء ، واحداً إرب ، بالكسر
والسكون . قال : والمراد بالسبعة الجبهة واليدان

(٢) قوله : « وأرب الرجل إذا سجد » لم
تفعل له على ضبط ، ولعله وأرب بالفتح مع التضعيف .

وَالرُّكْبَانِ وَالْقَدَمَانِ :

وَالْأَرَابُ : قَطَعَ اللَّحْمَ .

وَأَرَبَ الرَّجُلُ : قَطَعَ إِزْبَهُ . وَأَرَبَ غُضُوهُ أَيْ سَقَطَ . وَأَرَبَ الرَّجُلُ : تَسَاقَطَتْ أَعْضَاؤُهُ . وَفِي حَدِيثِهِ جُنْدُبٍ : خَرَجَ بِرَجُلٍ أَرَبٍ ، قِيلَ هِيَ الْفَرْحَةُ ، وَكَانَتْهَا مِنْ أَفَاتِ الْأَرَابِ أَيْ الْأَعْضَاءِ ، وَقَدْ غَلَبَ فِي الْيَدِ : فَأَمَّا قَوْلُهُمْ فِي الدُّعَاءِ : مَا لَهُ أَرَبَتْ يَدُهُ ، فَقِيلَ قَطِيعَتْ يَدُهُ ، وَقِيلَ افْتَقَرَ فَاجْتَنَحَ إِلَيَّ مَا فِي أَيْدِي النَّاسِ .

وَيُقَالُ : أَرَبْتَ مِنْ يَدَيْكَ أَيْ سَقَطَتْ أَرَابُكَ مِنَ الْيَدَيْنِ خَاصَّةً .

وَجَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ : دُلَّنِي عَلَى عَمَلٍ يَدْخِلُنِي الْجَنَّةَ . فَقَالَ : أَرَبْ مَا لَهُ ؟ مَعْنَاهُ : أَنَّهُ ذُو أَرَبٍ وَخَيْرَةٍ وَعِلْمٍ . أَرَبَ الرَّجُلُ ، بِالضَّمِّ ، فَهُوَ أَرَبٌ ، أَيْ صَارَ ذَا فِطْنَةٍ .

وَفِي خَبَرِ ابْنِ مَسْعُودٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَجُلًا اعْتَرَضَ النَّبِيَّ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، لِيَسْأَلَهُ ، فَصَاحَ بِهِ النَّاسُ ، فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ : دَعُوا الرَّجُلَ أَرَبْ مَا لَهُ ؟ قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : اجْتَنَحَ فَسَأَلَ مَا لَهُ . وَقَالَ الْقُتَيْبِيُّ فِي قَوْلِهِ أَرَبْ مَا لَهُ : أَيْ سَقَطَتْ أَعْضَاؤُهُ وَأَصِيبَتْ ، قَالَ : وَهِيَ كَلِمَةٌ يَقُولُهَا الْعَرَبُ لَا يُرَادُ بِهَا إِذَا قِيلَتْ وَفُوعُ الْأَمْرِ كَمَا يُقَالُ عَثَرَى حَلْقِي ، وَقَوْلُهُمْ تَرَبَّتْ يَدَاهُ . قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : فِي هَذِهِ اللَّفْظَةِ ثَلَاثُ رَوَايَاتٍ : إِخْدَاهَا أَرَبَ بِوَزْنِ عِلِمَ ، وَمَعْنَاهُ الدُّعَاءُ عَلَيْهِ أَيْ أَصِيبَتْ أَرَابُهُ وَسَقَطَتْ ، وَهِيَ كَلِمَةٌ لَا يُرَادُ بِهَا وَفُوعُ الْأَمْرِ كَمَا يُقَالُ تَرَبَّتْ يَدَاكَ وَقَاتَلَك اللَّهُ ، وَإِنَّمَا تُذَكَّرُ فِي مَعْنَى التَّعَجُّبِ . قَالَ : وَفِي هَذَا الدُّعَاءِ مِنَ النَّبِيِّ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَوْلَانِ : أَحَدُهُمَا تَعَجُّبُهُ مِنْ حُرْصِ السَّائِلِ وَمُزَاحِمَتِهِ ، وَالثَّانِي أَنَّهُ لَمَّا رَأَاهُ بِهَذِهِ الْحَالِ مِنَ الْحُرْصِ غَلَبَهُ طَبَعُ الْبَشَرِيَّةِ ، فَدَعَا عَلَيْهِ . وَقَدْ قَالَ فِي غَيْرِ هَذَا الْحَدِيثِ : اللَّهُمَّ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ فَمَنْ دَعَوْتُ عَلَيْهِ فَاجْعَلْ دُعَائِي لَهُ رَحْمَةً . وَقِيلَ : مَعْنَاهُ اجْتَنَحَ فَسَأَلَ ، مِنْ أَرَبَ الرَّجُلُ يَأْرَبُ إِذَا اجْتَنَحَ ، ثُمَّ قَالَ مَا لَهُ أَيْ أَيُّ شَيْءٍ بِهِ ، وَمَا يُرِيدُ . قَالَ : وَالرَّوَايَةُ الثَّانِيَّةُ أَرَبْ مَا لَهُ ، بِوَزْنِ جَمَلٍ ، أَيْ حَاجَةً لَهُ وَمَا زَائِدَةً لِلتَّقْلِيلِ ، أَيْ لَهُ حَاجَةٌ بَسِيرَةٌ . وَقِيلَ : مَعْنَاهُ حَاجَةٌ جَاءَتْ

بِهِ فَحَدَفَ ، ثُمَّ سَأَلَ فَقَالَ مَا لَهُ . قَالَ : وَالرَّوَايَةُ الثَّالِثَةُ أَرَبٌ ، بِوَزْنِ كَيْفٍ ، وَالْأَرَبُ : الْحَاضِقُ الْكَامِلُ أَيْ هُوَ أَرَبٌ ، فَحَدَفَ الْمُبْتَدَأُ ، ثُمَّ سَأَلَ فَقَالَ مَا لَهُ أَيْ مَا شَأْنُهُ . وَرَوَى الْمُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ : أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، بِمِثْقَى ، فَدَنَا مِنْهُ ، فَخَنَى ، فَقَالَ النَّبِيُّ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : دَعُوهُ فَأَرَبْ مَا لَهُ . قَالَ : فَدَنَوْتُ . وَمَعْنَاهُ : فَحَاجَةً مَا لَهُ ، فَدَعُوهُ يُسْأَلُ . قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : وَمَا صِلَةٌ . قَالَ : وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ أَرَادَ فَأَرَبَ مِنَ الْأَرَابِ جَاءَ بِهِ ، فَدَعُوهُ .

وَأَرَبَ الْغُضُو : قَطَعَهُ مُوَفَّرًا . يُقَالُ : أَعْطَاهُ غُضُوًّا مُوَرَّبًا أَيْ تَامًا لَمْ يَكْسِرْ . وَتَأْرَبُ الشَّيْءُ : تَوْفِيرُهُ ، وَقِيلَ : كُلُّ مَا وَفَّرَ فَقَدْ أَرَبَ ، وَكُلُّ مُوَفَّرٍ مُوَرَّبٌ .

وَالْأَرَبِيَّةُ : أَصْلُ الْفَخْدِ ، تَكُونُ قُتَيْلَةً وَتَكُونُ أَفْعُولَةً ، وَهِيَ مَذْكُورَةٌ فِي بَابِهَا .

وَالْأَرَبَةُ ، بِالضَّمِّ : الْمُقَدَّةُ الَّتِي لَا تَنْحَلُّ حَتَّى تَحُلَّ حَلًّا . وَقَالَ تَعْلُبُ : الْأَرَبَةُ : الْمُقَدَّةُ ، وَلَمْ يُخَصَّ بِهَا الَّتِي لَا تَنْحَلُّ . قَالَ الشَّاعِرُ :

هَلْ لَكَ يَا خِدْلَةَ فِي صَعْبِ الرُّبَةِ
مُعْتَرِمٍ هَامِتُهُ كَالْحَنْجَبَةِ

قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : قَوْلُهُمُ الرُّبَةُ الْمُقَدَّةُ ، وَاطْنُ

الْأَصْلُ كَانَ الْأَرَبَةُ ، فَحَدَفَتْ الهمزة ، وَقِيلَ

رُبَةً . وَأَرَبَهَا : عَقَدَهَا وَشَدَّهَا . وَتَأْرَبِيهَا :

إِحْكَامُهَا . يُقَالُ : أَرَبَ عَقْدَتَكَ . أَنْشَدَ تَعْلُبُ

لِكِنَازِ بْنِ نَفِيعٍ يَقُولُهُ لِحَرِيرٍ :

غَضِبْتُ عَلَيْكَ أَنْ عَلَكَ ابْنُ غَالِبٍ
فَهَلَّا عَلَى جَدِّكَ فِي ذَلِكَ تَغَضَّبَ

هُمَا حِينَ يَسْنَى الْمَرْءُ مَسَاعِدَ جَدِّهِ

أَنَاخًا فَشَدَّكَ الْعِقَالَ الْمُوَرَّبَ

وَأَسْتَأْرَبَ الْوَيْزَرَ : اشْتَدَّ . وَقَوْلُ أَبِي زَيْدٍ :

عَلَى قَتِيلٍ مِنَ الْأَعْدَاءِ قَدْ أَرَبُوا

أَيْ لَهُمْ وَاحِدٌ نَائِي الْأَنْصَابِ

قَالَ : أَرَبُوا : وَتَقَوُّوا أَيْ لَهُمْ وَاحِدٌ . وَأَنْصَابِي

نَائِمُونَ عَنِّي ، جَمْعُ الْأَنْصَارِ . وَبُورَى : وَقَدْ عَلِمُوا .

وَكَانَ أَرَبُوا مِنَ الْأَرَبِ ، أَيْ مِنْ تَأْرَبِ الْعُقَدَةِ ،

أَيْ مِنَ الْأَرَبِ . وَقَالَ أَبُو الْهَيْثَمِ : أَيْ أَعْجَبَهُمْ

ذَلِكَ ، فَصَارَ كَأَنَّهُ حَاجَةٌ لَهُمْ فِي أَنْ أَتَى مُعْتَرِبًا

نَائِيًا عَنْ أَنْصَارِي .

وَالْمُسْتَأْرَبُ : الَّذِي قَدْ أَحَاطَ الدِّينُ أَوْ

غَيْرُهُ مِنَ التَّوَائِبِ بِأَرَابِهِ مِنْ كُلِّ نَاحِيَةٍ . وَرَجُلٌ مُسْتَأْرَبٌ ، يَفْتَحُ الرَّأْيَ ، أَيْ مَذْيُونَ ، كَانَ الدِّينَ أَخَذَ بِأَرَابِهِ . قَالَ :

وَنَاهَزُوا الْبَيْعَ مِنْ زُرْعَةٍ رَهَقِي (١)

مُسْتَأْرَبٌ غَضَّهَ السُّلْطَانُ مَذْيُونَ

وَفِي نُسَخَةٍ : مُسْتَأْرَبٌ ، بِكَسْرِ الرَّاءِ . قَالَ :

هَكَذَا أَنْشَدَهُ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمُفْضِعِ : أَيْ

أَخَذَهُ الدِّينُ مِنْ كُلِّ نَاحِيَةٍ . وَالْمُنَاهِزَةُ فِي الْبَيْعِ :

انْتِهَازُ الْفُرْصَةِ . وَنَاهَزُوا الْبَيْعَ أَيْ بَادَرُوهُ . وَالرَّهَقُ :

الَّذِي بِهِ خَفَّةٌ وَجِدَّةٌ . وَقِيلَ : الرَّهَقُ : السَّفَهَ ،

وَهُوَ بِمَعْنَى السَّفَاهَةِ . وَعَضَّهَ السُّلْطَانُ أَيْ أَزْهَقَهُ

وَأَعْجَلَهُ وَصَبَقَ عَلَيْهِ الْأَمْرَ . وَالتَّرْعِيَّةُ : الَّذِي

يُجِدُّ رَغْبَةَ الْإِبْلِ . وَقُلَانُ زُرْعَةٍ مَالٍ أَيْ إِزَاءَ مَالٍ

حَسَنَ الْقِيَامِ بِهِ . وَأُورِدَ الْجَوْهَرِيُّ عَجَزَ هَذَا

الْبَيْتِ مُرْفُوعًا . قَالَ ابْنُ بَرِّي : هُوَ مَخْفُوضٌ ،

وَذَكَرَ الْبَيْتَ بِكَمَالِهِ . وَقَوْلُ ابْنِ مُقْبِلٍ فِي الْأَرَبَةِ :

لَا يَفْرَحُونَ إِذَا مَا فَازَ فَازَتْهُمْ

وَلَا يَسْرُدُ عَلَيْهِمْ أَرَبَةُ الْيَسْرِ (٢)

قَالَ أَبُو عَمْرٍو : أَرَادَ إِحْكَامَ الْخَطَرِ مِنْ تَأْرَبِ

الْعُقَدَةِ . وَالتَّأْرَبُ : تَمَامُ النَّصِيبِ . قَالَ

أَبُو عَمْرٍو : الْيَسْرُ هَهُنَا الْمُخَاطَرَةُ . وَأَنْشَدَ

لِابْنِ مُقْبِلٍ :

بَيْضُ مَخَاضِيمٍ يَنْسِبُهُمْ مَعَاطِفُهُمْ

ضَرَبُ الْقِدَاحِ وَتَأْرَبُ عَلَى الْخَطَرِ

وَهَذَا الْبَيْتُ أُورِدَ الْجَوْهَرِيُّ عَجَزَهُ وَأُورِدَ ابْنُ بَرِّي

صَدْرَهُ :

ثُمَّ مَخَاضِيمُ يَنْسِبُهُمْ مَرَادِيَهُمْ

وَقَالَ : قَوْلُهُ ثُمَّ ، يُرِيدُ ثُمَّ الْآنُفَ ، وَذَلِكَ مِمَّا

يُمْدَحُ بِهِ . وَالْمَخَاضِيمُ : يُرِيدُ بِهِ خُمْصُ

الْبُطُونِ ، لِأَنَّ كَثْرَةَ الْأَكْلِ وَعِظَمَ الْبَطْنِ مَعِيبٌ .

وَالْمَرَادِي : الْأَرْدِيَّةُ ، وَاجِدَتْهَا مُرْدَاةً . وَقَالَ

أَبُو عَمْرٍو : التَّأْرَبُ : الشُّعْ وَالْحِرْصُ . قَالَ :

وَالْمَشْهُورِيُّ فِي الرَّوَايَةِ : وَتَأْرَبُ عَلَى الْيَسْرِ ،

(١) فِي الصَّحَاحِ : «تَرْعِيَّةٌ» يَفْتَحُ التَّاءَ الْمُنَاةَ .

وَفِي الْأَصْلِ الَّذِي اعْتَمَدْنَا عَلَيْهِ بِكُسرِهَا . وَحَاصِلُ لُغَاتِهَا

أَنَّهُا مُثَلَّةُ الْأَوَّلِ . [عبد الله]

(٢) فِي التَّهْذِيبِ : «وَلَا تَرُدُّ» بِالتَّاءِ الْمُنَاةَ .

وَفِي الْأَصْلِ الَّذِي اعْتَمَدْنَا عَلَيْهِ بِالتَّاءِ الْحَقِيقَةِ . وَكَلَامُهَا

صَوَابٌ . [عبد الله]

عوضاً من الخطر ، وهو أحد أسرار الجزور ،
وهي الأنصاء .

والتأرب : التشدد في الشيء ، وتأرب في حاجته تشدد . وتأربت في حاجتي تشددت . وتأرب علينا : تألى وتعسر وتشدد .

والتأرب : التحريش والتفتين . قال أبو منصور : هذا نصيف والصواب التأرب بالناء . وفي الحديث : قالت قريش لا تعجلوا في الفداء ، لا يارب عليكم محمد وأصحابه ، أي يتشددون عليكم فيه . يقال : أرب الدهر يارب إذا اشتد . وتأرب على إذا تعدى . وكأنه من الأربة المقعدة . وفي حديث سعيد بن العاص ، رضى الله عنه ، قال لانيه عمرو : لا تتأرب على بناتي ، أي لا تشدد ولا تعد .

والأربة : أخته الدابة . والأربة : حلقة الأخيّة توارى في الأرض ، وجمعها أرب . قال الطرماح : ولا أثر الدوار ولا المسالي ولكن قد ترى أرب الحصن (١) والأربة : فلاة الكلب التي يقاد بها ، وكذلك الدابة في لغة طي .

أبو عبيد : أربت على القوم ، مثال أفعلت ، إذا فزت عليهم وفلجت . وأرب على القوم : فاز عليهم وقلج . قال كبيد : قضيت لبنات وسلبت حاجة

ونفس الفتى رهن بقمرة مؤرب

أي نفس الفتى رهن بقمرة غلب يسلبها . وأرب عليه : قوى . قال أوس بن حجر :

ولقد أربت على الهوم بحسرة
عيراة بالردف غير لجون
اللجون : مثل الحرور . والأربان : لغة في العربان . قال أبو علي : هو فعلان من الإرب . والأربون : لغة في العربون .

وإراب : موضع (٢) . أو جبل معروف . وقيل : هو ماء لبي رياح بن يربوع .

(١) قوله : « ولا أثر الدوار إلخ » هذا البيت أورده الصاغاني في التكلة وضبط الدال من الدوار بالفتح والضم ورمز لها بلفظ مما إشارة إلى أنه روى بالوجهين ، وضبط المال بفتح الميم .

(٢) قوله : « وإراب موضع » عبارة القاموس :

وإراب مثله موضع .

ومأرب : موضع ، ومنه ملح مأرب .

• أرت • أبو عمرو : الأرتة الشعر الذي على رأس الجرباء .

• أرت • أرت بين القوم : أقصد . والتأريت : الإغراء بين القوم . والتأريت أيضاً : إيقاد النار . وأرت النار : أوقدها ، قال عدي بن زيد : ولها طغي يوربها

عاقده في الجيد تقصارا وتأرت هي : اتقنت ، قال : فإن باعلى ذى المجارة بركة

طويلاً على أهل المجارة عارها ولو ضربوها بالفؤوس وحرقوا

على أصلها حتى تأرت نارها وفي حديث أسلم قال : كنت مع عمر ، رضى الله عنه ، وإذا نار تورت بصرار . التأريت : إيقاد النار وإذكاؤها . والإراث والأرايت : النار ، وصرار ، بالصاد المهملة : موضع قريب من المدينة

والإراث : ما أعد للنار من حرقاة ونحوها ، وقيل : هي النار نفسها ، قال :

محمل رجلين طلقا البيت
له عرة مثل ضوء الإراث

ويقال : أرت فلان بينهم الشر والحرب تأريثاً ، وأرج تأريثاً إذا أغرى بعضهم بعض ، وهو إيقادها ، وأنشد أبو عبيد لعدي بن زيد :

لها طغي يوربها

والأرتة ، بالضم : عود أو برجين يذفن في الرماد ، ويوضع عنده ليكون ثقباً (٣) للنار ، عدة لها إذا احتيج إليها . والإراث : الرماد ، قال ساعدة بن جؤنة :

عفا غير إرت من رماد كأنه حمام بالباد القطار جئوم

قال السكري : ألباد القطار ما لده القطر . والإراث : الأصل . قال ابن الأعرابي :

الإراث في الحسب ، والورث في المال . وحكى يعقوب : إنه لي إرت مجد وإرف مجد ، على البدل ،

(٣) قوله : « ليكون ثقباً للنار » ذكر في الأصل : « ليكون ثقباً ، وصوابه « ثقباً » عن تاج العروس .

عبد الله [

الجوهري : الإراث الميراث ، وأصلهمزة فيه واو . يقال : هو في إراث صدق ، أي في أصل صدق ، وهو على إراث من كذا أي على أمر قديم توارثه الآخر عن الأول . وفي حديث الحج : إنكم على إراث من إراث أبيكم إبراهيم ، يريد به ميراثهم ملته ، ومن ههنا للثنين مثلاً في قوله : « فاجتنبوا الرخص من والأرتة » . وأصل همزته واو ، لأنه من ورث يرت . والأراث من الشيء : البقية من أصله ، والجمع إراث ، قال كثير عزة :

فأوردن من الدونكين

خشارج يحفرن منها إراثاً والأرتة : سواد وبياض . كئش أرت وبعجة أرتاء : وهي الرقطاء ، فيها سواد وبياض .

والأراث والأرف : الحدود بين الأرضين ، واحدتها أرتة وأرفة . ابن سيده : والأرتة الحد بين الأرضين ، وأرت الأرضين : جعل بينهما أرتة ، قال أبو حنيفة : الأرتة المكان ذو الأرضة السهل ، قال : والأراث شبيه الكمر ، إلا أن الكمر أبسط منه ، قال : وله قضيب واحد في وسطه وفي رأسه ، مثل الفهر المصعنب ، غير أن لا شك فيه ، فإذا جف تطاير ليس في جوفه شيء ، وهو مرعى للإبل خاصة تنسمن عليه ، غير أنه يورثها الحرب ، ومنابته غلط الأرض . والأرتة : الأكمة الحمراء .

• أرج • الأرج : نفحة الريح الطيبة ابن سيده : الأرج والأريجة : الريح الطيبة ، وجمعها الأرائج ، أنشد ابن الأعرابي :

كان ريحاً من خرمي عالج أو ريح منك طيب الأرائج

وأرج الطيب ، بالكسر ، يأرج أرجاً ، فهو أرج : فاح ، قال أبو ذؤيب :

كان عليها بالة لطيفة لها من خلال الدائنين أرج

ويقال : أرج البيت يأرج ، فهو أرج يريح طيبة . والأرج والأريج : توهج ريح الطيب . والتأريج : شبه التاريش في الحرب ، قال العجاج :

إنا إذا مذكى الحروب أرجا وأرجت بين القوم تأريجاً إذا أغريت بينهم

أرج : فاح ، قال أبو ذؤيب :

كان عليها بالة لطيفة لها من خلال الدائنين أرج

ويقال : أرج البيت يأرج ، فهو أرج يريح طيبة . والأرج والأريج : توهج ريح الطيب . والتأريج : شبه التاريش في الحرب ، قال العجاج :

إنا إذا مذكى الحروب أرجا وأرجت بين القوم تأريجاً إذا أغريت بينهم

أرج : فاح ، قال أبو ذؤيب :

كان عليها بالة لطيفة لها من خلال الدائنين أرج

ويقال : أرج البيت يأرج ، فهو أرج يريح طيبة . والأرج والأريج : توهج ريح الطيب . والتأريج : شبه التاريش في الحرب ، قال العجاج :

إنا إذا مذكى الحروب أرجا وأرجت بين القوم تأريجاً إذا أغريت بينهم

أرج : فاح ، قال أبو ذؤيب :

كان عليها بالة لطيفة لها من خلال الدائنين أرج

وَهَبَتْ مِثْلَ أَرْشَتْ ، قَالَ أَبُو سَعِيدٍ : وَمِنْهُ سُمِّيَ الْمَوْرُجُ الذَّهْلِيُّ جَدُّ الْمَوْرُجِ الرَّابِيَةِ ، وَذَلِكَ أَنَّهُ أَرَجَ الْحَرْبَ بَيْنَ بَكْرِ وَغَيْلٍ . وَفِي الْحَدِيثِ : لَمَّا جَاءَ نَعْيُ عُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، إِلَى الْمَدَائِنِ أَرَجَ النَّاسُ ، أَيْ صَجُّوا بِالْبُكَاءِ ، قَالَ : وَهُوَ مِنْ أَرَجَ الطَّبِيبُ إِذَا فَاحَ . وَأَرْجَتْ الْحَرْبُ إِذَا أَثَرَتْهَا . وَالْأَرْجَانُ : الْإِغْرَاءُ بَيْنَ النَّاسِ ، وَقَدْ أَرَجَ بَيْنَهُمْ . وَأَرَجَ بِالسَّبْعِ كَهَرَجَ : إِمَّا أَنْ تَكُونَ لَعْنَةً ، وَإِمَّا أَنْ تَكُونَ بَدَلًا . وَأَرَجَ الْحَقُّ بِالْبَاطِلِ يَأْرِجُهُ أَرْجًا : خَطَلَهُ . وَرَجُلٌ أَرَجٌ وَمُتْرَجٌ . وَأَرَجَ النَّارَ وَأَرْجَاهَا : أَوْقَدَهَا ، مُشَدَّدٌ (عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) . وَالتَّأْرِيجُ وَالْإِارِجَةُ : شَيْءٌ مِنْ كُتُبِ أَصْحَابِ الدَّلَّوَيْنِ . التَّهْدِيبُ : وَالْأَوَارِجَةُ مِنْ كُتُبِ أَصْحَابِ الدَّلَّوَيْنِ فِي الْخَرَاجِ وَنَحْوِهِ ، وَيُقَالُ : هَذَا كِتَابُ التَّأْرِيجِ . وَرَوَّجْتُ الْأَمْرَ فَرَجَ بَرُوجَ رَوْجًا إِذَا أَرَجْتَهُ . وَأَرْجَانُ : مَوْضِعٌ ، حَكَاهُ الْفَارِسِيُّ وَأَنْشَدَ :
أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَخْزِي بَجِيرًا
فَسَلَطَنِي عَلَيْهِ بِأَرْجَانِ

وَقِيلَ : هُوَ بَلَدٌ بِفَارِسَ ، وَخَفَّفَهُ بَعْضُ مُتَأَخِّرِي الشُّعْرَاءِ فَأَقْدَمَ عَلَى ذَلِكَ لِمُحَمَّدِيهِ .
وَالْإِارِجَةُ : دَوَاءٌ ، وَهُوَ مُعَرَّبٌ .

• أَرُخَ . التَّأْرِخُ : تَعْرِيفُ الْوَقْتِ ، وَالتَّوَرِخُ مِثْلُهُ . أَرُخَ الْكِتَابَ يَوْمَ كَذَا : وَقَّعَهُ ، وَالْوَلُو فِيهِ لَعْنَةً ، وَزَعَمَ يَغْفُورُ أَنَّ الْوَلُوَ بَدَلٌ مِنَ الْهَمْزَةِ ، وَقِيلَ : إِنَّ التَّأْرِخَ الَّذِي يُؤَرِّخُهُ النَّاسُ لَيْسَ بِعَرَبِيٍّ مُحَضَّرٍ ، وَإِنَّ الْمُسْلِمِينَ أَخَذُوهُ عَنْ أَهْلِ الْكِتَابِ ، وَتَأْرِخَ الْمُسْلِمِينَ أَرُخَ مِنْ زَمَنِ هِجْرَةِ سَيِّدِنَا رَسُولِ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، كُتِبَ فِي خِلَافَةِ عُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَصَارَ تَارِيخًا إِلَى الْيَوْمِ . ابْنُ بُرْزُجَ : أَرَحْتُ الْكِتَابَ فَهُوَ مُؤَارَخٌ وَقَعَلْتُ مِنْهُ أَرَحْتُ أَرُخًا وَأَنَا أَرُخُ .

الْلَيْثُ : وَالْأَرُخُ وَالْأَرُخُ وَالْأَرُخِيُّ الْبَقَرُ ، وَحَصَّ بَعْضُهُمْ بِهِ الْقَتَى مِنْهَا ، وَالْجَمْعُ أَرَاخُ وَإِارَاخُ ، وَالْأَتْنَى أَرْخَةٌ وَإَرْخَةٌ ، وَالْجَمْعُ إِارَاخٌ لَا غَيْرَ . وَالْأَرُخُ : الْأَتْنَى مِنَ الْبَقَرِ الْبَكْرُ الَّتِي لَمْ يَنْزَ عَلَيْهَا الْبَيْرَانُ ، قَالَ ابْنُ مُقْبِلٍ :
أَوْ نَعَجَةً مِنْ إِارَاخِ الرَّثْلِ أَخَذَهَا

عَنِ الْفُهْوَ وَاضِحُ الْخَدَّيْنِ مَكْحُولٌ

قَالَ ابْنُ بَرِّ : هَذَا الْبَيْتُ يَقْوَى قَوْلُ مَنْ يَقُولُ إِنَّ الْأَرُخَ الْفَيْئَةُ ، بِكْرًا كَانَتْ أَوْ غَيْرَ بِكْرٍ ، أَلَا تَرَاهُ قَدْ جَعَلَ لَهَا وَلَدًا يَقُولُهُ وَاضِحُ الْخَدَّيْنِ مَكْحُولٌ ؟ وَالْعَرَبُ تُشَبِّهُ النِّسَاءَ الْخَفِرَاتِ فِي مَشْيِهِنَّ بِالْإِارَاخِ ، كَمَا قَالَ الشَّاعِرُ :

يَمْشِينَ هَوْنًا مَشْيَةَ الْإِارَاخِ
وَالْأَرْخِيَّةُ : وَلَدُ الْبَيْتِلِ . قَالَ أَبُو حَنِيْفَةَ :

الْأَرُخُ وَالْإِارُخُ الْفَيْئَةُ مِنْ بَقَرِ الْوَحْشِ ، فَالْتَّى الْهَاءُ مِنَ الْأَرْخَةِ وَالْإِارِخَةِ وَأُتْبِتَتْ فِي الْفَيْئَةِ ، وَحَصَّ بِالْأَرُخِ الْوَحْشُ كَمَا تَرَى ، وَقَدْ ذَكَرَ أَنَّهُ الْأَرُخُ بِالزَّوْءِ . وَقَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ : الْأَرُخُ بَقَرُ الْوَحْشِ فَجَعَلَهُ جِنْسًا فَيَكُونُ الْوَاحِدُ عَلَى هَذَا الْقَوْلِ أَرْخَةً ، مِثْلُ بَطٍّ وَبَطَّةٍ ، وَتَكُونُ الْأَرْخِيَّةُ نَقْعٌ عَلَى الذَّكَرِ وَالْأُنْثَى . يُقَالُ : أَرْخَةٌ ذَكَرٌ وَأَرْخَةٌ أُنْثَى ، كَمَا يُقَالُ بَطَّةٌ ذَكَرٌ وَبَطَّةٌ أُنْثَى ، وَكَذَلِكَ مَا كَانَ مِنْ هَذَا النَّوعِ جِنْسًا وَفِي وَاحِدِهِ نَاءُ التَّائِيثِ نَحْوُ حَمَامٍ وَحَمَامَةٍ ، وَقَوْلُ : حَمَامَةٌ ذَكَرٌ وَحَمَامَةٌ أُنْثَى ، قَالَ ابْنُ بَرِّ : وَهَذَا ظَاهِرُ كَلَامِ الْجَوْهَرِيِّ لِأَنَّهُ جَعَلَ الْإِارَاخَ بَقَرِ الْوَحْشِ ، وَلَمْ يَجْعَلْهَا إِنَاثَ الْبَقَرِ ، فَيَكُونُ الْوَاحِدُ أَرْخَةً ، وَتَكُونُ مُتَطَلِّقَةً عَلَى الْمَذَكَّرِ وَالْمَوْثَرِ .

الصَّيْدَاوِيُّ : الْإِارُخُ وَلَدُ الْبَقَرَةِ الْوَحْشِيَّةِ إِذَا كَانَ أُنْثَى . مُصَنَّبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الزَّيْبَرِيُّ : الْأَرُخُ وَلَدُ الْبَقَرَةِ الصَّغِيرِ ، وَأَنْشَدَ الْبَاهِلِيُّ لِرَجُلٍ مَدَنِيٍّ كَانَ بِالْبَصْرَةِ :

لَيْتَ لِي فِي الْخَيْسِ خَمْسِينَ عَيْنًا
كُلُّهَا حَوْلَ مَسْجِدِ الْأَشْيَاحِ (١)

مَسْجِدٌ لَا تَزَالُ تَهْوِي إِلَيْهِ
أُمُّ أَرُخٍ قَسَاعُهَا مَتْرَاحِي

وَقِيلَ : إِنَّ التَّأْرِخَ مَأْخُودٌ مِنْهُ كَأَنَّهُ شَيْءٌ حَدَثَ كَمَا يَحْدُثُ الْوَلَدُ ، وَقِيلَ : التَّأْرِخُ مَأْخُودٌ مِنْهُ لِأَنَّهُ حَدِيثٌ . الْأَزْهَرِيُّ : أَنْشَدَ مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ لِأُمَيَّةَ بِنْتُ أَبِي الصَّلْتِ :

وَمَا بَقِيَ عَلَى الْجِدْنَانِ غَفَرٌ
بِشَاهِقَةٍ لَهُ (٢) أُمُّ رَوْمٍ
تَبَيْتُ اللَّيْلَ حَائِصَةً عَلَيْهِ
كَمَا يَحْرُسُ الْأَرُخُ الْأَطْوَمُ

(١) قوله : « عينا » الذي في شرح القاموس عاما .

(٢) في الأصل « لها » ، والصواب ما ذكرنا ،

لأن الضمير هنا يعود على « الغفر » . [عبد الله]

قَالَ : الْغَفَرُ وَلَدُ الْوَيْلِ ، وَالْأَرُخُ : وَلَدُ الْبَقَرَةِ . وَيَحْرُسُ أَيْ يَسْكُنُ . وَالْأَطْوَمُ : الصَّمَامُ بَيْنَ شَفَتَيْهِ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : مِنْ أَسْمَاءِ الْبَقَرَةِ الْيَفَنَةُ وَالْأَرُخُ ، يَفْتَحُ الْهَمْزَةَ ، وَالطَّغْيَا وَاللَّفْتُ . قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : الصَّحِيحُ الْأَرُخُ ، يَفْتَحُ الْأَلْفَ ، وَالَّذِي حَكَاهُ الصَّيْدَاوِيُّ فِيهِ نَفْطَرُ ، وَالَّذِي قَالَهُ اللَّيْثُ إِنَّهُ يُقَالُ لَهُ الْأَرُخِيُّ لَا أَعْرِفُهُ .

وَقَالُوا مِنَ الْأَرُخِ وَلَدُ الْبَقَرَةِ : أَرَحْتُ أَرُخًا . وَأَرُخَ إِلَى مَكَانِهِ بِأَرُخَ (٣) أَرُوخًا : حَنَ إِلَيْهِ ، وَقَدْ قِيلَ : إِنَّ الْأَرُخَ مِنَ الْبَقَرِ مُشْتَقٌّ مِنْ ذَلِكَ لِحَنِئِهِ إِلَى مَكَانِهِ وَمَوَاهِهِ .

• أَرْدَعْلُ . ابْنُ الْأَثِيرِ فِي حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ بِنِ عَبَّاسٍ : قِيلَ لَهُ مَنْ انْتَحَبَ هَذِهِ الْأَحَادِيثُ ؟ قَالَ : انْتَحَبَهَا رَجُلٌ إِذْخُلُ ، وَالْإِذْخُلُ : الصَّخْمُ ، يُرِيدُ أَنَّهُ فِي الْعِلْمِ وَالْمَعْرِفَةِ بِالْحَدِيثِ صَخْمٌ كَبِيرٌ . وَالْإِذْخُلُ : النَّارُ السَّيْمِيَّةُ .

• أَرْدَ . الْإِرَارُ وَالْأَرُّ : غَضَنٌ مِنْ شَوْكٍ أَوْ قَتَادٍ تُضْرَبُ بِهِ الْأَرْضُ حَتَّى تَلِينَ أَطْرَافُهُ ثُمَّ تَبْلَهُ وَتَذَرُ عَلَيْهِ مِلْحًا ، ثُمَّ تُدْخِلُهُ فِي رَجَمِ النَّاقَةِ إِذَا مَارَتْ فَلَمْ تَلْقَحْ ، وَقَدْ أَرَاهَا يَوْمَهَا أَرًا . قَالَ اللَّيْثُ : الْإِرَارُ شِبْهُ ظُفُورَةٍ يُؤَرُّ بِهَا الرَّاعِي رَجَمَ النَّاقَةِ إِذَا مَارَتْ ، وَمِمَّا نَهَا أَنْ يَضْرِبَهَا الْفَحْلُ فَلَا تَلْقَحَ . قَالَ : وَتَفْسِيرُ قَوْلِهِ يَوْمَهَا الرَّاعِي هُوَ أَنْ يَدْخُلَ يَدَهُ فِي رَجَمِهَا أَوْ يَقَطِّعَ مَا هُنَاكَ وَيُعَالِجُهُ . وَالْأَرُّ : أَنْ يَأْخُذَ الرَّجُلُ إِرَارًا ، وَهُوَ غَضَنٌ مِنْ شَوْكٍ الْقَتَادِ وَغَيْرِهِ ، وَيَفْعَلُ بِهِ مَا ذَكَرْنَاهُ . وَالْأَرُّ : الْجِمَاعُ . وَفِي خُطْبَةٍ عَلَى ، كَرَّمَ اللَّهُ تَعَالَى وَجْهَهُ : يُفْضِي كَافِضَاءَ الدَّبَكَةِ وَيُؤَرُّ بِمِلَاقِحِهِ ، الْأَرُّ : الْجِمَاعُ . وَارَ الْمَرْأَةُ يَوْمَهَا أَرًا : نَكَحَهَا . غَيْرُهُ : وَارَ فُلَانٌ إِذَا شَفَقَنَ ، وَمَنْهُ قَوْلُهُ :

وَمَا النَّاسُ إِلَّا آثَرٌ وَمَيِّيرُ

قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : مَعْنَى شَفَقَنَ نَاكَحَ وَجَامَعَ ، جَعَلَ أَرًا وَارَ بِمَعْنَى وَاحِدٍ . أَبُو عُبَيْدٍ : أَرَرْتُ الْمَرْأَةَ أَؤَرُّهَا أَرًا إِذَا نَكَحَهَا . وَرَجُلٌ مِثْرٌ : كَثِيرٌ

(٣) قوله : « وَأَرُخَ إِلَى مَكَانِهِ بِأَرُخَ » كذا

بضبط الأصل من باب مَنَعَ ، وَمُقْتَضَى إِطْلَاقِ الْقَامُوسِ

أَنَّهُ مِنْ بَابِ كَتَبَ .

النكاح ، قالت بنت الحماريس أو الأغلب :
بَلَّتْ بِهِ غَلَابَطًا مِثْرًا
ضَحْمَ الْكَرْدِيسِ وَأَيَّ زَبْرًا
أَبُو عُبَيْدٍ : رَجُلٌ مِثْرُ أَيِّ كَثِيرِ النِّكَاحِ مَاخُذٌ مِنَ
الْأَثَرِ ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : أَقْرَأْنِيهِ الْإِبَادِيُّ عَنْ شُعْبَةَ
لَأَبِي عُبَيْدٍ ، قَالَ : وَهُوَ عِنْدِي تَضْعِيفٌ وَالصَّوَابُ
مِثْرٌ ، يَوْزَنُ مِيعَرٌ ، فَيَكُونُ حِينَئِذٍ مَفْعَلًا مِنْ أَرَاهَا
يُثِيرُهَا أَيْرًا ، وَإِنْ جَعَلْتَهُ مِنَ الْأَرِ قُلْتُ : رَجُلٌ
مِثْرٌ ، وَأَشْدُّ أَبُو بَكْرٍ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ دُرَيْدٍ أَيْبَاتُ
بِنْتِ الْحَمَارِيسِ أَوْ الْأَغْلَبِ .

وَالْيُورُورُ : الْجِلُورُ ، وَهُوَ مِنْ ذَلِكَ عِنْدَ
أَبِي عَلِيٍّ . وَالْأَرِيرُ : حِكَايَةُ صَوْتِ الْمَاجِنِ عِنْدِ
الْقِمَارِ وَالْقَلْبَةِ ، يُقَالُ : أَرَّ يَارَ أَرِيرًا . أَبُو زَيْدٍ :
اَثَرُ الرَّجُلِ انْتِرَارًا إِذَا اسْتَجْلَّ ، قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ :
لَا أَدْرِي هُوَ بِالرَّأْيِ أَمْ بِالرَّاءِ ، وَقَدْ أَرَّ يُوْرُ .
وَالْأَرَّةُ : النَّارُ .

وَأَرَّ سَلْحَهُ أَرًا وَأَرَّ هُوَ نَفْسَهُ إِذَا اسْتَطَلَّقَ حَتَّى
يَمُوتَ . وَأَرَّارٌ : مِنْ دُعَاءِ النَّعَمِ .

• أَرَزَ • أَرَزَ يَأْرُزُ أَرُوزًا : تَقَبَّضَ وَجَمَعَ
وَبَنَتَ ، فَهُوَ أَرَزٌ وَأَرُوزٌ ، وَرَجُلٌ أَرُوزٌ : ثَابِتٌ
مُجْتَمِعٌ .

الْجَوْهَرِيُّ : أَرَزَ فُلَانٌ يَأْرُزُ أَرُوزًا وَأَرُوزًا إِذَا
تَضَامَ وَتَقَبَّضَ مِنْ بَيْتِهِ ، فَهُوَ أَرُوزٌ . وَشَيْئٌ حَاجَةٌ
فَأَرَزَ أَيُّ تَقَبَّضَ وَاجْتَمَعَ ، قَالَ زُرَّابَةُ :

فَدَاكَ بَحَالُ أَرُوزِ الْأَرُوزِ

يَعْنِي أَنَّهُ لَا يَنْبَسِطُ لِلْمَعْرُوفِ وَلَكِنَّهُ يَنْضُمُ بَعْضُهُ
إِلَى بَعْضٍ ، وَقَدْ أَضَافَهُ إِلَى الْمَصْدَرِ كَمَا يُقَالُ
عُمَرُ الْعَدْلُ وَعُمَرُ الدَّهَاءُ ، لَمَّا كَانَ الْعَدْلُ
وَالدَّهَاءُ أَغْلَبَ أَحْوَالَهُ .

وَرَوَى عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ الدُّؤْلِيِّ أَنَّهُ قَالَ :
إِنْ فُلَانًا إِذَا سَئِلَ أَرَزَ وَإِذَا دُعِيَ اهْتَزَّ ، يَقُولُ :
إِذَا سَئِلَ الْمَعْرُوفُ تَضَامَ وَتَقَبَّضَ مِنْ بَيْتِهِ وَلَمْ
يَنْبَسِطْ لَهُ ، وَإِذَا دُعِيَ إِلَى طَعَامٍ أَسْرَعَ إِلَيْهِ .
وَيُقَالُ لِلْبَحْلِيِّ : أَرُوزٌ ، وَرَجُلٌ أَرُوزٌ الْبَحْلُ
أَيُّ شَدِيدِ الْبَحْلِ . وَذَكَرَ ابْنُ سَيِّدِهِ قَوْلَ
أَبِي الْأَسْوَدِ أَنَّهُ قَالَ : إِنْ اللَّيْمُ إِذَا سَئِلَ أَرَزَ وَإِنْ
الْكَرْيَمُ إِذَا سَئِلَ اهْتَزَّ . وَاسْتَشِيرَ أَبُو الْأَسْوَدِ فِي
رَجُلٍ يُعْرَفُ أَوْ يُؤَيُّ فَقَالَ : عَرَفُوهُ فَإِنَّهُ أَهْمِسُ
أَلَيْسَ أَلَدُ مِلْحَسٍ إِنْ أُعْطِيَ ائْتَهَزَّ وَإِنْ سَئِلَ أَرَزَ .

وَأَرَزَتْ الْحَيَّةُ تَأْرُزُ : ثَبَّتَتْ فِي مَكَانِهَا ،
وَأَرَزَتْ أَيْضًا : لَادَتْ بِجَحْرِهَا وَرَجَعَتْ إِلَيْهِ . وَفِي
الْحَدِيثِ : إِنَّ الْإِسْلَامَ لَيَأْرُزُ إِلَى الْمَدِينَةِ كَمَا
تَأْرُزُ الْحَيَّةُ إِلَى جَحْرِهَا ، قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : يَأْرُزُ
أَيُّ يَنْضُمُ إِلَيْهَا وَيَجْتَمِعُ بَعْضُهُ إِلَى بَعْضٍ فِيهَا .
وَمِنْهُ كَلَامٌ عَلَى ، عَلَيْهِ السَّلَامُ : حَتَّى يَأْرُزَ
الْأَمْرُ إِلَى غَيْرِكُمْ . وَالْمَأْرُزُ : الْمُلْجَأُ . وَقَالَ
زَيْدُ بْنُ كَثُوفَةَ : أَرَزَ الرَّجُلُ إِلَى مَنَعَتِهِ أَيُّ رَحَلَ
إِلَيْهَا . وَقَالَ الصَّرِيرُ : الْأَرُوزُ أَيْضًا أَنْ تَدْخُلَ
الْحَيَّةُ جَحْرَهَا عَلَى ذَنْبِهَا ، فَتَخْرُجَ مَابَقِي مِنْهَا رَأْسُهَا
فَيَدْخُلَ بَعْدَ ، قَالَ : وَكَذَلِكَ الْإِسْلَامُ خَرَجَ
مِنَ الْمَدِينَةِ فَهُوَ يَنْكُصُ إِلَيْهَا حَتَّى يَكُونَ آخِرُهُ
نُكُوصًا كَمَا كَانَ أَوَّلُهُ خُرُوجًا ، وَإِنَّمَا تَأْرُزُ
الْحَيَّةُ عَلَى هَذِهِ الصِّفَةِ إِذَا كَانَتْ خَائِفَةً ، وَإِذَا
كَانَتْ آمِنَةً فَهِيَ تَبْدَأُ بِرَأْسِهَا فَتَدْخُلُهُ ، وَهَذَا هُوَ
الْإِنْجَحَارُ . وَأَرَزَ الْمَعْصِيُّ : وَقَفَ . وَالْأَرَزُ مِنْ
الْأَيْلِ : الْقَوَى الشَّدِيدِ . وَقَفَّارُ أَرَزَ : مُتَدَاخِلٌ .
وَيُقَالُ لِلنَّاقَةِ الْقَوِيَّةِ أَرَزَةٌ أَيْضًا ، قَالَ زَيْهَرٌ يَصِفُ
نَاقَةً :

بِأَرَزَةٍ الْفَقَارَةِ لَمْ يَخْجُهَا

قِطَافٌ فِي الرُّكَابِ وَلَا خِلَاءُ

قَالَ : الْأَرَزَةُ الشَّدِيدَةُ الْمُجْتَمِعُ بَعْضُهَا إِلَى
بَعْضٍ ، قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : أَرَادَ أَنَّهَا مُدْمَجَةٌ
الْفَقَارِ مُتَدَاخِلَتُهُ وَذَلِكَ أَقْوَى لَهَا . وَيُقَالُ لِلْقَوَسِ :
إِنَّهَا لَذَاتُ أَرَزٍ ، وَأَرَزُهَا صَلَابَتُهَا ، أَرَزَتْ تَأْرُزُ
أَرُوزًا ، قَالَ : وَارْتَمَى مِنَ الْقَوَسِ الصَّلْبَةُ أَبْلَغَ فِي
الْجَرَحِ ، وَمِنْهُ قِيلَ : نَاقَةٌ أَرَزَةٌ الْفَقَارُ أَيُّ
شَدِيدَةٍ . وَلَيْلَةُ أَرَزَةٍ : بَارِدَةٌ ، أَرَزَتْ تَأْرُزُ
أَرِيرًا ، قَالَ فِي الْأَرَزِ :

ظَلَمَاتٍ فِي رِيحٍ وَفِي مَطِيرٍ

وَأَرَزَ قُرَّ لَيْسَ بِالْقَرِيرِ

وَبِیَوْمٍ أَرِيرٍ : شَدِيدُ الْبَرْدِ (عَنْ ثَعْلَبٍ) ، وَرَوَاهُ
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ أَرِيرٌ ، بِزَايَيْنَ ، وَقَدْ تَقَدَّمَ .
وَالْأَرِيرُ : الصَّقِيعُ ، وَقَوْلُهُ :

وَفِي اتِّبَاعِ الظَّلَلِ الْأَوَارِ

يَعْنِي الْبَارِدَةَ . وَالظَّلَلُ هُنَا : بَيُوتُ السَّجَنِ .
وَسَئِلُ أَعْرَابِيٍّ عَنْ تَوْبِيْنٍ لَهُ فَقَالَ : إِنْ وَجَدْتُ
الْأَرِيرَ لَسْتُ بِهَا . وَالْأَرِيرُ وَالْحَلِيتُ : شِبْهُ الثَّلَجِ
يَقَعُ بِالْأَرْضِ . وَفِي نَوَادِرِ الْأَعْرَابِ : رَأَيْتُ
أَرِيرَتَهُ وَأَرِيرَتَهُ تَرَعُدُ ، وَأَرِيرَةُ الرَّجُلِ نَفْسُهُ . وَأَرِيرَةٌ

الْقَوْمِ : عَمِيدُهُمْ .

وَالْأَرُزُ وَالْأَرُزُ وَالْأَرُزُ كُلُّهُ صَرْبٌ مِنَ الْبَرِّ .
الْجَوْهَرِيُّ : الْأَرُزُ حَبٌّ ، وَفِيهِ سِتُّ ثَغَاتٍ : أَرُزٌ
وَأَرُزٌ ، تَتَّبَعُ الضَّمَّةُ الضَّمَّةَ ، وَأَرُزٌ وَأَرُزٌ مِثْلُ
رُسْلٍ وَرُسْلٍ ، وَرُزٌّ وَرُزٌّ ، وَهِيَ لَعْبَةُ الْقَيْسِ .
أَبُو عَمْرٍو : الْأَرُزُ ، بِالتَّخْرِيفِ ، شَجَرٌ
الْأَرَزِينِ ، وَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ : الْأَرَزَةُ ، بِالتَّسْكِينِ ،
شَجَرُ الصَّنَوْبَرِ ، وَالْجَمْعُ أَرَزٌ . وَالْأَرُزُ :
الْعَرَعَرُ ، وَقِيلَ : هُوَ شَجَرٌ بِالشَّامِ يُقَالُ لِمَرْوِ
الصَّنَوْبَرِ ، قَالَ :

لَهَا رِبْدَاتٌ بِالنَّجَاءِ كَأَنَّهَا

دَعَانِمُ أَرَزٍ بَيْنَهُنَّ فُرُوعُ

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : أَخْبَرَنِي الْخَبَرُ أَنَّ الْأَرَزَ
ذَكَرَ الصَّنَوْبَرُ وَأَنَّهُ لَا يَحْمِلُ شَيْئًا وَلَكِنْ
يُسْتَخْرَجُ مِنْ أَعْجَازِهِ وَعُرْوِقِهِ الزُّفْتُ وَيُسْتَصْبَحُ
بِحَشْبِهِ كَمَا يُسْتَصْبَحُ بِالشَّعْرِ ، وَلَيْسَ مِنْ نَبَاتِ
أَرْضِ الْعَرَبِ ، وَاحِدَتُهُ أَرَزَةٌ . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ،
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مِثْلُ الْكَافِرِ مِثْلُ الْأَرَزَةِ
الْمُجْلَذِيَّةِ عَلَى الْأَرْضِ حَتَّى يَكُونَ انْجِعَافُهَا مَرَّةً
وَاحِدَةً . قَالَ أَبُو عَمْرٍو : هِيَ الْأَرَزَةُ : يَفْتَحُ
الرَّاءُ ، مِنَ الشَّجَرِ الْأَرَزِينِ ، وَتَحَوُّ ذَلِكَ قَالَ
أَبُو عُبَيْدَةَ . قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : وَالْقَوْلُ عِنْدِي غَيْرُ مَا
قَالَا إِنَّمَا هِيَ الْأَرَزَةُ ، بِسُكُونِ الرَّاءِ ، وَهِيَ شَجَرَةٌ
مَعْرُوفَةٌ بِالشَّامِ تُسَمَّى عِنْدَنَا الصَّنَوْبَرُ مِنْ أَجْلِ
تَمَرِهِ ، قَالَ : وَقَدْ رَأَيْتُ هَذَا الشَّجَرَ يُسَمَّى
أَرَزَةً ، وَيُسَمَّى بِالْعِرَاقِ الصَّنَوْبَرُ ، وَإِنَّمَا
الصَّنَوْبَرُ تَمَرُ الْأَرَزِ فَسُمِّيَ الشَّجَرُ صَنَوْبَرًا مِنْ
أَجْلِ تَمَرِهِ ، أَرَادَ النَّبِيُّ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ،
أَنَّ الْكَافِرَ غَيْرَ مَرُورٍ فِي نَفْسِهِ وَمَالِهِ وَأَهْلِهِ وَوَلَدِهِ
حَتَّى يَمُوتَ ، فَشَبَّهَ مَوْتَهُ بِانْجِعَافِ هَذِهِ الشَّجَرَةِ
مِنْ أَصْلِهَا حَتَّى يَلْقَى اللَّهَ بِذُنُوبِهِ حَامَةً .

وَقَالَ بَعْضُهُمْ : هِيَ أَرَزَةٌ يَوْزَنُ فَاعِلَةٌ ،
وَأَنْكَرَهَا أَبُو عُبَيْدٍ . وَشَجَرَةُ أَرَزَةٍ أَيُّ ثَابِتَةٍ فِي
الْأَرْضِ ، وَقَدْ أَرَزَتْ تَأْرُزُ . وَفِي حَدِيثٍ عَلَى ،
كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ : جَعَلَ الْجِبَالَ لِلْأَرْضِ عِمَادًا
وَأَرَزَ فِيهَا أَوْنَادًا ، أَيُّ أَثْنَبَهَا ، إِنْ كَانَتْ الزَّأْيُ
مُخَفَّفَةً فَهِيَ مِنْ أَرَزَتِ الشَّجَرَةَ تَأْرُزُ إِذَا ثَبَّتَتْ
فِي الْأَرْضِ ، وَإِنْ كَانَتْ مُشَدَّدَةً فَهُوَ مِنْ أَرَزَتِ
الْجَرَادَةَ وَرَزَّتْ إِذَا أَدْخَلَتْ ذَنْبَهَا فِي الْأَرْضِ
لِتَلْقَى فِيهَا بَيْضَهَا .

وَرَزَرْتُ الشَّيْءَ فِي الْأَرْضِ رَزَا أَثْبَتُهُ فِيهَا ،
وَجِيئَتْهُ تَكُونُ الْهَمْزَةُ زَائِدَةً وَالْكَافَةُ مِنْ حُرُوفِ
الرَّاءِ . وَالْأَرْزَةُ وَالْأَرَزَةُ ، جَمِيعًا : الْأَرَزَةُ ، وَقِيلَ :
إِنَّ الْأَرَزَةَ إِنَّمَا سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِشَبَاهِهَا .
وَفِي حَدِيثٍ صَفْصَعَةُ بْنُ صُوحَانَ : وَلَمْ يَنْظُرْ
فِي أَرْزِ الْكَلَامِ أَى فِي حَصْرِهِ وَجَمْعِهِ وَالتَّرْوَى فِيهِ .

* أَرِسَ : الْإِرْسُ : الْأَصْلُ ، وَالْأَرِيسُ (١) :
الْأَكَارُ (عَنْ ثَعْلَبٍ) . وَفِي حَدِيثٍ مُعَاوِيَةَ :
بَلَغَهُ أَنَّ صَاحِبَ الرُّومِ يُرِيدُ قَصْدَ بِلَادِ الشَّامِ
أَيَّامَ صِفِّينَ ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ : تَاللهِ لَنْ تَمُتَ
عَلَى مَا بَلَغَنِي لِأَصَالِحِ صَاحِبِي ، وَلَا كَوْنُ
مُقَدَّمَتِهِ إِلَيْكَ ، وَلَا جَعْلَنَ الْقِسْطَ نَظِيئَةَ الْحَمَاءِ
حُمَةً سَوْدَاءَ ، وَلَا زَعْنَكَ مِنَ الْمَلِكِ تَزَعُ
الْإِصْطِفَالِيَّةِ ، وَلَا ذَنْكَ إِرْسًا مِنَ الْأَرَارِسَةِ تَرَعَى
الدَّوَابِلَ ، وَفِي رَوَايَةٍ : كَمَا كُنْتُ تَرَعَى
الْخَنَائِصَ ، وَالْإِرْسُ : الْأَمِيرُ (عَنْ كُرَاعٍ) ،
حَكَاهُ فِي بَابِ فَعِيلٍ ، وَعَدَلَهُ بِإِبِيلٍ ، وَالْأَصْلُ
عِنْدَهُ فِيهِ رِئِيسٌ ، عَلَى فَعِيلٍ ، مِنَ الرِّيَاسَةِ .
وَالْمُؤَرَّسُ : الْمُؤَمَّرُ قَلْبُ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّ
النَّبِيَّ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، كَتَبَ إِلَى هِرَقْلَ
عَظِيمِ الرُّومِ يَدْعُوهُ إِلَى الْإِسْلَامِ وَقَالَ فِي آخِرِهِ :
إِنَّ أَيْتَ فَعَلَيْكَ أَنْتُمْ الْإَرِيسِينَ .

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : أَرِسَ يَأْرِسُ أَرِسًا إِذَا صَارَ
أَرِسًا ، وَأَرِسَ يَأْرِسُ تَأْرِسًا إِذَا صَارَ أَكَارًا ،
وَجَمَعَ الْأَرِيسَ أَرِيسُونَ ، وَجَمَعَ الْإَرِيسَ
إَرِيسُونَ وَأَرَارِسَةً وَأَارِيسَ ، وَأَرَارِسَةً يَنْصَرِفُ ،
وَأَارِيسَ لَا يَنْصَرِفُ ، وَقِيلَ : إِنَّمَا قَالَ ذَلِكَ لِأَنَّ
الْأَكَارِينَ كَانُوا عِنْدَهُمْ مِنَ الْفَرَسِ ، وَهُمْ عِبْدَةُ
النَّارِ ، فَجَعَلَ عَلَيْهِ إِنْهُمْ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ :
أَحْسَبُ الْأَرِيسَ وَالْإَرِيسَ بِمَعْنَى الْأَكَارِ مِنْ
كَلَامِ أَهْلِ الشَّامِ ، قَالَ : وَكَانَ أَهْلُ السَّوَادِ
وَمَنْ هُوَ عَلَى دِينِ كِسْرَى أَهْلُ فَلَاحَةٍ وَإِنَارَةٍ
لِلْأَرْضِ ، وَكَانَ أَهْلُ الرُّومِ أَهْلُ أُنَاقِثَ وَصَنَعَةٍ ،
فَكَانُوا يَقُولُونَ لِلْمَجُوسِيِّ : أَرِيسِي ، تَسْمِيهِمْ إِلَى
الْأَرِيسِ وَهُوَ الْأَكَارُ ، وَكَانَتِ الْعَرَبُ تَسْمِيهِمُ
الْفَلَاحِينَ ، فَأَعْلَمَهُمُ النَّبِيُّ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ،

(١) الأَرِسُ : كَأَمِيرٍ وَسَيِّدٍ ، كَمَا فِي

أَنْهُمْ ، وَإِنْ كَانُوا أَهْلَ كِتَابٍ ، فَإِنَّ عَلَيْهِمْ مِنَ
الْإِثْمِ إِنْ لَمْ يَتُوبُوا بِنُبُوَّتِهِ مِثْلَ إِثْمِ الْمَجُوسِ
وَقَلَّاحِي السَّوَادِ الَّذِينَ لَا كِتَابَ لَهُمْ ، قَالَ :
وَمِنْ الْمَجُوسِ قَوْمٌ لَا يَعْبُدُونَ النَّارَ وَيَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ
عَلَى دِينِ إِبْرَاهِيمَ ، عَلَى نَبِيْنَا وَعَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ،
وَأَنْهُمْ يَعْبُدُونَ اللَّهَ تَعَالَى وَيُحَرِّمُونَ الزَّنى وَصَنَاعَتَهُمُ
الْحِرَاقَةَ وَيُخْرِجُونَ الْعَشْرَ مِمَّا يَزْعُمُونَ غَيْرَ أَنَّهُمْ
يَأْكُلُونَ الْمُؤَقَّدَةَ ، قَالَ : وَأَحْسِبُهُمْ يَسْجُدُونَ
لِلشَّمْسِ ، وَكَانُوا يَدْعُونَ الْإَرِيسِينَ ، قَالَ ابْنُ
بَرِيٍّ : ذَكَرَ أَبُو عُبَيْدَةَ وَغَيْرُهُ أَنَّ الْإَرِيسَ الْأَكَارَ
فَيَكُونُ الْمَعْنَى أَنَّهُ عَبْرٌ بِالْأَكَارِينَ عَنِ الْإِتِّاعِ ،
قَالَ : وَالْأَجُودُ عِنْدِي أَنْ يُقَالَ : إِنَّ الْإَرِيسَ
كَبِيرُهُمُ الَّذِي يُمَثِّلُ أَمْرَهُ وَطَبِيعَتَهُ إِذَا طَلَبَ مِنْهُمْ
الطَّاعَةَ ، وَيَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْإَرِيسَ مَا ذَكَرْتُ لَكَ
قَوْلَ أَبِي حِزَامٍ الْعُكْلِيِّ :

لَا تَبْشِي وَأَنْتَ لِي بِكَ وَعَدٌ .

لَا تَبْشِي بِالْمُؤَرَّسِ الْإَرِيسَا
يُقَالُ : أَبَاتُهُ بِهِ أَى سَوِيَّتُهُ بِهِ ، يُرِيدُ : لَا تُسَوِّنِي
بِكَ . وَالْوَعْدُ : الْخَبِيرُ اللَّيْمُ ، وَتَصِلُ بِقَوْلِهِ :
لِي بِكَ ، بَيْنَ الْمُتَبَايَةِ وَالْخَيْرِ ، وَبِكَ مُتَعَلِّقٌ
بِشَيْءٍ ، أَى لَا تَبْشِي بِكَ وَأَنْتَ لِي وَعْدٌ أَى عَدُوٌّ
لِأَنَّ اللَّيْمَ عَدُوٌّ لِي وَمُخَالَفٌ لِي ، وَقَوْلُهُ :

لَا تَبْشِي بِالْمُؤَرَّسِ الْإَرِيسَا

أَى لَا تُسَوِّنِ الْإَرِيسَ ، وَهُوَ الْأَمِيرُ ، بِالْمُؤَرَّسِ ،
وَهُوَ الْمَأْمُورُ وَتَابِعُهُ ، أَى لَا تُسَوِّ الْمَوْلَى بِجَادِمِهِ ،
فَيَكُونُ الْمَعْنَى فِي قَوْلِ النَّبِيِّ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ،
لِهِرَقْلَ : فَعَلَيْكَ أَنْتُمْ الْإَرِيسِينَ ، يُرِيدُ الَّذِينَ هُمْ
قَادِرُونَ عَلَى هِدَايَةِ قَوْمِهِمْ ثُمَّ لَمْ يَهْدُوهُمْ ، وَأَنْتَ
إَرِيسُهُمُ الَّذِي يُجِيبُونَ دَعْوَتَكَ وَيَمْتثلُونَ أَمْرَكَ ،
وَإِذَا دَعَوْهُمْ إِلَى أَمْرِ أَطَاعُوكَ ، فَلَوْ دَعَوْهُمْ إِلَى
الْإِسْلَامِ لِأَجَابُوكَ ، فَعَلَيْكَ أَنْتُمْ الْإَرِيسِينَ
الَّذِينَ هُمْ قَادِرُونَ عَلَى هِدَايَةِ قَوْمِهِمْ ثُمَّ لَمْ يَهْدُوهُمْ ،
وَذَلِكَ يُسَخِّطُ اللَّهَ عَلَيْهِمْ وَيُعْظِمُ إِنْهُمْ ، قَالَ :
وَفِيهِ وَجْهٌ آخَرٌ هُوَ أَنَّ تَجْعَلَ الْإَرِيسِينَ ، وَهُمْ
الْمُسْتَوْبُونَ إِلَى الْإَرِيسِ ، مِثْلُ الْمُهْلَيْنِ
وَالْأَشْعَرِينَ الْمُسْتَوْبِينَ إِلَى الْمُهْلَبِ وَإِلَى الْأَشْعَرِ ،
وَكَانَ الْقِيَاسُ فِيهِ أَنْ يَكُونَ يَبْأَى النَّسْبَةِ يُقَالُ :
الْأَشْعَرِيُّونَ وَالْمُهْلِيُّونَ ، وَكَذَلِكَ قِيَاسُ
الْإَرِيسِينَ الْإَرِيسِيِّينَ فِي الرَّفْعِ وَالْإَرِيسِيِّينَ فِي
النَّصْبِ وَالْجَرِّ ، قَالَ : وَيَقْوَى هَذَا رَوَايَةً مِنْ

رَوَى الْإَرِيسِيِّينَ ، وَهَذَا مُنْسَوْبٌ قَوْلًا وَاحِدًا
لِوُجُودِ يَبْأَى النَّسْبَةِ فِيهِ فَيَكُونُ الْمَعْنَى : فَعَلَيْكَ
أَنْتُمْ الْإَرِيسِيِّينَ الَّذِينَ هُمْ دَاخِلُونَ فِي طَاعَتِكَ
وَجِيئَتْكَ إِذَا دَعَوْهُمْ ثُمَّ لَمْ تَدْعُهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ ،
وَلَوْ دَعَوْهُمْ لِأَجَابُوكَ ، فَعَلَيْكَ إِنْهُمْ لِأَنَّكَ
سَبَبُ مَنَعِهِمُ الْإِسْلَامَ وَلَوْ أَمَرْتَهُمْ بِالْإِسْلَامِ
لَأَسْلَمُوا ، وَحُكِيَ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ : هُمْ الْخَدَمُ
وَالْخَوْلُ ، يَعْنِي بِصَدِّهِمْ عَنْ الدِّينِ ، كَمَا قَالَ
تَعَالَى : «رَبَّنَا إِنَّا أَطَعْنَا سَادَتَنَا وَكِبَرَاءَنَا» أَى
عَلَيْكَ مِثْلُ إِنْهُمْ . قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : قَالَ
أَبُو عُبَيْدَةَ فِي كِتَابِ الْأَمْوَالِ : أَصْحَابُ الْحَدِيثِ
يَقُولُونَ الْإَرِيسِيِّينَ مَجْمُوعًا مُنْسَوْبًا وَالصَّحِيحُ يَغْيَرُ
نَسَبَ ، قَالَ : وَرَدَّ عَلَيْهِ الطَّحَاوِيُّ ، وَقَالَ
بَعْضُهُمْ : فِي رَهْطِ هِرَقْلَ فِرْقَةٌ تُعْرَفُ بِالْإَرِيسِيَّةِ
فَجَاءَ عَلَى النَّسَبِ إِلَيْهِمْ ، وَقِيلَ : إِنْهُمْ أَتْبَاعُ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَرِيسَ ، رَجُلٍ كَانَ فِي الزَّمَنِ الْأَوَّلِ ،
قَتَلُوا نَبِيًّا بَعَثَهُ اللَّهُ إِلَيْهِمْ ، وَقِيلَ : الْإَرِيسُونَ
الْمُلُوكُ ، وَاحِدُهُمْ إَرِيسٌ ، وَقِيلَ : هُمْ الْعَشَارُونَ .
وَأَرَارِسَةُ بْنُ مَرْزُوقٍ : مَعْرُوفٌ . وَفِي
حَدِيثِ خَاتَمِ النَّبِيِّ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :
فَسَقَطَ مِنْ يَدِ عُثْمَانَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فِي بَيْتِ
أَرِيسَ ، يَفْتَحُ الْهَمْزَةَ وَتَخْفِيفُ الرَّاءِ ، هِيَ بَيْتُ
مَعْرُوفَةَ قَرِيبًا مِنْ مَسْجِدِ قُبَاءَ عِنْدَ الْمَدِينَةِ .

* أَرَشَ : أَرَشَ يَبْشِي : حَمَلَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ
وَحَرَّشَ .

وَالْتَأَرَشَ : التَّحَرَّشَ ، قَالَ رُوَيْتُهُ :

أَصْبَحْتُ مِنْ حَرَصٍ عَلَى التَّارِيشِ

وَأَرَشْتُ بَيْنَ الْقَوْمِ تَارِيشًا : أَفْسَدْتُ . وَتَارِيشُ
الْحَرْبِ وَالنَّارِ : تَأْرِيشُهُمَا .

وَالْأَرَشُ مِنَ الْجَرَاحَاتِ : لَيْسَ لَهُ قَدْرٌ
مَعْلُومٌ ، وَقِيلَ : هُوَ دِيَةُ الْجَرَاحَاتِ ، وَقَدْ تَكَرَّرَ
فِي الْحَدِيثِ ذِكْرُ الْأَرَشِ الْمَشْرُوعِ فِي الْحُكُومَاتِ
وَهُوَ الَّذِي يَأْخُذُهُ الْمُشْتَرَى مِنَ الْبَائِعِ إِذَا اطَّلَعَ
عَلَى عَيْبٍ فِي الْمَبِيعِ ، وَأَرَشَ الْجَنَابَاتِ
وَالْجَرَاحَاتِ جَائِزَةً لَهَا عَمَّا حَصَلَ فِيهَا مِنَ النَقْصِ ،
وَسَمِيَ أَرَشًا لِأَنَّهُ مِنْ أَسْبَابِ التَّرَاعُ . يُقَالُ :
أَرَشْتُ بَيْنَ الْقَوْمِ إِذَا أَوْفَقْتُ بَيْنَهُمْ ، وَقَوْلُ رُوَيْتُهُ :

أَصْبَحَ فَمَا مِنْ بَشَرٍ مَارُوشٍ

يَقُولُ : إِنْ عَرَضَنِي صَحِيحٌ لَا عَيْبَ فِيهِ .

وَالْمَارُوشُ : الْمَحْدُوشُ ، وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : يَقُولُ انْتَظِرْ حَتَّى تَعْمَلَ فَلَيْسَ لَكَ عِنْدَنَا أَرْضٌ إِلَّا الْأَسِنَّةُ ، يَقُولُ : لَا تَقْتُلْ إِنْسَانًا قَنْدِيهَ أَبَدًا . قَالَ : وَالْأَرْضُ الدُّبَّةُ . شَمِرٌ عَنْ أَبِي تَهَشِلٍ وَصَاحِبِهِ : الْأَرْضُ الرَّشْوَةُ ، وَلَمْ يَعْرِفَاهُ فِي أَرْضِ الْجِرَاحَاتِ ، وَقَالَ غَيْرُهُمَا : الْأَرْضُ مِنَ الْجِرَاحَاتِ كَالشَّجَةِ وَنَحْوِهَا . وَقَالَ ابْنُ شُمَيْلٍ : اقْتَرِشَ مِنْ فُلَانٍ خُمَاشَتَكَ يَا فُلَانُ أَيْ خَذَ أَرْضَهَا . وَقَدْ اقْتَرِشَ لِلْخُمَاشَةِ وَاسْتَسْلَمَ لِلْقَصَاصِ . وَقَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : أَصْلُ الْأَرْضِ الْخَدَشُ ، ثُمَّ قِيلَ لِمَا يُؤْخَذُ دِيهًا لَهَا : أَرْضٌ ، وَأَهْلُ الْحِجَازِ يُسَمُّونَهُ النَّذْرَ ، وَكَذَلِكَ عَقَرُ الْمَرْأَةِ مَا يُؤْخَذُ مِنَ الْوِطْأِيِّ ثَمَنًا لِيُضْمَعَ ، وَأَصْلُهُ مِنَ الْعَقَرِ كَأَنَّهُ عَقَرَهَا حِينَ وَطِئَهَا وَهِيَ بِكَرٍّ فَاقْتَضَى ، فَقِيلَ لِمَا يُؤْخَذُ بِسَبَبِ الْعَقَرِ : عَقْرٌ . وَقَالَ الْقَتَيْبِيُّ : يُقَالُ لِمَا يُدْفَعُ بَيْنَ السَّلَامَةِ وَالْعِتَبِ فِي السَّلَاحِ أَرْضٌ ، لِأَنَّ الْمُتَبَاعَ لِلثَّوْبِ عَلَى أَنَّهُ صَحِيحٌ إِذَا وَقَفَ فِيهِ عَلَى خَرَقٍ أَوْ عَيْبٍ وَقَعَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْبَايِعِ أَرْضٌ أَيْ خُصُومَةٌ وَاخْتِلَافٌ ، مِنْ قَوْلِكَ أَرْضْتُ بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ إِذَا أَغْرَيْتَ أَحَدَهُمَا بِالْآخَرِ وَأَوْقَعْتَ بَيْنَهُمَا الشَّرَّ ، فَسُمِّيَ مَا نَقَصَ الْعَيْبُ الثَّوْبَ أَرْضًا إِذْ (١) كَانَ سَبَبًا لِلْأَرْضِ .

• أرض . الأرض : الَّتِي عَلَيْهَا النَّاسُ أَتَتْ ، وَهِيَ اسْمُ جَنْسٍ ، وَكَانَ حَقُّ الْوَاحِدَةِ أَنْ يُقَالَ أَرْضَةٌ ، وَلَكِنَّهُمْ لَمْ يَقُولُوا . وَفِي التَّنْزِيلِ : « وَإِلَى الْأَرْضِ كَيْفَ سُطِّحَتْ » ، قَالَ ابْنُ سَيِّدَةٍ : فَأَمَّا قَوْلُ عَمْرِو بْنِ جُوَيْنٍ الطَّائِيَّ أَنْشَدَهُ ابْنُ سَيِّبٍ (٢) :

فَلَا مَرْئَةً وَدَقَّتْ وَدَقَّهَا

وَلَا أَرْضَ أَبْقَلَ إِنْقَالِهَا

(١) فِي طَبْعَةِ دَارِ صَادِرٍ - دَارِ بَيْرُوتٍ ، وَفِي طَبْعَةِ دَارِ لِسَانِ الْعَرَبِ « إِذَا » ، وَفِي الْأَصْلِ الَّذِي اعْتَمَدْنَا عَلَيْهِ « إِذ » ، وَهُوَ الصَّوَابُ .

[عبد الله]

(٢) قَوْلُهُ : فَأَنْشَدَهُ ابْنُ سَيِّبٍ « ذَكَرَ هَكَذَا فِي جَمِيعِ مَا بَايَدْنَا مِنْ أَصُولٍ . وَلَعَلَّ كَلِمَةَ « ابْنِ » زَائِدَةٌ ، فَلَمْ نَعْرِ فِي الْمَرَاغِ الْكَثِيرَةِ عَلَى أَنَّهُ كَانَ لِسَيِّبٍ ابْنِ .

وَاللَّيْتُ لِعَامِرِ بْنِ جُوَيْنٍ الطَّائِيَّ ، وَقَدْ وَرَدَ شَاهِدًا عَلَى عَدَمِ تَأْنِيثِ الْأَرْضِ إِذَا قُصِدَ بِهَا الْمَوْضِعُ وَالْمَكَانُ .

[عبد الله]

فَأَنَّهُ ذَهَبَ بِالْأَرْضِ إِلَى الْمَوْضِعِ وَالْمَكَانِ كَقَوْلِهِ تَعَالَى : « فَلَمَّا رَأَى الشَّمْسُ بَارِغَةً قَالَ هَذَا رَأْيِي » ، أَيْ هَذَا الشَّخْصُ وَهَذَا الْمَرْئِيُّ وَنَحْوُهُ ، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ : « فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّهِ » ، أَيْ وَعِظٌ . وَقَالَ سَيِّبُوتِيُّ : كَأَنَّهُ اكْتَفَى بِذِكْرِ الْمَوْعِظَةِ عَنِ النَّاءِ ، وَالْجَمْعُ أَرْضٌ وَأَرْضٌ وَأَرْضُونَ ، الْوَاوُ عَوْضٌ مِنْ الْمَاءِ الْمَحْدُوفَةِ الْمُقْدَرَةِ ، وَقَفَحُوا الرِّاءَ فِي الْجَمْعِ لِيَدْخُلَ الْكَلِمَةُ ضَرْبٌ مِنَ التَّكْسِيرِ اسْتِجَابًا مِنْ أَنْ يُؤَفَّرَ وَلَقَدْ التَّصْحِيحُ ، لِيَعْلَمُوا أَنَّ أَرْضًا مِمَّا كَانَ سَبِيلُهُ لَوْ جُمِعَ بِالنَّاءِ أَنْ تَفْتَحَ رَأُوهُ فَيُقَالَ أَرْضَاتُ .

قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : وَرَعِمَ أَبُو الْخَطَّابِ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ أَرْضٌ وَأَرْضٌ كَمَا قَالُوا أَهْلٌ وَأَهَالٌ ، قَالَ ابْنُ بَرٍّ : الصَّحِيحُ عِنْدَ الْمُحَقِّقِينَ فِيهَا خُكْيٌ عَنْ أَبِي الْخَطَّابِ أَرْضٌ وَأَرْضِي وَأَهْلٌ وَأَهَالٌ ، كَأَنَّهُ جَمَعَ أَرْضًا وَأَهْلًا كَمَا قَالُوا : لَيْلَةٌ وَلَيَالٍ كَأَنَّهُ جَمَعَ لَيْلَةً ، قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : وَالْجَمْعُ أَرْضَاتٌ لِأَنَّهُمْ قَدْ يَجْمَعُونَ الْمُؤَنَّثَ الَّذِي لَيْسَتْ فِيهِ هَاءُ التَّأْنِيثِ بِالْأَلِفِ وَالنَّاءِ كَقَوْلِهِمْ عُرْسَاتُ ، ثُمَّ قَالُوا أَرْضُونَ فَجَمَعُوا بِالْوَاوِ وَالنُّونِ ، وَالْمُؤَنَّثُ لَا يَجْمَعُ بِالْوَاوِ وَالنُّونِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَنْقُوصًا كَكَبَّةٍ وَطَبَّةٍ ، وَلَكِنَّهُمْ جَعَلُوا الْوَاوَ وَالنُّونَ عَوْضًا مِنْ حَذْفِهِمُ الْأَلِفَ وَالنَّاءَ وَتَرَكُوا فَتَحَةَ الرِّاءِ عَلَى حَالِهَا ، وَرُبَّمَا سَكَنَتْ ، قَالَ : وَالْأَرْضِي أَيْضًا عَلَى غَيْرِ قِيَاسِ كَأَنَّهُمْ جَمَعُوا أَرْضًا ، قَالَ ابْنُ بَرٍّ : صَوَابُهُ أَنْ يَقُولَ جَمَعُوا أَرْضِي مِثْلَ أَرْضِي ، وَأَمَّا أَرْضٌ فِقِيَاسُهُ جَمْعُ أَوَارِضٍ . وَكُلُّ مَا سَفَلَ فَهُوَ أَرْضٌ ، وَقَوْلُ خُدَاشِ بْنِ زُهَيْرٍ :

كَذَبْتُ عَلَيْكُمْ أَوْعِدُونِي وَعَلَّلُوا

فِي الْأَرْضِ وَالْأَقْوَامِ قِرْدَانٍ مَوْطِبًا قَالَ ابْنُ سَيِّدَةٍ : يَجُوزُ أَنْ يُعْنَى أَهْلُ الْأَرْضِ ، وَيَجُوزُ أَنْ يُرِيدَ عَلَّلُوا جَمِيعَ النَّوْعِ الَّذِي يَقْبَلُ التَّعْلِيلَ ، يَقُولُ : عَلَيْكُمْ فِي وَهْجَانِي إِذَا كُنْتُمْ فِي سَفَرٍ فَاقْفَعُوا الْأَرْضَ بِذِكْرِي وَأَنْشِدُوا الْقَوْمَ هِجَانِي يَا قِرْدَانٍ مَوْطِبَ ، بِعَنِي قَوْمًا هُمْ فِي الْقِلَّةِ وَالْحَقَارَةِ كَقِرْدَانٍ مَوْطِبَ ، لَا يَكُونُ إِلَّا عَلَى ذَلِكَ لِأَنَّهُ إِنَّمَا يَهْجُو الْقَوْمَ لَا الْقِرْدَانَ .

وَالْأَرْضُ : سَفَلَةُ الْبَعِيرِ وَالْدَّابَّةِ وَمَا وَلَى

الْأَرْضُ مِنْهُ ، يُقَالُ : بَعِيرٌ شَدِيدُ الْأَرْضِ إِذَا كَانَ شَدِيدَ الْقَوَائِمِ . وَالْأَرْضُ : أَسْفَلُ قَوَائِمِ الدَّابَّةِ ، وَأَنْشَدَ لِحَمِيدٍ يَصِفُ قَوْسًا :

وَلَمْ يَقْلُبْ أَرْضَهَا لِيُطَارَ

وَلَا لِحَبْلِهِ بِهَا حَبَارٌ

بَعْنِي لَمْ يَقْلُبْ قَوَائِمَهَا لِعَلِمِهِ بِهَا ، وَقَالَ سُوَيْدٌ ابْنُ كُرَاعٍ :

فَرَكِبْنَاهَا عَلَى مَجْهُولِهَا

بِصَلَابِ الْأَرْضِ فَبَيْنَ شَجَعٍ وَقَالَ خُفَافٌ :

إِذَا مَا اسْتَحَمْتَ أَرْضَهُ مِنْ سَمَائِهِ

جَرَى وَهُوَ مُودَعٌ وَوَاعِدٌ مُصَدِّقٌ

وَأَرْضُ الْإِنْسَانِ : رُكْبَتَاهُ قَمَا بَعْدَهُمَا .

وَأَرْضُ الثَّغْلِ : مَا أَصَابَ الْأَرْضَ مِنْهَا .

وَتَارَضَ فُلَانٌ بِالْمَكَانِ إِذَا تَبَتَّ قَلَمٌ يَرَحُ ،

وَقِيلَ : التَّارَضُ الثَّانِي وَالْإِنْتَظَارُ ، وَأَنْشَدَ :

وَصَاحِبِ نَهْتِهِ لِيَهْضَا

إِذَا الْكُرَى فِي عَيْنِهِ تَمَضَّمَا

يَمْسَحُ بِالْكَفَيْنِ وَجْهًا أَيْضًا

فَقَامَ عَجَلَانٌ وَمَا تَارَضَا

أَيَّ مَا تَلَثَّ . وَالتَّارَضُ : التَّنَاقُلُ إِلَى الْأَرْضِ ،

وَقَالَ الْجَحْدِيُّ :

مُئِمٌّ مَعَ الْحَيِّ الْمُئِمِّ وَقَلْبُهُ

مَعَ الرَّاحِلِ الْعَادِي الَّذِي مَا تَارَضَا

وَتَارَضَ الرَّجُلُ : قَامَ عَلَى الْأَرْضِ ، وَتَارَضَ

وَأَسْتَارَضَ بِالْمَكَانِ : أَقَامَ بِهِ وَلَبِثَ ، وَقِيلَ :

تَمَكَّنَ . وَتَارَضَ لِي : تَضَرَّعَ وَتَعَرَّضَ . وَجَاءَ فُلَانٌ

بِتَارَضٍ لِي أَيْ بِتَضَدٍّ وَتَعَرُّضٍ ، وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرٍّ :

فَبِحِجِّ الْحَطِيطَةِ مِنْ مَنَاحِ مَطِيطَةٍ

عَوَّجَا سَانِمَةً تَارَضُ لِلْقَرَى

وَيُقَالُ : أَرْضْتُ الْكَلَامَ إِذَا هَيَّأْتَهُ وَسَوَّيْتَهُ .

وَتَارَضَ النَّبْتُ إِذَا امْتَنَّ أَنْ يُجَزَّ .

وَالْأَرْضُ : الزُّكَّامُ ، مُذَكَّرٌ ، وَقَالَ كُرَاعٌ :

هُوَ مَوْتٌ ، وَأَنْشَدَ لِابْنِ أَحْمَرَ :

وَقَالُوا : أَنْتَ أَرْضٌ بِهِ وَتَحِيلَتْ

فَأَمْسَى لِي فِي الصُّدْرِ وَالرَّأْسِ شَاكِيَا

أَنْتَ أَدْرَكْتَ ، وَرَوَاهُ أَبُو عَيْبٍ : أَنْتَ . وَقَدْ أَرْضَ

أَرْضًا وَأَرْضَهُ اللَّهُ أَيْ أَزَكَّهُ ، فَهُوَ مَارُوضٌ .

يُقَالُ : رَجُلٌ مَارُوضٌ ، وَقَدْ أَرْضَ فُلَانٌ ،

وَأَرْضَهُ إِيرَاضًا . وَالْأَرْضُ : دَوَارٌ يَأْخُذُ فِي

الرَّاسِ عَنِ اللَّبَنِ فَيَهْرَاقُ لَهُ الْأَنْفُ وَالْعَيْنَانِ ،
وَالْأَرْضُ ، يَسْكُونُ الرَّأْيَ : الرُّعْدَةُ وَالنَّفْضَةُ ،
وَمِنْهُ قَوْلُ ابْنِ عَبَّاسٍ وَزَلَزَتِ الْأَرْضُ :
أَزَلَزَتِ الْأَرْضُ أَمْ بِأَرْضٍ ؟ يَعْنِي الرُّعْدَةُ ،
وَقِيلَ : يَعْنِي الدَّوَارُ ، وَقَالَ ذُو الرِّمَّةِ يَصِفُ
صَائِدًا :

إِذَا تَوَجَّسَ رَكَزًا مِنْ سَنَابِكِهَا
أَوْ كَانَ صَاحِبَ أَرْضٍ أَوْ يَدِ الْمَوْمِ
وَيُقَالُ : بِأَرْضٍ قَارِضُونِي أَيْ دَاوُونِي .

وَالْمَارُوضُ : الَّذِي بِهِ خَلَجٌ مِنَ الْجِنِّ
وَأَهْلُ الْأَرْضِ ، وَهُوَ الَّذِي يُحَرِّكُ رَأْسَهُ وَجَسَدَهُ
عَلَى غَيْرِ عَمْدٍ .

وَالْأَرْضُ : الَّتِي تَأْكُلُ الْخَشَبَ . وَشَحْمَةُ
الْأَرْضِ : مَعْرُوفَةٌ ، وَشَحْمَةُ الْأَرْضِ تُسَمَّى
الْحُلْكَةَ ، وَهِيَ بَنَاتُ النَّفَا تَقْوُصُ فِي الرَّمْلِ
كَمَا يَقْوُصُ الْحَوْتُ فِي الْمَاءِ ، وَيُشَبَّهُ بِهَا
بَنَاتُ الْعَدَارَى .

وَالْأَرْضَةُ ، بِالتَّحْرِيكِ : دَوْدَةُ يَبْضَاءُ شَبِيهِ
الْتَّمَلَةِ تَطْهَرُ فِي أَيَّامِ الرَّبِيعِ ، قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ :
الْأَرْضَةُ ضَرْبَانِ : ضَرْبٌ صِغَارٌ مِثْلُ كِبَارِ الدَّرِّ
وَهِيَ آفَةُ الْخَشَبِ خَاصَّةٌ ، وَضَرْبٌ مِثْلُ
كِبَارِ النَّمْلِ ذَوَاتُ أَجْنِحَةٍ وَهِيَ آفَةُ كُلِّ
شَيْءٍ مِنْ خَشَبٍ وَنَبَاتٍ ، غَيْرَ أَنَّهَا لَا تَعْرِضُ
لِلرُّطْبِ ، وَهِيَ ذَاتُ قَوَائِمٍ ، وَالْجَمْعُ أَرْضٌ ،
وَالْأَرْضُ اسْمٌ لِلْجَمْعِ . وَالْأَرْضُ : مَصْدَرٌ
أَرْضَتِ الْخَشَبَ تَرْضُ أَرْضًا فَهِيَ مَارُوضَةٌ
إِذَا وَقَعَتْ فِيهَا الْأَرْضَةُ وَآكَلَتْهَا . وَأَرْضَتِ
الْخَشَبَ أَرْضًا وَأَرْضَتِ أَرْضًا ، كِلَاهُمَا :
آكَلَتْهَا الْأَرْضَةُ .

وَأَرْضُ أَرْضَةٍ وَأَرْضَةٌ بَيْنَةُ الْأَرْضَةِ :
زَكِيَّةٌ كَرِيمَةٌ مُخِيلَةٌ لِلنَّبْتِ وَالْخَيْرِ ، وَقَالَ
أَبُو حَنِيفَةَ : هِيَ الَّتِي تَرْبُ الثَّرَى وَتَمْرَحُ بِالنَّبَاتِ ،
قَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ :

يَلَادُ عَرِيضَةً وَأَرْضُ أَرِيضَةً

مَدَافِعُ مَاءٍ (١) فِي فِضَاءٍ عَرِيضٍ
وَكَذَلِكَ مَكَانُ أَرِيضٍ . وَيُقَالُ : أَرْضُ أَرِيضَةٌ
بَيْنَةُ الْأَرْضَةِ إِذَا كَانَتْ لَبَنَةً طَيِّبَةً الْمَقْعَدُ كَرِيمَةً

(١) رواية الديوان :

«مَدَافِعُ غَيْثٍ فِي فِضَاءٍ عَرِيضٍ»

[عبد الله]

جَيِّدَةُ النَّبَاتِ . وَقَدْ أَرْضَتِ ، بِالضَّمِّ ، أَيْ زَكَّتْ .
وَمَكَانُ أَرِيضٍ : خَلِيقٌ لِلْخَيْرِ ، وَقَالَ أَبُو النَّجْمِ :

بَحْرُ هِشَامٍ وَهُوَ ذُو فِرَاضٍ (٢)

بَيْنَ فُرُوعِ النَّبَةِ الْغَضَاضِ

وَسَطِ بَطَاحِ مَكَّةَ الْإِرَاضِ

فِي كُلِّ وَادٍ وَاسِعِ الْمَفَاضِ

قَالَ أَبُو عَمْرٍو : الْإِرَاضُ الْعِرَاضُ ، يُقَالُ :

أَرْضُ أَرِيضَةٍ أَيْ عَرِيضَةٍ . وَقَالَ أَبُو الْيَنْبُغَاءِ :

أَرْضٌ وَأَرْضٌ وَأَرْضٌ ، وَمَا أَكْثَرَ أَرْضَ بَنِي

فُلَانٍ ، وَيُقَالُ : أَرْضٌ وَأَرْضُونَ وَأَرْضَاتٌ

وَأَرْضُونَ . وَأَرْضُ أَرِيضَةٍ لِلنَّبَاتِ : خَلِيقَةٌ ،

وَأَيْهَا لَدَاتُ إِرَاضٍ . وَيُقَالُ : مَا أَرْضَ هَذَا

الْمَكَانَ أَيْ مَا أَكْثَرَ عَشْبَهُ . وَقَالَ غَيْرُهُ :

مَا أَرْضَ هَذِهِ الْأَرْضِ أَيْ مَا أَشْبَهَهَا وَأَيْبَهَا

وَأَطْيَبَهَا (حَكَاهُ أَبُو حَنِيفَةَ) . وَأَيْهَا لِأَرِيضَةٍ لِلنَّبْتِ

وَأَيْهَا لَدَاتُ أَرْضَةٍ أَيْ خَلِيقَةٌ لِلنَّبْتِ . وَقَالَ ابْنُ

الْأَعْرَابِيِّ : أَرْضَتِ الْأَرْضُ تَأَرْضُ أَرْضًا إِذَا خَصِبَتْ

وَزَكَا نَبَاتُهَا . وَأَرْضُ أَرِيضَةٍ أَيْ مُعْجَبَةٌ .

وَيُقَالُ : نَزَلْنَا أَرْضًا أَرِيضَةً أَيْ مُعْجَبَةً لِلْعَيْنِ ،

وَتُنَى عَرِيضُ أَرِيضٍ : إِنِّبَاعٌ لَهُ ، وَبَعْضُهُمْ

يُفْرِدُهُ ، وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرٍّ :

عَرِيضُ أَرِيضٍ بَاتَ يَبْعُرُ حَوْلَهُ

وَبَاتَ يُسْقِنُنَا بَطُونَ الثَّعَالِبِ

وَيَقُولُ : جَدَى أَرِيضٍ أَيْ سَمِينٍ . وَرَجُلٌ أَرِيضٌ

بَيْنَ الْأَرْضَةِ : خَلِيقٌ لِلْخَيْرِ مُتَوَاضِعٌ ، وَقَدْ

أَرْضَ . الْأَصْمَعِيُّ : يُقَالُ هُوَ أَرْضُهُمْ أَنْ يَفْعَلَ

ذَلِكَ أَيْ أَحْقَقَهُمْ . وَيُقَالُ : فُلَانٌ أَرِيضٌ يَكْنَى

أَيْ خَلِيقٌ بِهِ . وَرَوْضَةٌ أَرِيضَةٌ : لَبَنَةُ الْمَوْطِي ،

قَالَ الْأَخْطَلُ :

وَلَقَدْ شَرِبْتُ الْحَمَرَ فِي حَانُوتِهَا

وَشَرِبْتُهَا بِأَرِيضَةٍ مِخْلَالٍ

وَقَدْ أَرْضَتِ أَرْضَةً وَاسْتَأَرْضَتِ . وَامْرَأَةٌ عَرِيضَةٌ

أَرِيضَةٌ : وَلَوْ كَامِلَةً عَلَى التَّشْبِيهِ بِالْأَرْضِ .

وَأَرْضُ مَارُوضَةٍ (٣) : أَرِيضَةٌ ، قَالَ :

أَمَا تَرَى بِكُلِّ عَرَضٍ مُعْرِضٍ

كُلَّ رِدَاحٍ دَوَّحَةٍ الْمُحَوَّضِ

(٢) فِي التَّهْذِيبِ : «أَبْعُرُ هِشَامٍ . . .»

[عبد الله]

(٣) قَوْلُهُ : «وَأَرْضُ مَارُوضَةٍ» زَادَ شَارِحُ

الْقَامُوسِ : وَكَذَلِكَ مُؤَرِّضَةٌ ، وَعَلَيْهِ يَظْهَرُ الِاسْتِشْهَادُ بِالْبَيْتِ .

مُؤَرِّضَةٌ قَدْ ذَهَبَتْ فِي مُؤَرِّضٍ

التَّهْذِيبُ : الْمُؤَرِّضُ الَّذِي يَرَى كَلًّا الْأَرْضِ ،

وَقَالَ ابْنُ دَالَانَ الطَّائِي :

وَهُمُ الْحُلُمُ إِذَا الرَّبِيعُ تَجَنَّبَتْ

وَهُمُ الرَّبِيعُ إِذَا الْمُؤَرِّضُ أَجْدَبَا

وَالْإِرَاضُ : الْبِساطُ لِأَنَّهُ يَلِي الْأَرْضَ .

الْأَصْمَعِيُّ : الْإِرَاضُ ، بِالْكَسْرِ ، بِساطٌ ضَخْمٌ

مِنْ وَبَرٍ أَوْ صُوفٍ . وَأَرْضُ الرَّجُلِ : أَقَامَ عَلَى

الْإِرَاضِ . وَفِي حَدِيثِ أُمِّ مَعْدٍ : فَشَرَبُوا حَتَّى

أَرْضُوا ، التَّفْسِيرُ لِابْنِ عَبَّاسٍ ، وَقَالَ غَيْرُهُ : أَيْ

شَرَبُوا عَلَلًا بَعْدَ تَهْلٍ حَتَّى رَوُّوا ، مِنْ أَرَأَضَ

الْوَادِي إِذَا اسْتَنْقَعَ فِيهِ الْمَاءُ ، وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

حَتَّى أَرَأَضُوا أَيْ نَامُوا عَلَى الْإِرَاضِ ، وَهُوَ الْبِساطُ ،

وَقِيلَ : حَتَّى صَبَّوْا اللَّبَنَ عَلَى الْأَرْضِ .

وَقِيلَ مُسْتَأْرَضٌ وَوَدِيَّةٌ مُسْتَأْرَضَةٌ ، يَكْنَسُ

الرَّاءُ : وَهُوَ أَنْ يَكُونَ لَهُ عِرْقٌ فِي الْأَرْضِ فَأَمَّا إِذَا

نَبَتَ عَلَى جَذْعِ النَّخْلِ فَهُوَ : الرَّاكِبُ ، قَالَ

ابْنُ بَرٍّ : وَقَدْ يَجِيءُ الْمُسْتَأْرَضُ بِمَعْنَى الْمُسْتَأْرَضِ

وَهُوَ الْمُتَاقِلُ إِلَى الْأَرْضِ ، قَالَ سَاعِدَةُ

بَصِيفُ سَحَابًا :

مُسْتَأْرَضًا بَيْنَ بَطْنِ اللَّيْلِ أَيْمَنُهُ

إِلَى شَمْسِيصٍ غَيْثًا مَرَّ سَلًا مَعَجَا

وَأَرْضُ الْمَنْزِلِ : إِزْدَادُهُ وَتَحَرُّهُ لِلتَّرْوِلِ ؛

قَالَ كُثَيْبٌ :

تَأَرْضُ أَخْفَافَ الْمُنَاحَةِ مِثْمُ

مَكَانَ الَّتِي قَدْ بَعُثَتْ فَارَزَلَامَتْ

أَزَلَامَتْ : ذَهَبَتْ قَمَضَتْ . وَيُقَالُ : تَرَكْتُ الْحَيَّ

بِتَارِضُونَ الْمَنْزِلَ أَيْ يَتَرَاوُونَ بِلَدًا يَتَرَلَوْنَهُ .

وَاسْتَأْرَضَ السَّحَابُ : انْتَبَسَطَ ، وَقِيلَ : قَبِتَ

وَتَمَكَّنَ وَأَرَسَى ، وَأَنْشَدَتْ سَاعِدَةُ بَصِيفُ سَحَابًا :

مُسْتَأْرَضًا بَيْنَ بَطْنِ اللَّيْلِ أَيْمَنُهُ

وَأَمَّا مَا وَرَدَ فِي الْحَدِيثِ فِي الْجَنَازَةِ : مِنْ أَهْلِ

الْأَرْضِ أَمْ مِنْ أَهْلِ الذَّمَّةِ فَإِنَّهُ أَيْ الَّذِينَ أَقْرَأُوا

بِأَرْضِهِمْ .

وَالْأَرْضَةُ : الْخَضْبُ وَحُسْنُ الْحَالِ .

وَالْأَرْضَةُ مِنَ النَّبَاتِ : مَا يَكُونُ الْمَالُ سَنَةً ؛ رَوَاهُ

أَبُو حَنِيفَةَ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ .

وَالْأَرْضُ : مَصْدَرُ أَرْضَتِ الْقَرْحَةَ تَأَرْضُ

أَرْضًا مِثَالُ تَعِبَ يَتَعَبُ تَعَبًا إِذَا تَفَشَّتْ

وَجَلَّتْ فَفَسَدَتْ بِالْمَدِّ وَتَقَطَّعَتْ . الْأَصْمَعِيُّ :

إِذَا فَسَدَتِ الْفَرْحَةُ وَتَقَطَّعَتْ قِيلَ أَرْضَتْ تَأْرَضُ أَرْضًا .

وَفِي حَدِيثِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا صِيَامَ إِلَّا لِمَنْ أَرْضَ الصِّيَامِ أَيْ تَقَدَّمَ فِيهِ ، رَوَاهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ ؛ وَفِي رَوَايَةٍ : لَا صِيَامَ لِمَنْ لَمْ يُوْرَضْهُ مِنَ اللَّيْلِ أَيْ لَمْ يَهَيِّئْهُ وَلَمْ يَنْوِهِ . وَيُقَالُ : لَا أَرْضَ لَكَ كَمَا يُقَالُ لَا أُمَّ لَكَ .

• أَرَطَ : الْأَرَطَى : شَجَرٌ يَنْبْتُ بِالرَّمْلِ ، قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : هُوَ شَيْبٌ بِالْعَصَا يَنْبْتُ عَصِيًّا مِنْ أَصْلٍ وَاحِدٍ يَطُولُ قَدْرَ قَامَةٍ وَلَهُ نَوْرٌ مِثْلُ نَوْرِ الْخِلَافِ وَرَأْسُهُ طَبِيْعٌ ، وَاحِدُهُ أَرَطَاءُ ، وَبِهَا سُمِّيَ الرَّجُلُ وَكُنِيَ ، وَالتَّنْبِيَةُ أَرَطِيَانٍ وَالْجَمْعُ أَرَطِيَاتٌ ؛ وَقَالَ سِيبَوَيْهِ : أَرَطَاءُ وَأَرَطَى ، قَالَ : وَجَمْعُ الْأَرَطَى أَرَارِي ، قَالَ ذُو الرُّمَّةِ :

وَمِثْلُ الْحَمَامِ الْوَرَقِ مِمَّا تَوَقَّدَتْ

بِهِ مِنْ أَرَارِي حَبْلِ حَزْوَى أَرِيهَا قَالَ : وَيُجْمَعُ أَيْضًا أَرَارِي ؛ قَالَ الشَّاعِرُ يَصِفُ ثَوْرًا وَحْشِي :

فَضَافَ أَرَارِي فَاجْتَاهَسَا

لَهُ مِنْ ذَوَائِبِهَا كَالْحَطَرِ (١)

وَقَالَ الْعَجَّاجُ :

الْجَاهُ لَفُحَ الصَّبَا وَأَدْمَسَا

وَالطَّلُ فِي خَيْسِ أَرَارِي أَحْيَسَا

فَأَمَّا قَوْلُهُ أَنَشَدَهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

الْجَوْفُ خَيْرٌ لَكَ مِنْ لُعَاطِ

وَمِنْ أَلْعَاطِ إِلَى أَرَارِي

فَقَدْ يَكُونُ جَمْعُ أَرَطَاءَ وَهُوَ الْوَجْهَ ، وَقَدْ يَكُونُ

جَمْعُ أَرَطَى كَمَا قَالَ الثُّرَمَانُ . قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ :

وَالْأَرَطَاءُ وَرَقٌ شَجَرِهَا عَتَلٌ مَقْتُولٌ مَنَّبَهَا الرِّمَالُ ، لَهَا

عُرُوقٌ حُمْرٌ يُدْبِعُ بَوْرِقَهَا أَسَاقِي اللَّبَنِ فَيَطِيبُ

طَعْمَ اللَّبَنِ فِيهَا . قَالَ الْمُبَرِّدُ : أَرَطَى عَلَى بِنَاءِ فَعَلَى

مِثْلَ عَلَى إِلَّا أَنَّ الْأَلْفَ الَّتِي فِي آخِرِهَا لَيْسَتْ

لِلتَّنْبِيَةِ لِأَنَّ الْوَاحِدَةَ أَرَطَاءَ وَعَلَقَاءُ ، قَالَ :

وَالْأَلْفُ الْأُولَى أَصْلِيَّةٌ ، وَقَالَ غَيْرُهُ : قَدْ اخْتَلَفَ

فِيهَا ، فَقِيلَ هِيَ أَصْلِيَّةٌ لِقَوْلِهِمْ أَوْدِيمَ مَارُوطٌ ،

وَقِيلَ هِيَ زَائِدَةٌ لِقَوْلِهِمْ أَوْدِيمَ مَرُوطِي .

وَأَرَطَتِ الْأَرْضُ : إِذَا أَخْرَجَتْ الْأَرَطَى ؛

(١) قَوْلُهُ : « كَالْحَطَرِ » كَذَا فِي الْأَصْلِ بِالطَّاءِ ،

وَفِي شَرْحِ الْقَامُوسِ بِالضَّادِ .

قَالَ أَبُو الْهَيْثَمِ : أَرَطَتِ لَحْنٌ وَإِنَّمَا هُوَ أَرَطَتْ بِالْفَتْحِ لِأَنَّ الْأَلْفَ أَرَطَى أَصْلِيَّةٌ . الْجَوْهَرِيُّ : الْأَرَطَى شَجَرٌ مِنْ شَجَرِ الرَّمْلِ ، وَهُوَ فَعْلٌ لِأَنَّ تَقُولُ أَوْدِيمَ مَارُوطٌ إِذَا دُبِعَ بِذَلِكَ ، وَأَلْفُهُ لِلْإِلْحَاقِ أَوْ يُبْنَى الْأِسْمُ عَلَيْهَا وَلَيْسَتْ لِلتَّنْبِيَةِ لِأَنَّ الْوَاحِدَةَ أَرَطَاءُ ، قَالَ :

يَا رَبِّ أَبَايَ مِنَ الْعَمْرِ صَدَعُ

تَقَبُّصِ الذُّبَابِ إِلَيْهِ وَاجْتَمَعُ

لَمَّا رَأَى أَنَّ لَا دَعَا وَلَا شَيْعُ

مَالَ إِلَى أَرَطَاءَ حِفْظَ فَاضْطَجَعَ

وَفِيهِ قَوْلٌ آخَرُ : إِنَّهُ أَفْعَلُ لِأَنَّهُ يُقَالُ أَوْدِيمَ مَرُوطِي ، وَهَذَا يُذَكِّرُ فِي الْمَعْتَلِّ ، فَإِنْ جَعَلَتْ أَلْفُهُ أَصْلِيَّةً نَوْنَتْهُ فِي الْمَعْرِفَةِ وَالتَّكْرَةِ جَمِيعًا ، وَإِنْ جَعَلَتْهَا لِلْإِلْحَاقِ نَوْنَتْهُ فِي التَّكْرَةِ دُونَ الْمَعْرِفَةِ ؛ قَالَ الْأَعْرَابِيُّ وَقَدْ مَرَضَ بِالشَّامِ : أَلَا أَبَا الْمُكَاءِ مَا لَكَ هَهْنَا

أَلَايَ وَلَا أَرَطَى فَأَيْنَ تَبِيضُ ؟

فَأَصْعَدُ إِلَى أَرْضِ الْمَكَائِي وَاجْتَنِبُ

فَرَى الشَّامَ لَا تَضِيعُ وَأَنْتَ مَرِيضُ

قَالَ ابْنُ بَرِيٍّ عِنْدَ قَوْلِهِ إِنَّ جَعَلَتْ أَلْفَ

أَرَطَى أَصْلِيًّا نَوْنَتْهُ فِي الْمَعْرِفَةِ وَالتَّكْرَةِ جَمِيعًا قَالَ :

إِذَا جَعَلْتَ أَلْفَ أَرَطَى أَصْلِيًّا أَغْنَى لَامَ الْكَلِمَةِ

كَانَ وَزْنُهَا أَفْعَلُ ، وَأَفْعَلُ إِذَا كَانَ اسْمًا لَمْ

يَنْصَرَفْ فِي الْمَعْرِفَةِ وَانْصَرَفَ فِي التَّكْرَةِ .

وَفِي الْحَدِيثِ : جِيءَ بِإِبِلٍ كَأَنَّهَا عُرُوقُ الْأَرَطَى .

وَبَعِيرٌ أَرَطَوِي وَأَرَطَاوِي وَمَارُوطٌ : بِأَكْثَلِ

الْأَرَطَى وَيَلَازِمُهُ ، وَمَارُوطٌ أَيْضًا : يَشْتَكِي مِنْهُ .

وَأَوْدِيمَ مَارُوطٌ وَمَوْزُطَى : مَذْبُوحٌ بِالْأَرَطَى .

وَالْأَرِيْطُ : الْعَاقِرُ مِنَ الرِّجَالِ ؛ قَالَ حُمَيْدُ

الْأَرْقَطُ :

مَاذَا تَرْجِيْنِ مِنَ الْأَرِيْطِ

حَزْنِيْلٍ يَأْتِيْكَ بِالْبَطِيْطِ

لَيْسَ بِذِي حَزْمٍ وَلَا سَفِيْطٍ ؟

وَالسَّفِيْطُ : السَّخِيُّ الطَّيِّبُ النَّفْسِ .

وَأَرَارِي وَذُو أَرَارِي وَذُو أَرَارِي وَذُو الْأَرَطَى :

أَسْمَاءُ مَوَاضِعَ ، أَنَشَدَ تَعْلَبُ :

فَلَوْ تَرَاهُنَّ بِذِي أَرَارِي

وَقَالَ طَرَفَةُ :

ظَلَّلْتُ بِذِي الْأَرَطَى فَوَيْقَ مُتَّقِبٍ

بَيْتُهُ سُوًى هَالِكًا أَوْ كَهَالِكٍ

• أَرَفَ : الْأَرَفَةُ : الْحَدُّ وَفَضْلٌ مَا بَيْنَ الدُّوْرِ وَالضَّبَاعِ ، وَزَعَمَ يَعْقُوبُ أَنَّ فَاءَ أَرَفَةٍ بَدَلٌ مِنْ نَاءِ أَرَفَةٍ ، وَأَرَفَ الدَّارَ وَالْأَرْضَ : قَسَمَهَا وَحَدَّهَا . وَفِي حَدِيثِ عُثْمَانَ : وَالْأَرَفُ تَقَطُّعُ الشَّعْفَةِ ؛ الْأَرَفُ : الْمَعَالِمُ وَالْحُدُودُ ، وَهَذَا كَلَامُ أَهْلِ الْحِجَازِ ، وَكَانُوا لَا يَرَوْنَ الشَّعْفَةَ لِلْعَجَارِ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَيْ مَالٍ اقْتَسَمَ وَأَرَفَ عَلَيْهِ فَلَا شُعْفَةَ فِيهِ ، أَيْ حَدٌّ وَأَعْلَمَ . وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ : فَقَسَمُوهَا عَلَى عَدَدِ السَّهَامِ وَأَعْلَمُوا أَرَفَهَا ؛ الْأَرَفُ : جَمْعُ أَرَفَةٍ وَهِيَ الْحُدُودُ وَالْمَعَالِمُ ، وَيُقَالُ بِالنَّاءِ الْمُتَنَكِّةِ أَيْضًا . وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ سَلَامٍ : مَا أَجِدُ لِهَذِهِ الْأُمَّةِ مِنْ أَرَفَةٍ أَجَلٍ بَعْدَ السَّيِّئِينَ ، أَيْ مِنْ حَدٍّ يَنْتَهِي إِلَيْهِ . وَيُقَالُ : أَرَفْتُ الدَّارَ وَالْأَرْضَ تَأْرِيفًا إِذَا قَسَمْتَهَا وَحَدَّذْتُهَا . اللَّحْيَانِي : الْأَرَفُ وَالْأَرْتُ الْحُدُودُ بَيْنَ الْأَرْضَيْنِ . وَفِي الصَّحَاحِ : مَعَالِمُ الْحُدُودِ بَيْنَ الْأَرْضَيْنِ . وَالْأَرَفَةُ : الْمُسْنَاءُ بَيْنَ قَرَاتَيْنِ (عَنْ تَعْلَبُ) ، وَجَمْعُهُ أَرَفٌ كَذَخْنَةٍ وَذَخْنٌ . قَالَ : وَقَالَتْ امْرَأَةٌ مِنْ الْعَرَبِ : جَعَلَ عَلَى زَوْجِي أَرَفَةً لَا أَخُورُهَا (٢) أَيْ عِلَامَةً . وَإِنَّهُ لِي إِفْرٍ مَجْدٍ كَارِثٍ مَجْدٌ ، حَكَاهُ يَعْقُوبُ فِي الْمُتَبَدَّلِ .

الْأَصْمَعِيُّ : الْأَرَفُ الَّذِي يَأْتِي قَرْنَاهُ عَلَى وَجْهِهِ ، قَالَ : وَالْأَرَفُ الَّذِي يَذْهَبُ قَرْنَاهُ قِيلَ أَذْنِيهِ فِي تَبَاعُدِ بَيْتَيْهَا ، وَالْأَفْشَعُ الَّذِي اخْتَلَعَ (٣) وَذَهَبَ قَرْنَاهُ كَذَا وَكَذَا ، وَالْأَحْمَصُ الْمُتَنَصِّبُ أَحَدَهُمَا الْمُنْخَفِضُ الْآخَرُ ، وَالْأَفْشَقُ الَّذِي تَبَاعَدَ مَا بَيْنَ قَرْنَيْهِ ، وَالْأَرَفِيُّ اللَّبَنُ الْمَخْضُ . وَفِي حَدِيثِ الْمُغِيرَةِ : لَحْدِيْثٌ مِنْ فِي الْعَاقِلِ أَشْهَى إِلَيَّ مِنَ الشُّهْدِ بِمَاءٍ رَصَفَةٍ بِمَخْضِ الْأَرَفِيِّ ؛ قَالَ : هُوَ اللَّبَنُ الْمَخْضُ الطَّيِّبُ ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : كَذَا قَالَهُ الْهَرَوِيُّ عِنْدَ شَرْحِهِ لِلرَّصَفَةِ فِي حَرْفِ الرَّاءِ .

• أَرَقَ : الْأَرَقُ : السَّهَرُ . وَقَدْ أَرَقْتُ ، بِالْكَسْرِ ،

(٢) قَوْلُهُ : « لَا أَخُورُهَا » كَذَا بِالْأَصْلِ وَشَرَحَ

الْقَامُوسُ ، وَلَعَلَّهُ لَا أَجُورُهَا ، أَيْ لَا أَمْتَدَّهَا .

(٣) قَوْلُهُ : اخْتَلَعَ : هَكَذَا فِي الْأَصْلِ وَلَا أَثَرُ

لِلْمَلَادَةِ حَلَجَ فِي الْمَعَامِ .

أَي سَبَرْتُ ، وَكَذَلِكَ انْتَرَفْتُ عَلَى اقْتَعَلْتُ ،
فَأَنَا أَرْقُ . التَّهْذِيبُ : الْأَرْقُ ذَهَابُ النَّوْمِ بِاللَّيْلِ ،
وَفِي الْمُحْكَمِ : ذَهَابُ النَّوْمِ لِعِلَّةٍ . يُقَالُ : أَرَقْتُ
أَرْقُ . وَيُقَالُ : أَرِقَ أَرَقًا ، فَهُوَ أَرِقٌ وَأَرِقٌ وَأَرِقٌ
وَأَرِقٌ ، قَالَ ذُو الرُّمَّةِ :

فَبِتْ بِلَيْلِ الْأَرِقِ الْمُتَمَلِّلِ

فَإِذَا كَانَ ذَلِكَ عَادَتَهُ قَبِضَ الْهَمَزُ وَالرَّاءُ لَا غَيْرَ .
وَقَدْ أَرَقَهُ كَذَا وَكَذَا تَارِيقًا ، فَهُوَ مُورِقٌ ،
أَي أَشْرَهُ ، قَالَ :

مَتَى أَنَا لَا يُورِقُنِي الْكَرَى

قَالَ سَيِّبِيُّ : جَزَمَهُ لِأَنَّهُ فِي مَعْنَى إِنْ يَكُنْ
لِي نَوْمٌ فِي غَيْرِ هَذِهِ الْحَالِ لَا يُورِقُنِي الْكَرَى ؛
قَالَ ابْنُ جَنِّي : هَذَا يَذَلُّكَ مِنْ مَذَاهِبِ
الْعَرَبِ عَلَى أَنَّ الْإِشْهَامَ يَقْرُبُ مِنَ السُّكُونِ
وَأَنَّهُ ذَوْدُ رَوْحِ الْحَرَكَةِ ، قَالَ : وَذَلِكَ لِأَنَّ الشَّعْرَ
مِنَ الرَّجَزِ وَوَزْنُهُ : مَتَى أَنَا : مُفَاعِلُنْ ، مُ لَا يُورِزُ :
مُفَاعِلُنْ ، رَفَعِي الْكَرَى : مُسْتَفْعِلُنْ ؛ وَالْقَافُ
مِنَ يُورِقُنِي بِإِزَاءِ السَّيْنِ مِنْ مُسْتَفْعِلُنْ ، وَالسَّيْنُ
كَمَا تَرَى سَاكِنَةً ، قَالَ : وَلَوْ اعْتَدَدْتَ بِمَا فِي
الْقَافِ مِنَ الْإِشْهَامِ حَرَكَةً لَصَارَ الْجُزْءُ إِلَى
مُتَفَاعِلُنْ ، وَالرَّجَزُ لَيْسَ فِيهِ مُتَفَاعِلُنْ إِنَّمَا يَأْتِي
فِي الْكَامِلِ ، قَالَ : فَهَذِهِ دَلَالَةٌ قَاطِعَةٌ عَلَى
أَنَّ حَرَكَةَ الْإِشْهَامِ لَضَعْفُهَا غَيْرُ مُعْتَدٍّ بِهَا ،
وَالْحَرْفُ الَّذِي هِيَ فِيهِ سَاكِنٌ أَوْ كَالسَّاكِنِ ،
وَأَمَّا أَقْلُ فِي النَّسْبَةِ وَالزَّيْنَةِ مِنَ الْحَرَكَةِ الْمُخْفَاةِ
فِي هَمَزَةٍ بَيْنَ بَيْنٍ وَغَيْرِهَا . قَالَ سَيِّبِيُّ :
وَسَمِعْتُ بَعْضَ الْعَرَبِ يَشْمُسُهَا الرَّفْعُ ، كَأَنَّهُ
قَالَ غَيْرُ مُورِقٍ ، وَأَرَادَ الْكَرَى فَحَذَفَ إِحْدَى
الْبَاءَيْنِ .

وَالْأَرْقَانُ وَالْأَرْقَانُ وَالْإِرْقَانُ (١) : دَاءٌ يُصِيبُ
الزَّرْعَ وَالنَّخْلَ ، قَالَ :

وَيَرْكُ الْقَرْنُ مُضْفَرًا أَنَامِلُهُ

كَانَ فِي رِبْطَتَيْهِ نَضْحُ إِرْقَانٍ
وَقَدْ أَرِقَ ، وَمَنْ جَعَلَ هَمَزَتَهُ بَدَلًا فَحَكَّمَهُ الْبَاءَ ،
وَزَّرْعٌ مَارُوقٌ وَمَيَّرُوقٌ وَنَخْلَةٌ مَارُوقَةٌ . وَالْإِرْقَانُ
وَالْأَرْقَانُ أَيْضًا : آفَةٌ تُصِيبُ الْإِنْسَانَ يُصِيبُهُ مِنْهَا
الصُّفَارُ فِي جَسَدِهِ . الصَّحَاحُ : الْأَرْقَانُ لَعْنَةٌ فِي

(١) قوله : « والارقان » بقى لفتان كما في
القاموس : إرقان بكسرتين ، وفتح الهمة وضَمَّ الراء .

الْإِرْقَانِ وَهُوَ آفَةٌ تُصِيبُ الزَّرْعَ ، وَدَاءٌ يُصِيبُ
النَّاسَ . وَالْإِرْقَانُ : شَجَرٌ بَعْثِيهِ وَقَدْ فُسِّرَ بِهِ
الْبَيْتُ .

وَقَوْلُهُمْ : جَاءَنَا بِأَمِّ الرُّبَيْعِ عَلَى أَرْبَعٍ نَعْنِي بِهِ
الدَّاهِيَةَ ، قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : وَأَصْلُهُ مِنَ الْحَيَاتِ ، قَالَ
الْأَصْمَعِيُّ : تَزَعَّمُ الْعَرَبُ أَنَّهُ مِنْ قَوْلِ رَجُلٍ رَأَى
الْعُورَ عَلَى جَمَلٍ أَوْقَ ، قَالَ ابْنُ بَرِّي : حَقٌّ
أَرْبَعٌ أَنْ يَذْكَرَ فِي فَضْلِ وَرَقٍ لِأَنَّهُ تَصْغِيرُ
أَوْقٍ تَصْغِيرُ التَّرْخِيمِ كَقَوْلِهِمْ فِي أَسْوَدَ سُودٌ ،
وَمِمَّا يَذَلُّ عَلَى أَنَّ أَصْلَ الْأَرْبَعِ مِنَ الْحَيَاتِ ، كَمَا
قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ ، قَوْلُ الْعَجَّاجِ :

وَقَدْ رَأَى ذُوِّي مِنْ تَهْجُمِي

أَمَّ الرُّبَيْعِ وَالْأَرْبَعِ الْأَرْبَعُ (٢)

بِدَلَالَةِ قَوْلِهِ الْأَرْبَعُ ، وَهُوَ الَّذِي لَهُ زَنْمَةٌ مِنَ
الْحَيَاتِ .

وَأَرَقَ ، بِالضَّمِّ : مَوْضِعٌ ، قَالَ ابْنُ أَحْمَرَ :
كَانَ عَلَى الْجَمَالِ أَوَانٌ حَقُفٌ

هَجَانِينَ مِنْ نِجَاجِ أَرَاقٍ عَيْنَا

• أَرَكُ • الْأَرَاكُ : شَجَرٌ مَعْرُوفٌ ، وَهُوَ شَجَرُ
السَّوَالِكِ يُسْتَأْكَلُ بِفُرْعِهِ ، قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ :
هُوَ أَفْضَلُ مَا اسْتَيْكَبَ بِفُرْعِهِ مِنَ الشَّجَرِ وَأَطْيَبُ
مَا رَعَنَتْهُ الْمَاشِيَةُ رَاحَةً لَبَنٍ ، قَالَ أَبُو زَيْدٍ :
مِنْهُ تَتَّخِذُ هَذِهِ الْمَسَاوِيكُ مِنَ الْفُرُوعِ
وَالْعُرُوقِ ، وَأَجْوَدُهُ عِنْدَ النَّاسِ الْعُرُوقُ وَهِيَ
تَكُونُ وَاسِعَةً مِخْلَافًا ، وَاحِدَتُهُ أَرَاكَةٌ ، وَفِي
حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ : وَعَيْنُهُمُ
الْأَرَاكُ ، قَالَ : هُوَ شَجَرٌ مَعْرُوفٌ لَهُ حَمْلُ
كَحْمَلِ عَنَاقِيدِ الْعِنَبِ وَاسْمُهُ الْكَبَاثُ ،
يَفْتَحُ الْكَافَ ، وَإِذَا نَضَجَ يُسَمَّى الْمَرْدَ .
وَالْأَرَاكُ أَيْضًا : الْقِطْعَةُ مِنَ الْأَرَاكِ كَمَا قِيلَ
لِلْقِطْعَةِ مِنَ الْقَصَبِ أَبَاةٌ ، وَقَدْ جَمَعُوا أَرَاكَةً
فَقَالُوا أَرَاكُ ، قَالَ كَثِيرٌ عَزَّةٌ :

إِلَى أَرَاكِ بِالْجِذْعِ مِنْ بَطْنِ بَشْطٍ

عَلَيْهِمْ صَبِيُّ الْحَمَامِ النَّوْاحِ
ابْنُ شُمَيْلٍ : الْأَرَاكُ شَجَرَةٌ طَوِيلَةٌ
خَضِرَاءُ نَاعِمَةٌ كَثِيرَةُ الْوَرَقِ وَالْأَغْصَانِ خَوَارَةٌ

(٢) قوله : « تَهْجُمِي » كذا بالأصل وشرح
القاموس ، ولعله : تَهْجُمِي بِتقديم الجيم .

الْمُودِ تَبَّتْ بِالْعُورِ تَتَّخِذُ مِنْهَا الْمَسَاوِيكُ
الْأَرَاكُ : شَجَرٌ مِنَ الْحَمَضِ ، الْوَاحِدَةُ
أَرَاكَةٌ ، قَالَ ابْنُ بَرِّي : وَقَدْ جُمِعَ أَرَاكَةٌ عَلَى
أَرَاكِ ، قَالَ كَلِيبُ الْكِلَابِي :

أَلَا يَا حَمَامَاتِ الْأَرَاكِ بِالضَّحَى

نَحَاوِينَ مِنْ لَقَاءِ دَانٍ بَرِيرُهَا

وَأَيْلُ أَرَاكِتِ : تَزَعَّى الْأَرَاكُ . وَأَرَاكُ أَرَاكُ
وَمُؤْتَرَكُ : كَثِيرٌ مُلْتَفٌ . وَأَرَاكِتِ الْإِيْلُ تَأَرَاكُ
أَرَاكًا : اسْتَنْكَتْ يُطَوِّبُهَا مِنْ أَكْلِ الْأَرَاكِ ،
وَهِيَ إِيْلُ أَرَاكِتِ وَأَرَاكَةٌ ، وَكَذَلِكَ طَلَاخِي
وَطَلِيحَةٌ وَقَنَادَى وَقَدَّةٌ وَرَمَائِي وَرَمِيَّةٌ . وَأَرَاكِتِ
تَأَرَاكُ أَرَاكًا : رَعَتِ الْأَرَاكُ . وَأَرَاكِتِ تَأَرَاكُ
وَتَأَرَاكُ أَرَاكًا : لَزِمَتْ الْأَرَاكُ وَأَقَامَتْ فِيهِ
تَأَكُّلَهُ ، وَقِيلَ : هُوَ أَنْ تُصِيبَ أَيُّ شَجَرٍ
كَانَ فَتَقَعِمَ فِيهِ ، قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : الْأَرَاكُ
الْحَمَضُ نَفْسُهُ ، قَالَ : وَقَالَ بَعْضُ الرُّوَاةِ أَرَاكِتِ
النَّاقَةُ أَرَاكًا ، فَهِيَ أَرَاكَةٌ ، مَقْصُودٌ ، مِنْ إِيْلٍ
أَرَاكِ وَأَوَارِكِ : أَكَلَتْ الْأَرَاكُ ، وَجَمَعَ فَعْلَةً
عَلَى فَعْلٍ وَقَوَاعِلُ شَاذٌ . وَالْإِيْلُ الْأَوَارِكُ :
الَّتِي اغْتَادَتْ أَكْلَ الْأَرَاكِ ، وَالْفِعْلُ أَرَاكِتِ
تَأَرَاكُ أَرَاكًا ، وَقَدْ أَرَاكِتِ أَرَاكًا إِذَا لَزِمَتْ مَكَانَهَا
فَلَمْ تَبْرَحْ ، وَقِيلَ : إِنَّمَا يُقَالُ أَرَاكِتِ إِذَا
أَقَامَتْ فِي الْأَرَاكِ وَهُوَ الْحَمَضُ ، فَهِيَ أَرَاكَةٌ ،
قَالَ كَثِيرٌ :

وَإِنِ الَّذِي يَنْوِي مِنَ الْمَالِ أَهْلُهَا

أَوَارِكُ لَمَّا تَأْتَلَفَ وَعَوَادِي

يَقُولُ : إِنَّ أَهْلَ عَزَّةَ يَتَوَنُّونَ أَلَا يَجْتَمِعُ هُوَ وَهِيَ
وَيَكُونُوا كَالْأَوَارِكِ مِنَ الْإِيْلِ وَالْعَوَادِي فِي تَرْكِ
الاجْتِمَاعِ فِي مَكَانٍ ، وَقِيلَ : الْعَوَادِي الْمُقَامَاتُ فِي
الْبُغَاةِ لَا تَفَارِقُهَا ، يَقُولُ : أَهْلُ هَذِهِ الْمَرْأَةِ
يَطْلُبُونَ مِنْ مَهْرٍ مَا لَا يُمَكِّنُ كَمَا لَا يُمَكِّنُ
أَنَّ تَأْتَلَفَ الْأَوَارِكُ وَالْعَوَادِي وَتَجْتَمِعَ فِي مَكَانٍ
وَاحِدٍ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنِّي بَلَغْتُ إِيْلَ أَوَارِكِ ،
أَيُّ قَدْ أَكَلَتْ الْأَرَاكُ . ابْنُ السَّكَيْتِ :
الْإِيْلُ الْأَوَارِكُ الْمُقَامَاتُ فِي الْحَمَضِ ، قَالَ :
وَإِذَا كَانَ الْبَعِيرُ يَأْكُلُ الْأَرَاكَ قِيلَ أَرَاكِ . وَيُقَالُ :
أَطْيَبُ الْأَلْبَانِ الْبَابُ الْأَوَارِكُ . وَقَوْمٌ مُؤَرَّكُونَ :
رَعَتِ إِيْلَهُمُ الْأَرَاكُ ، كَمَا يُقَالُ : مُعْضُونٌ إِذَا
رَعَتِ إِيْلَهُمُ الْعُصَّ ، قَالَ :

أَقُولُ وَأَهْلِي مُؤَرِّكِينَ وَأَهْلُهَا

مُعْضُونَ. إِنْ سَارَتْ فَكَيْفَ نَسِيرُ (١)

وَأَرْكَ الرَّجُلُ بِالْمَكَانِ يَأْرُكُ وَيَأْرُكُ أَرْوَكًا
وَأَرْكَ أَرْكًَا ، كِلَاهُمَا : أَقَامَ بِهِ . وَأَرْكَ الرَّجُلُ :

قَالَ ابْنُ سَيْدَةَ : وَهُوَ يَبْتَثُ مَعَهُ قَدْ وَهَمَ فِيهِ
أَبُو حَنِيفَةَ وَرَدَّ عَلَيْهِ بَعْضُ خُذَاقِ الْمَعَانِي ،
وَهُوَ مَذْكُورٌ فِي مَوْضِعِهِ .

لَجَّ . وَأَرْكَ الْأَمْرَ فِي عُنُقِهِ : أَلَزَمَهُ إِيَّاهُ . وَأَرْكَ الْجُرْحُ
يَأْرُكُ أَرْوَكًا : تَمَانُلٌ وَبَرًّا وَصَلَحٌ وَسَكَنٌ وَرَمَمٌ .

وَقَالَ شَمِرٌ : يَأْرُكُ وَيَأْرُكُ أَرْوَكًا لَعْنَانٌ . وَيُقَالُ

ظَهَرَتْ أَرِيكَةُ الْجُرْحِ إِذَا ذَهَبَتْ غَيْثَتُهُ وَظَهَرَ
لَحْمُهُ صَحِيحًا أَحْمَرٌ وَمَ يَعْلَهُ الْجِلْدُ ، وَلَيْسَ
بَعْدَ ذَلِكَ إِلَّا عُلُوُّ الْجِلْدِ وَالْجُفُوفُ .

وَالْأَرِيكَةُ : سَرِيرٌ فِي حَجَلَةٍ ، وَالْجَمْعُ

أَرِيكٌ وَأَرَاكٌ . وَفِي التَّنْزِيلِ : « عَلَى الْأَرَاكِ

مُتَكِبُونَ » ، قَالَ الْمُفَسِّرُونَ : الْأَرَاكُ الشَّرْرُ فِي

الْحِجَالِ ، وَقَالَ الرَّجَّازُ : الْأَرَاكُ الْقُرْشُ

فِي الْحِجَالِ ، وَقِيلَ : هِيَ الْأَسِرَّةُ ، وَهِيَ فِي

الْحَقِيقَةِ الْقُرْشُ ، كَانَتْ فِي الْحِجَالِ أَوْ فِي غَيْرِ

الْحِجَالِ ، وَقِيلَ : الْأَرِيكَةُ سَرِيرٌ مُنْجَدٌ

مُزِينٌ فِي قَبَّةٍ أَوْ يَتِّ ، فَإِذَا لَمْ يَكُنْ فِيهِ سَرِيرٌ

فَهُوَ حَجَلَةٌ ، وَفِي الْحَدِيثِ : أَلَا هَلْ عَسَى

رَجُلٌ يَبْلُغُهُ الْحَدِيثُ عَنِّي وَهُوَ مَنكٌ عَلَى

أَرِيكَتِهِ يَقُولُ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ كِتَابُ اللَّهِ ؟ الْأَرِيكَةُ :

السَّرِيرُ فِي الْحَجَلَةِ مِنْ دُونِهِ سِرٌّ ، وَلَا يُسَمَّى

مُتَفَرِّدًا أَرِيكَةً ، وَقِيلَ : هُوَ كُلُّ مَا انْكَسَى عَلَيْهِ مِنْ

سَرِيرٍ أَوْ فِرَاشٍ أَوْ مَنَصَبَةٍ .

وَأَرْكَ الْمَرْأَةُ : سَرَّهَا بِالْأَرِيكَةِ ، قَالَ :

تَبَيَّنَ أَنَّ أُمَّكَ لَمْ تَوْرَكَ

وَلَمْ تُرْضَعْ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ

وَالْأَرِيكُ : اسْمُ وَاِدٍ . أَبُو تَرَابٍ عَنِ الْأَصْمَعِيِّ :

هُوَ أَرْضُهُمْ أَنْ يَفْعَلَ ذَلِكَ وَارْكُهُمْ أَنْ يَفْعَلَهُ أَيْ

أَخْلُقَهُمْ ، قَالَ : وَلَمْ يَبْلُغْنِي ذَلِكَ عَنْ غَيْرِهِ .

وَأَرْكَ وَأَرِيكُ : مَوْضِعٌ ، قَالَ النَّابِغَةُ :

عَفَا جِسْمٌ مِنْ قُرْتَنَا فَالْفَوَارِغُ

فَجَعَلْنَا أَرِيكَ فَالْتَّلَاعُ الدَّوَابِعُ (٢)

(١) ذَكَرَ هَذَا الْبَيْتَ فِي مَادَّةِ « عَضَضَ » وَفَسَّرَهُ .

وَأَوْضَحَ وَهَمَّ إِلَى حَقِيقَةِ فِيهِ وَإِسَاءَتَهُ تَخْرِيجَهُ وَجْهَ كَلَامِ

الشَّاعِرِ .

(٢) فِي دِيْوَانِ النَّابِغَةِ : عَفَا ذُو حُسَاً بَدَلَ حُسَمٍ .

[عبد الله]

وَأَرْكَ : أَرْضٌ قَرِيبَةٌ مِنْ تَذْمُرٍ ، قَالَ الْقَطَامِيُّ :

وَقَدْ تَعَرَّجْتُ لَمَّا وَرَكْتُ أَرْكًَا

ذَاتَ الشَّوَالِ وَعَنْ أَيْمَانِنَا الرَّجُلُ

« أَرْكٌ » أَرْكٌ : جَبَلٌ مَعْرُوفٌ ، قَالَ النَّابِغَةُ

الدُّبَيَّانِي :

وَهَبْتَ الرِّيحُ مِنْ يَلْقَاءِ ذِي أَرْكٍ

تُرْجِي مَعَ اللَّيْلِ مِنْ صُرَادِهَا صِرْمًا

قَالَ ابْنُ بَرِّى : الْبَصْرُ هَهُنَا جَمَاعَةُ السَّحَابِ .

« أَرْكٌ » أَرْكٌ مَا عَلَى الْمَائِدَةِ يَأْرُمُهُ : أَكَلَهُ

(عَنْ ثَعْلَبٍ) . وَأَرَمْتُ الْإِبِلَ تَأْرِمُ أَرْمًا :

أَكَلَتْ . وَأَرَمَ عَلَى الشَّيْءِ يَأْرِمُ ، بِالْكَسْرِ ، أَيْ

عَصَّ عَلَيْهِ . وَأَرَمُهُ أَيْضًا : أَكَلَهُ ، قَالَ الْكُمَيْتُ :

وَيَأْرِمُ كُلَّ نَابِغَةٍ رِعَاءً

وَحُشَّاشًا لَهْنٌ وَحَاطِطِينَ

أَيَّ مِنْ كَثَرَتِهَا ، قَالَ ابْنُ بَرِّى : صَوَابُهُ وَيَأْرِمُ ،

بِالنُّونِ ، لِأَنَّ قَبْلَهُ :

تَضَيَّقُ بِنَا الْفِجَاجِ وَهَنْ فِجَحٍ

وَنَجْهَرُ مَاءَهَا السَّدِيمُ الدَّفِينَا

وَمِنْهُ سَنَةٌ أَرَمَةُ أَيْ مُسْتَأْصِلَةٌ . وَيُقَالُ : أَرَمْتُ

السَّنَةَ بِأَمْوَالِنَا أَيْ أَكَلْتُ كُلَّ شَيْءٍ . وَقَالَ

أَبُو حَنِيفَةَ : أَرَمْتُ السَّائِمَةَ الْمَرْعَى تَأْرِمُهُ أَنْتَ

عَلَيْهِ حَتَّى لَمْ تَدَعْ مِنْهُ شَيْئًا .

وَمَا فِيهِ إِزْمٌ وَأَرَمَ أَيْ ضَرَسَ . وَالْأَرْمُ :

الْأَضْرَاسُ ، قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : كَأَنَّهُ جَمْعُ أَرَمٍ .

وَيُقَالُ : فَلَانٌ يَحْرُقُ عَلَيْكَ الْأَرْمَ إِذَا تَغَيَّطَ فَحَكَ

أَضْرَاسَهُ بَعْضَهَا بِبَعْضٍ ، وَقِيلَ : الْأَرْمُ أَطْرَافُ

الْأَصَابِعِ . ابْنُ سَيْدَةَ : وَقَالُوا هُوَ يَغْلُكُ عَلَيْهِ

الْأَرْمُ أَيْ يَصْرِفُ بِأَنْبَابِهِ عَلَيْهِ حَقًّا ، قَالَ :

أَنْبَيْتُ (٣) أَحْمَاءَ سَلِيمِي إِنَّمَا

أَضْحَا غَضَابًا (٤) وَحَرْقُونِ الْأَرْمَا

أَنْ قُلْتُ : أَسْقَى الْحَرَّتَيْنِ الدِّيمَا (٥)

(٣) وَفِي رِوَايَةٍ « أَنْبَيْتُ » . وَأَمَّا « يَفْجَحُ الْهَمْزَةُ .

[عبد الله]

(٤) وَفِي رِوَايَةٍ « بَاتُوا غَضَابًا » .

[عبد الله]

(٥) وَفِي رِوَايَةِ الصَّحَّاحِ « إِنْ قُلْتُ أَسْقَى »

بِكَسْرِ هَمْزَةٍ « إِنْ » وَكَسْرَ قَافٍ « أَسْقَى »

[عبد الله]

قَالَ ابْنُ بَرِّى : لَا يَصِحُّ فَتَحُ إِنَّمَا إِلَّا عَلَى أَنْ

تُجْعَلَ أَحْمَاءُ مَفْعُولًا ثَانِيًا بِإِسْقَاطِ حَرْفِ الْجَرِّ ،

تَقْدِيرُهُ نُبْتُ عَنْ أَحْمَاءَ سَلِيمِي أَنَّهُمْ فَعَلُوا ذَلِكَ ،

فَإِنْ جَعَلْتَ أَحْمَاءَ مَفْعُولًا ثَانِيًا مِنْ غَيْرِ إِسْقَاطِ حَرْفِ

الْجَرِّ كَسَرْتَ إِنَّمَا لَا غَيْرَ ، لِأَنَّهَا الْمَفْعُولُ الثَّالِثُ .

وَقَالَ أَبُو رِيَّاش : الْأَرْمُ الْأَنْبَابُ ، وَأَنْشَدَ

لِعَامِرِ بْنِ شَقِيقٍ الصَّبِيَّ :

يَذِي فَرْقَيْنِ يَوْمَ بَنُو حَبِيبٍ

نُيُوبُهُمْ عَلَيْنَا يَحْرُقُونَا

قَالَ ابْنُ بَرِّى : كَذَا ذَكَرَهُ الْجَوْهَرِيُّ فِي فَصْلِ

حَرْقٍ فَقَالَ : حَرْقٌ نَابِغَةٌ يَحْرُقُ وَيَحْرُقُهُ إِذَا

سَحَقَهُ حَتَّى يُسْمَعَ لَهُ صَرِيفٌ . الْجَوْهَرِيُّ :

وَيُقَالُ الْأَرْمُ الْحِجَارَةُ ، قَالَ النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ :

سَأَلْتُ نُوْحَ بْنَ جَرِيرٍ بْنِ الْخَطَّابِ عَنْ قَوْلِ الشَّاعِرِ :

يَلُوكُ مِنْ حَرْدٍ عَلَى الْأَرْمَا

قَالَ : الْحَصَى . قَالَ ابْنُ بَرِّى : وَيُقَالُ الْأَرْمُ

الْأَنْبَابُ هُنَا لِقَوْلِهِمْ يَحْرُقُ عَلَى الْأَرْمِ ،

مِنْ قَوْلِهِمْ حَرْقُ نَابِغَةٍ إِذَا صَوَّتَ .

وَالْأَرْمُ : الْقَطْعُ . وَأَرَمَهُمُ السَّنَةُ أَرْمًا :

قَطَعَتْهُمْ . وَأَرَمَ الرَّجُلُ يَأْرُمُهُ أَرْمًا : لَبَنَهُ (عَنْ

كُرَاعٍ) . وَأَرْضُ أَرْمَاءَ وَأَرْمُومَةٍ : لَمْ يَبْرُكْ فِيهَا

أَصْلٌ وَلَا قَرْعٌ .

وَالْأَرْوَمَةُ : الْأَصْلُ . وَفِي حَدِيثٍ عُثْمِرُ

ابْنُ أَفْصَى : أَنَا مِنَ الْعَرَبِ فِي أَرْوَمَةٍ بَنَانِهَا ،

قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : الْأَرْوَمَةُ بَوَزُنُ الْأَكْوَالَةِ الْأَصْلُ .

وَفِيهِ كَيْفَ تَبْلُغُكَ صَلَاتُنَا وَقَدْ أَرَمْتُ ، أَيْ بَلَيْتَ ،

أَرَمَ الْمَالُ إِذَا قَتِيَ . وَأَرْضُ أَرَمَةٍ : لَا تُنْبِتُ

شَيْئًا ، وَقِيلَ : إِنَّمَا هُوَ أَرَمْتُ مِنَ الْأَرْمِ

الْأَكْلِ ، وَمِنْهُ قِيلَ لِلْأَسْنَانِ الْأَرْمِ ، وَقَالَ

الْخَطَّابِيُّ : أَصْلُهُ أَرَمْتُ أَيْ بَلَيْتَ وَصِرْتُ

رَمِيمًا ، فَحَذَفَ إِحْدَى الْيَمِينِ كَقَوْلِهِمْ

ظَلَّتْ فِي ظِلَّتْ ، قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : وَكَثِيرًا

مَا تَرَوَى هَذِهِ اللَّفْظَةَ بِتَشْدِيدِ الْمِيمِ ، وَهِيَ لُغَةٌ

نَاسٍ مِنْ بَنِي كِنَانَ وَإِلَّاءِ ، وَسَنَدُّكَ فِي رَمِّ .

وَالْإَرْمُ : حِجَابَةٌ تُنْصَبُ عَلَمَاً فِي الْمَنَازَةِ ،

وَالْجَمْعُ أَرَامٌ وَأَرْوَمٌ مِثْلُ ضَلِيعٍ وَأَضْلَاجٍ وَضُلُوعٍ .

وَفِي الْحَدِيثِ : مَا يُوجَدُ فِي أَرَامِ الْجَاهِلِيَّةِ

وَحَرَبِهَا فِيهِ الْخُمْسُ ، الْأَرَامُ : الْأَعْلَامُ ،

وَهِيَ حِجَابَةٌ تُجْمَعُ وَتُنْصَبُ فِي الْمَنَازَةِ يُهْتَدَى بِهَا ،

وَاحِدُهَا إِرْمٌ كَعَبَبٍ . قَالَ : وَكَانَ مِنْ عَادَةٍ

يَمْسُدُ أَعْلَى لَحْيِهِ وَيَأْرُمُهُ
وَيُرْوَى بِالرَّأْيِ ، وَقَدْ ذُكِرَ فِي أَجْمِ .

وَأَرَام : مَوْضِعٌ ، قَالَ :

مِنْ ذَاتِ أَرَامٍ فَجَنِّي أَلْعَسَا (٢)

وَفِي الْحَدِيثِ ذِكْرُ أَرَامٍ ، بِكَسْرِ الهمزة وَفَتْحِ
الرَّاءِ الْخَفِيفَةِ ، وَهُوَ مَوْضِعٌ مِنْ دِيَارِ جُدَامَ ،
أَقْطَعَهُ سَيِّدُنَا رَسُولُ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ،
بَنَى جِعَالَ بْنَ رَيْبَعَةَ .

• أَرْن • الْأَرْنُ : النَّشَاطُ ، أَرْنٌ يَأْرُنُ أَرْنًا
وَأَرَانًا وَأَرِينًا ، أُنْشِدَ ثَعْلَبٌ لِلْحَدَثِيِّ :

مَتَى يُنَازَعُهُنَّ فِي الْأَرَيْنِ

يَدْرَعْنَ أَوْ يُغْفِنَ بِالْمَاعُونِ

وَهُوَ أَرْنٌ وَأَرُونٌ ، مِثْلُ مَرَحٍ وَمَرُوحٍ ، قَالَ
حُمَيْدُ الْأَرْقُطِ :

أَقْبَ مِيفَاءَ عَلَى الرُّزُونِ

حَدَّ الرَّيْسِ أَرْنٌ أَرُونٌ

وَالْجَمْعُ أَرَانٌ . التَّهْدِيبُ : الْأَرْنُ الْبَطَرُ . وَجَمْعُهُ
أَرَانٌ . وَالْإِرَانُ : النَّشَاطُ ، وَأُنْشِدَ ابْنُ بَرِّ لِابْنِ
أَحْمَرَ يَصِفُ ثَوْرًا :

فَانْقَضَ مُتَحَدِّبًا كَأَنَّ إِرَانَهُ

قَبَسٌ تَقَطَّعَ دُونَ كَفِّ الْمُوقِدِ
وَجَمْعُهُ أَرْنٌ . وَأَرْنُ الْبَعِيرُ ، بِالْكَسْرِ ، يَأْرُنُ
أَرْنًا إِذَا مَرَحَ مَرَحًا ، فَهُوَ أَرْنٌ أَيْ نَشِيطٌ .

وَالْإِرَانُ : الثَّوْرُ ، وَجَمْعُهُ أَرْنٌ . غَيْرُهُ : الْإِرَانُ
الثَّوْرُ الْوَحْشِيُّ لِأَنَّهُ يُؤَارِنُ الْبَقَرَةَ أَيْ يَطْلُبُهَا .

قَالَ الشَّاعِرُ :

وَكَمْ مِنْ إِرَانٍ قَدْ سَلَبْتُ مَقِيلَهُ

إِذَا ضَنَّ بِالْوَحْشِ الْعِثَاقَ مَعَاقِلَهُ
وَأَرْنَ الثَّوْرَ الْبَقَرَةَ مُؤَارِنَةً وَإِرَانًا : طَلَبَهَا ،

وَبِهِ سُمِّيَ الرَّجُلُ إِرَانًا ، وَشَاءَ إِرَانٌ : الثَّوْرُ ،
لِذَلِكَ قَالَ كَبِيدٌ :

فَكَاتَبَهَا هِيَ بَعْدَ غَبِّ كِلَالِهَا

أَوْ أَسْفَعَ الْخَدَّيْنِ شَاءَ إِرَانٍ
وَقِيلَ : إِرَانٌ مَوْضِعٌ يُنْسَبُ إِلَيْهِ الْبَقَرُ كَمَا قَالُوا :

لَيْثُ خَفِيفٍ وَجَنِّ عَقْبَرٍ . وَالْمِثْرَانُ : كِنَاسُ
الثَّوْرِ الْوَحْشِيِّ ، وَجَمْعُهُ الْمِثَارَيْنِ وَالْمِثَارَيْنِ .

(٢) قوله : « فَجَنِّي أَلْعَسَا » هكذا في الأصل ،

وفي شرح القاموس .

مَجْدُولَةُ الْخَلْقِ .

وَأَرْمٌ : اسْمُ جَبَلٍ ، قَالَ مُرْقَشُ الْأَكْبَرِ :

فَاذْهَبْ فِدَى لَكَ ابْنُ عَمِّكَ لَا يَحَا

(١) . . . الْأَشْيِيسَةُ وَأَرْمٌ

وَالْأَرُومَةُ وَالْأَرُومَةُ ، الْأَخْيَرَةُ تَمِيمِيَّةٌ : الْأَصْلُ ،

وَالْجَمْعُ أَرُومٌ ، قَالَ زُهَيْرٌ :

لَهُمْ فِي الذَّاهِبِينَ أَرُومٌ صَدِيقِ

وَكَانَ لِكُلِّ ذِي حَسَبٍ أَرُومٌ

وَالْأَرَامُ : مُتَلَقَّى قِبَالِ الرَّأْسِ . وَرَأْسُ مُؤَرَّمٍ :

ضَخْمُ الْقِبَالِ . وَبَيْضَةُ مُؤَرَّمَةٍ وَسِيعَةُ الْأَعْلَى .

وَمَا بِالذَّارِ أَرْمٌ وَأَرِمٌ وَأَرِمِي وَأَرِمِي وَأَرِمِي ،

(عَنْ ثَعْلَبٍ وَأَبِي عُبَيْدٍ) ، أَيْ مَا بِهَا أَحَدٌ ،

لَا يَسْتَعْمَلُ إِلَّا فِي الْجَحْدِ ، قَالَ زُهَيْرٌ :

دَارَ لَأَسْمَاءَ بِالْعَمَرَيْنِ مَائِلَةً

كَالْوَحْيِ لَيْسَ بِهَا مِنْ أَهْلِهَا أَرْمٌ

وَمِثْلُهُ قَوْلُ الْآخَرِ :

تِلْكَ الْقُرُونُ وَرِثْنَا الْأَرْضَ بَعْدَهُمْ

فَمَا يُحَسُّ عَلَيْهَا مِنْهُمْ أَرْمٌ

قَالَ ابْنُ بَرِّ : كَانَ ابْنُ دُرَيْسٍ يُخَالِفُ أَهْلَ

اللُّغَةِ فَيَقُولُ : مَا بِهَا أَرْمٌ ، عَلَى فَاعِلٍ ، قَالَ وَهُوَ الَّذِي

يُنْصَبُ الْأَرْمُ وَهُوَ الْعَلَمُ ، أَيْ مَا بِهَا نَاصِبٌ عِلْمٌ ،

قَالَ : وَالْمَشْهُورُ عِنْدَ أَهْلِ اللُّغَةِ مَا بِهَا أَرْمٌ ، عَلَى

وَزْنِ حَلِيزٍ ، وَبَيَّتَ زُهَيْرٌ وَغَيْرُهُ يَشْهَدُ بِصِحَّةِ

قَوْلِهِمْ ، قَالَ : وَعَلَى أَنَّهُ أَيْضًا حَكَمِي الْقَرَارِ

وَعَيْرُهُ أَرْمٌ ، قَالَ : وَيُقَالُ مَا بِهَا أَرْمٌ أَيْضًا

أَيْ مَا بِهَا عِلْمٌ .

وَأَرْمُ الرَّجُلُ يَأْرُمُهُ أَرْمًا : لَيْتَهُ . وَأَرَمَتْ

الْحَبْلُ أَرَمَهُ أَرْمًا إِذَا قَتَلَتْهُ قَتْلًا شَدِيدًا ، وَأَرَمَ

الشَّيْءُ يَأْرُمُهُ أَرْمًا : شَدَّهُ ، قَالَ رُؤَبَةُ :

(١) هنا يياض في طبقات اللسان التي بأيدينا

جميعها .

وهذا البيت لمُرْقَشِ الْأَكْبَرِ من قصيدة رثى بها

ابن عمه ثعلبة بن عوف بن مالك بن ضبيعة . وهي من

نادر الشعر الذي بُدِئَ فِيهِ الرِّثَاءُ بِالْفَرْقَلِ . وقد ورد البيت

في «الفضليات» بهذا النص :

فَاذْهَبْ فِدَى لَكَ ابْنُ عَمِّكَ لَا

يَخْلُدُ إِلَّا شَابَةً وَأَدَمَ

وَشَابَةَ وَأَدَمَ (ويروى : أَرَمَ ، بفتح الهمزة وكسرهما)

جبلان . ومعنى البيت : كلنا يموت ولا يبقى إلا الجبال .

[عبد الله]

الْجَاهِلِيَّةِ أَنَّهُمْ إِذَا وَجَدُوا شَيْئًا فِي طَرَفِهِمْ
وَلَا يُمْكِنُهُمْ اسْتِصْحَابُهُ تَرَكُوا عَلَيْهِ حِجَارَةً

يَعْرِفُونَهَا ، حَتَّى إِذَا عَادُوا أَخَذُوهُ . وَفِي

حَدِيثِ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ : لَا يَطْرَحُونَ

شَيْئًا إِلَّا جَعَلَتْ عَلَيْهِ أَرَامًا . ابْنُ سَيِّدِهِ : الْإِرْمُ

وَالْأَرْمُ الْحِجَارَةُ ، وَالْأَرَامُ الْأَعْلَامُ ، وَخَصَّ

بَعْضُهُمْ بِهِ أَعْلَامَ عَادٍ ، وَاحِدُهَا إِرْمٌ وَأَرْمٌ

وَأَرِمِي ، وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ : أَرِمِي وَأَرِمِي وَأَرِمِي .

وَالْأَرُومُ أَيْضًا : الْأَعْلَامُ ، وَقِيلَ : هِيَ قُبُورُ

عَادٍ ؛ وَهِيَ بِأَبُو عُبَيْدٍ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِ ذِي الرُّمَّةِ :

وَسَاحِرَةُ الْعُيُونِ مِنَ الْعَوَامِي

تَرْتَضِ فِي نَوَاسِرِهَا الْأَرُومَ

فَقَالَ : هِيَ الْأَعْلَامُ ؛ وَقَوْلُهُ أُنْشِدَهُ ثَعْلَبٌ :

حَتَّى تَعَالَى الْكَلْبُ فِي أَرَامِهَا

قَالَ : يَعْنِي فِي أَسْنِمَتِهَا ؛ قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ :

فَلَا أَدْرِي إِنْ كَانَتْ الْأَرَامُ فِي الْأَسْنِمَةِ ، أَوْ

شَبَّهَهَا بِالْأَرَامِ الَّتِي هِيَ الْأَعْلَامُ لِعِظَمِهَا

وَطَوْلِهَا .

وَأَرْمٌ : وَاللَّهُ عَادِ الْأَوَّلَى ، وَمَنْ تَرَكَ صَرْفَ

إِرْمٍ جَعَلَهُ اسْمًا لِلْقَبِيلَةِ ، وَقِيلَ : إِرْمٌ عَادِ

الْأَخْيَرَةِ ، وَقِيلَ : إِرْمٌ لِلدَّهْرِ الَّتِي كَانُوا فِيهَا .

وَفِي التَّنْزِيلِ : «بَعَادِ إِرْمَ ذَاتِ الْعِمَادِ» ،

وَقِيلَ فِيهَا أَيْضًا أَرَامٌ . قَالَ الْجَوْهَرِيُّ فِي قَوْلِهِ

عَزَّ وَجَلَّ : «إِرْمَ ذَاتِ الْعِمَادِ» ، قَالَ : مَنْ

لَمْ يَصِفْ جَعَلَ إِرْمَ اسْمَهُ وَلَمْ يَصْرِفْ لِأَنَّهُ

جَعَلَ عَادًا اسْمَ أَبِيهِمْ ، وَمَنْ قَرَأَهُ بِالْإِضَافَةِ

وَلَمْ يَصْرِفْ جَعَلَهُ اسْمَ أُمِّهِمْ أَوْ اسْمَ بَلَدِهِ .

وَفِي الْحَدِيثِ ذِكْرُ إِرْمِ ذَاتِ الْعِمَادِ ، وَقَدْ

اِخْتَلَفَ فِيهَا قَبِيلٌ دِمَشْقَ ، وَقِيلَ غَيْرُهَا .

وَالْأَرُومُ ، يَفْتَحُ الهمزة : أَصْلُ الشَّجَرَةِ

وَالْقَرْنُ ، قَالَ صَخْرُ الْغَيِّ يَهْجُرُ جَلًّا :

تَيْسَ تَيْسٍ إِذَا يُنَاطِحُهَا

يَأْلُمُ قَرْنًا أَرُومَهُ نَقِصُ

قَوْلُهُ : يَأْلُمُ قَرْنًا أَيْ يَأْلُمُ قَرْنَهُ ، وَقَدْ جَاءَ عَلَى

هَذَا حُرُوفٌ مِنْهَا قَوْلُهُمْ : يَنْجَعُ ظَهْرًا ،

وَيَشْتَكِي عَيْنًا أَيْ يَشْتَكِي عَيْنَهُ ؛ وَنَصَبَ تَيْسَ

عَلَى الذَّمِّ ، وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرِّ لِأَبِي جَنْدُبِ الْهَلْدِيِّ :

أُولَئِكَ نَاصِرِي وَهَمَّ أَرُومِي

وَبَعْضُ الْقَوْمِ لَيْسَ بِذِي أَرُومٍ

وَقَوْلُهُمْ : جَارِيَةٌ مَارُومَةٌ حَسَنَةُ الْأَرَمِ إِذَا كَانَتْ

الجوهري: الإران كيناس الوحش؛ قال الشاعر:
كَأَنَّهُ تَبَسُّ إِرَانٌ مُنْتَبِلٌ
أَي مُنْبِتٌ، وشاهد الجمع قول جرير:
قَدْ بَدَلْتُ سَابِكِينَ الْآرَامِ بَعْدَهُمْ
والباقير الخيس يَنْحِينَ الْمَارِيَنَا
وقال سُوْرُ الذَّنْبِ:

قَطَعْنَاهَا إِذَا الْمَهَا تَجَوَّعَتْ
مَارَانًا إِلَى ذُرَاهَا أَهْدَفَتْ
وَالْإِرَانُ: الْجَنَازَةُ، وَجَمْعُهُ أُرْنٌ. وقال
أَبُو عُبَيْدٍ: الْإِرَانُ خَشَبٌ يُشَدُّ بَعْضُهُ إِلَى بَعْضٍ
تُحْمَلُ فِيهِ الْمَوْتَى، قَالَ الْأَعَشَى:
أَثَرْتُ فِي جَنَاحِي كَارَانَ أَلِ
مَيِّتَ عَوْلَيْنِ فَوْقَ عَوْجِ رِسَالٍ
وَقِيلَ: الْإِرَانُ تَابُوتُ الْمَوْتَى. أَبُو عَمْرٍو:
الْإِرَانُ تَابُوتٌ خَشَبٌ، قَالَ طَرَفَةُ:
أُمُونٌ كَالْوَلَحِ الْإِرَانِ نَسَانَهَا

عَلَى لَا حِبِّ كَأَنَّهُ ظَهَرَ بُرْجِدٍ
ابْنُ سَيِّدِهِ: الْإِرَانُ سَرِيرُ الْمَيِّتِ، وَقَوْلُ الرَّاجِزِ:
إِذَا طَلَى الْكُنَسَاتِ أَنْفَلَا
تَحْتَ الْإِرَانِ سَلَبَتُهُ الظَّلَا
يُجُوزُ أَنْ يَعْني بِهِ شَجَرَةٌ شَبَّ النَّعْشِ، وَأَنْ يَعْني بِهِ
النَّشَاطُ أَيْ أَنَّ هَذِهِ الْمَرْأَةَ سَرِيعَةٌ خَفِيفَةٌ، وَذَلِكَ
فِيهِمْ مَذْمُومٌ.

وَالْأَرْنَةُ: الْجَبِينُ الرُّطْبُ، وَجَمْعُهَا أُرْنٌ، وَقِيلَ
حَبٌّ يُلْقَى فِي اللَّبَنِ فَيَنْتَفِخُ وَيُسَمَّى ذَلِكَ الْبَيَاضُ
الْأَرْنَةُ، وَأَنْشَدَ:

هَدَانُ كَشَحْمِ الْأَرْنَةِ الْمُرْجَرِجِ
وَحَكِي الْأُرْنَى أَيْضًا (١). وَالْأُرْنَى: الْجَبِينُ الرُّطْبُ،
عَلَى وَزْنِ فُعَالٍ، وَجَمْعُهُ أُرَانِي. قَالَ: وَيُقَالُ
لِلرَّجُلِ إِنَّمَا أَنْتَ كَالْأَرْنَةِ وَكَالْأُرْنَى. وَالْأُرْنَى: حَبٌّ
يَقْلِي بِطَرَحٍ فِي اللَّبَنِ فَيَجْبُهُ، وَقَوْلُ ابْنِ أَحْمَرَ:
وَتَقْتَعِ الْحَرْبَاءُ أُرْنَتَهُ

قِيلَ: يَعْني السَّرَابَ وَالشَّمْسَ (عَنِ ابْنِ
الْأَعْرَابِيِّ). وَقَالَ ثَعْلَبٌ: يَعْني شَعْرَ رَأْسِهِ،
وَفِي التَّهْذِيبِ: وَتَقْتَعِ الْحَرْبَاءُ أُرْنَتَهُ، بِنَاءُ ابْنِ
قَالَ: وَهِيَ الشَّعْرَاتُ الَّتِي فِي رَأْسِهِ. وَقَوْلُهُ:

(١) قوله: «وَحَكِي الْأُرْنَى أَيْضًا» هكذا
في الأصل هنا، وفيما يقدّم مع نقيض النون، وفي القاموس
بالباء مضبوطاً بضمّ الهزرة وقبح الزاء والياء.

هَدَانُ نَوَامٌ لَا يُصَلَّى وَلَا يُكَبَّرُ لِحَاجَتِهِ وَقَدْ
تَهَدَّنَ، وَيُقَالُ: هُوْمَهُدُونُ، قَالَ:
وَلَمْ يَمُودْ نَوْمَةُ الْمَهْدُونِ
الجوهري: وَأُرْنَةُ الْحَرْبَاءِ، بِالضَّمِّ، مُوضِعُهُ مِنْ
الْعُودِ إِذَا انْتَصَبَ عَلَيْهِ، وَأَنْشَدَ بَيْتُ ابْنِ أَحْمَرَ:
وَتَعَلَّلَ الْحَرْبَاءُ أُرْنَتَهُ

مُتَشَاسِمًا لِوَرِيدِهِ نَقَرٌ
وَكُنِيَ بِالْأَرْنَةِ عَنِ السَّرَابِ لِأَنَّهُ أَيْصٌ، وَيُرْوَى:
أُرْنَتُهُ، بِالْبَاءِ، وَأُرْنَتُهُ: قِلَادَتُهُ، وَأَرَادَ سَلْحَتَهُ
لِأَنَّ الْحَرْبَاءَ يُسَلِّحُ كَمَا يُسَلِّحُ الْحَيَّةَ، فَإِذَا
سَلِّحَ بَنِي فِي عُنُقِهِ مِنْهُ شَيْءٌ كَأَنَّهُ قِلَادَةٌ، وَقِيلَ:
الْأَرْنَةُ مَا لَفَّ عَلَى الرَّأْسِ.

وَالْأُرُونُ: السَّمُّ، وَقِيلَ: هُوَ دِمَاقُ الْفِيلِ
وَهُوَ سُمٌّ، أَنْشَدَ ثَعْلَبٌ:
وَأَنْتَ الْغَيْثُ يَنْفَعُ مَا بِيْلِهِ

وَأَنْتَ السَّمُّ خَالَطَهُ الْأُرُونُ
أَي خَالَطَهُ دِمَاقُ الْفِيلِ، وَجَمْعُهُ أُرْنٌ. وَقَالَ ابْنُ
الْأَعْرَابِيِّ: هُوَ حَبٌّ يَقْلَى يُقَالُ لَهُ الْأُرَانِي،
وَالْأُرَانِي أَصُولُ ثَمَرِ الضَّعْفَى، وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ:
هِيَ جَنَانُهَا. وَالْأُرَانِيَّةُ: مَا يَطُولُ سَاقُهُ مِنْ
شَجَرِ الْحَمْضِ وَغَيْرِهِ، وَفِي نُسْخَةٍ: مَا لَا يَطُولُ
سَاقُهُ مِنْ شَجَرِ الْحَمْضِ وَغَيْرِهِ. وَفِي حَدِيثٍ
اسْتِيفَاءِ عُمَرَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: حَتَّى رَأَيْتُ
الْأُرْنَةَ تَأْكُلُهَا صِغَارُ الْإِبِلِ، الْأُرْنَةُ:
نَبْتُ مَعْرُوفٍ يُشَبُّ الْخَطْمِي، وَقَدْ رَوَى هَذَا
الْحَدِيثُ: حَتَّى رَأَيْتُ الْأُرْنَةَ. قَالَ شِمْرٌ: قَالَ
بَعْضُهُمْ: سَأَلْتُ الْأَصْمَعِيَّ عَنِ الْأُرْنَةِ فَقَالَ:

نَبْتُ، قَالَ: وَهِيَ عِنْدِي الْأُرْنَةُ، قَالَ:
وَسَمِعْتُ فِي الْفَصِيحِ مِنْ أَغْرَابِ سَعْدِ بْنِ
بَكْرِ يَطْنُ مُرًّا قَالَ: وَرَأَيْتُهُ تَبَاتًا يُشَبُّ
بِالْخَطْمِيِّ عَرِيضَ الْوَرَقِ. قَالَ شِمْرٌ:
وَسَمِعْتُ غَيْرَهُ مِنْ أَغْرَابِ كِنَانَةَ يَقُولُونَ: هُوَ
الْأُرِينُ، وَقَالَتْ أَغْرَابِيَّةٌ مِنْ بَطْنِ مُرٍّ: هِيَ
الْأُرْنَةُ، وَهِيَ خَطْمِيْنَا وَعَسُولُ الرَّأْسِ، قَالَ
أَبُو مَنْصُورٍ: وَالَّذِي حَكَاهُ شِمْرٌ صَحِيحٌ وَالَّذِي
رَوَى عَنِ الْأَصْمَعِيِّ أَنَّهُ الْأُرْنَةُ مِنَ الْأَرَابِ
غَيْرُ صَحِيحٍ، وَشِمْرٌ مُتَقَنٌّ، وَقَدْ عَنِيَ بِهَذَا
الْحَرْفِ وَسَأَلَ عَنْهُ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الْأَغْرَابِ حَتَّى
أَحْكَمَهُ، وَالرُّوَاةُ رُبَّمَا صَحَّحُوا وَغَيْرُوا،
قَالَ: وَلَمْ أَسْمَعْ الْأُرْنَةَ فِي بَابِ النَّبَاتِ مِنْ

وَاحِدٍ وَلَا رَأَيْتُهُ فِي ثُبُوتِ الْبَادِيَةِ، قَالَ: وَهُوَ
خَطَأٌ عِنْدِي، قَالَ: وَأَحْسِبُ الْقُتَيْبِي ذَكَرَ
عَنِ الْأَصْمَعِيِّ أَيْضًا الْأُرْنَةَ، وَهُوَ غَيْرُ صَحِيحٍ،
وَحَكَى ابْنُ بَرٍّ: الْأُرِينُ، عَلَى فَعِيلٍ،
نَبْتُ بِالْحِجَازِ لَهُ وَرَقٌ كَالْخَيْرِيِّ، قَالَ:
وَيُقَالُ أُرْنٌ يَأْرُنُ أُرُونًا دَنَا لِلْمَحِجِّ. النَّهَائِيُّ: وَفِي
حَدِيثِ الدَّيْبِخَةِ أُرْنٌ أَوْ أَعْجَلٌ مَا أَثَرُ الدَّمِّ، قَالَ
ابْنُ الْأَثِيرِ: هَذِهِ اللَّفْظَةُ قَدْ اخْتَلَفَ فِي صَبْطِهَا
وَمَعْنَاهَا، قَالَ الْخَطَّابِيُّ: هَذَا حَرْفٌ طَالَا
اسْتَبْتُ فِيهِ الرُّوَاةُ وَسَأَلْتُ عَنْهُ أَهْلَ الْعِلْمِ
فَلَمْ أَجِدْ عِنْدَ وَاحِدٍ مِنْهُمْ شَيْئًا يَقْطَعُ بِصِحَّتِهِ،
وَقَدْ طَلَبْتُ لَهُ مَخْرَجًا فَرَأَيْتُهُ يَنْجُو لِوَجْهِهِ:
أَحَدُهَا أَنْ يَكُونَ مِنْ قَوْلِهِمْ أُرَانُ الْقَوْمِ فَهُمْ
مُرَبُّونَ إِذَا هَلَكَتْ مَوَاشِيهِمْ، فَيَكُونُ مَعْنَاهُ
أَهْلُكُهَا دَنِيحًا وَأَزْهَقَ نَفْسَهَا بِكُلِّ مَا أَثَرُ
الدَّمِّ غَيْرَ السِّنِّ وَالظُّفْرِ، عَلَى مَا رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ فِي
السِّنِّ، يَفْتَحُ الْهَمْزَةَ وَكُسْرُ الرَّاءِ وَكُوسُنُ النُّونِ،
وَالثَّانِي أَنْ يَكُونَ أَثَرُنْ، يَوْزَنُ أَغْرَنَ، مِنْ أُرْنٍ
يَأْرُنُ إِذَا نَشِطَ وَخَفَ، يَقُولُ: خِفَ وَاعْجَلَ
لِتَلَّا تَقْتَلَهَا خَفًا، وَذَلِكَ أَنَّ غَيْرَ الْحَدِيدِ لَا يَمُورُ
فِي الذَّكَاءِ مَوْرَهُ، وَالثَّلَاثُ أَنْ يَكُونَ بِمَعْنَى
أَدِمَ الْحَزَّ وَلَا تَقْتَرُ مِنْ قَوْلِكَ رَزَوْتُ النَّظَرَ إِلَى
الشَّيْءِ إِذَا أَدَمْتَهُ، أَوْ يَكُونُ أَرَادَ أَدِمَ النَّظَرَ
إِلَيْهِ وَرَاعَهُ بِصَرَكَ لِتَلَّا يَزَلْ عَنِ الْمَذْبَحِ،
وَتَكُونُ الْكَلِمَةُ يَكْسِرُ الْهَمْزَةَ (٢) وَالنُّونُ
وَكُوسُنُ الرَّاءِ يَوْزَنُ إِمْرًا. قَالَ الزَّمَخْشَرِيُّ: كُلُّ
مَنْ عَلَكَ وَعَلَيْكَ فَقَدْ رَانَ بَكَ. وَرَيْنَ بَقْلَانِ:
ذَهَبَ بِهِ الْمَوْتُ. وَأَرَانُ الْقَوْمَ إِذَا رَيْنَ بِمَوَاشِيهِمْ
أَي هَلَكَتْ وَصَارُوا دَرَيْنَ رَيْنٍ فِي مَوَاشِيهِمْ،
فَمَعْنَى أُرْنٍ أَيْ صِرَ ذَا رَيْنٍ فِي ذَيْبِحِكَ،
قَالَ: وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ أُرَانُ تَعْدِيَةً رَانَ أَيْ
أَزْهَقَ نَفْسَهَا، وَمِنْهُ حَدِيثُ الشَّعْبِيِّ: اجْتَمَعَ
جَوَارٌ فَأَرَنَ أَيْ نَشِطَنَ، مِنَ الْأَرْنِ النَّشَاطِ.
وَذَكَرَ ابْنُ الْأَثِيرِ فِي حَدِيثِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ

(٢) قوله: «وتكون الكلمة بكسر الهزرة إلخ»
كذا في الأصل والنهاية وتأمله مع قولهما قبل: من قولك
رَزَوْتُ النَّظَرَ إلخ، فإن مقتضى ذلك أن يكون بضمّ الهزرة
والنون مع كسور الزاء يَوْزَنُ أَغْرَنَ إِلَّا أَنْ يَكُونَ وَرَدَ بَائِيًا
أَيْضًا.

النَّحْمَى : لَوْ كَانَ رَأَى النَّاسَ مِثْلَ رَأْيِكَ مَا أَدَّى الْأَرْيَانَ ، وَهُوَ الْخَرَجُ وَالْإِثَارَةُ ، وَهُوَ اسْمٌ وَاحِدٌ كَالشَّيْطَانِ . قَالَ الْخَطَّابِيُّ : الْأَشْبَهُ بِكَلَامِ الْعَرَبِ أَنْ يَكُونَ الْأَرْيَانَ ، بِضَمِّ الْهَمْزَةِ وَالْبَاءِ الْمُعْجَمَةِ بِوَاحِدَةٍ ، وَهُوَ الزَّيَادَةُ عَلَى الْحَقِّ ، يُقَالُ فِيهِ أَرْيَانٌ وَعَرَبَانٌ ، فَإِنْ كَانَتْ مُعْجَمَةً بَاثْنَيْنِ فَهُوَ مِنَ التَّأْرِيَةِ لِأَنَّهُ شَيْءٌ مُقَرَّرٌ عَلَى النَّاسِ وَالزَّمَانِ .

• أَرَهُ • هَذِهِ تَرْجَمَةٌ لَمْ يُتَرْجَمَ عَلَيْهَا سِوَى ابْنِ الْأَثِيرِ وَأُورِدَ فِيهَا حَدِيثُ بِلَالٍ : قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَمْعَمَكُمْ شَيْءٌ مِنَ الْإِورَةِ أَيْ الْقَيْدِ ، وَقِيلَ : هُوَ أَنْ يُغْلَى اللَّحْمُ بِالْحَلِّ وَيُحْمَلَ فِي الْأَسْفَارِ ، وَسَيَأْتِي هَذَا وَغَيْرُهُ فِي مَوَاضِعِهِ .

• أَرَى • الْأَصْمَعِيُّ : أَرَتِ الْقِدْرُ تَأْرِي أَرْيَا إِذَا احْتَرَقَتْ وَلَصِقَ بِهَا الشَّيْءُ ، وَأَرَتِ الْقِدْرُ تَأْرِي أَرْيَا ، وَهُوَ مَا يَلْصِقُ بِهَا مِنَ الطَّعَامِ . وَقَدْ أَرَتِ الْقِدْرُ أَرْيَا : لَزِقَ بِأَسْفَلِهَا شَيْءٌ مِنَ الْإِحْرَاقِ مِثْلُ شَاطِئٍ ، وَفِي الْمُحْكَمِ : لَزِقَ بِأَسْفَلِهَا شَيْءٌ الْجَلْبَةِ السُّودَاءِ ، وَذَلِكَ إِذَا لَمْ يَسْطُ مَا فِيهَا أَوْ لَمْ يَصَبَّ عَلَيْهِ مَاءٌ . وَالْأَرَى : مَا لَزِقَ بِأَسْفَلِهَا وَبَقِيَ فِيهِ مِنْ ذَلِكَ ، الْمَصْدَرُ وَالْإِسْمُ فِيهِ سَوَاءٌ . وَأَرَى الْقِدْرَ : مَا التَزَقَ بِجَوَانِبِهَا مِنَ الْحَرَقِ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : قَرَأَ الْقِدْرَ وَكَدَادَتَهَا وَأَرِيَهَا . وَالْأَرَى : الْعَسَلُ ، قَالَ لَيْدٌ :

بِأَشْهَبٍ مِنْ أَبْكَارِ مَزْنِ سَحَابَةٍ
وَأَرَى دُبُورَ شَارَةِ النَّحْلِ عَاسِلُ

وَعَمَلُ النَّحْلِ أَرَى أَيْضًا ، وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرٍّ لِأَبِي ذُوئَيْبٍ :

جَوَارِسُهَا تَأْرِي الشُّعُوفَ (١)

تَأْرِي : تُعَسِّلُ ، قَالَ : هَكَذَا رَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ حَزَمَةَ ، وَرَوَى غَيْرُهُ تَأْرَى . وَقَدْ أَرَتِ النَّحْلُ تَأْرَى أَرْيَا وَتَأْرَتْ وَتَأْرَتْ : عَمِلَتْ الْعَسَلُ ، قَالَ الطَّرِمَاحُ فِي صِفَةِ دَبْرِ الْعَسَلِ :

(١) قوله : « جوارسها تأري الشعوف ... » صديريت سيد ذكر في مادة « جرس » . والبيت هو :

جَوَارِسُهَا تَأْرِي الشُّعُوفَ دَوَابِّاً
وَتَنْصَبُّ أَلْهَاباً مَصِيفاً كَرَابِهَا

إِذَا مَا تَأْرَتْ بِالْحَلِّ بَنَتْ بِهِ
شَرِيحَيْنِ مِمَّا تَأْتَرِي وَتَنْسَعُ (٢)

شَرِيحَيْنِ : ضَرْبَيْنِ يَعْنِي مِنَ الشَّهْدِ وَالْعَسَلِ . وَتَأْتَرِي : تُعَسِّلُ ، وَتَنْسَعُ أَيْ تَنْتَبِهُ . وَالتَزَارُقُ الْأَرَى بِالْعَسَالَةِ أَثَرُهَا ، وَقِيلَ : الْأَرَى مَا تَجْمَعُ مِنَ الْعَسَلِ فِي أَجْوَافِهَا ثُمَّ تَلْفُظُهُ ، وَقِيلَ : الْأَرَى عَمَلُ النَّحْلِ ، وَهُوَ أَيْضًا مَا التَزَقَ مِنَ الْعَسَلِ فِي جَوَانِبِ الْعَسَالَةِ ، وَقِيلَ : عَسَلَهَا حِينَ تَرْمِي بِهِ مِنْ أَفْوَاهِهَا ، وَقَوْلُهُ أَنْشَدَهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

إِذَا الصُّدُورُ أَطْهَرَتْ أَرَى الْمِرَّ
إِنَّمَا هُوَ مُسْتَعَارٌ مِنْ ذَلِكَ ، يَعْنِي مَا جَمَعَتْ فِي أَجْوَافِهَا مِنَ الْعَيْطِ كَمَا تَفْعَلُ النَّحْلُ إِذَا جَمَعَتْ فِي أَفْوَاهِهَا الْعَسَلُ ثُمَّ مَجَّتْ . وَيُقَالُ لِلْبَنِّ إِذَا لَصِقَ وَضَرَهُ بِالْإِنَاءِ : قَدَّأَرَى ، وَهُوَ الْأَرَى مِثْلُ الرَّمَى . وَالتَّأْرَى : جَمَعَ الرَّجُلُ لَبَنِيهِ الطَّعَامَ . وَأَرَتِ

الرَّيْحُ الْمَاءَ : صَبَّتْهُ شَيْئًا بَعْدَ شَيْءٍ . وَأَرَى السَّمَاءَ : مَا أَرَتْهُ الرَّيْحُ تَأْرِيهِ أَرْيَا فَصَبَّتْهُ شَيْئًا بَعْدَ شَيْءٍ ، وَقِيلَ : أَرَى الرَّيْحَ عَمَلُهَا وَسَوْفَهَا السَّحَابَ . قَالَ زُهَيْرٌ :

يَسْمُنُ بَرُوقَهَا وَيَرِيشُ أَرَى أَلْ

جَنُوبٌ عَلَى حَوَاجِبِهَا الْعَمَاءُ
قَالَ اللَّيْثُ : أَرَادَ مَا وَقَعَ مِنَ النَّدى وَالطَّلِّ عَلَى الشَّجَرِ وَالْعُشْبِ فَلَمْ يَزَلْ يَلْزِقُ بَعْضُهُ بِنَعْصِ وَيَكْثُرُ . قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : وَأَرَى الْجَنُوبَ مَا اسْتَدْرَجَتْهُ الْجَنُوبُ مِنَ الْعَمَامِ إِذَا مَطَرَتْ . وَأَرَى السَّحَابَ : دَرَجَتْهُ ، قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : أَصْلُ الْأَرَى الْعَمَلُ . وَأَرَى النَّدى : مَا وَقَعَ مِنْهُ عَلَى الشَّجَرِ وَالْعُشْبِ فَالتَزَقَ وَكَثُرَ . وَالْأَرَى : لَطَافَةٌ مَا تَأْكُلُهُ . وَتَأْرَى عَنْهُ : تَحْلِفُ . وَتَأْرَى بِالْمَكَانِ وَتَأْرِي : احْتَبَسَ . وَأَرَتِ الدَّابَّةُ مَرَبِطَهَا وَمَعْلَفَهَا أَرْيَا : لَزِمَتْهُ . وَالْأَرَى وَالْأَرَى : الْأَخِيَّةُ . وَأَرَيْتُ لَهَا : عَمِلْتُ لَهَا أَرْيَا . قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ فِي قَوْلِهِمْ لِلْمَعْلَفِ أَرَى قَالَ : هَذَا مِمَّا يَضَعُهُ النَّاسُ فِي غَيْرِ مَوَاضِعِهِ ، وَإِنَّمَا الْأَرَى مَحْبِسُ الدَّابَّةِ ، وَهِيَ الْأَرَى وَالْأَوَاحِي ، وَاحِدُهَا أَخِيَّةٌ ، وَأَرَى إِنَّمَا هُوَ مِنَ الْفِعْلِ فَاعُولٌ . وَتَأْرَى بِالْمَكَانِ إِذَا تَحَبَّسَ ، وَمَنْهُ قَوْلُ أَغْنَى بِأَهْلَةٍ .

(٢) قوله : « إِذَا مَا تَأْرَتْ » كَذَا فِي الْأَصْلِ بِالرَّاءِ ، وَفِي التَّكْمِلَةِ بِالْوَاوِ .

لَا يَتَأْرَى لِمَا فِي الْقِدْرِ يَرْقُبُهُ
وَلَا يَبْصُرُ عَلَى شُرُوفِهِ الصَّغَرُ (٣)

وَقَالَ آخَرُ :

لَا يَتَأْرُونَ فِي الْمَضِيقِ وَإِنْ
نَادَى مُنَادٍ كَمْ يَبْزُلُوا نَزْلُوا
يَقُولُ : لَا يَجْمَعُونَ الطَّعَامَ فِي الضِّيقِ ، وَقَالَ الْعَجَّاجُ :

وَأَعْتَادَ أَرْيَا ضَا لَهَا أَرَى
مِنْ مَعْدِنِ الصَّيْرَانِ عُدْمِي

قَالَ : اعْتَادَهَا أَنَا هَا وَرَجَعَ إِلَيْهَا ، وَالْأَرْيَا ضُ : جَمَعَ رَيْصٌ وَهُوَ الْمَأْرَى ، وَقَوْلُهُ لَهَا أَرَى أَيْ لَهَا أَخِيَّةٌ مِنْ مَكَانِيسِ الْبَقَرِ لَا تَزُولُ ، وَلَهَا حَبْلٌ ثَابِتٌ فِي سُكُونِ الرَّحْشِ بِهَا ، يَعْنِي الْكِتَاسَ . قَالَ : وَقَدْ تَسَمَّى الْأَخِيَّةُ أَيْضًا أَرْيَا ، وَهُوَ حَبْلٌ تُشَدُّ بِهِ الدَّابَّةُ فِي مَحْبِسِهَا ، وَأَنْشَدَ ابْنُ السَّكَيْتِ لِلْمُتَّقِبِ الْعَبْدِيِّ يَصِفُ قَوْسًا :

دَاوَبْتُهُ بِالْمُخَصِّ حَتَّى شَتَا

يَحْتَذِبُ الْآرَى بِالْمِرْوَدِ
أَيْ مَعَ الْمِرْوَدِ ، وَأَرَادَ بِأَرِيهِ الرِّكَاسَةَ الْمَدْفُونَةَ تَحْتَ الْأَرْضِ الْمُثَبَّتَةَ فِيهَا تُشَدُّ الدَّابَّةُ مِنْ عُرْوَتِهَا الْبَارِزَةِ فَلَا تَقْلَعُهَا لِبَاتِهَا فِي الْأَرْضِ ، قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : وَهُوَ فِي التَّقْدِيرِ فَاعُولٌ ، وَالْجَمْعُ الْأَوَارِي ، يُخَفَّفُ وَيُسَدَّدُ . تَقُولُ مِنْهُ : أَرَيْتُ لِلدَّابَّةِ تَأْرِيَةً ، وَالدَّابَّةُ تَأْرَى إِلَى الدَّابَّةِ إِذَا انْضَمَّتْ إِلَيْهَا وَأَلْقَتْ مَعَهَا مَعْلَفًا وَاحِدًا ، وَأَرَيْتُهَا أَنَا ، وَقَوْلُ لَيْدٍ يَصِفُ نَاقَةً :

تَسْلُبُ الْكَائِسَ لَمْ يُوَارِ بِهَا

شُعْبَةُ السَّاقِ إِذَا الظَّلُّ عَقَلَ
قَالَ اللَّيْثُ : لَمْ يُوَارِ بِهَا أَيْ لَمْ يُدْعَرْ ، وَيُرْوَى لَمْ يُوَارِ بِهَا أَيْ لَمْ يُشْعَرْ بِهَا ، قَالَ : وَهُوَ مَقْلُوبٌ مِنْ أَرَيْتُ أَيْ أَعْلَمْتُهُ ، قَالَ : وَوَزَنُهُ الْآلَانُ لَمْ يُلْفَعْ ، وَيُرْوَى لَمْ يُوَارِ ، عَلَى تَخْفِيفِ الْهَمْزَةِ ، وَيُرْوَى لَمْ يُوَارِ بِهَا ، يُوَارِ لَمْ يُعَرِّ ، مِنَ الْأَرَى أَيْ لَمْ يَلْصَقْ بِصَدْرِهِ الْفَرْعُ ، وَمَنْهُ قِيلَ : إِنَّ فِي صَدْرِكَ عَلَى

(٣) قوله : « لَا يَتَأْرَى .. الْبَيْت » قَالَ الصَّغَاغِيُّ : هَكَذَا وَقَعَ فِي أَكْثَرِ كُتُبِ اللُّغَةِ ، وَأَخَذَ بَعْضُهُمْ عَنْ بَعْضٍ ، وَالرَّوَايَةُ :

لَا يَتَأْرَى لِمَا فِي الْقِدْرِ يَرْقُبُهُ
وَلَا يَبْزُلُ أَمَامَ الْقَوْمِ يَفْتَقِرُ

لَا يَغْيِزُ السَّاقِ مِنْ أَيْنِ وَلَا تَصْبِ
وَلَا يَبْصُرُ عَلَى شُرُوفِهِ الصَّغَرُ

وَفِي « الصَّحاح » : مِنْ أَيْنِ وَلَا تَصْبِ .